الشيخ الكليني البغدادي

وكتابه الكافي

«الفروع»

تأليف

ثامر هاشم حبيب

العميدي



الشيخ الكليني البغدادي

وكتابه الكافي

الفروع

تأليف

ثامر هاشم حبيب

العميدي



مركز النشر

مكتب الاعلام الاسلامي

◻ اسم الكتاب:	الشيخ الكليني البغدادي وكتابه الكافي «الفروع»
◻ المؤلف:	ثامر هاشم حبيب العميدي
◻ الناشر:	مركز النشر ـ مكتب الاعلام الاسلامي
◻ طبع على مطابع:	مطبعة مكتب الاعلام الاسلامي
◻ الطبعة:	الأولى
◻ تاريخ النشر:	ربيع الأول ١٤١٤هـ ق ـ ١٣٧٢ هـ ش
◻ طبع منه:	٣٠٠٠ نسخة

قم: شارع الشهداء (صفائية)، ص ب: ٩١٧ ـ هاتف ٢٣٤٢٦

Printed in the Islamic Republic of Iran.

بسم الله الرحمن الرحيم

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيمِ

وَمَنْ يَأْتِهِ مُؤْمِنًا قَدْ عَمِلَ

الصَّالِحَاتِ فَأُولٰئِكَ

لَهُمُ الدَّرَجَاتُ الْعُلَى

صَدَقَ اللهُ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ

سورة طه ٢٠، ٧٥

الاهـــداء

الى من دنا فتدلى فكان قاب قوسين او ادنى
الى خير من صام وصلى وتزكى
الى امام المتقين
ورسول رب العالمين
وخاتم الانبياء وسيد المرسلين
محمد المصطفى
صلى الله عليه وآله وسلم
والى من ضرب خراطيم الخلق حتى قالت:
اشهد ان لا اله الا الله
واشهد ان محمداً رسول الله
الىٰ اخيه وباب علمه
ووصيه ووزيره
وخليفته من بعده
الى يعسوب الدين واميرالمؤمنين
وأبي الحسن والحسين
علي
ابن ابي طالب
عليهم الصلاة والسلام

اشهد ان اعداد هذه الرسالة جرى تحت اشرافي في جامعة الكوفة كلية / الفقه، وهي جزء من متطلبات درجة ماجستير / اداب في الشريعة والعلوم الاسلامية.

اسم المشرف / احمد كاظم البهادلي

التوقيع:

التاريخ: ١٩٨٩/٨/٢١ م

١٩ / المحرم الحرام / ١٤١٠ هـ

بناءً على التوصيات المتوفرة ارشح هذه الرسالة للمناقشة.

رئيس لجنة الدراسات العليا

الاسم: الاستاذ الدكتور عبد الامير الأعسم

التوقيع:

التاريخ ٢٥ / ٩ / ١٩٨٩

نحن اعضاء لجنة المناقشة اطلعنا على هذه الرسالة وناقشنا الطالب في محتوياتها فيما له علاقة بها ونشهد انها جديرة بالقبول، لنيل درجة الماجستير / اداب في الشريعة والعلوم الاسلامية وذلك بتاريخ ١٩٨٩/١٠/٣١.

رئيس اللجنة
الاستاذ الدكتور
مهدى جواد حبيب
التاريخ ١٩٨٩/١٠/٣١.

عضو
الاستاذ الدكتور
حسين على محفوظ
التاريخ ١٩٨٩/١٠/٣١.

عضو
الاستاذ المساعد
الدكتور حسن عيسى علي الحكيم
التاريخ ١٩٨٩/١٠/٣١.

عضو
فضيلة الشيخ
احمد كاظم البهادلي (المشرف)
التاريخ ١٩٨٩/١٠/٣١

عميد الكليـــة
الاستاذ الدكتـــور
عبد الامير عبد المنعم الاعســـم
التاريخ ١٩٨٩/١٠/٣١ .

شكر وتقدير:

لايسعني وانا اقدم هذه الرسالة الا ان اسجل مزيد شكري وتقديري لاستاذي فضيلة الشيخ احمد كاظم البهادلي لما بذله من جهد في اشرافه ومتابعته لفصول هذه الرسالة كلمة بعد اخرى، وفقه الله تعالى لكل خير انه سميع مجيب.

كما واقدم شكري لأساتذتي الافاضل الذين ساهموا بملاحظاتهم العلمية والفنية في اعداد هذه الرسالة وهم:

١ ـ المشرف الاستشاري الدكتور محمد حسين علي الصغير.

٢ ـ الخبير اللغوي الدكتور حازم سليمان مرزة الحلي.

٣ ـ الدكتور حسن عيسى علي الحكيم الذي امدني بما احتاج اليه من مصادر رجالية قديمة موثقة زيادة على ملاحظاته العلمية.

كما واشكر ابن اخي خالد عبد الرضا العميدي الذي بذل معي اقصى الجهد في اعداد ملحق الموارد مع تصحيح وتدقيق فصول الرسالة قبل طبعها.

واخيرا اقدم مزيد شكري لجميع اسر المكتبات التي امدتني بما احتاج اليه من مصادر ومراجع، سواء ما كان منها في النجف الاشرف اوبابل اوبغداد.

الرموز والأشارات

١ - ٣/٢/١	=	(رقم الحديث / رقم الباب / رقم الصفحة).
٢ - ٣/٢/١+	=	(ألحديث بلارقم وهويأتي بعد الحديث رقم /١).
٣ - بلا ٣/٢	=	(ألحديث بلا رقم وليس في الباب حديث غيره).
٤ - : ٢/١	=	(رقم الجزء / رقم الصفحة).
٥ - ب . ت	=	(بلا تاريخ).
٦ - ت	=	(توفي).
٧ - تح	=	(تحقيق).
٨ - تر	=	(ترجمه).
٩ - جـ	=	(الجزء).
١٠ - ح	=	(ألحديث).
١١ - (رض)	=	(رضي الله تعالى عنه).
١٢ - (رقم)	=	(رقم الترجمة).
١٣ - (ص)	=	(صلى الله عليه وآله وسلم).
١٤ - ص:	=	(رقم الصفحة).
١٥ - ط	=	(طبعة).

١٦ ـ ظ: = (ينظر).

١٧ ـ (ع) = (عليه السلام)

١٨ ـ ق = (ألقسم).

١٩ ـ م = (ميلادي).

٢٠ ـ مج = (ألمجلد).

٢١ ـ م . ن = (المصدر نفسه).

٢٢ ـ هـ = (هجري).

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم

وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله الميامين الابرار

المقدمة:

ان ما بين ايدينا من كتب الحديث النبوي الشريف، وان اختلفت من حيث رواتها ومصادرها الا انها غالبا ماتلتقي في مضامينها وتعبرعن السنة النبوية المطهرة، لان محدّثي الاسلام لم يكونوا ارباب اديان مختلفة، وانما هم حماة دين واحد وارباب كتاب واحد ونبي واحد، وما اختلافهم الا اختلاف الرأي في اختيار الرواية او المنهج. لانهم -على اختلاف طرائقهم- ذوو مصدر واحد ورواد حقيقة واحدة منشودة في كتاب الله عزوجل، مستمدة من سنة رسوله الكريم(ص).

ومن كانت الحكمة ضالته، وجعل الحق رائدا، والانصاف قائدا، واخذ من كل قول بأحسنه فلينشدها من أي طريق كان فأنه فاز بالبشرى. قال تعالى:

«فَبَشِّرْ عِبَادِ، الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ القَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَاهُمُ اللهُ وأُوْلَئِكَ هُمْ أُولُوا الألْبَابِ». الزمر/١٧ - ١٨.

ولما كانت مادة السنة -وهي أشرف قول بعد قول الله تعالى- ممثلة بكتب الحديث، وكنت راغبا في التخصص بهذا العلم الجليل، متمنيا خدمته، رأيت أنْ اختار-بعد الاستشارة والاستخارة- واحدا من تلك الكتب بعد استيفاء حق مصنفه ورد فضله.

فكان «الشيخ الكليني البغدادي وكتابه الكافي- الفروع» عنوانا لرسالتي التي اشتملت على مقدمة وستة فصول موزّعة على بابين، مع خلاصة بأهم النتائج التي توصل اليها البحث، وتخصيص ملحقين للموارد، احدهما للموارد المعلومة من غير العدة، والآخر لموارد العدة، ومن ثم بيان مصادر الرسالة ومراجعها، واخيرا تفصيل محتوياتها، مع خلاصة باللغة الانجليزية.

اما المقدمة: فهي ما أتحدث به الان عن محتوى رسالتي الذي تخصص بابها الأول لدراسة «الكليني البغدادي والحياة الفكرية في عصره» وقد ضم هذا الباب ثلاثة فصول هي:

الفصل الاول: الحياة الفكرية للعصر:

ولما كان الكليني البغدادي (ت / ٣٢٩هـ) قد عاش في بيئتين هما كلين -قرية من بلاد الري- وبغداد حاضرة الخلافة العباسية، ولكل منها خصائصها السياسية والفكرية، لذا قسمت هذا الفصل على اربعة مباحث وهي:

المبحث الاول: «لمحات عن اوضاع الري السياسية من العصر الراشدي الى عصر الكليني» وقد تبين من هذا المبحث أنَّ تلك الاوضاع خصوصا ماكان منها بعصر الكليني، كانت تسودها الفوضى والاضطراب لعدم استقرارها تحت حكم معين.

اما المبحث الثاني: «الحياة الفكرية في الري» فقد اظهرت فيه ماكان في تلك المنطقة من قادة للفكر محدّثين وفقهاء لمختلف المذاهب، وماكان فيها من مذاهب وفرق فكرية ساعدت على تنشيط الحركة الفكرية التي برزت اثارها واضحة في كتاب الكافي لاسيا الاصول منه، حيث استوعب مصنفه تلك الافكار وناقشها عبر رواياته.

اما المبحث الثالث: «لمحات عن الحال السياسية في بغداد» فقد تناولت فيه الأمور التي ادت الى اضمحلال نفوذ الخليفة في هذا العصر وضياع هيبة الخلافة العباسية ومانتج عنه من انفصال معظم الولايات التابعة للدولة الاسلامية.

أمّا المبحث الرابع فكان بعنوان: «الحياة الفكرية في بغداد» وقد درست في هذا المبحث أهم الجوانب ذات العلاقة بالحياة الفكرية كالعلوم السائدة في هذا العصر مثل الحديث، والفقه، والتفسير، واللغة، والنحو، والبلاغة، والأدب، والترجمة وغير ذلك،

مبينا من اشتهر من العلماء في كل علم، ثم تحدثت بعد ذلك عن وسائل نشر العلم والمعرفة، ورعاية العلماء والانفاق عليهم. وطبيعة التعليم ومراكزه، ثم خلصت بعد ذلك الى احتواء الكافي على معظم العلوم السائدة بما يعبر عن مدى تأثر مصنفه العميق بأفكار ذلك العصر وتغلغل ثقافاته في نفسه، ثم انتقلت بعد ذلك الى الفصل الثاني: «التعريف بالشيخ الكليني البغدادي». وقد قسمت هذا الفصل على ثلاثة مباحث:

تحدثت في المبحث الأول عن «أسمه، ونسبه، وكنيته، ولقبه».

وفي المبحث الثاني عن «نشأته، وتربيته».

وفي المبحث الثالث عن «وفاته، ومكان رفاته».

وقد بيّنت ازاء هذه المباحث مااتفق عليه العلماء، أما ما اختلفوا فيه، فقد بينا ماترجح لدينا منه، وذلك بعد توافر أسباب هذا الترجيح ومسوغات العدول عن غيره ونقض وسائل أثباته.

ثم عرّجت بعد ذلك للحديث عن الفصل الثالث وهو: «شخصيته العلمية ومقوماتها» وقد ضم هذا الفصل أربعة مباحث.

كان الأول منها بعنوان «شيوخه» وقد اقتصرت الحديث فيه على ماورد منهم في أصول الكافي وروضته ولم يرو عنهم في الفروع، أو ممن جاء منهم على ألسنة العلماء ولم يرو الكليني عنهم في الكافي، محيلا الى الفصل الأخير من الرسالة المتخصص لموارد الكليني في فروع الكافي، لكي تكتمل الصورة عن أُولى مقومات شخصيته العلمية، وقد تحدثت في هذا المبحث عن أحد عشر شيخا بما يسع للباحث معرفة شئ عنهم.

اما المبحث الثاني فقد تخصص لدراسة «تلاميذه»، تناولت فيه دراسة اثنين وعشرين تلميذا، وقد تبين لي من خلال تراجمهم أ نهم لم يكونوا جميعا على مذهب الكليني مما يدل على الروعة العلمية لهذا العصر، كما كان لبعضهم الفضل في استنساخ كتاب الكافي عن نسخة مصنفه لتيسير قرائته بنشره.

وتناولت في المبحث الثالث «مؤلفاته»، ولما كان كتابه «الكافي» هو الكتاب الوحيد الذي لم يفقد من بين مؤلفاته، لذا لم أقف طويلا عند غيره من مؤلفاته المفقودة، على عكس ماتناولته في دراسة الكافي «أصولا وروضة» مع تأجيل الحديث عن «الفروع» التي تكفّل الباب الثاني بدراستها، وقد تناولت في دراستي لأصول الكافي

طريقة تصنيفه، ثم بيّنت قدرات المصنف البارزة فيه كالفلسفة وعلم الكلام، ثم كشفت عن منهجه في سند الحديث ومتنه.

أمّا الروضة فقد تحدثت عن نسبتها الىٰ غير الكليني، ثم عن محتواها، والمنهج المتبع فيها، مع تقويم ذلك المنهج.

أما المبحث الرابع فكان بعنوان: «مكانته بين العلماء»، وقد بيّنت في هذا المبحث أقوال العلماء القدامى والمتأخرين من المسلمين وغيرهم من المستشرقين بمدحه وتعظيمه.

ثم أنتقلت بعد ذلك للحديث عن الباب الثاني وهو: «كتاب الكافي ـ الفروع».

وقد انتظم هذا الباب بثلاثة فصول أيضا وهي:

الفصل الأول: «التعريف بالكتاب والجهود المبذولة حوله»، وقد قسمت هذا الفصل على ثلاثة مباحث:

كان الاول منها بعنوان: «إسم الكتاب، ودواعي تأليفه، ومدته»، وقد تحدثت في هذا المبحث عن تسمية الكتاب بـ(الكافي) و(الكليني) مع ترجيح اسم الكافي، وبيان مسببات هذا الترجيح، ثم بينت دواعي تأليف هذا الكتاب، وما اتفق عليه العلماء من تحديد مدته.

اما المبحث الثاني فهو: «شهرة الكتاب» وقد تحدثت فيه عن اعتماد الفقهاء والمحدثين هذا الكتاب واعجابهم به لما امتاز به من خصوصية القِدَم ووثاقة مصنفه وقرب عصره من مصدر رواياته، ثم اقتطفت بعد ذلك أقوالهم بهذا الكتاب ومدحهم إياه.

ثم حولت الحديث نحو المبحث الثالث: «جهود العلماء حول الكافي»، وقد تابعت في هذا المبحث جهود العلماء المبذولة حول هذا الكتاب بما يعد كشفا عن الدراسات السابقة له قديما وحديثا، فقد ذكرت شروح الكتاب، وشروح بعض أحاديثه، وحواشيه، ودراسة بعض اموره واختصاره، وترجماته الى غير اللغة العربية، ولم أنس مخطوطاته التي بيّنت اماكن وجودها، وتتميا للفائدة ختمت الحديث بعدد طبعات الكتاب وفهارسه.

تحدّثت بعد ذلك عن الفصل الثاني: «منهج الكليني في فروع الكافي» وقد انتظم هذا الفصل بثلاثة مباحث.

كان اولها بعنوان: «منهجه في السند وتقويمه»، مهّدت اليه بتعريف للسند وبيان

أهميته، ثم بينت بـعد هذا متانة السنـد وتسمية رجاله ذاكرا اختلاف طرق الرواية وتعدد رواة الطبقة الواحدة في السند.

ثم أوضحت صيغ الأداء المستخـدمة في نقل الحديث والامانة في روايته، كما كشفت عـن منهجه في اختصار السنـد الـذي يتقوّم باختصـار أسماء الـرواة بلفظ العدة، أو حذف صدر السند، أو استخدام نظام الأحالة فيه، ثم قومت طريقته في هذا الاختصار، ثم بينت مصادر سنـده في الروايـة، فكانـت على طائـفتين: مصادر مـعلومة، واخرى مجهولـة، فأما المعلومة فـعلىٰ قسمين: مارواه عـن المعصومين عليهم السـلام، وعن غيرهم، ثم قسّمت غير المعصومين الىٰ رجال ونساء، والرجـال الى صحابة وتابعين وتابعيهم، مع بيان رواة الفرق المخالفة لمذهب الكليني كالفطحية، والناووسية، والواقفة.

كما تحدّثـت عن مناشئ الـتوهـم في انقطاع، أو ارسال ماكـان موصولا من أحاديث الـفروع معزّزا ذلك بالأدلـة المسـتقاة من روايات الفـروع نـفسـها، ولم اتغاض عما كان منقطعا، أو مرسلا حيث اظهرت نماذج منه.

ثم تحدّثت بـعد هذا عن اُمـور اُخرى كالاحاديث ثلا ثيـة السند، أو وجود السقط في السند، أو التسلسل فيه.

ثم اتجـهـت ناحية المبـحـث الـثاني وهو: «منهجه في المتن وتـقـويمه»، وقد مهدت لهذا المبحث ايضا بـتعريف للمتن، والاختلاف الحاصل في حجية بعض مصادره، مع الصورة العامة لمنهج الكليني فيه.

ثم تحدثت بـعد ذلـك عن علاقة متـون أحاديث الفروع بـالقرآن الكريم فـوجدتها على ثلا ثة جوانب رئيسة، هي: الجانب الاستدلالي، والتفسيري، ومعرفة أسباب النزول.

ثم كشفت عن تـعقيـب الروايات سواء أكانت للـكليني كتوضيحـه بعض المتون، أو بيان موقفـه من تعارض مرويـاته، أو تنبيهه على ما خالف الاجماع منها، أو تقديم آرائه على مروياته، أم كانـت لغيره من الـرواة، مؤكدا عدم شمـولية هذا المنهج لجـميع ما ماثل هذه الاُمور وذلك بالأمثلة المستخرجة من الكتاب نفسه.

كما ميزت بعد هـذا رواية الألـفاظ الزائدة على المتن والتي حصرتهـا بما زاد مـن ألفاظ على الرواية نفسها، أو مازاد عليها بطريق آخر.

ثم أسفرت عن الأقتباس والـرواية من الكتب مبـيّنا مشروعية هذا النوع من الرواية،

ومفرقا بين ما اخذه الكليني من الكتب وما اخذه غيره منها.

ثم تحدثت عن أُمور أُخرى في المتن كروايته لما كان تعريفا لمصطلح فقهي، او بيان بعض ما انفرد بروايته عن غيره. أمّا المبحث الثالث والأخير من هذا الفصل فكان بعنوان: «منهجه في تصنيف الاحاديث» وقد درست في هذا المبحث الطريقة التي إتّبَعها الكليني في تبويب الاحاديث وترتيبها، مبيّنا ما أضْفَتْهُ تلك الطريقة من مسحة جمالية على الكتاب يمكن تلمسها باستخراج احاديث أي موضوع فيه بسهولة ويسر.

ثم بحثت مسألة تكرار الأحاديث، ومنهج الكليني في اعادة ماروواه مبينا حسنات هذا المنهج وعيوبه، واسباب هذا التكرار ومسوغاته.

ثم تحدثت ايضاً عن تكرار الابواب في الكتاب الواحد، وعلاقة الاحاديث بابوابها، وترك بعض الابواب بلاعنوان، مع خروج بعض المتون عن موضوعها ومسوغاته، وبهذا تم الفصل الثاني.

اما الفصل الثالث والأخير من فصول الرسالة ببابها الثاني فهو بعنوان: «موارد الكليني في فروع الكافي»، لقد كان هذا الفصل من اوسع فصول الرسالة قاطبة، نظراً لما اعتمده الشيخ الكليني من موارد متنوعة كثيرة، حيث روى عن سبعة وتسعين شيخا سوى ماروواه عن مصادره المجهولة، وقد ترجمت لجميع مشايخه ممن عاصرهم او ممن روى عنهم في اول السند ولم يدركهم مع ترجيح اخذه ذلك من كتبهم، مؤكداً على درجة وثاقتهم، ومميزاً لمن اشترك منهم مع غيره بالاسم مع تفصيل مواطن مروياته عنهم، وذلك وفق الترتيب التالي لكل مورد:

(رقم الجزء من الفروع / اسم الكتاب: رقم الحديث / رقم الباب / رقم الصفحة).

ولاشك ان هذا الترتيب سيساعد الباحث على استخراج اي مورد من موارد ثقة الاسلام في فروع الكافي ونسبة هذا المورد الىٰ مصدره بسهولة ويسر.

وقد اخذت بعين الاعتبار كثرة بعض هذه الموارد عن مجموعة من مشايخه وربما لاينسجم سردها بُعَيد ترجمة مصدرها، مما اضطرّنا الىٰ نقلها الى ملحق خاص أُعِدَّ لهذا الغرض.

كما فصلت الحديث عن العُدَّة بنوعيها: المعلومة والمجهولة، كما بحثت عن موارده الاخرىٰ المجهولة مبيّنا سبب جهالتها وعذر ثقة الاسلام فيها، ومايخفف من ارسالها، وذلك

بالنظر الى مضامينها المروية بطرق اخرى معلومة ومسندة.

وقد استوعب هذا الفصل موارد الفروع باسرها مما يعد كشفاً دقيقاً عن المصادر المباشرة وغيرها التي اعتمدها ثقة الاسلام في تأليف كتابه الكافي (الفروع).

على ان تلك الدراسة لهذه الموارد قد سبقت بدراسة اعم واشمل وذلك في معجم رجال الحديث للسيد الخوئي، اذ تناول فيه رواة الشيعة وغيرهم مع بيان مواقع رواياتهم لاسيا في الكتب الاربعة، وأولها الكافي، وذلك في ثلاثة وعشرين مجلداً مما يتعذر على الباحث ان يقف عليها بسهولة هناك ولمّا يعرف مصادر الكليني الموزعة على سائر مجلدات المعجم المذكور.

هذا مع عدم تخصص دراسة مستقلة في المعجم المذكور لعدة الشيخ الكليني التي بلغت موارده عنها اكثر من الفي مورد، مع عدم تناول موارده المجهولة الاخرى بصورة مستقلة.

وقد اجادت قريحة السيد الأمام في هذه الموسوعة الرجالية الشيعية الكبرى بما لم اجد نظيره في سائر كتبنا الرجالية القديمة منها والمتأخرة، وقد ذلّلَت تلك الموسوعة كثيراً من صعوبات البحث التي تتجلىٰ صورتها في صفحاته.

وقد قطعت على نفسي عهداً واخذت عليها نهجا، ان لا اقول الّا الصدق وما اراه حقا وصوابا، وان لا تكون لعين الرضا اثرا، ولالعين السخط موقعا وان لا احابي بذلك فردا.

فأن وُفِّقت فبفضل من الله تعالى وتوفيقه، وان اخفقت او اخطأت فمن نفسي، وارجو الله ان يأخذ بيدي ويلهمني الصواب، وله الحمد وله الشكر.

ومنه تعالى استمد العون

انه نعم المولى ونعم النصير

وانه لولي الرشاد

ثامر هاشم حبيب العميدي

٦ / المحرم الحرام / ١٤١٠ هـ

٨ / آب / ١٩٨٩ م

الباب الأول:

الشيخ الكليني البغدادي والحياة الفكرية في عصره

الفصل الأوّل: الحياة الفكرية للعصر

الفصل الثاني: التعريف بالشيخ الكليني البغدادي

الفصل الثالث: شخصيته العلمية ومقوماتها

الفصـل الأول:

الحياة الفكرية للعصر

ألمبحث الأول: لمحات عن أوضاع الري السياسية
من العصر الراشدي إلى عصر الكليني

ألمبحث الثاني: ألحياة الفكرية في الري

ألمبحث الثالث: لمحات عن الحال السياسية في بغداد

ألمبحث الرابع: ألحياة الفكرية في بغداد

المبحث الأول

لمحات عن أوضاع الري من العصر الراشدي إلى عصر الكليني

دخل الاسلام بلاد الري[1] في وقت مبكر وذلك حينما فتحها العرب على عهد الخليفة الراشدي الثاني عمر بن الخطاب (ت/ ٢٣هـ) ألذي أوعز لواليه على الكوفة عمار بن ياسر (ت/ ٣٧هـ) أنْ يرسل عروة بن الزبير إليها، ففعل عمار ذلك، وزحف المسلمون نحو الري فقاتلوا أهلها ومكنهم الله تعالى من فتحها وذلك في سنة ١٩ أو ٢٠ أو ٢٢ من الهجرة على اختلاف الروايات[2] .

ولم يستقر أمر الري بصورة نهائية بعد الفتح، وذلك لنقض أهلها ما أبرموه من عهود مع المسلمين فضلا عن مقاومتهم، فاضطر المسلمون إلى فتحها في عهد الخليفة

---

(١) الري بفتح أوله وتشديد ثانيه، بينها وبين نيسابور مائة وستون فرسخا، وإلى قزوين سبعة عشر فرسخاً، تخرج فيها عدد كبير من العلماء وقصدها كبار التابعين كالشعبي وسعيد بن جبير الذي لقيه الضحاك في الري وكتب عنه التفسير.

البلاذري / فتوح البلدان: ق٢/٣١٦، والحموي / معجم البلدان: ٣/١١٦ ومابعدها.

(٢) البلاذري / فتوح البلدان: ق٢/٣١٣، الحموي / معجم البلدان: مادة الري ٣/١١٨، السيوطي / تاريخ الخلفاء: ١٣٢.

الثالث عثمان بن عفان (ت / ٣٥هـ)، فتم لهم ذلك بقيادة قرضة بن كعب الانصاري، وكانت قد فتحت وانتقضت عدة مرات[١] ثم استقر أمرها بعد هذا الفتح وأصبحت من ولايات الدولة الأسلامية، وخضعت للسلطة المركزية لما تبقى من عهد الخلافة الراشدية والعهد الاموي. دون أنْ يطرأ على أهلها انفصال، أو انتقاض، أو تمرد يذكر.

ولما آل الأمر إلى بني العباس حضيت الري بأهمية خاصة من لدن الخلفاء العباسيين، فقد وجه الخليفة محمد المهدي (١٤١ ـ ١٥٢هـ) اهتمامه نحو الري فبناها واطلق عليها اسم المحمدية[٢] وولد له فيها ابنه هارون الرشيد حينما كان أبوه واليا عليها سنة ١٤٨هـ[٣].

ومن الحوادث المهمة التي شهدتها الري في العصر العباسي الأول هو انتصار طاهر بن الحسين قائد المأمون على جند الأمين قرب الري سنة (١٩٥هـ)[٤].

ولما حل العصر العباسي الثاني، ودب الضعف في جسم الخلافة، واستقل امراء الأمصار، ونشأت الدويلات المحلية شهدت الري صراعا حادا بين الأطرف المتنازعة للأستيلاء عليها، حيث خضعت لنفوذ الدولة الطاهرية قبل سنة ٢٥٠هـ[٥] ولما نشأت الدولة العلوية في طبرستان توسعت خلال السنوات الثلاث (٢٥٠ ـ ٢٥٣هـ)، فأمتد نفوذها إلى الري والمدن المجاورة لها[٦]. ويبدو أنَّ أهل الري قبل مجئ العلويين إليها لم تستطب نفوسهم إلى حكم بني طاهر، فاستدعى رؤساء العلويين في الري الحسن بن

---

(١) البلاذري / فتوح البلدان: ق٢/٣١٥، السيوطي / تاريخ الخلفاء: ١٥٤.

(٢) الحموي / معجم البلدان ـ مادة المحمدية: ٥/٦٤، القزويني / آثار البلاد وأخبار العباد: ٣٧٥.

(٣) السيوطي / تاريخ الخلفاء: ٢٨٤.

(٤) ابن الفقيه / مختصر كتاب البلدان: ٢٧٣، حسن الأمين / دائرة المعارف الاسلامية الشيعية: ٨/٧٦ ـ ٧٧.

(٥) أحمد السعيد سليمان / تاريخ الدولة الأسلامية ومعجم الأُسر الحاكمة: ١/١٦٨.

(٦) مهدي جواد حبيب / الدولة العلوية في طبرستان، رسالة ماجستير مضروبة على الآلة الكاتبة، كلية الآداب ـ جامعة بغداد ١٩٦٨م: ١١٦.

الحسن العلوي وهو من أحفاد الأمام الحسن بن علي بن أبي طالب(ع) وسلموه أمر البلاد[١] ولم يكن نفوذ الدولة العلوية التي انتهت سنة ٣١٦هـ مستمرا طيلة حكمهم في طبرستان، بل نازعهم عليها قواد الخليفة من الترك والدولة السامانية فتبادلا النصر والهزيمة، حيث تمكن الأتراك من انتزاعها من أيدي العلويين سنة (٢٧٢ هـ)[٢]، ثم تغلب عليها فيما بعد أحمد بن الحسن المارداني سنة (٢٧٥هـ) الذي ازدهر الفكر الأمامي في عصره، قال ياقوت الحموي عنه: «... تغلب أحمد بن الحسن المارداني عليها ـ أي الري ـ فأظهر التشيع وأكرم أهله وقربهم، فتقرب إليه الناس بتصنيف الكتب في ذلك، فصنف له عبد الرحمن بن أبي حاتم كتابا في فضائل أهل البيت، وغيره وكان ذلك في أيام المعتمد وتغلبه عليها في سنة ٢٧٥هـ»[٣].

ولما ارتفع نجم الدولة السامانية في ذلك العصر استطاعوا أنْ يمدوا نفوذهم إلى الري، حيث تمكن اسماعيل بن أحمد في عهد الخليفة المكتفي بالله (٢٨٩ ـ ٢٩٥هـ) من بسط نفوذه عليها وذلك في سنة (٢٨٩هـ)[٤]. ونظرا للعلاقة القائمة بين السامانيين والعباسيين[٥] فقد كافأه الخليفة المكتفي وبعث إليه سنة (٢٩٠هـ) بخلع وعقد له الولاية عليها[٦].

ولما اضطربت الأُمور في خراسان سنة ٣٠٢هـ بعهد الأمير الساماني نصر بن أحمد، اضطرب أمر الري، فكتب أحمد بن علي المعروف بصعلوك ـ وكان والي الري من قبل السامانيين ـ الى الخليفة المقتدر بالله (٢٩٥ ـ ٣٢٠)هـ يخطب منه أعمال الري، فأقره المقتدر عليها وأجزل له العطاء[٧]، وبقيت الري تحت نفوذ السامانيين طوال هذا

---

(١) أحمد السعيد سليمان / تاريخ الدولة الاسلامية ومعجم الأُسر الحاكمة: ١٦٨.

(٢) دائرة المعارف الأسلامية: ٢٨٨/١٠.

(٣) الحموي / معجم البلدان ـ مادة الري ـ ١٢١/٣.

(٤) الطبري / تاريخ الأُمم والملوك: ٢١٥/٨.

(٥) عبد المنعم محمد حسين / سلاجقة إيران والعراق: ٨.

(٦) الطبري / تاريخ الأُمم والملوك: ٢١٦/٨.

(٧) القرطبي / صلة تاريخ الطبري: ٣٥ ـ ٣٦.

العصر، ولم يَنقطع حكمهم عنها إلّا في فترات قليلة تعرضت خلالها الري إلى أطماع القوى الاخرى كالساجيين في سنة ٣١١هـ[١]، والديالمة في سنة ٣١٦هـ[٢].

وخلاصة القول: إنَّ أوضاع الري السياسية خصوصا في عهد الكليني (ت / ٣٢٩هـ) كانت تسودها الفوضى والأضطراب لعدم استقرارها تحت حكم معين، ولتوالي الهجمات المتكررة عليها من حين الى آخر بسبب تدهور الخلافة العباسية، وبُعد الري عن عاصمتها، مع ضعف القائمين على ادارتها. اما الحال الفكرية لهذه المدينة فقد كانت خلاف ذلك تماما، وهذا ما سيتم بيانه في المبحث الثاني بأذنه تعالى.

(١) أحمد السعيد سليمان: تاريخ الدول الأسلامية ومعجم الأُسر الحاكمة ٢٦٧/١.

(٢) القرطبي / صلة تاريخ الطبري: ٩٥ - ٩٦.

المبحث الثاني

الحياة الفكرية في الري

أولاً: من أعلام الحركة الفكرية في الري:

إعتنق أهل الري بعد فتحها العقيدة الاسلامية، وتغلغلت هذه العقيدة بنفوس ابنائها، ونشأت عنهم طبقة جليلة من العلماء والمحدّثين والفقهاء فأسهموا بايجاد حركة فكرية واسعة بمدينة الري قوامها العلوم الشرعية لاسيا الحديث النبوي الشريف، حيث اهتموا به رواية ودراية[1]، وتناولته الصفوة من أجيال هذه المدينة بالدراسة

---

(١) علم الحديث رواية: هوعلم يشتمل على ما أُضيف الى النبي(ص) من قول، أو فعل، أو تقرير، أو صفة، وهذا متفق عليه، وأطلق الأمامية القول فيا أُضيف من ذلك إلى مطلق المعصوم(ع) وألْحَقَ غيرهم أقوال الصحابة والتابعين.

علوم الحديث لابن الصلاح: ١٢ - ١٣، والمباركفوري: تحفة الأحوذي شرح، جامع الترمذي: ١٠٤، والبهائي / الوجيزة: ١.

أمّا علم الحديث دراية: هوعلم يبحث فيه عن سند الحديث ومتنه، وكيفية تحمله ونقله.

ينظر: الطيبي / الخلاصة في أُصول الحديث: ٩، السيوطي / تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي: ٤٠/١، والدومي / الأتحافات الربانية بشرح الشمايل النبوية للأمام الترمذي: ٢١، والبهائي / الوجيزة: ١.

حتى انتهى إلى عصر الكليني، فبرز فيه وفاق أقرانه، حتى قال عنه النجاشي: «... كان أوثق الناس في الحديث وأثبتهم»[١] وفيما يلي نماذج من أعلام الحركة الفكرية في الري ابتداء من القرن الثاني الهجري وانتهاء بعصر الكليني، مكتفين بذكر أسمائهم مع الأشارة إلى مصادر الترجمة مراعاة لحجم الرسالة مع فسح المجال أمام صفحات مقبلة لحديث أهم. و من هؤلاء الأعلام من الأمامية: عيسى بن ماهان الرازي وهو من رواة أحاديث الأمام جعفر بن محمد الصادق(ع)[٢]، ويحيى بن ابي العلا الرازي الثقة وهو ممن عاصر الأمام الصادق(ع) وروى عنه[٣]، والحسين بن الجهم الرازي وهو من اصحاب ابي الحسن الاول الكاظم(ع)[٤]، وبكير بن صالح الرازي من أصحاب أبي الحسن الثاني الرضا(ع)[٥]، ومحمد بن قبة الرازي الثقة من المعاصرين للرضا(ع) ايضا، ومات في عهده[٦]، وأحمد بن اسحاق الرازي الثقة من أصحاب أبي الحسن الثالث الهادى(ع)[٧]، وابراهيم بن بكر الرازي من أصحاب الهادي(ع) أيضا[٨]، والحسين بن عباس، ومحمد ابن أبي زيد الرازيين وهما من أصحاب محمد بن علي الجواد(ع)[٩]، وصالح بن أبي حماد، ومحمد بن يزداد من أصحاب الحسن بن علي العسكري(ع)[١٠]، كما اشتهرت في الري بتلك الفترة طائفة جليلة من علماء أهل السنة وبمختلف علوم الشريعة الإسلامية، منهم: عمرو بن سالم الرازي الذي روى عن أُبي بن كعب وهو جد يحيى بن الضريس ابن يسار البجلي الرازي قاضي الري الراوي

---

(١) النّجاشي / الرجال: ٢٦٦.

(٢) إبن داود الحلي / كتاب الرجال: ق١/٢٦٨.

(٣) الطوسي / الفهرست: ٢٠٨، والعلامة: الرجال: ٣٣.

(٤ و٥) البرقي / كتاب الرجال: ٥٢، ٥٥.

(٦) الطوسي / الفهرست: ١٥٨، العلامة / الرجال: ١٤٣ - ١٤٤.

(٧) إبن داود / الرجال: ١٣، العلامة / الرجال: ١٤.

(٨ و ٩) البرقي / الرجال: ٥٧ و ٥٨.

(١٠) إبن داود / الرجال: ق١/٣٤١، ٤٦١.

عن ابن اسحاق والثوري والمتوفى سنة ٢٠٣هـ[١]، وقيل أنَّ عمرو هذالم يدرك أُبي[٢]، وجريربن عبد الحميدبن قرط الضبي أبوعبد الله الرازي وهومن علماء الري الموصوفين بالصدق والوثاقة (ت ١٨٨هـ)[٣]، ومحمدبن أنس الرازي الذي روى عن الأعمش وهو ابن أخي جريربن عبد الحميد الرازي[٤]، وهشام بن عبيد الله الفقيه الرازي (ت ٢٢١هـ) روى عن مالك بن أنس[٥]، وأحمدبن الفرات يكنى بأبي مسعود الرازي الذي اشتهر بالترحال والحفظ (ت ٢٥٨هـ)[٦]، ومحمدبن علي بن علوية الجرجاني ابوعبد الله الرازي (ت/ ٢٩٠هـ)[٧]، وعلي بن سعيد بن بشير الرازي الحافظ الرحال (ت/ ٢٩٩هـ)[٨]، وابومحمد عبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن ادريس بن المنذر الشافعي الرازي (ت/ ٣٢٧هـ) صاحب كتاب الجرح والتعديل[٩]، وعبد الرحمن بن سلمويه الرازي (ت ٣٣٩هـ)[١٠]وغيرهم من العلماء الآخرين الذين مهدوا الطريق ـ مع غيرهم من علماء الأمامية ـ أمام أجيال هذه المدينة للأطلاع على ما تركوه من تراث فكري كبير، أدى إلى انتعاش الفكر بالري، ونتج عنه بروز طبقة جليلة من العلماء بمختلف علوم الشريعة.

---

(١) إبن أبي حاتم الرازي / الجرح والتعديل: ق٢ ـ ١٥٨/٤، والذهبي / تذكرة الحفاظ: ٣٤٧/١، وابن حجر العسقلاني / تهذيب التهذيب: ٢٣٢/١١.

(٢) ابن كيكلدي العلائي / جامع التحصيل في أحكام المراسيل: ٢٩٨.

(٣) إبن أبي حاتم / الجرح والتعديل: ق١ ـ ٥٠٦/١، الذهبي / تذكرة الحفاظ: ٢٧١/١، وميزان الأعتدال في نقد الرجال: ٣٤٩/١ رقم ١٤٦٦، وابن حجر العسقلاني / تهذيب التهذيب: ٧٥/٢ رقم ١١٦.

(٤) الذهبي / ميزان الأعتدال: ٤٨٦/٣ رقم ٧٢٥٢.

(٥) الذهبي / تذكرة الحفاظ: ٣٨٧/١، ابن حجر / تهذيب التهذيب: ٤٧/١١ رقم ٨٨.

(٦) إبن أبي حاتم /الجرح والتعديل: ق١ ـ ٩٧/١، الذهبي / تذكرة الحفاظ: ٥٤٤/٢ وميزان الأعتدال: ١٢٧/١ رقم ٥١٤، إبن حجر/ تهذيب التهذيب: ٦٦/١ رقم ١١٧.

(٧) الأسنوي / طبقات الشافعية: ٥٧٦/١ رقم ٥٢٦.

(٨) الذهبي / ميزان الاعتدال: ١٣١/٣ رقم ٥٨٥٠.

(٩) الحموي / معجم البلدان ـ مادة الري: ١١٧/٣ ـ ١١٨.

(١٠) الأسنوي / طبقات الشافعية: ٥٧٩ رقم ٥٢٨..

فلاغرو أنْ نجد الكليني قد استغل هذا النشاط الفكري ببيئته فاستلهمه ووعاه وعقله عقل وعاية ودراية لاعقل رواية فحسب، بل وقف ازاءه موقف الناقد البصير في مؤلفاته التي اشتهر منها كتابه الكافي، الذي ضم في موارده بعضا من شيوخ الري وأعلام الحركة الفكرية فيها.

ومن هؤلاء العلماء الذين أخذ الكليني عنهم الفقه والحديث، محمد بن عقيل الكليني الرازي وهو من رجال العدة في الكافي[(١)]، وأحمد بن ابراهيم المعروف بعلان الكليني[(٢)]، وعلي بن محمد بن ابراهيم الكليني[(٣)]، وسهل بن زياد الآدمي أبو سعيد الرازي[(٤)]، ومحمد بن جعفر بن محمد بن عون الأسدي الكوفي ساكن الري المتوفى سنة ٣١٢هـ[(٥)]. وقد كان لهؤلاء وغيرهم ممن سبق ذكره من الأعلام الفضل الكبير في دفع عجلة الحركة الفكرية إلى الأمام وبخطوات واسعة في تلك المنطقة، على أنَّ قسما من هؤلاء العلماء قد تتابعت أسفاره ورحلاته فطافوا البلدان لسماع الحديث من مصدره فاكسبوا الحركة الفكرية دعما ونشاطا قويين لاسيما بعد عودتهم إلى بلدتهم حيث قصدهم طلاب العلم، يضاف إلى هذا وجود بعض الأُسر العلمية في الري مثل أُسرة الشيخ إبراهيم الكليني المعروف بعلان حيث برز من ولده أحمد بن ابراهيم، و محمد بن ابراهيم، كما برز من أحفاده علي بن محمد بن ابراهيم، وهو خال الكليني وأُستاذه[(٦)]، ومن هذه الاسر العلمية أُسرة يحيى بن أبي العلا الرازي الذي اشتهر من

---

(١) العلامة / الرجال: ٢٧٢، المامقاني / تنقيح المقال: ١٥١/٣.

(٢) الطوسي / الفهرست: ٥٢، والرجال: ٤٣٨، وابن داود / الرجال: ق٥١/١، والعلامة / الرجال: ١٨.

(٣) النجاشي / الرجال: ١٩٨، والطبعة الحجرية، ايران، ١٤٨، العلامة / الرجال: ١٠٠.

(٤) البرقي / الرجال: ٦٠، النجاشي / الرجال: الطبعة الحجرية: ١٣٣، إبن النديم / الفهرست: ٢٧٥، والطوسي / الفهرست: ١٠٦ والمامقاني / تنقيح المقال: ٧٥/٢، الخوئي / معجم رجال الحديث: ٣٣٩/٨.

(٥) النجاشي / الرجال: ٢٨٩ والحجرية: ٢٦٤، الطوسي / الفهرست: ١٧٥، إبن داود / الرجال: ق٣٠٢/١، العلامة / الرجال: ٢٧٥، المامقاني / تنقيح المقال: ٩٥/٢.

(٦) بحر العلوم / رجال السيد بحر العلوم المعروف بالفوائد الرجالية: ٧٩/٣.

ولده جعفر بن يحيى الرازي الراوي عن الأمام الصادق[١] وغيرها من الأُسر الأُخرى التي حافظت على التراث الفكري لهذه المدينة ونقلته إلى الابناء والاحفاد فيما بعد.

ثانياً: الري بين المدرستين العقلية والسلفية:

تأثرت الري كغيرها من مدن الأسلام باراء المدرستين الفكريتين، وهما:

١ ـ المدرسة العقلية التي استخدمت المنهج العقلي في فهم وتحليل كثير من النصوص التي تستدعي التوفيق بين أحكام الشرع واحكام العقل، متأثرة بما ترجم من كتب علم الكلام والمنطق والفلسفة خصوصا في عهد الخليفة المأمون (١٩٨ ـ ٢١٨)هـ الذي شجع حركة الترجمة كثيرا. وكان رواد هذه المدرسة هم الشيعة والمعتزلة الذين اعتمدوا المنهج العقلي في تفسير مالم يرد فيه أثر صحيح، فكان ذلك من أهم الدواعي التي أدت إلى توافق كثير من الآراء بينهما على الرغم مما بين الاثنين ـ المعتزلة والشيعة ـ من فوارق في مجال نظرتهم إلى العقل من حيث صلاحيته للاستقلال بالحكم، أو باعتباره طريقا موصلا للعلم به[٢].

٢ ـ المدرسة السلفية وهي المدرسة التي كانت تهدف إلى اعادة المفاهيم السلفية الموروثة عن السلف ورفضت المناظرة والجدل، وكان رواد هذه المدرسة هم السلفيون من الفقهاء والمحدثين، وكان الصراع بين المدزستين يحتد أحيانا ويخف أحيانا أُخرى تبعا لمواقف السلطة الفعلية منها[٣] في عهد المأمون مثلا ترجحت كفة المدرسة العقلية

---

(١) الطوسي / الفهرست: ٢٠٨، العلامة / الرجال: ٣٣.

(٢) وضح الدكتور محمد حسين علي الصغير في كتابه المبادئ العامة لتفسير القرآن الكريم أصح ما نقل عن المعتزلة والأمامية في مجال نظرتهم للعقل ثم قال: «... وحيث لايمكن أن يكون الشرع مخالفا للعقل، فقد عاد العقل بمنزلة الشرع عند المعتزلة، من هذا الوجه، والشرع يأتي مؤيدا، أو دالا عليه، أو متوافقاً معه عند الامامية...» ظ: المبادئ العامة لتفسير القرآن الكريم: ٦٤ ـ ٦٥.

(٣) ينظر: السيوطي / تاريخ الخلفاء: ص٣٠٨ و مابعدها لمعرفة موقف السلطة في عهد المأمون من كلا المدرستين.

لميل الخليفة نحوها[١] إلا أنّـه لم يضطهد أرباب المدرسة الأُخرى، ولم يصادر حرياتها ـ كما فعل خلفه المتوكل بالله ـ باستثناء مسألة خلق القرآن التي حملته على عقوبة القائلين بقدمه فيها[٢]، ولما جاء خلفه المتوكل بالله (٢٣٢ ـ ٢٤٧)هـ أظهر ميله نحو المدرسة السلفية، وأرغم الناس على التسليم والتقليد، ونهاهم عن المناظرة والجدل، وأمر الفقهاء والمحدثين بالرد على أصحاب المدرسة العقلية، وشجعهم على ذلك، وامدهم بالاموال وكل مايحتاجون إليه وذلك في سنة ٢٣٤هـ[٣]، فبالغوا في الثناء عليه حتى قالوا: «الخلفاء ثلاثة: أبوبكر الصديق رضي الله عنه في قتل أهل الردة، وعمر بن عبدالعزيز في رد المظالم، والمتوكل في إحياء السنة وإماتة التجهم»[٤]. وقد انطلق أنصار المدرسة السلفية ـ يؤيدهم بذلك المتوكل ـ فاضطهدوا المفكرين وأصحاب المذاهب والفرق من المسلمين، فقضوا على حرية الفكر[٥]، ولم يكتف المتوكل بذلك بل اضطهد أهل الذمة ايضا، وقيد حرياتهم الدينية والفكرية والاجتماعية[٦]. وقد سار على طريقة المتوكل الخليفة المعتضد بالله (٢٧٩هـ ٢٨٩هـ)، وأمر أنْ لا تباع كتب الكلام والفلسفة، ففي سنة ٢٨٤هـ نودي ببغداد «بأنَّ الذمة برية ممن اجتمع من الناس على مناظرة أو جدل، وأنَّ من فعل ذلك أحل بنفسه الضرب»[٧]، وبالغ السلفيون أيضا في هذا العمل ومدحوه كما مدحوا الخليفة المتوكل من قبل. وعلى الرغم من ذلك بقيت البذور الفلسفية في عقول الناس وعاشت خفاء في نفوسهم، واحتفظ ارباب المدرسة العقلية بارائهم إلّا أنّـهم خففوا من غلوائهم، والتزموا حد الرصانة في

(١) الأشعري / كتاب المقالات والفرق: ١٣٨.

(٢) السيوطي / تاريخ الخلفاء ٣٠٨ ـ ٣١٢.

(٣) السيوطي / تاريخ الخلفاء ٣٠٨ ـ ٣١٢.

(٤) م . ن: ٣٤٦.

(٥) اليعقوبي / تاريخ اليعقوبي: ٣/٢١١.

(٦) القفطي / تاريخ الحكماء (مختصر الزوزني المسمى بالمنتخبات والملتقطات من كتاب أخبار العلماء باخبار الحكماء): ١٠٣.

(٧) الطبري / تاريخ الرسل والملوك : ١٠/٥٤.

ردودهم، ومناقشاتهم[١].

وقد أصاب الري ما أصاب بغداد من أفكار هاتين المدرستين، لاسيا وان علماء الري قد شهدوا في بداية الأمر النزعة العقلية عند الخليفة المأمون (١٩٨ ـ ٢١٨) هـ وتقريبه للمعتزلة من أهل الري الذين كانوا الى جانب عدد كبير من علماء الفقه والحديث، واستمرت افكار تلك المدرستين بالنمو حتى بعد عصر الشيخ الكليني، لاسيا وان الري كانت تضم بعض المذاهب والفرق إلا أنَّ أشهرها ثلاث طوائف هم: الشافعية، والحنفية، والشيعة الأمامية[٢]، فاستطاعت تلك المذاهب والفرق الأُخرى أنْ تدفع الحياة الفكرية خطوات واسعة، ساعدها بذلك عدة امور لعل اهمها: خضوع الري الى دويلات متعاقبة كان جل اهتمام قادتها بالأُمور السياسية، والعمل على استقلال دويلاتهم، وتوطيد أركانها مما يستدعي هذا تقريب العلماء باعتبارهم الطبقة الممثلة لعامة الشعب. مما كان لهذا الأمر أثر محمود في تطوير الحياة الفكرية في هذا العصر.

ثالثاً: المذاهب والفرق الفكرية في الري:

ضمت الري بعضا من المذاهب والفرق الفكرية المختلفة، وقد برز عدد كبير من العلماء لمختلف هذه المذاهب مع اعتزاز كل عالم بمذهبه واعتقاده بصحة منهجه، وحسن استنباطه، واجتهاده، فكان لمجمل هذه العوامل أنْ أدّت إلى تقصي الحقائق، ودراسة الآراء وتمحيصها لتتمكن كل طائفة من إثبات صحة آرائها فنتج عنه تراث فكري كبير لهذه المدينة اشتركت في إيجاده بهذا العصر المذاهب والفرق الفكرية التالية:

(١) عبده الشمالي / دراسات في تاريخ الفلسفة العربية الاسلامية: ١٢٩.

(٢) الحموي / معجم البلدان: ٣/١١٧.

١ ـ أهل السنة:

ويمثل أهل السنة جزءا كبيرا من أهل الري وقد برز منهم علماء كثيرون بمختلف علوم الشريعة من فقه، وحديث، وتفسير وغير ذلك ابتداء من طبقة التابعين وتابعيهم وانتهاء بهذا العصر ـ كما مرفي اعلام الحركة الفكرية من علماء اهل السنة في الري ـ منهم: أحمد بن الفرات بن خالد الضبي الرازي المتوفى سنة ٢٥٨هـ[١]، وعبد الرحمن بن محمدبن ادريس بن أبي حاتم الرازي (ت٣٢٧هـ)[٢] وغيرهم كثير، وقد ذكر الحموي في معجمه عن أهل الري إنهم كانوا أهل سنة وجماعة الى أنّ تغلب أحمد بن المارداني عليها وذلك في سنة ٢٧٥هـ بخلافة المعتمد[٣].

٢ ـ الامامية:

اشتهرت في بلاد الري طائفة كبيرة من علماء الأمامية ومحدثيهم قبل هذا العصر الذي نتحدث عنه خصوصا عند مبايعة المأمون (ت / ٢١٨هـ) الأمام الرضا(ع) (ت / ٢٠٣هـ) بولاية العهد سنة ٢٠١هـ وخلع أخيه المؤتمن منها[٤] حيث وجد الامام(ع) الفرصة لاحياء سنة آبائه واجداده عليهم السلام، وبفضل التفاف مريدي المذهب الأمامي حول الامام الرضا(ع) فقد انتشرت آراؤه انتشارا واسعا في خراسان ولايبعد شمول الري بها ايضا، وقد تمهدت للفكر الأمامي عوامل انتشاره وقوته في الري منها: خضوع هذه المنطقة لدويلات محلية متعاقبة راعت هذا الفكر كالدولة

---

(١) الذهبي / تذكرة الحفاظ: ٥٤٢/٢، وابن ابي حاتم / الجرح والتعديل: ق٩٧/١/١، وابن حجر/ تهذيب التهذيب: ٦٦/١.

(٢) الذهبي/ تذكرة الحفاظ: ٦٤٣/٢، إبن أبي حاتم /الجرح والتعديل: ق٢ ـ ١٩٨/٣.

(٣) الحموي/ معجم البلدان ـمادة الري ـ: ١٢٠/٣ ـ ١٢١.

(٤) السيوطي / تاريخ الخلفاء: ٣٠٧.

العلوية في طبرستان التي امتد نفوذها الى الري بعد سنة (٢٥٠هـ)[١] وانقرضت سنة (٣١٦هـ)[٢].

وقد حفلت كتب التراجم بترجمة العديد من اعلام الحركة الفكرية في الري كما سبقت الأشارة اليه ومما لم نذكره منهم محمدبن أحمدبن محمد نزيل الرّي روى عن ابيه، عن جده محمدبن سنان[٣]، ومنهم سهل بن زياد ابوسعيد الآدمي الرازي عده البرقي من أصحاب الأمام علي الهادي(ع)[٤] ومنهم علي بن سليمان بن الحسن الرازي، عده العلامة ممن اتصل بالأمام محمد بن الحسن المهدي عليه السلام، وقال: «... وكان ورعا ثقة فقيها لايطعن عليه في شئ»[٥].

٣ ـ المعتزلة:

شغلت المباحث الفلسفية والكلامية حيزا كبيرا في الفكر الاسلامي وذلك في مسائل القدم، والحدوث، والصفات، وخلق الافعال، والأيمان، والكفر، والثواب، والعقاب، والحسن والقبح العقليين، وغير ذلك من الأمور الأخرى التي لم تكن حكرا على مذهب دون آخر أو فرقة دون اخرى، وإنما بحث فيها العلماء من شتى المذاهب والفرق وشغلوا بها عدة قرون. وكان للمعتزلة نصيب في هذه المباحث كما تشهد بذلك كتبهم[٦] إلّا أنَّ أهم مايميز المعتزلة عن غيرهم هي أُصولهم الخمسة التي انفردوا بها وهي: «التوحيد، والعدل، والوعد والوعيد، والمنزلة بين المنزلتين، والأمر بالمعروف

---

(١) مهدي جواد حبيب / الدولة العلوية في طبرستان: ١١٦.

(٢) أحمد السعيد سليمان / تاريخ الدول الاسلامية ومعجم الأُسر الحاكمة: ٢٦٧/١.

(٣) الخوئي / معجم رجال الحديث: ٢٥/١٥ رقم /١٠١٤٥.

(٤) البرقي / الرجال: ٥٨.

(٥) العلامة / خلاصة الأقوال: ٤٩.

(٦) مثل كتاب الانتصار لأبي الحسين عبد الرحيم بن محمد الخياط المعتزلي (ت/٣٠٠هـ)، وشرح الأصول الخمسة للقاضي عبد الجبار المعتزلي (ت/٤١٥)، والمنيه والأمل في شرح كتاب الملل والنحل لأحمد بن يحيى بن المرتضى المعتزلي (ت/٨٤٠هـ) وغيرها.

والنهي عن المنكر، فأذا كملت في الانسان هذه الخصال فهو معتزلي»[١].

وقد تمكنت المعتزلة من نشر افكارها في مدينة الري فأيدتهم بعض الفرق الفكرية الموجودة هناك ، وخالفتهم فرق أُخرى، ومن الغريب أنْ يذكر الشهرستاني بأن أكثر معتزلة الري على مذهب النجارية أصحاب الحسين بعد محمد النجار (ت/ ٢٣٠هـ)[٢] الذي قال عنه الأشعري: «وكان يخالف المعتزلة في القدر ويقول بالأرجاء وإنَّ الله سبحانه يرزق الحلال ويرزق الحرام...»[٣] كما أثبت له الشهرستاني نفسه آراء في الأرادة، عقب عليها بقوله: «... وعامة المعتزلة يأبون ذلك»[٤]، ولم يلتفت إلى حديثه عن الجبرية فقال: «... والمصنفون في المقالات عدوا النجارية والضرارية من الجبرية»[٥].

٤ ـ فرق فكرية أخرى:

ضمت الري فرقا عديدة ساعدت بصورة أو باخرى على تنشيط الحركة الفكرية

(١) الخياط المعتزلي / الأنتصار: ٩٣.

(٢) الشهرستاني / الملل والنحل: ٨٨/١.

(٣) أبوالحسن الاشعري / مقالات الاسلاميين واختلاف المصلين: ٢٨٣/١.

(٤) الشهرستاني / الملل والنحل: ٩٠/١.

(٥) م . ن: ٨٦/١، والمعروف عن الجبرية أنَّهم «ينسبون الأفعال الأنسانية إلى الله تعالى باعتبار أنَّ الأنسان مجبر على القيام بها وآلة لتنقيذها» ظ / البهادلي: المعتزلة وعقيدتهم في صفات الله، بحث منشور في مجلة كلية الفقه، العدد الثاني، ١٩٨٤م: ٨٢، بينما المعتزلة يسندون أفعال العباد إلى قدرهم لا إلى الله تعالى ولهذا لقبوا بالقدرية، ظ: الأشعري القمي / المقالات والفرق: ١٣٨، ومما يؤكد مخالفة النجارية لآراء المعتزلة هو ما قاله القاضي عبد الجبار المعتزلي عنهم ووصفهم من المخالفين للخط الاعتزالي في أصل العدل ثاني الأصول الخمسة للمعتزلة، ظ: القاضي عبد الجبار بن أحمد المعتزلي / شرح الأصول الخمسة: ١٢٤. هذا فضلا عن كون النجارية من الجبرية التي لم تكن من فرق المعتزلة البالغة اثنتين وعشرين فرقة حتى يمكن أنْ يقال إنَّ اغلب معتزلة الري على مذهب النجارية. نعم وافقوا المعتزلة عل بعض الأمور، مثل مسألة الصفات، والرؤية وحدوث الكلام، ولكنهم خالفوهم بامور كثيرة حتى كفرتهم المعتزلة فيما وافقوا فيه غيرهم وخالفوهم فيه، ظ: البغدادي / الفرق بين الفرق: ٢٢ و ٤١ و ٢٠٨.

وذلك من خلال ما عرضته من افكار حفز بعضها علماء الاسلام ـ من السنة والشيعة ـ إلى رصد ما انحرف منها عن المنهج الصحيح ومن ثم تقويمها والرد عليها، ومن هذه الفرق هي فرقة النجارية ـ أصحاب الحسين بن محمد النجار ـ التي افترقت بناحية الري الى فرق كثيرة يكفر بعضها بعضا[١] ويبدو أنَّ هؤلاء النجارية قد انفردوا باصول لهم ووافقوا غيرهم باصول اخرى، قال البغدادي إنَّهم: «وافقوا اصحابنا في اصول، ووافقوا القدرية في اصول، وانفردوا باصول لهم... وأكفرتهم القدرية فيما وافقوا فيه أصحابنا، وأكفرهم أصحابنا فيما واقفوا فيه القدرية»[٢] ثم ذكر بعد ذلك إنَّ فرق النجارية بالري اكثر من عشر فرق وقد اختلفوا فيما بينهم الى فرق عديدة بمسألة خلق القرآن إلا أنَّ أشهرها ثلاث فرق هي: البرغوثية، والزعفرانية، والمستدركة»[٣].

أمّا البرغوثية: فهم أتباع محمد بن عيسى الملقب ببرغوث، وكان على مذهب النجار في أكثر مذاهبه وخالفه في بعض الأمور[٤].

أمّا الزعفرانية: وهم أتباع الزعفراني الذي كان بالري، وكان كلامه يناقض بعضه بعضا «وقد بلغ حمق اتباعه بالري ان قوما منهم لايأكلون العنجد ـ أي الزبيب ـ حرمة للزعفراني...»[٥].

أمّا المستدركة: وهم من فرق النجارية وسميت بذلك لأنَّهم زعموا بأنَّهم استدركوا ماخفي على اسلافهم في مسألة خلق القرآن «ومن هؤلاء المستدركة قوم بالري يزعمون أنَّ أقوال مخالفيهم كلها كذب، حتى لوقال الواحد منهم في الشمس: انها شمس، لكان كاذبا فيه»[٦].

---

(١) البغدادي / الفرق بين الفرق: ٢٢.

(٢) م. ن: ٢٠٧ ـ ٢٠٨.

(٣) م. ن: ٢٥ و ٢٠٩، الشهرستاني / الملل والنحل: ١/٨٨.

(٤) البغدادي / الفرق بين الفرق: ٢٠٩.

(٥ و ٦) م. ن: ٢١٠.

رابعاً: «أسباب تقدم الحركة الفكرية في الري»:

ويظهر ـ مماتقدم ـ أنَّ الري تمتعت بحركة فكرية واسعة، يمكن ارجاعها الى عدة اسباب لعل أهمها مايلي:

١ ـ وجود طبقة جليلة من العلماءاشتهروا بعطائهم الفكري الخصب ابتداء من عصر التابعين وتابعيهم وماتلاه من عصور لاحقة وصولا الى عصر الشيخ الكليني.

٢ ـ كثرة المحدثين والرواة الذين كان همهم متابعة الاحاديث وتمحيصها.

٣ ـ نشؤ الفرق ذات الطابع الفكري الخاص بها مما يستدعي حماة الشريعة والممثلين لها من العلماء المخلصين ـ على اختلاف مذاهبهم ـ الوقوف بحزم ازاء ماتطرف من تلك الافكار او انحرف منها عن المحجة الواضحة والبرهنة على عدم صحتها.

٤ ـ تشجيع الدويلات المحلية المتعاقبة على حكم الري للحركة الفكرية وعدم تدخلهم فيما يجري بين العلماء من مناظرات وجدل وذلك لانشغالهم بسياسة الحكم اكثر من أي أمر آخر.

كل هذا ساعد في تكوين شخصية الشيخ الكليني الفكرية، فكان لمجمل تلك الحركة أثرها الواضح على شخصيته التي استوعبت مختلف الافكار السائدة في عصره في الري، فحاول مناقشة الكثير منها بكتابه الكافي لاسيما الاصول منه، إذْ ضمنه من الاحاديث مايوضح وجهة نظره في مختلف المباحث الكلامية والفلسفية السائدة في عصره مقرونة بالاسناد، فهو دليله وحجته وبرهانه على صحة ماينقله.

على أنَّ هذا الكتاب ـ وفي حدود ماتضمنته الرسالة من مصادر ـ لم أجد بها مايشير إلى زمن الابتداء بتأليفه، أو إلى تاريخ الانتهاء من تصنيفه، ولما كان الشيخ الكليني قد رحل من الري إلى مختلف المدن الاسلامية الاخرى، وتأثر بالحركة الفكرية بهذا العصر عموما، فمن المحتمل أنَّه الف جزء من الكافي خارج مدينة الري لاسيما في بغداد التي اختارها مقرا له وبقي فيها حتى الايام الاخيرة من حياته، وهو وإنْ جاءها

عالما، الا أنّه حدّث عن علمائها، كاحمد بن محمد بن عاصم الكوفي أصلا والبغدادي مسكنا[١] لذا كان لزاما الحديث عن الحركة الفكرية ببغداد مع التمهيد لها بنبذة مختصرة عن الحال السياسية لتتبين العلاقة بينهما؛ ومن ثم اكتمال الصورة عن البيئة التي نمت فيها بذرة ثقافة الشيخ الكليني حتى تكاملت وأثمرت، وكان من ثمراتها الناضجة كتاب الكافي أُصوله، وفروعه، وروضته.

(١) الخوانساري / روضات الجنات في احوال العلماء والسادات: ٦/١١٩.

المبحث الثالث

لمحات عن اوضاع بغداد السياسية

عاش الكليني البغدادي في حقبة حاسمة من تاريخ العصر العباسي الثاني امتدت من اوائل النصف الثاني من القرن الثالث الهجري وحتى الربع الاول من القرن الرابع الهجري، وقد امتازت تلك الحقبة الزمنية بتدهور الاوضاع السياسية كثيرا، وفيما يأتي عرض سريع لاهم اسباب هذا التدهور مجملا في النقاط التالية:

١ ـ تدخل النساء والقهرمانات في سياسة الدولة:

يرجع تاريخ تدخل النساء في سياسة الدولة الى عهد مبكر من عمر الخلافة العباسية فقد ذكر الطبري (ت / ٣١٠هـ) تدخل الخيزران زوج الخليفة المهدي (١٥٨ ـ ١٦٩هـ) بشؤون دولته واستيلاءها على زمام الامور في عهد ابنه الهادي (١٦٩ ـ ١٧٠هـ)[1]، كما ذكر ابن الاثير (ت / ٦٣٠هـ) تدخل زوج المتوكل (٢٣٢ ـ

---

(١) الطبري / تاريخ الامم والملوك : مج١ ج٣/٤٦٦.

٢٤٧هـ)، وام المعتز (٢٥١ ـ ٢٥٥هـ) بشؤون الدولة[١]، امّا في عهد المقتدر بالله (٢٩٥ ـ ٣٢٠هـ) فقد استفحل أمر النساء، قال المسعودي: (ت / ٣٤٦هـ) واصفا دولة المقتدر: «... غلب على الأمر النساء والخدم وغيرهم»[٢]، وقال ابن الطقطقي: (ت / ٧٠٩هـ) «واعلم أنَّ دولة المقتدر كانت ذات تخليط كثير لصغر سنه ولاستيلاء امه ونسائه وخدمه عليه، فكانت دولته تدور امورها على تدبير النساء والخدم، وهو مشغول بلذته، فخربت الدنيا في ايامه، وخلت بيوت الاموال، واختلفت الكلمة»[٣]، كما كان لقهرمانات البلاط العباسي دور كبير ايضا في سياسة الدولة[٤].

٢ ـ تدخل الاتراك :

اما تدخل الاتراك في السلطة فيرجع تاريخه الى عهد المعتصم (٢١٨-٢٢٧هـ) حيث اعتمد في توطيد حكمه على العنصر التركي الذي انخرط في صفوف الجيش العباسي وترقى بمرور الزمن الى اعلى المناصب والرتب فانفرد الاتراك «... بالامر غير تاركين لسادتهم الخلفاء سوى سلطة إسمية»[٥] «... حتى اصبح الخليفة اسيرا بيد حرسه»[٦] من الاتراك .

---

(١) ابن الاثير / الكامل في التاريخ: ٥/٨٣.

(٢) المسعودي / التنبيه والاشراف: ٣٢٨.

(٣) ابن الطقطقي / الفخري في الاداب السلطانية: ٢٦٢.

(٤) مسكوية / تجارب الامم: ١/٤٤، وينظر: ابن الاثير / الكامل في التاريخ: ٦/١٥٤، السيوطي / تاريخ الخلفاء: ٣٨١، كتاب العيون والحدائق لمؤلف مجهول / مخطوطة جامعة بغداد / كلية الاداب / قسم الدراسات العليا برقم (١٥١٣) ق١-ج٤ ورقة / ٧٨ / ب.

(٥) غوستاف لوبون / حضارة العرب: ١٧٧.

(٦) احمد امين / ظهر الاسلام: ٢/٢.

٣ ـ تدهور الوزارة:

اما الوزارة فقد مرت بهذا العصر بتجارب قاسية حيث بلغت احوال عزل الوزراء وتنصيبهم في عهد الخليفة المقتدر فقط اثنتى عشرة مرة[١] ولكن لم يعدم هذا العصر من وجود وزراء دهاة حاولوا اعادة النظام وارجاع هيبة الخلافة، ولكن تأثر الخلفاء بنسائهم وقادتهم من الترك حال دون تحقيق هذا الامر[٢]. يضاف الى هذه الاسباب مجئ خلفاء ضعفاء الى السلطة امتازوا بصغر السن وعدم قدرتهم على تحمل اعباء سياسة الدولة، مثل الخليفة المقتدر الذي كان عمره يوم توليه الخلافة ـ حسبما ذكره الطبري (ت / ٣١٠هـ) ـ ثلاث عشرة سنة، وشهر واحد، وعشرين يوما[٣] وقال السيوطي (ت / ٩١١هـ): «ولم يل الخلافة قبله اصغر منه»[٤]. ومن إمارة ضعف الخلفاء في هذا العصر إنَّ الخليفة العباسي كان كالاسير في يد القواد الاتراك فأنْ ارادوه ابقوه، والا خلعوه أوقتلوه[٥]، وليس ادل على ذلك من خلعهم المعتز بالله (٢٥١ ـ ٢٥٥ هـ) بتدبير من صالح بن وصيف التركي، وقتلهم المهتدي بالله (٢٥٥ ـ ٢٥٦ هـ) وخلعهم المقتدر بالله (٢٩٥ ـ ٣٢٠هـ) مرتين من الخلافة وذلك في سنة ٢٩٦ هـ ومبايعة أبي العباس ابن المعتز، ثم خلعه واعادة المقتدر، ومن ثم خلعه ثانية

(١ و ٢) المسعودي / مروج الذهب: مج ٢ ـ ج٣/٢٠٣ ـ ٢١٤، والتنبيه والاشراف: ٣٧٩، الصابي / الوزراء أو تحفة الامراء في تاريخ الوزراء: ٣٠٦، ابن الجوزي / المنتظم في تاريخ الملوك والامم: ٦/١٣٨ ـ ٢٢٢، الاتابكي / النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة: ٣/٧٧، ابن الوردي / تاريخ ابن الوردي: ١/٤٣٩، ابن حمدون / التذكرة الحمدونية ـ مخطوطة مصورة لجامعة بغداد / كلية الاداب / الدراسات العليا برقم ١٢٨٢، ج١٢ ورقة /١٣٣/آ، فاروق عمر وآخرون /النظم الاسلامية دراسة تاريخية: ٥٤ ـ ٥٧.

(٣) الطبري / تاريخ الرسل والملوك: ١٠/ ١٣٩.

(٤) السيوطي / تاريخ الخلفاء: ٣٧٨.

(٥) حسين عيسى علي الحكيم / النظم الاسلامية، محاظرات القيت على طلبة السنة الثالثة بكلية الفقه مضروبة على الآلة الكاتب، ٨٣ ـ ١٩٨٤م: ٢٥.

سنة ٣١٧هـ ومبايعة المعتضد القاهر بالله، ثم اعادة المقتدر اليها، واخيرا قتله بباب الشماسية ببغداد سنة ٣٢٠هـ، أو كخلعهم القاهر بالله (٣٢٠-٣٢٢هـ) وسمل عينيه، كذلك الحال مع المتقي بالله (٣٢٩-٣٣٣هـ) الذي خلعه الاتراك وسملوا عينيه ايضا[١].

ونتيجة لما تقدم فقد قامت الحركات الانفصالية في مختلف الولايات التابعة للدولة العباسية فصارت بلاد فارس والري واصبهان في يد البويهيين، والموصل والجزيرة بيد الحمدانيين، ومصر والشام في يد طغج، والاندلس في يد عبد الرحمن الأموي، وخراسان في يد السامانيين، واليمامة واعمال هجر والبحرين بيد القرامطة، وجرجان بيد الديلم، ولم يبق بيد الخليفة غير بغداد وبعض السواد، فتعطلت دواوينُ الدولة، وضعفت الخلافة، وتمهد الطريق امام دخول البويهيين الى العراق سنة ٣٣٤هـ[٢].

لقد كانت هذه الاسباب من اهم العوامل التي فرقت بين عصري الخلافة العباسية، باعتبار قوة الخلفاء و هيمنتهم في العصر الاول، وتلاشي هذه القوة واضمحلال نفوذ الخليفة في هذا العصر.

---

(١) المسعودي / مروج الذهب ومعادن الجوهر: مج٢ ج٢٩٤/٤، الصولي / اخبار الراضي والمتقي بالله: ١٤٩، اخبار الدولة العباسية / المؤلف مجهول من علماء القرن الثالث الهجري / تحقيق د. عبدالعزيز الدوري: ٤١٣؛ الصاحب بن عباد / عنوان المعارف وذكر الخلائف: ٣٥.

(٢) ابن الجوزي / المنتظم: ٢٨٨/٦.

المبحث الرّابع

الحياة الفكرية في بغداد

اذا كانت الحال السياسية هي التي فرقت بين عصري الخلافة العباسية، فان الحال الفكرية قد وحدت بينهما كثيرا على الرغم مما اصاب الخلافة من انتكاسات خطيرة، إذْ استمرت الحركة الفكرية بعطائها قوية نشطة دون أنْ تؤثر عليها الاحداث الجسيمة كقتل الخلفاء أو عزلهم وسمل اعينهم، حتى اصبحت بغداد في هذا العصر من اهم مراكز الاشعاع الفكري في العالم الاسلامي، وصارت منتدى العلماء والادباء والمفكرين، واجتمعت بها كل عوامل النهضة الفكرية، وتنوعت فيها الثقافة، وسادت فيها آراء المذاهب، وتوسعت فيها الدراسة فشملت ضروبا متعددة والوانا مختلفة من فنون العلم والمعرفة، كالحديث، والفقه، والتفسير، واللغة، والادب، والنحو، والتأريخ، والجغرافية، والطب، والرياضيات، والفلك، والفلسفة، وغيرها من العلوم الاخرى، وتأتي في مقدمة هذه العلوم علوم الشريعة، وفيما يلي دراسة لأهم الجوانب ذات العلاقة بالحياة الفكرية لهذا العصر:

أوّلاً: «العلوم السائدة في هذا العصر»:

١ ـ الحديث الشريف:

ازدهرت علوم الشريعة الاسلامية ازدهارا واسعا في عصر الشيخ الكليني ببغداد لاسيا علم الحديث النبوي الشريف الذي كان من ابرز العلوم السائدة في ذلك الوقت، حيث أُلِّفَت فيه اشهر كتب الحديث عند اهل السنة وهي ماتسمى بالصحاح الستة، وهي: صحيح البخاري (ت ٢٥٦هـ)، وصحيح مسلم (ت / ٢٦١هـ)، وسنن ابن ماجه (ت / ٢٧٣هـ)، وسنن ابي داود السجستاني (ت / ٢٧٥هـ)، وسنن الترمذي (ت / ٢٧٩هـ)، و مجتبى النسائي (ت ٣٠٣هـ)، ومعها صحيح ابن خزيمة ابي بكر محمد بن اسحاق (ت / ٣١١هـ)، وصحيح ابي عوانة يعقوب بن اسحاق بن ابراهيم الاسفراييني (ت / ٣١٦هـ)[١].

اما مصنفو الحديث من الامامية بهذا العصر فقد اعتمدوا على تراث ضخم اشترك في بنائه نخبة من خيرة علماء الامامية ممن صحبوا الائمة ورووا عنهم ابتداء من عهد اميرالمؤمنين علي بن ابي طالب و انتهاء بعهد الامام الحسن بن علي العسكري عليهم السلام، حيث الف هؤلاء العلماء مايزيد على ستة آلاف وستمائة كتاب[٢]، اشتهر منها في الفقه والحديث خاصة اربعمائة كتاب اشتملت على احاديث الامام جعفر الصادق عليه السلام وسميت بالاصول الاربعمائة تمييزا لها عن غيرها من الكتب[٣]، وقد ذكر ابن النديم بعض هذه الاصول عند بيانه لاكثر من خمسين مُصَنِّفا

---

(١) ابن دقيق العيد / الاقتراح في بيان الاصطلاح: ٨، صبحي الصالح/ علوم الحديث ومصطلحه: ١١٧ و ١١٨ مع حاشية (١) /١١٩، رشيد العبيدي / دراسات في التفسير والحديث: ١/ ١١٩.

(٢) حسن الصدر / الشيعة وفنون الاسلام: ٣٣، محسن الامين العاملي / اعيان الشيعة: ق٢ ـ ج١/ ٣٨ و ٣٩.

(٣) ابن شهر اشوب / معالم العلماء: ١٣، ابوعلي الحائري / منتهى المقال: ١١، الطريحي / جامع المقال: ٣٢، حسن الصدر / تأسيس الشيعة لعلوم الاسلام: ٨٨.

من علماء الامامية[١]. فاستطاع علماء هذا العصر منهم جمع ماتفرق من هذه الاصول، فألف ابوالعباس عبدالله بن جعفر بن الحسين بن مالك الحِمْيَري القمي في اواخر القرن الثالث الهجري كتابا جامعا لاحاديث الامامين جعفر الصادق وولده موسى الكاظم عليهما السلام[٢]. أمّا اشهر المصنفات الامامية في الحديثِ ـ التي ظهرت في هذا العصر ـ هو (الكافي) لمؤلفه الشيخ الكليني.

على أنَّ تلك الجهود الجبارة التي بذلها علماء الحديث بمختلف مذاهبهم لم تكن محصورة في جمع الحديث الشريف واستقصائه من مصادره، بل تعدت ذلك وشملت المناهج العلمية الدقيقة التي استخدموها في دراسة الاحاديث الشريفة وذلك لطرح ماهو مكذوب منها أو مدسوس فيها، فتابعوا احوال الرواة وكشف امرهم ليتبين لهم صدقهم من كذبهم لان منهم من «صحت طريقته، وحمدت منهجيته، ومنهم من فسد رأيه، وتلاشت موضوعيته، فيجب اخضاع كل واحد منهم الى مقاييس الجرح والتعديل فيما تعارف عليه اهل الرجال»[٣]. وقد أثّرت طريقة المحدثين هذه في مجالات البحث العلمي والتأليف في مجمل الحركة الفكرية، فأفاد منها المؤرخون والادباء واللغويون وغيرهم[٤].

٢ ـ الفقه الاسلامي:

امتاز الفقه الاسلامي بمرونته وصلاحيته لكل عصر إذْ لم يدع ملحظا جزئيا أو كليا له صلة بالفرد أو المجتمع الا وتعرض لبيان حكمه، وقد مر الفقه الاسلامي بمراحل متعددة ظهرت في كل منها فئة جليلة من الفقهاء تحملت اعباء الفتوى، بيد أنَّ الفترة الممتدة من القرن الثاني الهجري الى منتصف القرن الرابع ـ والتي احتوت

(١) ابن النديم / الفهرست: ٢٧٥ ـ ٢٧٨.
(٢) الطوسي / الفهرست: ١٢٨، شوقي ضيف / تاريخ الادب العربي ـ العصر العباسي الثاني: ١٦٨/٤.
(٣) محمد حسين علي الصغير ـ / المبادئ العامة لتفسير القرآن الكريم: ٨٧.
(٤) احمد امين / فجر الاسلام: ٢٢٣.

الشيخ الكليني زمانا ـ اعتُبِرَت من العصور الزاهرة للفقه الاسلامي «حيث بلغ ذروته في الدقة وقمته في الاتساع واصبحت له مناهج واضحة وطرائق مرسومة محدودة... فوصل الى درجة النضج والكمال»[١] وقد برز عدد كبير من فقهاء المذاهب الاسلامية المشهورة كالمالكية، والشافعية، والحنفية، والحنابلة، والامامية، وغيرهم. وفيما يلي نماذج من فقهاء هذه المذاهب:

المالكيّة: ومن علماء العصر الذين اشتهروا بفقه الامام مالك (ت / ١٧٩ هـ) هم اسحاق ابن حماد (ت / ٢٧٥ هـ)، وابنه اسماعيل بن اسحاق القاضي (ت / ٢٨٢ هـ)[٢] «وهو الذي بسط فقه مالك ونشره واحتج له وصنف فيه الكتب ودعا اليه الناس ورغبهم فيه»[٣] وقد ذكر له ابن النديم سبعة كتب منها كتاب المبسوط في الفقه، وكتاب شواهد الموطأ[٤]. ومن فقهاء هذا المذهب ايضا ابو الفرج عمر بن محمد المالكي (ت / ٣٣١ هـ) وله من الكتب كتاب الحاوي في الفقه[٥].

الشافعية: تخصص في فقه المذهب الشافعي عدد كبير من علماء المذهب، منهم ابو ابراهيم اسماعيل بن ابراهيم المزني (ت / ٢٦٤ هـ)، ذكر ابن النديم انه لم يكن في اصحاب الشافعي مثله وعدّد من كتبه كتاب المختصر الصغير، والمختصر الكبير، وكتاب الوثائق[٦]، ومنهم ابوبكر محمد بن عبدالله الصيرفي (ت / ٣٣٠هـ)، له كتاب شرح رسالة الشافعي وكتاب الفرائض[٧]، ومحمد بن احمد بن ابراهيم بن يوسف بن احمد الكاتب وهو من علماء المذهب الشافعي ولد سنة ٢٨١هـ بالحسينية، وقد تتلمذ على يد الكليني وأخذ عنه[٨] له كتب على المذهبين الشافعي والامامي وهذا مايدل على

(١) مصطفى ابراهيم الزلمي / اسباب اختلاف الفقهاء: ٢٧.

(٢) الحموي / ارشاد الاريب الى معرفة الاديب المعروف بمعجم الادباء: ٢٥٧/١، الخطيب البغدادي / تاريخ بغداد: ٢٨٥/٦.

(٣ و ٤ و ٥) ابن النديم / الفهرست: ٢٨٢.

(٦) م . ن: ٢٩٨ ـ ٢٩٩.

(٧) م . ن: ٣٠٠.

(٨) الطوسي / الفهرست: ٧٩ رقم ٢٠٤، محسن الامين / اعيان الشيعة: ق٢ ـ ٥٤٨.

الروعة العلمية لفقهاء هذا العصر وتآخيهم، ومن كتبه على المذهب الشافعي كتاب البصائر وكتاب المستعذب وغيرهما[١].

الاحناف: واشتهر بالفقه الحنفي مجموعة كبيرة من الفقهاء كأبي عبدالله محمدبن شجاع الثلجي (ت / ٢٥٧ او / ٢٥٦ هـ)، قال عنه ابن النديم: «مبرز على نظرائه من اهل زمانه وكان فقيها ورعا وثبتا على ارائه وهو الذي فتق فقه ابي حنيفة واحتج له واظهر علله وقوّاه بالحديث وحلاّه في الصدور»[٢]، وترك بعض المؤلفات في فقه مذهبه[٣]. وابي الحسن عبيد الله بن الحسن الكرخي (ت / ٣٤٠هـ) وكان ممن يشار اليه ويؤخذ عنه، والطحاوي ابوجعفر احمدبن محمدبن سلمة (ت / ٣٢٢هـ)، ذكر له ابن النديم اكثر من ثمانية عشر كتابا[٤]، وممن برز في هذا المذهب ايضا الفقيه عبد الحميد بن عبد العزيز (ت / ٢٩٢ هـ)[٥] وغيرهم.

الحنابلة: وكان من ابرز فقهاء هذا المذهب بهذا العصر ابو اسحاق بن ابراهيم بن اسحاق المعروف بابن الحربي (ت / ٢٨٥ هـ)[٦] «وكان رأسا في الزهد عارفا بالفقه بصيرا بالاحكام»[٧] وكان يقاس باحمد بن حنبل علما[٨].

كما اشتهر ايضا ابن الامام احمد بن حنبل وهو عبدالله بن احمد بن حنبل الذي اخذ الفقه عن ابيه وابن الحربي، وتوفي عبد الله في خلافة المكتفي سنة (٢٩٠ هـ)[٩].

الامامية: اما فقهاء المذهب الامامي في هذا العصر فهم كما ترجمت لهم كتب

---

(١) ابن النديم / الفهرست: ٣٠١.

(٢ و٣) م . ن: ٢٩١.

(٤) ابن النديم / الفهرست: ٢٩٢.

(٥) التنوخي / نشوار المحاضرة واخبار المذاكرة: ١٥/٨، الذهبي / العبر في خبر من غبر: ٩٣/٢.

(٦) ابن ابي يعلى / طبقات الحنابلة: ٨٦/١، الدجي / الفلاكه والمفلوكون: ١٢١.

(٧) السيوطي / بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة: ١٧٨.

(٨) ياقوت / ارشاد الاريب: ٤٤/١.

(٩) ابن ابي يعلى / طبقات الحنابلة: ٤/١ وما بعدها، وابن خلكان / وفيات الاعيان وانباء ابناء الزمان: ٤٩/١.

التراجم قد اشتهروا بمؤلفاتهم العديدة والفقهية بخاصة وهي موزعة على ابواب الفقه وفصوله، وكان منهم الحسن بن عيسى بن ابي عقيل ابو محمد العماني [١] وهو من اوائل مَن هذّب الفقه وبوّبه على الكتب المعروفة اليوم واستعمل النظر وفتق البحث عن الاصول والفروع، و من مؤلفاته كتاب المتمسك بحبل آل الرسول، وقد اثنى عليه علماء الامامية كالشيخ المفيد والشيخ الطوسي وابن ادريس الحلي، توفي في اوائل المائة الرابعة للهجرة [٢].

ومنهم الشيخ محمد بن مسعود العياشي السمرقندي التميمي يكنى ابا النظر كان جليل القدر وشيخ الامامية في وقته، ذكر عنه الطوسي بان له كتبا كثيرة تزيد على مائتي مصنف [٣]، وذكر له ابن النديم في الفهرست مائة و ثمانين كتابا [٤] وثقه علماء الرجال واثنوا عليه [٥].

ومنهم شيخ الكليني علي بن ابراهيم بن هاشم، قال الطوسي: «له كتب منها كتاب التفسير وكتاب الناسخ والمنسوخ وكتاب المغازي وكتاب الشرائع وكتاب قرب الاسناد» [٦].

والشيخ ابوجعفر محمد بن احمد بن عمران الاشعري له عدة مصنفات في الفقه وغيره، ذكرها ابن النديم والطوسي في الفهرست بلغت اثنين وعشرين كتابا [٧]

والشيخ احمد بن محمد بن سعيد المعروف بابن عقدة الحافظ (ت / ٣٣٠هـ) بالكوفة، له كتاب السنن الذي لم يؤلف في بابه مثله، وصفه الطوسي بقوله: «وهو

---

(١) الطوسي / الفهرست: ٧٩ رقم ٢٠٤.

(٢) محسن الامين العاملي / اعيان الشيعة: ق٢ ـ ج١/٥٤.

(٣) الطوسي / الفهرست: ١٦٣ رقم ٦٠٥.

(٤) ابن النديم / الفهرست: ٢٧٤ ـ ٢٧٧.

(٥) ابن داود الحلي / الرجال: ق١/٣٥ رقم ١٤٧١.

(٦) الطوسي / الفهرست: ١١٥ رقم ٣٨٢، وابن النديم / الفهرست: ٣١١.

(٧) م . ن: ١٧٠ رقم ٦٢٣. م . ن: ٣١١.

عظيم، قيل انه حمل بهيمة لم يجتمع لاحد وقد جمعه هو»[١].

واحمد بن محمدبن خالد بن عبد الرحمن بن محمد بن علي البرقي (ت / ٢٧٤هـ او/ ٢٨٠هـ)، احصى له الطوسي أكثرمن مئة كتاب ذكرها باسمائها[٢].

وغير هؤلاء كالشيخ عليّ بن الحسين بن موسى بن بابويه والد الشيخ الصدوق و هواحد اقطاب علماء الامامية وفقهائهم بهذا العصر توفي سنة ٣٢٩هـ[٣]، والشيخ محمد بن احمد بن الجنيد معاصر الشيخ الكليني توفي سنة ٣٨١هـ[٤]، والشيخ محمد بن الحسن بن الوليد شيخ الصدوق[٥] وامثالهم.

الظاهرية: لقد شهد هذا العصر مذاهب فقهية اخرى لعبت دورا كبيرا في تلك الفترة، الا انه لم يكتب لها البقاء والاستمرار فاصبحت في عداد المذاهب المنقرضة وان وصل الينا بعض تراثهم ومن هذه المذاهب الفقهية هو المذهب الظاهري والمذهب الطبري وغيرهما.

وقد برز في الفقه الظاهري عدة علماء اشهرهم امام اهل الظاهر ابو سليمان داود بن علي بن داود الاصفهاني (ت / ٢٧٠هـ) «وهو اول من استعمل قول الظاهر واخذ بالكتاب والسنة والغى ماسوى ذلك من الرأي والقياس»[٦]، وكان مكثرا في التأليف، احصى له ابن النديم مائة وسبعة وخمسين كتابا، وقد عد اوراق تسعة من هذه الكتب فبلغت احدى عشر الفا وثمانمائة ورقة[٧]، وقد نشر فقهه من بعده ولده محمد بن داود (ت / ٢٩٧هـ)، وقد ترك بعض المصنفات في فقه ابيه منها كتاب

---

(١) م . ن: ٥٢ رقم ٨٦.

(٢) م . ن: ٤٤ رقم ٦٥.

(٣) النجاشي / الرجال: ١٩٨، التستري / قاموس الرجال: ٦/٤٧١.

(٤) ابن النديم / الفهرست: ٢٧٧، الطوسي / الفهرست: ١٦٠ رقم / ٦٠٢، ابن داود / الرجال: ق ١/٢٩٢ رقم / ١٢٦٥.

(٥) النجاشي / الرجال: ٢٩٨، الطوسي / الفهرست: ١٨٤ والرجال: ٤٩٥، الشهرستاني / ثقات الرواة، المقدمة (بلا ترقيم).

(٦ و٧) ابن النديم / الفهرست: ٣٠٥.

الانـذار وكتاب الاعـذار[١]، ثم جاء بعـده ابن المغلس ابـوالحسن عبـد الله بن احمد بن محمد (ت/ ٣٢٤هـ) الذي انتهت اليـه رئـاسة المذهب الظاهري في عصره، وقـد ترك عدة كتب على طريقة اهل الظاهر[٢].

الطبرية: لقـد استقـل ابـو جعفـر محمدبـن جـريـربن يـزيـدبن خـالـد الطـبري (ت/ ٣١٠هـ) بمذهب خـاص اختـاره لنـفسـه وله في ذلـك عدة كـتب منهـا كتاب اللطيف في الـفقه وكـتاب اختلاف الفقهـاء وغيرهما[٣] وقد ذكر ابن الـنديم تلامذة الطبري وهـم الـذيـن روجـوا المـذهب الطبري ونشـروه[٤]، الا ان المـذهـب الطـبري لم يكتب له النجاح فانقطع اتباعه بعد القرن الرابع الهجري[٥].

٣ ـ التفسير:

تطور علم التـفسير في هذا العصر تطورا واسـعا وافردت له الكـتب المستقلة بعد ان كان ينقـل ضـمن الروايات المتـعلقة بالحـديث النبوي الشـريف، وبرزت طائفـة من المفسرين لهـم مـناهجهـم الخـاصة بالتـفسير، الا انهـا غالبا مـا تـعتمد على المـأثـور عن النبي(ص) او اهل البيـت(ع) او الصحابة او التـابعين، ونتيجة لتطور الحركة الفكرية في مجالات اخرى كالـلغة والنحو والـفلسفة فقـد ظهرت تفاسير اخـرى فيما بعد تعتـمد العقل واللغة الى جانب الا ثر[٦].

ومـن المفسرين بالا ثر في ذلـك العصر محمد بن مسعـود العياشي المتوفى في اواسط المـائـة الثالثة[٧]، وفـرات بـن ابراهيم الكوفي المتوفى في اواسط المـائـة الثالثة ايضا[٨]،

(١ و ٢) م . ن: ٣٠٥ ـ ٣٠٦.

(٣ و ٤) ابن النديم / الفهرست: ٣٢٦ ـ ٣٢٩.

(٥) احمد محمد الحوفي / الطبري: ٢٣٤.

(٦) محمد حسين الذهبي / التفسير والمفسرون: ١/١٤٦.

(٧) طبع في ايران سنة ١٣٨٠هـ بجزئين، تحقيق السيد هاشم الرسولي المحلاتي.

(٨) طبع في المطبعة الحيدرية في النجف الاشرف بجزء واحد.

وابن ماجة (ت/ ٢٨٣هـ)[١]، وابراهيم بن محمد بن سعيد الثقفي الكوفي (ت/ ٢٨٣هـ)[٢]، وعلي بن ابراهيم بن هاشم وهو من شيوخ الشيخ الكليني (ت/ ٣٠٧هـ)[٣]، ومحمدبن جرير الطبري (ت/ ٣١٠ هـ)[٤] الذي شاعت شهرة تفسيره في الافاق الاسلامية واصبح مضرب المثل في غزارة المادة واستقامة المنهج، حتى قال عنه السيوطي: «وهو من اجلّ التفاسير واعظمها قدرا»[٥]، وقد رزق هذا التفسير قبولا عند جميع المسلمين وهو مطبوع يقع في ثلاثين جزءا، وابوبكربن المنذر (ت/ ٣١٨هـ)[٦]، وبقي بن مخلد (ت/ ٣٢٤هـ)[٧]، وابن ابي حاتم (ت/ ٣٢٧هـ)[٨]، وعلي بن الحسين بن بابويه والد الصدوق (ت/ ٣٢٩هـ)[٩]، وعبد العزيز بن يحيى الجلودي (ت/ ٣٣٠، ٣٣٥، ٣٣٦هـ)[١٠]، ومحمد بن الحسن بن الوليد شيخ الصدوق (ت/ ٣٤٣هـ)، وغيرهم الكثير مما يدلل على تطور التفسير كثيرا في عصر الشيخ الكليني. وبالنظر لتطور علوم الشريعة بهذا العصر، فقد أثّر هذا التطور على الكافي فكان موسوعيا برواياته حيث ضم معظم هذه العلوم، كما سادت في هذا العصر انواع كثيرة من العلوم الاخرى وقد برز في كل علم منها طبقة من العلماء خدموا الفكر واثروا التراث بمؤلفات جليلة لم تزل من عيون المصادر المعتمدة حتى وقتنا

---

(١) طاش كبرى زاده / مفتاح السعادة ومصباح السيادة في موضوعات العلوم: ٢/٥٩١، حاجي خليفة / كشف الظنون من اسامي الكتب والفنون: ١/٤٣٠.

(٢) محسن الامين / اعيان الشيعة: ١/٣٦٧.

(٣) طبع اكثر من مرة بجزئين منها طبعة بيروت سنة ١٣٨٧ - ١٩٦٨ وعلق عليه السيد طيب الموسوي الجزائري.

(٤) طبع اكثر من مره، آخرها طبعة دار المعرفة بيروت سنة ١٩٨٣م.

(٥) السيوطي / الاتقان في علوم القرآن: ٤/٣٠٧.

(٦ و٧ و٨) طاش كبرى / مفتاح السعادة: ٢/٥٩١، حاجي خليفة / كشف الظنون: ١/٤٣٠.

(٩) النجاشي / الرجال: ١٩٨ والطبعة الحجرية: ١٩٤، الطوسي / الفهرست: ١١٩، العلامة / الرجال: ١٤٧، التستري / قاموس الرجال: ٦/٤٧١.

(١٠) النجاشي / الرجال: ١٩٧، الطوسي / الفهرست / ١٨٤، والرجال: ٤٩٥، الداوودي / طبقات المفسرين: ٢/١١٨ رقم ٤٧٢.

الحاضر، وقد ساهم الشيخ الكليني ببعضها الا انه من المؤسف لم يصل الينا من مؤلفاته سوى كتابه الكافي، ومن هذه العلوم:

٤ ـ اللغة والنحو والبلاغة والادب:

كان حظ العربية وعلومها بهذا العصر حظا وافرا من العلماء اذ برزت مجموعة كبيرة منهم، سنقتصر الحديث على اسمائهم مع اختصار الكلام في احوالهم وهم: ابن قتيبة ابو محمد عبد الله بن مسلم (ت/ ٢٧٦هـ) كان «عالما باللغة والنحو وغريب القرآن ومعانيه والشعر والفقه كثير التصانيف والتأليف»[١]، والمبرد محمد بن يزيد بن عبد الاكبر الازدي (ت/ ٢٨٥هـ) حافظ علم العربية وامام مدرسة البصرة في زمانه في النحو واللغة وهو شيخ اهل النحو واليه انتهى علمها[٢]، ذكر له ابن النديم سبعة واربعين كتابا[٣]، ومنهم ثعلب وهو ابوالعباس احمد بن يحيى (ت/ ٢٩١هـ)، حذق العربية واتقنها وحفظ كتب القراء، ذكر له ابن النديم عشرين كتابا، وقال عنه: «وله مجالسات عديدة تحتوي على قطعة من النحو واللغة ومعاني الاخبار والشعر»[٤]، والزجاج ابو اسحاق ابراهيم بن محمد بن السري (ت/ ٣١١هـ) تلميذ المبرد، ترك ثلاثة عشر كتابا منها كتاب جامع النطق الذي الفه بناء على طلب الخليفة المعتضد[٥]، وابوبكر بن السراج (ت/ ٣١٦هـ) صاحب كتاب الاصول في النحو، قالوا: مازال النحو مجنونا حتى عقله ابن السراج باصوله[٦]، وابن دريد ابوبكر

(١) ابن النديم / الفهرست: ١١٥، ابن خلكان / وفيات الاعيان: ٢/٢٤٦، القفطي / انباه الرواة على انباه النحاة: ٢/١٤٣، بروكلمان / تاريخ الادب العربي: ٢/٢٢١.

(٢) ابن النديم / الفهرست: ٨٨، ابن الانباري / نزهة الالباء في طبقات الادباء: ١٣٢ ـ ١٣٨، الخطيب البغدادي / تاريخ بغداد: ٣/٣٨٠.

(٣) ابن النديم / الفهرست: ٨٨، القفطي / انباه الرواة: ٣/٢٥١.

(٤) ابن النديم / الفهرست: ١١٠ ـ ١١١.

(٥) ابن النديم / الفهرست: ٩٠ ـ ٩١، القفطي / انباه الرواة: ١/١٦٥.

(٦) ابوبكر بن السراج: الاصول في النحو: ١/٢١، ابن الانباري / نزهة الالباء: ٨٦، القفطي / انباه الرواة:

محمد بن الحسن (ت / ٣٢١هـ) كان عالما باللغة واشعار العرب، من كتبه الجمهرة في علم اللغة[١]، وابوبكر محمد بن القاسم الانباري (ت / ٣٢٨هـ)، احصى له ابن النديم واحدا وعشرين كتابا ووصفه «في نهاية الذكاء والفطنة وجودة القريحة وسرعة الحفظ... وكان يضرب به المثل في حظور البديهة وسرعة الجواب، واكثر ما كان يمليه من غير دفتر ولا كتاب»[٢]، كما برز غيرهم من العلماء، كابي عبد الله ابراهيم بن محمد المعروف بنفطويه (ت / ٣٢٣هـ)، وابي سعيد السيرافي له شرح كتاب سيبويه في النحو وغيره[٣]، وعبد الرحمن بن عيسى الهمداني (ت / ٣٢٧هـ) مصنف الالفاظ الكتابية، وقدامة بن جعفر (ت / ٣٣٧هـ) مؤلف (جواهر الالفاظ)، وابي علي القالي (ت / ٣٥٦هـ) صاحب (البارع في اللغة)[٤]، وابن درستويه توفي بعد سنة (٣٣٠هـ) لقي المبرد وثعلبا ونقض كتاب العين[٥]، وكثر في هذا العصر الشعراء والكتاب والادباء، واشتهر منهم عدد كبير خصوصا في بلاط الخلفاء وقصور الامراء، كأبن المعتز وغيره من شعراء هذا العصر، وقد ترك ابن المعتز مع ديوان شعره المطبوع مؤلفات ادبية هي كتاب البديع، وطبقات الشعراء، والزهر والرياض وغيرها[٦]، وقد تطور النثر كثيرا بهذا العصر الذي يعد «اول عصر في اللغة العربية اراد فيه الكتاب ان يستبدوا بمعاني الشعراء وألفاظهم وتعابيرهم وان يروضوا القلم الطليق على التحليق في جميع الاجواء»[٧] وانتقلت محاسن الشعر الى النثر من استعارة وتشبيه وكناية، كما عالج النثر الاغراض الشُعرية نفسها من مدح وهجاء وفخر وذم وتهنئة ورثاء ووصف حتى

٣/١٤٥، ياقوت الحموي / معجم الادباء: ١٨/١٩٨.

(١) ابن النديم / الفهرست: ٩١ - ٩٢.

(٢) م . ن: ١١٢.

(٣) م . ن: ١٢١ و٤٣ - ٩٤.

(٤) شوقي ضيف / تاريخ الادب العربي: ٤/١٤٥، العراق في التاريخ لمجموعة من الاساتذة: ٤٩٤.

(٥) ابن النديم / الفهرست: ٩٣.

(٦) ابن النديم / الفهرست: ١٦٨ - ١٦٩.

(٧) زكي مبارك / النثر الفني في القرن الرابع: ١/٣٣.

اشترك مع الشعر وبقية العلوم الاخرى في تصوير الحياة العقلية والفكرية لهذا العصر.

٥ ـ الترجمة:

لعبت الترجمة دورا كبيرا في ثقافة العصر لما لها من اهمية في مزج ثقافات العالم بعضها ببعض، ولم تقف الترجمة بهذا العصر على اختصاص معين بل شملت معظم العلوم كالطب والفلسفة والمنطق والفلك والرياضيات، ومن اشهر المترجمين في تلك الفترة ابو بشر متي بن يونس، ترجم بعض الكتب اليونانية الى اللغة العربية خصوصا كتب الفلسفة والمنطق والشعر «واليه انتهت رئاسة المنطقيين في عضره»[١]، وحنين بن اسحاق (ت/ ٢٦٠هـ) كان فصيحا باللغة اليونانية والسريانية والعربية[٢]، واسحاق بن حنين (ت/ ٢٩٨هـ)، ذكر ابن النديم عنه انه امتاز في الفضل وصحة النقل من اللغة اليونانية والسريانية الى العربية[٣]، وقسطا بن لوقا (ت/ ٣٠٠هـ) قام بترجمة بعض الكتب اليونانية القديمة لاتقانه العربية واليونانية والسريانية[٤]، وثابت بن سنان (ت/ ٣١١هـ) الذي الف وترجم اكثر من مئة كتاب ومقالة في علوم مختلفة كالطب والفلسفة والمنطق والهندسة وصحح ماترجم من كتب قبله[٥].

٦ ـ علوم اخرى:

ومن العلوم الاخرى السائدة في هذا العصر علم التاريخ والجغرافية والطب والفلسفة والمنطق والرياضيات والهندسة والفلك وغيرها وقد آثرت ترك الحديث عنها

---

(١) ابن النديم / الفهرست: ٣٨٦.

(٢) ابن النديم / الفهرست : ٤٠٩.

(٣) م . ن: ٤١٥.

(٤) م . ن: ٤١٠، ابن ابي اصيبعة / عيون الانباء في طبقات الاطباء: ٢/ ٢٤٤.

(٥) ابن ابي اصيبعة / طبقات الاطباء: ٢/ ١٩٧، القفطي / تاريخ الحكماء: ٣٩٤.

على الرغم من اهميتها الكبيرة في هذا العصر، وذلك لعدم وجود العلاقة بينها وبين ثقافة الشيخ او محتوى كتابه الكافي، اللهم الا اذا استثنينا بعضا من هذه العلوم كعلم التاريخ الذي يبدو ذا اثر في ثقافة الشيخ لاسيما في مؤلفاته الاخرى غير الكافي الذي تنم عن ثقافة تأريخية كما سيأتي الحديث عن مؤلفاته ان شاء الله تعالى، هذا ولم تكن العلوم المذكورة حكرا على علماء هذا العصر وحدهم بل شاركتهم فيها الطبقة المثقفة من المجتمع الذين اصبحوا فيما بعد علماء عصرهم ايضا.

ثانياً: وسائل نشر العلم والمعرفة:

ومما ساعد على ازدهار الحياة الفكرية وانتشار المعرفة في هذا العصر هو توفر بعض الوسائل المهمة، كصناعة الورق مما جعل الاطلاع على انتاج المفكرين و العلماء امرا ميسورا لدى الجميع[١] وذلك عن طريق دكاكين النساخ والوراقين التي كانت يومذاك تعج بطلبة العلم، وقد برز بعض الوراقين بهذا العصر فكان لهم شأن كبير، ومنهم من تتلمذ على يد الشيخ الكليني مثل علي بن عبد الله الوراق[٢].

ومع صناعة الورق فقد شهد الخط العربي تطورا كبيرا ايضاً، حيث كانت الكتابة قبل ذلك بالخط الكوفي وهو صعب معقد يكتنفه الغموض، فأصبحت في هذا العصر بالخط النسخي وهو خط جميل و واضح وسهل ويرجع الفضل في هذا التحول الى ابن مقلة (ت/٣٢٧هـ)، فقد ادى عمله هذا الى سهولة النسخ وسرعة الكتابة وتوافر الكتب[٣].

ومن وسائل النشر المهمة أيضاً بذلك العصر توافر المكتبات، حيث اهتم الخلفاء العباسيون بأنشائها منذ عهد مبكر من عمر الخلافة العباسية، فقد اقاموا مكتبة كبيرة اسموها ـ بيت الحكمة ـ «الغالب ان الرشيد انشأها ونقل اليها ما كان قد ترجم الى

(١) شوقي ضيف / تاريخ الادب العربي: ١٢٣/٤، احمد امين / ظهر الاسلام: ٢٣٢/٢.
(٢) اغا بزرگ / طبقات اعلام الشيعة ـ القرن الرابع: ٣١٥.
(٣) احمد امين / ظهر الاسلام: ٢٣٢/٢.

العربية من علوم مختلفة وما ألف في العلوم الاسلامية»[١] كما ادت مكتبات المساجد دورها المهم في نشر الثقافة الاسلامية وتنشيط الحركة الفكرية، اذ كان كثير من العلماء يوقفون كتبهم عليها لغرض فائدة الطلبة منها، هذا مع المكتبات الشخصية المنتشرة في عرض البلاد وطولها[٢] ومن امثلة المكتبات الشخصية ماذكره عريب القرطبي عن محمد بن نصر الحاجب الذي توفي (سنة ٣١٢هـ) وترك كتبا تقدر باكثر من الفي كتاب[٣] على أنَّ تلك الوسائل لم تكن هملا بلا عناية، ولم تكن العلوم السابقة واربابها بلارعاية واهتمام من لدن الخلفاء وغيرهم من وجوه الدولة. وهذا ماسيتضح امره في الفقرة التالية ان شاء الله تعالى.

ثالثاً: تشجيع العلماء والأنفاق عليهم:

شارك الخلفاء العباسيون ووزراؤهم ووجوه الدولة واعيانها في دفع الحركة الفكرية وتنشيطها، وذلك بمحاولتهم استقطاب العلماء والمفكرين واغداق الاموال الطائلة عليهم، فضلا عن حب الخلفاء العباسيين للادب والشعر وحسن البيان والفصاحة ومحادثة العلماء، فقد خصص المعتضد بالله العباسي (٢٧٩-٢٨٩هـ) للزجاج (ت/ ٣١١هـ) «رزقا في الندماء ورزقا في الفقهاء ورزقا في العلماء ثلاثمائة دينار»[٤]، اما المكتفي بالله (٢٨٩-٢٩٥هـ) فقد منح الامام الطبري (ت/ ٣١٠هـ) عشرة آلاف درهم لقاء مسألة فقهية الا ان الطبري رفضها وطلب قضاء حاجات المسلمين[٥]، واجرى المقتدر مرتبا شهريا قدره خمسون دينارا للعالم اللغوي والنسابة

---

(١) جرجي زيدان / تاريخ التمدن الاسلامي: ٢٢٨/٣.

(٢) شوقي ضيف / تاريخ الادب العربي: ١٢٤/٤.

(٣) القرطبي / صلة تاريخ الطبري: ٨٤.

(٤) ابن النديم / الفهرست: ٩٠.

(٥) السبكي / طبقات الشافعية: ١٣٧/٢.

والشاعر المشهور ابن دريد (ت / ٣٢١هـ) تشجيعا له واعترافا بفضله وعلمه[١]، كما اعطى الصولي عشرة آلاف درهم لقاء قصيدة واحدة[٢]، اما الخليفة الراضي (٣٢٢ـ ٣٢٩هـ) فقد كان يوصل الصولي باستمرار ويغدق عليه الاموال لما يكتبه من شعر الخليفة نفسه[٣]، وقد سمع قبل خلافته من البغوي كثيرا ووصله بمال كثير[٤]، ولم يكن اهتمام الخلفاء موجها للعلماء فقط بل شمل مؤلفاتهم حيث كانوا ينفقون عليها ايضا، ولاشك ان الانفاق على الكتب يعد دليلا على احترام العلم وتقديره، قال الجاحظ (ت / ٢٥٥هـ): «... سخاء النفس بالانفاق على الكتب دليل على تعظيم العلم، وتعظيم العلم دليل على شرف النفس وعلى السلامة من سكر الآفات»[٥]، وهناك عشرات الامثلة التي تؤكد حب الخلفاء العباسيين ـ في هذا العصر ـ للكتب وصرف الاموال الطائلة عليها وانتقائها[٦]، اما شغف العلماء انفسهم بالكتب فكان فوق الوصف حيث كان قسم منها يكتب بماء الذهب، ومنها ما يبطن بالديباج والحرير، ومنها مايجلّد بالادم الجيد[٧]. ومن لطيف مايذكر عن شغف العلماء بالكتب ما نقل عن ابن دريد (ت / ٣٢١هـ) انه حضر مجلسا تذاكر فيه جلساؤه عن المتنزهات، فقال لهم ابن دريد: «هذه متنزهات العيون فأين انتم من متنزهات القلوب؟! قالوا: وما هي يا ابابكر؟ قال: عيون الاخبار لابن قتيبة، والزهرة لابن داود، وقلق المشتاق لابي طاهر، ثم انشد:

---

(١) جرجي زيدان / تاريخ التمدن الاسلامي: ٢١٩/٢، بروكلمان / تاريخ الادب العربي: ١٧٨/٢، نكلسن رينولد / تاريخ الادب العباسي: ١٣٣، احمد امين: ظهر الاسلام: ٢٣١/٢.

(٢) القرطبي / صلة تاريخ الطبري: ٨٠ ومابعدها.

(٣) الصولي / اخبار الراضي: ١٥٤.

(٤) ابن الجوزي / المنتظم: ٢٦٦/٦.

(٥) الجاحظ / الحيوان: ٥٥/١ ـ ٥٦.

(٦) آدم متز / الحضارة الاسلامية في القرن الرابع الهجري أو عصر النهضة في الاسلام: ٣٤/١، صلاح الدين المنجد / بين الخلفاء والخلعاء في العصر العباسي: ١٣ و ما بعدها.

(٧) متز / الحضارة الاسلامية: ٣٢٧/١.

ومـن تـلك نـزهـتـه قـيـنـة	وكـأس تحـث وكـأس تصـب
فـنـزهـتـنـا واسـتـراحـاتـنـا	تلاقي العيـون ودرس الكـتـب»[١]

على ان تلك النزهة الرائعة والاستراحة الطيبة باكتساب العلوم لم تكن عشوائية وانما كانت لها طرائقها الخاصة وأماكنها العلمية التي يلتقي فيها الطلاب لاخذ العلم عن شيوخهم، ويبدو هذا واضحا في طبيعة التعاليم ومراكزه في هذا العصر.

رابعاً: طبيعة التعليم ومراكزه:

كانت مراكز التعليم في هذا العصر تجمع بين الغرضين الديني والعلمي في آن واحد، ذلك لان الجوامع المنتشرة في البلاد الاسلامية، في الوقت الذي يأُمها المصلّون لاداء الفريضة كانت نفوسهم تتشوف لمعرفة ماعند العلماء من العلوم الذين كانوا يرتادون هذه الجوامع لاداء الفريضة ايضا، حتى اصبحت الجوامع في ذلك العصر شبيهة بالجامعات التي يلتقي فيها طلبة العلم واساتذتهم في عصرنا الحاضر. فطبيعة التعليم اذن كانت تتم تحت اشراف هؤلاء العلماء اذ يتحلق الطلاب حولهم على شكل حلقات وكان لكل علم شيوخه وطلابه، وغالبا ماكان الشيخ يجلس في مكان متميز في المسجد الجامع ليلقي محاظراته على الطلاب[٢]، ولم تكن هناك قيود او شروط في التعليم، اذ بامكان طلبة العلم الاختلاف بسهولة الى من يشاؤون الاستماع اليه بدون اي شرط، منهم من يأخذ الفقه او الكلام او الحديث النبوي او التفسير او اللغة او النحو والشعر، وكثير منهم كان يأخذ ماعند الشيخ ثم يتحول عنه الى شيخ آخر او حلقة اخرى[٣]، وكان اسلوب الاملاء هو الشائع في هذا العصر في التعليم، بل يعتبر من اعلا

(١) زكي مبارك / النثر الفني في القرن الرابع: ١/٢٨٠.

(٢) آدم متز/ الحضارة الاسلامية: ١/٣٣٢.

(٣) شوقي ضيف / تاريخ الادب العربي: ٤/١١٨.

مراتب التعليم[١]، وكان معظم هؤلاء الطلاب يحصلون على موافقة الشيخ في رواية مايأخذون عنه من العلوم وذلك ضمن شروط وقواعد معينة اصطلح عليها المحدثون اسم: (طرق نقل الحديث وتحمله)[٢]، اما اشهر مراكز التعليم في هذا العصر هو جامع المنصور الذي احتفظ باهميته الدينية والعلمية طيلة الحكم العباسي «وبقي اسمه يتردد فيا كتب من التواريخ عن هذه الحقبة»[٣]، وجامع الرصافة، وجامع القصر في الجانب الشرقي من بغداد، وهما من الجوامع المهمة في ايام المتقي بالله العباسي (٣٢٩-٣٣٣هـ)[٤]، اما مسجد براثا الذي بُنِيَ في الجانب الغربي من بغداد في عهد اميرالمؤمنين علي بن ابي طالب(ع) فقد ظل هذا المسجد مأوى العلماء والطلاب خلال عدة قرون ابتداء من العصر الاسلامي الاول وحتى عصر الخليفة المقتدر (٢٩٥-٣٢٠هـ) الذي امر بهدمه واعاد بناءه الخليفة الراضي سنة ٣٢٨هـ[٥]. ولم يقتصر التعليم على الجوامع فحسب بل كانت قصور الخلفاء والامراء من المراكز العلمية ذات الطابع المميز حيث يجري فيها التعليم الخاص لابنائهم[٦]، كما اصبحت بيوت العلماء ايضا من محال التدريس وتعاطي المعرفة[٧]، وربما يلجأ العلماء الى غير

---

(١) آدم متز/ الحضارة الاسلامية: ١/٣٣٤.

(٢) قسم العلماء طرق نقل الحديث وتحمله الى ثمانية اقسام وهي السماع من لفظ الشيخ وهو ارفع الاقسام، والقراءة على الشيخ، والاجازة، والمناولة، والكتابة، والاعلام، والوجادة، واخيرا الوصية بالكتب، ولكل من هذه الطرق مرتبة خاصة عند المحدثين، كما لكل منها صورة خاصة باداء الحديث ضمن الفاظ معينة مثل (حدثنا) او (اخبرنا)... الخ ولمعرفة هذه الطرق وصيغ الاداء -ينظر: ابن الصلاح / علوم الحديث: ١١٨ - ١٦١، والقاضي عياض / الالماع الى معرفة اصول الرواية وتقييد السماع: ٦٨، الشهيد الثاني / الدراية: ٨٤-١٠٧، البهائي / الوجيزة: ٢، صبحي الصالح / علوم الحديث ومصطلحه: ٨٨-١٠١، عبد الله فياض / الاجازات العلمية عند المسلمين: ٤٩ وما بعدها، محمد الصباغ / الحديث النبوي: ١٤٩.

(٣) غي لسترانج، / بغداد في عهد الخلافة العباسية: ٤١.

(٤) ابن الفقيه الهمداني / بغداد مدينة السلام: ٩٤، غي لسترانج / بغداد في عهد الخلافة العباسية: ١٣٧.

(٥) علي بن الحسن الاصفهاني / تاريخ مسجد براثا: ٩ و مابعدها.

(٦) الحموي / ارشاد الاريب: ٢/١٤٢.

(٧) القفطي / تاريخ الحكماء: ١١٥.

هذه المراكز للتحدث والاملاء، فقد ذكر ابن الجوزي عن جعفر بن محمد بن الحسن الفريابي انه «كان يحدث بشارع المنار بباب الكوفة وقدر من استمع اليه فقيل نحواً من ثلاثين ألفاً وكان المستملّون (٣١٦) مستمل»[١] وقد بلغ شغف العلماء بالتدريس والاملاء انهم كانوا لايأبهون بشيء غيره ولا تعيقهم عنه اصعب الظروف وقد وردت عن بعضهم القصص الطريفة[٢] التي لاتخلو من مغالاة الا انها تدل على نمو الحركة الفكرية كثيرا بهذا العصر والتي استوعبها الشيخ الكليني استيعابا كاملا، فلاغرابة ان نجد الكافي قد احتوى من الاخبار ـ التي اختار روايتها الكليني ـ ما تشتمل على مختلف العلوم الشرعية من حديث وفقه وتفسير واصول مع الفلسفة والكلام، بل وحتى اللغة تظهر آثارها واضحة في مقدمة الكتاب التي ضمنت فقرات من النثر الرائع الذي يعبر عن مدى قدرته اللغوية وتمكنه من صياغة الكلام، ولعل ما انفرد به الكافي من ابواب فريدة لم تذكرها مصنفات الحديث عند الامامية بعده، مثل: من لايحضره الفقيه للصدوق (ت / ٣٨١هـ)، والتهذيب والاستبصار للطوسي (ت / ٤٦٠هـ) يعبر عن مدى تأثره العميق بافكار ذلك العصر وتغلغل ثقافاته في نفسه.

* * *

(١) ابن الجوزي / المنتظم: ٦/١٢٤.

(٢) من امثال ما ذكره ابن الجوزي في حوادث سنة ٣١٤هـ من المنتظم: ٦/٢٠٢، فذكر ان الهواء قد برد بردا شديدا بهذه السنة وتساقط الثلج فجلس ابو ذكرة في وسط دجلة على الجليد واملى الحديث، كما اشار لذلك احمد امين بظهر الاسلام: ٢/٢٢٤ ونسب وقوعها في بغداد بينما ذكرها ابن الجوزي في مدينة الموصل.

الفصل الثّاني:

التعريف بالشيخ الكليني البغدادي

المبحث الاول / اسمه ونسبه وكنيته ولقبه

المبحث الثاني / مولده ونشأته وتربيته

المبحث الثالث / وفاته ومكان رفاته

المبــحث الاول

أسمه ونسبه وكنيته ولقبه

أوّلاً: اسمه ونسبه:

اجمعت المصادر الرجالية والتأريخية -التي تيسر لي الاطلاع عليها- على أنَّ اسمه محمد بن يعقوب[1] بن اسحاق[2] وقد شذ عن جميع العلماء -بحدود ما اطلعت عليه- ابن الاثير في كتابه الكامل في التاريخ، حيث قال في حوادث سنة ٣٢٨هـ: «وفيها توفي محمد بن يعقوب، وقتل محمد بن علي ابو جعفر الكليني وهو من ائمة الامامية

---

(١) النجاشي / الرجال: ٢٩٣ والطبعة الحجرية ٢٦٦، الطوسي / الرجال: ٤٩٥ رقم / ٢٧ والفهرست: ١٦١ رقم / ٦٠٣، الصفدي / الوافي بالوفيات: ٢٢٦/٥، الخوانساري / روضات الجنات: ١٠٨/٦، النوري / مستدرك الوسائل - الفائدة الثالثة من الخاتمة: ٥٢٦/٣، بحر العلوم / الفوائد الرجالية: ٣٢٦/٣ حاشية -١-، حسن الصدر / تأسيس الشيعة: ٢٨٨.

(٢) ابن حجر / لسان الميزان: ٤٣٣/٥، ابن داود / الرجال: ق٣٤١/١ رقم ١٥٠٧، العلامة / الرجال: ١٤٥ رقم / ٣٦، القهپائي / مجمع الرجال: ٧٣/٦، البغدادي / هدية العارفين: مج٢ ج٣٥/٦، آغا بزرگ / طبقات اعلام الشيعة القرن الرابع: ٣١٤.

وعلمائهم»[١]، فأما قوله: «وقتل» فيحتمل أنَّه من خطأ النساخ او الطبع، واظنه تصحيف عن قوله: «وقيل»، واما ذكر «علي» من اباء الشيخ الكليني فهو مما لم ينص عليه احد -في حدود مصادر هذه الرسالة- ولعله اشتبه بأسم الشيخ محمد بن علي بن يعقوب بن اسحاق بن ابي قرة القناني الكاتب احد علماء الامامية ومن شيوخ ابي العباس النجاشي (ت/ ٤٥٠هـ)[٢].

وعلى أيَّةِ حال فانه لايعرف ابعد مما ذكر شيئ عن سلسلة اباء الكليني حيث وقف المؤرخون واصحاب التراجم على ذكر جده الاول لابيه (اسحاق) ولم يتعدوا الى غيره بحدود ماوقع لدي من مؤلفاتهم. على أنَّ تلك المؤلفات لم تذكر الشيخ اسحاق الا من ناحية كونه أبا للشيخ يعقوب والد الكليني، ولعل نبوغ الشيخ يعقوب وما وصل اليه ابنه من بعد -الشيخ محمد بن يعقوب- من طيب الذكر وجلالة القدر وعلو المنزلة واتساع الشهرة، هوالسبب وراء تخليد اسم الجد (اسحاق) واستبقاء ذكره متداولا الى الان، والا لكان نسيا منسيا كغيره ممن لم يشغلوا مكانا في صفحات التاريخ.

هذا ولايبعد ان تكون تسمية الكليني بـ(محمد) -سيما والمسمي والده وهو شيخ جليل- تيمنا بالنبي(ص)، وقد صادف أنْ يكون اسمه الثلاثي مطابقا لثلاثة من اسماء الانبياء.

اما نسبه، فهو ينتسب الى احد البيوتات القاطنة في قرية كلين من بلاد الري، وعلى الرغم من قلة المعرفة بسلسلة ابائه التي توقفت عند اسم جده (اسحاق)، الا ان هذا البيت الذي تربى فيه الشيخ الكليني ولقي فيه الرعاية العلمية منذ الصغر وانتسب اليه، قد وصف بانه بيت طيب الاصل في كلين[٣] لاسيما وان الشيخ يعقوب والد الكليني كان من رجالات الدين وعلماء الري البارزين في عصره والذي مازال قبره

(١) ابن الاثير/ الكامل في التاريخ: ٣٦٤/٨.

(٢) النجاشي / الرجال: ٣١١، العلامة / توضيح الاشتباه -طبع حجر- (بلا ترقيم) صفحة (جابر بن)، وخلاصة الاقوال: ٨٠، الابطحي / تهذيب المقال: ٤٠.

(٣) بحر العلوم / الفوائد الرجالية: ٣٢٦/٣ حاشية(١)، البحراني / لؤلؤة البحرين: ٣٨٧ حاشية(٨).

الى الان بقرية كلين من الري[١] اما نسبه لامه فهوينتهي الى بيت جل اهله من العلماء حيث نبغ منه عدة من رجالات الفقه والحديث منهم خاله علان الكليني[٢].

ثانياً: كنيته:

لم يؤثر عن مترجمي الشيخ الكليني أنّه كني بغير كنيته المعروفة بـ(ابي جعفر) بل اتفقوا على تلك الكنية، ولعل اختياره لها، جاء اعتزازبكنية الامام ابي جعفر الباقر محمد بن علي بن الحسين بن علي بن ابي طالب عليهم السلام اذ ليس من باب المصادفة اكتناء المحمدين الثلاثة[٣] ـاصحاب الكتب الاربعةـ بهذه الكنية بعد ان

---

(١) الخوانساري / روضات الجنات: ٦/١٠٨، المظفر / شرح اصول الكافي: ١٢.

(٢) اختلف العلماء كثيرا في تعيين اسم علان هذا، لانه اطلق على ثلاثة من العلماء وهم: ـعلي بن محمد بن ابراهيم المعروف بعلان الكليني، ترجم له النجاشي في الرجال ص١٩٨ قائلا: «علي بن محمد بن ابراهيم بن ابان الرازي الكليني المعروف بعلان، يكنى ابا الحسن، ثقة عين، له كتاب اخبار القائم... وقتل علان بطريق مكة»، وذكره ابن داود في الرجال ق٢٤٨/١ رقم ١٠٥٢، وذكره المامقاني في التنقيح ٣٠٢/٢ وجعله من العدة التي يروى عنها الكليني بتوسطهم عن سهل بن زياد، وقال: «ونقل غير واحد أنّه استاذ الكليني وخاله». الثاني: محمد بن ابراهيم المعروف بعلان الكليني، وهو اب لعلي المتقدم، ذكره الطوسي في رجاله ممن لم يروعنهم(ع) ص٤٩٦ رقم ٢٩ قائلا: «محمد بن ابراهيم المعروف بعلان الكليني خَيِّر»، ووثقه ابن داود في الرجال ق٢٩٠/١ رقم ١٢٥٥، والعلامة في خلاصة الاقوال ص٧٢. الثالث: احمد بن ابراهيم المعروف بعلان الكليني، وهواخومحمد وعم علي المتقدمين، قال عنه الطوسي في الرجال باب ممن لم يروعنهم(ع) ص٤٣٨ رقم ١: «احمد بن ابراهيم المعروف بعلان الكليني خَيِّر فاضل من اهل الري»، ووثقه ابن داود في الرجال ق٢٣/١ رقم ٥٤، والعلامة في الخلاصة ص١١. وقد رجّح السيد بحر العلوم في فوائده الرجالية ٧٩/٣ ان يكون علان لقبا لهؤلاء الثلاثة جميعا من الاجداد يعرف به كل منهم وينسب اليه، فاذا اطلق توقف التعين على القرينة، ثم قال: «... وعلان الذي هوخال محمد بن يعقوب هوعلي بن محمد الذي يروي عنه»، هذا وقد جمع المامقاني في التنقيح عند ترجمته لاحمد بن ابراهيم المعروف بعلان ٤٨/١ اهم الاقوال في شأن علان وتحديد من هوخال الكليني بينهم.

(٣) وهم: ابوجعفر محمد بن يعقوب صاحب الكافي (ت/٣٢٨ ـ ٣٢٩هـ)، وأبوجعفر محمد بن علي بن بابويه الصدوق صاحب كتاب من لايحضره الفقيه (ت/٣٨١هـ)، وابوجعفر محمد بن الحسن الطوسي مصنّف ←

اتفقت اسماؤهم وهم من اخص الموالين للامام جعفر بن محمد الصادق(ع).

ثالثاً: لقبـه:

اشتهر الشيخ محمـد بن يعقوب بـعدة القاب يتفاوت ترددها بين اصحاب التراجم كثـرة وقلة بحسـب ما يعين هذا اللـقب ويوضح مسمـاه عندهم، ونظرا لـكثرة المصادر التي ترجمـت للشيـخ وبيّـنت القـابه، فلايمكن الاشـارة اليها، وذلك للخـروج بذكرها جميعا عـن الحد المعـقـول، فقد تـردد لقب واحـد لـه في اكثر من خمسين مصدرا ـ حسبما احصـيتـه ـ فكيف يـكـون الامـر اذن مـع بقية الـقـابه الاخرى!! وهذا ما حملني على الاكتفاء بالاشارة الى بعضها عند ذكر القابه التي يمكن حصرها بطائفتين هما:

الطائفة الاولى:
الالقاب الدالة على الشيخ من حيث المكان

والمقصود منها هي تلك الالـقاب المتعلقة بنشأته وموطنه، اوسكنه واقامته، ويمكن تقسيم القاب هذه الطائفة الى قسمين هما:

١ ـ مادل منها على نشأته وموطنه:

ويتمـثل ذلـك في لقبي (الكليني الـرازي)، اما لقب الكـليني فقد اشتهر بـه شهرة واسعة غلبت على اسمه، وهو نسبة الى قرية كلين الواقعة في بلاد الري، والتي اختلف العلماء في ضـبط اسمها وتحـديد موقـعها كثـيراً[1]، اما لقبه الرازي فـقد جاء نسبة الى

كتابي التهذيب والاستبصار (ت/٤٦٠هـ).

(١) يبـدو ان هناك اكثر من قرية واحدة باسـم كلين، لذا وقع الاختـلاف بين العلماء في تحديد نسـبة الشيخ الكلـيني الى اي منها تبعـا لاختلافهم في ضبط اسم هـذه القريـة او تلك، الا أنَّ المشهـور من القـرى بهذا

....

الاسم قريتان، احداهما: «كَلِين» كأمير بفتح الكاف وكسر اللام، وقد نسب الفيروز آبادي في قاموس المحيط: مادة كلان ٢٦٣/٤ الكليني اليها، فقال: ـ «كُلان كسُحاب رملة لغطفان، وكامير قرية بالري منها محمد بن يعقوب الكليني». اما الثانية هي: «كُلَين» ـ كزبير ـ بضم الكاف وفتح اللام، وهي قرية من قرى الري، قال محسن الامين في اعيان الشيعة: ١٥٢/٤٧. «كُلَين كزبير قرية بالري من دهستان فشابويه من ناحية الري».

والحقيقة أنَّ الشيخ الكليني لم يكن الا من (كُلَين) كزبير بالضم وماعدا ذلك فهو وهم واشتباه وقع للعلماء، والتحقيقات العلمية البارعة في هذا الموضوع غنية ومطولة نذكر جملة منها على سبيل المثال. قال الشيخ الخوانسارى في روضات الجنات ١٠٨/٦ ـ بعد ان اكد نسبة الشيخ الكليني الى (كلين) بالضم ـ: «... وقرية كُلَين موجودة الان في الري على مقربة من الوادي المشهورة بوادي الكرج، وهي مشهورة عند اهلها واهل تلك النواحي بكُلَين بضم الكاف وفتح اللام المخففة، وفيها قبر والد الشيخ الكليني»، ثم ذكر أنَّ القرية التي اشار لها الفيروز آبادي هي من قرى ورامين بالري ايضا ورفض ان يكون محمد بن يعقوب منها. وقال النوري في مستدرك الوسائل: ٥٢٦/٣، من الفائدة الثالثة من الخاتمة: «الكُلَيني مصغرا وبتخفيف اللام المنسوب الى كُلَين قرية من قرى فشابويه التي هي احدى كور الري وفيه قبرابيه يعقوب، لا مكبرا كامير الذي هو قرية من ورامين كما زعمه الفيروزآبادي ـ الى أنْ قال ـ وما له الدخول في هذه المطالب».

وقال الشيخ عباس القمي في سفينة البحار: ٤٩٥/٢ مانصه: «... والذي سمعته من جماعة من فضلاء الري أنَّ هناك قريتين: كَلِين كامير وكُلَين مُصغرا، وفيها قبر الشيخ يعقوب الكليني، واما ولده محمد فقبره ببغداد وكان صاحب القاموس ـ يعني الفيروزآبادى ـ لم يطلع على المصغر وان محمد بن يعقوب منها فأشتبه عليه، وفي المثل: اهل مكة اعرف بشعابها». وقال ابن حجر في لسان الميزان ٤٣٣/٥: ـ «ـ وفي القاموس: كَلِين كامير وهو اشتباه منه بضم الكاف وامالة اللام ثم ياء ونون»، هذا وقد ضبط اسم كلين بالضم واشار لموقعها من الري اكثر العلماء. ظ: الحموى / معجم البلدان: ٤٧٨/٤، صفي الدين البغدادي / مراصد الاطلاع على اسماء الامكنة والبقاع: ١١٧٧/٣، العلامة الحلي / خلاصة الاقوال: ١٨ رقم / ٣١، الصفدي / الوافي بالوفيات: ٢٢٦/٥، الخوانساري / روضات الجنات: ١١٨/٦، اسماعيل باشا البغدادي / هدية العارفين: مج٢ ـ ج٦/٣٥، البحراني / لؤلؤة البحرين: ٣٨٦، المامقاني / تنقيح المقال: ٤٨/١.

ولعل مايقطع النزاع هو أنَّ هذه القرية اليوم تقع على بعد ثمانية وثلاثين كيلومترا جنوبي غربي بلدة الري الحالية، شرقي طريق قم، بينها وبين الطريق خمسة كيلومترات اما قبر الشيخ يعقوب فقد صار الان في احد دور طهران بالقرب من حسن آباد واقعا على الطريق المنتهي الى هذه القرية، ينظر: المظفر / شرح اصول
←

بلدة الري[١] وهو من النسب الشاذة[٢] التي لا تنطبق مع حروف اصل النسبة (الري) حيث يقتضي أنْ يكون اللقب وفقا لذلك (الريي) كما هو معروف في صحة اطلاق اللقب عند اقترانه بمكان معين. ومهما يكن من حال فأنَّ لقبه (الكليني الرازي) متأتي من نشأته في كُلَين التي هي قرية من قرى الري، وبما أنَّ الري هي اصل النسبة (الرازي) لكونها بمنزلة المحافظة التي يحق لمن سكن اطرافها او احدى القرى التابعة لها الانتساب لها باعتبارها موطنا له دون غيرها من المدن الاخرى، لهذا يصح اطلاق النسبتين في آن واحد لدلالتها على محل نشأته الاولى وموطنه الاساس.

٢ ـ مادل منها على سكنه و اقامته:

وينحصر هذا في لقبي «السلسلي البغدادي» وقد عرف الشيخ الكليني بهما ايضا وترددا كثيرا على السنة العلماء، حتى اصبحا علما له ويعرف من هو المقصود عند اطلاقهما بلاقرينة، وقد جاء هذان اللقبان بعد رحيله من الري الى بغداد التي اختارها مقرا له واتخذ بها مسكنا له بباب الكوفة درب السلسلة وبقي فيه حتى الايام الاخيرة من حياته، كما صرح بذلك كثير من الاعلام[٣].

الكافي: ١/١٢ ـ ١٣.

وبناء على ذلك، فان ما ورد عن الفيروز آبادي في قاموس المحيط ٢٦٣/٤، وما حكاه بحر العلوم في دليل القضاء: ١٢٦/٣ نقلا عن الوحيد البهباني في تعليقته (مخطوطة ـ ورقة ١٦٤/ب) وعن المجلسي في بحار الانوار: ٣٩/٢٥، هو توهم واشتباه منهم في ضبط نسبة الكليني الى كلين بغير الضم ومن ثم تحديد موقع هذه القرية.

(١) ابن حجر / لسان الميزان: ٤٣٣/١٢، النوري / مستدرك الوسائل: ٥٢٦/٣، محسن الامين / اعيان الشيعة: ١٥٢/٤٧.

(٢) زكي مبارك / النثر الفني في القرن الرابع الهجري: ٣٣/١.

(٣) ابن حجر / لسان الميزان: ٤٣٣/١٢، الزبيدي / تاج العروس: ٣٢٢/٩، اغابزرك / طبقات اعلام الشيعة ـ القرن الرابع: ٣١٤، بحر العلوم / دليل القضاء: ١٢٥/٣، المظفر / شرح اصول الكافي: ١٢/١.

الطائفة الثانية:
الالقاب الدالة على الصدق والوثاقة

اما القابه الدالة على الصدق والوثاقة فهي كثيرة جدا الا أنَّ اشهرها لقبه (ثقة الاسلام)[١]، وهذا اللقب هو من اهم القابه الاخرى المفيدة للمدح والتعظيم لاسيا فيا يتعلق برسالتنا التي هي -في بابها الثاني- دراسة لفروع كتابه الكافي، ذلك الكتاب الذي يرتبط بالوثاقة اكثر من أنْ يرتبط بأي أمر آخر.

وقد يكون السبب وراء اطلاق هذا اللقب هو ثناء علماء الاسلام -على اختلاف مذاهبهم- عليه وتوثيقهم له[٢]، اذ المتعارف عندهم ان يذكروا لكل رجل في ترجمته ماله وما عليه بأمانة وصدق، ولم يؤثر عن مترجميه -في حدود ما اطلعت عليه- أي مغمز في الشيخ لا من قريب ولا من بعيد، وهذا يكفي لان يتصف «بثقة الاسلام» وينال هذا اللقب بجدارة، ولما كان الكليني -على حد تعبير العلماء- هو: «... في العلم والفقه والحديث والثقة والورع وجلالة الشأن وعظم القدر وعلو المنزلة وسمو الرتبة اشهر من أنْ يحيط به قلم ويستوفيه رقم»[٣]، لذا اطلقت عليه القاب كثيرة دالة على المدح والتعظيم اعترافا من العلماء بفضله ومنزلته، على أنَّ هذه الالقاب لم يرق واحد منها الى مستوى لقبه السابق «ثقة الاسلام» من حيث الشهرة على ألسنة العلماء والباحثين لاسيا في حقلي الفقه والحديث، وإنْ كثر تداولها في مؤلفاتهم التي تشكل جزءا كبيرا

---

(١) الطوسي / الفهرست: ١٦١ حاشية(١)، مستدرك الوسائل ٥٢٦/٣، البهائي / الوجيزة: ١٦٦، عباس القمي / الكنى والالقاب: ٩٨/٣، وسفينة البحار: ٤٩٤/٢، وهدية الاحباب: ٣٤٧، والفوائد الرضوية: ٦٥٧، بحرالعلوم / الفوائد الرجالية: ٣٢٥/٣، الخوانساري / روضات الجنات: ١١٦/٦، ومحمد صادق بحر العلوم / دليل القضاء: ١٢٥/٣ احمد امين / ضحى الاسلام: ٢٦٧/٣.

(٢) الفصل الثالث من هذا الباب: ١٤٠.

(٣) المامقاني / تنقيح المقال: ٢٠٢/٣.

من مصادر هذه الرسالة ومراجعها.

ومن هذه الالقاب: «ملاذ المحدثين العظام» و «قدوة الانام» و «مروج المذهب في غيبة الامام عليه السلام» و «رئيس المحدثين» و «شيخ مشايخ الاعلام» و «الصدوق» و «شيخ الشيعة، أو الطائفة، او المحدثين» و «فخر الشيعة، او تاج الشريعة، او كهف الاعلام» و «علم الاعلام، او شيخ مشايخ الاعلام» و «امين الاسلام، او دليل الاعلام» و «الشيخ الحافظ، او جهينة الاخبار»[1]، وغير ذلك من الالقاب الدالة على صدقه ووثاقته، والمعبرة عن اعجاب العلماء به بما يفيد مدحه وتعظيمه[2].

---

(١) توزعت هذ الالقاب على عشرات المصادر والمراجع نذكر منها: الطبرسي / الاحتجاج: ٢٨١/٢ حاشية(١)، النوري / مستدرك الوسائل: ٥٢٧/٣، بحر العلوم / الفوائد الرجالية: ٣٢٥/٣، المجلسي / بحارالانوار: ٧٥/١٠٨، عباس القمي / الفوائد الرضوية: ٦٥٧، سفينة البحار: ٤٩٤/٢، الكنى والالقاب: ٩٨/٣، الكنتوري / كشف الحجب والاستار: ٤١٨، البحراني / لؤلؤة البحرين: ٣٨٦، الخوانساري / روضات الجنات: ١١٦/٦، حسن الصدر / تأسيس الشيعة لعلوم الاسلام: ٢٨٨، البحراني / الكشكول: ٢٠١/٢، محسن الامين / اعيان الشيعة: ١٥٣/٤٧، الزركلي / الاعلام: ١٧/٨، المظفر / شرح اصول الكافي: ٢٧/١.

(٢) من المحتمل أنْ تكون القاب الكليني في هذه الطائفة باستثناء لقبه ثقة الاسلام، نعوتا اطلقها العلماء عليه تقديرا له واعترافا بفضله، وليس القابا بالمعنى الدقيق للقب الذي يقتضي منه أنْ يكون علما لمن يطلق عليه ويعرف به.

المبحث الثاني

مولده ونشأته وتربيته

أوّلاً: مولده: زمانه ومكانه:

١ ـ ولادته ومدة عمره:

في حدود تتبعي لم اجد من أرخ ولادة الشيخ الكليني، ومع عدم معرفة تاريخ ولادته يتعذر علينا معرفة مدة عمره حتى وان تعرفنا على تأريخ وفاته. وحيث سينتهي بنا التحقيق عن تاريخ وفاته الى انها كانت سنة ٣٢٩هـ على ارجح الاقوال، فيمكن تلمس القرائن التي تفيدنا ـ على نحو التقريب ـ في تقدير مدة عمره الشريف.

ومن هذه القرائن: إنّه اخذ الحديث عن جملة من الرجال الذين يمكننا معرفة تاريخ وفاتهم تحديدا او تقريبا. منهم احمد بن محمد بن عيسى الذي لقي الامام علي بن موسى الرضا(ع)[1] وصحب الائمة: محمد الجواد، وعلي الهادي، والحسن العسكري(ع)، وانه حضر على جنازة احمد بن محمد بن خالد البرقي المتوفى سنه / ٢٧٤

(١) الطوسي / الرجال: ٣٦٦ رقم ٣، والفهرست: ٤٨ رقم ٧٥.

أو ٢٨٠هـ[١].

ومنهم سهل بن زياد ابوسعيد الآدمي الرازي الذي ادرك ثلاثة من الائمة الجواد والهادي والعسكري عليهم السلام[٢]، ومنهم ايضا الفضل بن شاذان (ت/ ٢٦٠هـ) وهو من اصحاب الهادي والعسكري عليهما السلام[٣]، وكذلك شيخه محمد بن الحسن بن فروخ الصفار وهو من اصحاب الامام العسكري عليه السلام[٤]، وغيرهم من اصحاب الائمة عليهم السلام، كعلي بن ابراهيم بن هاشم[٥]، وعلي بن اسباط[٦] وامثالهم.

وبناء على هذا يكون الشيخ الكليني قد عاش النصف الثاني من القرن الثالث مع الربع الاول من القرن الرابع الهجري ويحتمل ادراكه لبعض من حياة الامام ابي محمد الحسن العسكري(ع) (ت/ ٢٦٠هـ) لاسيما بعد توافر اسباب هذا الاحتمال.

٢ ـ مكان الولادة:

ومع عدم معرفة زمان ولادة الشيخ على وجه التحديد، يمكن القول بانها كانت في قرية كلين من بلاد الري، وإنْ لم ينص احد على ذلك ـ بمقدار ماتيسر من مصادر ـ وذلك باعتبار نشأته الاولى بهذه القريه، ومما يؤيد هذا القول ويقويه هو نسب الشيخ حيث نسب هو وابوه وجده لامه وخاله الى كلين، مع وجود قبر ابيه في هذه القرية، وتأكيد العلماء على كون نشأته الاولى في كلين ـ كما مر في المبحث السابق.

---

(١) النجاشي / الرجال: ٥٦.

(٢) البرقي / الرجال: ٥٨ و ٦٠، الطوسي / الرجال: ٤٠١ رقم/١ و ٤١٦ رقم / ٤ و ٤٣١ رقم / ٢، ابن النديم / الفهرست: ٣١٣.

(٣) الطوسي / الرجال: ٤٢٠ رقم ١ و ٤٣٤ رقم ٢.

(٤) الطوسي / الرجال: ٤٣٦ رقم ١٦.

(٥) الطوسي / الرجال: ٤٢٠ رقم ٣٣.

(٦) البرقي / الرجال: ٥٥ و ٥٦، الطوسي / الرجال: ٣٨٢ رقم ٢٣ و ٤٠٣ رقم ٩، الفهرست: ١١٦ رقم /٣٨٦.

اما ماذهب اليه الانصاري من أنَّ الكليني وُلِدَ ببغداد[١] فلم اجد مايدل عليه، ولعله اشتبه بوفاة الشيخ ببغداد او بلقبه البغدادي فحسب ولادته فيها.

ثانياً: نشأته وتربيته:

انتسب الكليني الى قرية كلين وكان من اشهرالعلماء المنتمين اليها[٢] وقد اكد اصحاب التراجم على أنَّه من اهل هذه القرية[٣]، قال العلامة المجلسي بعد ضبطه لاسم كلين: «... ومحمد بن يعقوب منها»[٤]، واستظهروا من هذا أنَّ نشأته كانت بتلك القرية، قال السيد محسن الامين: «ويظهر أنَّ نشأته الاولى كانت في كلين...»[٥] وفي بيت طيب الاصل كما وصفوه[٦]، ذلك لأنَّه نشأ وتربى في اسرة علمية وفقهية، اذ المعروف عن ابيه يعقوب بن اسحاق أنَّه كان من رجالات الدين

---

(١) الانصاري / اثر الشيعة: ٦٣.

(٢) انتسب الى كلين مجموعة كبيرة من العلماء على اختلاف مذاهبهم ولم يشتهر احدهم بلقب (الكليني) كاشتهار الشيخ محمد بن يعقوب به، ومن هؤلاء العلماء ابراهيم الكليني المعروف بعلان، وابراهيم بن عثمان الكليني، وابو رجاء الكليني، واحمد بن ابراهيم الكليني، وعلى بن محمد الكليني و هومن شيوخ محمد بن يعقوب، و محمد بن عقيل وهومن شيوخه ايضا، ومحمد بن صالح بن ابي بكر الكليني، ومحمد بن ابراهيم الكليني، و محمد بن محمد بن عصام الكليني وهومن تلاميذ محمد بن يعقوب، وغيرهم.
الطوسي / الرجال: ٤٣٨ و ٤٩٦، ابن داود / الرجال: ٢٣ و ٢٤٨ و ٢٩٠ بالارقام ٥٤ و ١٠٥٢ و ١٢٥٥، العلامة / الخلاصة: ١٨ رقم / ٣١، الزبيدي / تاج العروس: مادة كلان: ٣٢٢/٩، بحر العلوم / الفوائد الرجالية: ٧٩/٣، الخوانساري/ روضات الجنات: ١١٨/٦.

(٣) الصفدي / الوافي بالوفيات: ٢٦٦/٥، الزركلي / الاعلام: ١٧/٨، الخوانساري / روضات الجنات: ١١٨/٦، البحراني /لؤلؤة البحرين: ٣٧٦.

(٤) المجلسي / مرآة العقول: ٢/٢.

(٥) محسن الامين / اعيان الشيعة: ١٥٢/٤٧.

(٦) بحر العلوم / الفوائد الرجالية: ٣٢٦/٣ حاشية(١)، البحراني / لؤلؤة البحرين: ٣٨٧ حاشية(٨).

المعروفين في كلين[١]، وقد صار قبره معروفا بهذه القرية وبغيرها مشهورا يزار[٢].

اما عن ام الشيخ الكليني، فقد ذكرت اكثر المصادر انها كانت من اسرة علمية وفقهية خرجت عدة من رجالات الحديث والفقه منهم ابراهيم الكليني المعروف بعلان، وولداه احمد بن ابراهيم الكليني ومحمد بن ابراهيم الكليني، وحفيده علي بن محمد بن ابراهيم الكليني و هوخال الشيخ محمد بن يعقوب واستاذه[٣]، ومن المحتمل أنْ تكون ام الشيخ قد اخذت من علم اخيها وعمها وابيها وفقههم قدرا ما وذلك باعتبار نشأتها الاولى في احضان هذه الاسرة الفاضلة. وهكذا توافرت الاسباب وتظافرت لأنْ تكون للمولود الجديد تربية خاصة ونشأة جيدة في بيت جُلّ اهله من العلماء.

* * *

(١) الخوانساري / روضات الجنات: ٦/١٠٨، المظفر / شرح اصول الكافي: ١/١٣.

(٢) محسن الامين / اعيان الشيعة: ٤٧/١٥٢.

(٣) بحر العلوم / الفوائد الرجالية: ٣/٧٩، المامقاني / تنقيح المقال: ٢/٣٠٢، وينظر: ٥٩ الحاشية(٣) من هذا الفصل.

المبحث الثالث

وفاته ومكان رفاته

أولاً: وفاته (تأريخها ومكانها):

١ - تاريخ الوفاة:

انحصر اختلاف العلماء في تاريخ وفاة الشيخ الكليني بقولين وهما:

القول الاول: انه توفي في شهر شعبان سنة ٣٢٩هـ، وقد صرح بهذا القول النجاشي (ت / ٤٥٠هـ)[١] والطوسي (ت / ٤٦٠هـ)[٢] والعلامة الحلي (ت / ٧٢٦هـ)[٣] وغيرهم ممن وافقهم من المتأخرين[٤].

---

(١) النجاشي / الرجال: ٢٩٣.

(٢) الطوسي / الرجال: ٤٩٥ رقم ٢٧.

(٣) العلامة / خلاصة الاقوال: ٧١.

(٤) التفريشي / نقد الرجال: ٣٤٠، القهبائي / مجمع الرجال: ٧٤/٦، ابو علي الحائري / منتهى المقال: ٢٩٨، بحر العلوم / الفوائد الرجالية: ٣٣٢/٣، البغدادي / هدية العارفين: مج٢ ج٦/٣٥، الطهراني / الذريعة: ١٧٩/٦.

القول الثاني: انه توفي سنة ٣٢٨هـ، وقد ذكر هذا القول كل من الشيخ الطوسي (ت / ٤٦٠هـ)(١) وابن الاثير (ت / ٦٣٠هـ)(٢)، وابن طاووس (ت / ٦٦٤هـ)(٣)، وغيرهم من العلماء الاخرين(٤).

هذا وقد تردد بين التأريخين السابقين مجموعة كبيرة من العلماء دون ابداء الترجيح بينهما(٥).

القول الراجح: ولغرض الوصول الى الصواب ـ قدر المستطاع ـ في تحديد تاريخ وفاة الشيخ الكليني من بين القولين السابقين، كان لابد من اعادة النظر في مصادر القولين لتحديد ماهو قريب منها عن عصر الشيخ محمد بن يعقوب او بعيد عنه.

وباستثناء ماقاله النجاشي والطوسي ـ بكلا قوليه ـ باعتبار قرب عصرهما من عصر الكليني، فأنَّ جميع الاقوال الاخرى سواء ماكان منها مؤيدا لهما بسنة ٣٢٩هـ او مخالفا لاحدهما بسنة ٣٢٨هـ او مترددا بينهما نراها ـ كما يظهر من سني وفيات اصحابها ـ من الاقوال المتأخرة التي لايعتد بها في مقام الترجيح. وعليه فأن ماقاله الشيخ النجاشي في رجاله من أنَّ وفاة الشيخ الكليني كانت سنة ٣٢٩هـ، وتابعه الشيخ الطوسي في رجاله ايضا، وايدهما العلامة الحلي في خلاصة الاقوال، هو القول الراجح على الرغم من قول الطوسي في الفهرست بوقوع الوفاة سنة ٣٢٨هـ، وذلك لان كتاب الفهرست

---

(١) الطوسي / الفهرست: ١٦٢.

(٢) ابن الاثير / الكامل في التاريخ: ٣٦٤/٤.

(٣) ابن طاووس / كشف المحجة: ٥٩.

(٤) ابن حجر / لسان الميزان: ٤٣٣/٥، النراقي / شعب المقال: ١٠٣، المامقاني / تنقيح المقال: ١٧١/١، الصفدي / الوافي بالوفيات: ٢٢٦/٥، النوري / مستدرك الوسائل: ٥٢٧/٣، حسن الصدر / تأسيس الشيعة: ٢٨٨، العاملي / اعيان الشيعة: ١٥٢/٤٧.

(٥) الكنتوري / كشف الحجب والاستار: ٤١٨، الاردبيلي / جامع الرواة: ٢١٨/٢، فخر الدين الطريحي / جامع المقال: ١٩٤، البحراني / لؤلؤة البحرين: ٣٨٧، الخوانساري / روضات الجنات: ١١٧/٦، حرز الدين / معارف الرجال: ١٦٦/١، اغابزرك / طبقات اعلام الشيعة ـ القرن الرابع: ٣١٤، محسن الامين / اعيان الشيعة: ق١ ج٢٢٩/١، رونلدسن / عقيدة الشيعة: ٢٨٤، احمد امين / ضحى الاسلام: ١٦٧/٣، ميرزا غلام رضا عرفانيان / مشايخ الثقات: ٨٨.

هو اسبق تأليفا من كتاب الرجال[١] وعليه يمكن عد قوله الاخير في كتاب الرجال الموافق لقول النجاشي بمثابة الرجوع عن قوله السابق في الفهرست، وان لم يصرح به.

٢ ـ مكان الوفاة:

من المتفق عليه ـ بحدود ما استقصت هذه الرسالة من مصادر ـ أنَّ وفاة الشيخ الكليني وقعت ببغداد، ولم يؤثر عن تلك المصادر بخلاف ذلك، حيث سبق له وان اتخذ بغداد حاضرة الدولة العباسية آنذاك مقرا له و مقاما، وذلك لاعتبارات واغراض متعددة، منها مركز بغداد الديني الرفيع وعلاقة ذلك ببيئتها العلمية والفكرية باعتبارها من اهم مراكز استقطاب العلماء في العالم الاسلامي بذلك العهد لما تمتعت به من سمعة علمية وفكرية حتى قصدها العلماء من شتى الامصار[٢].

ولهذا فقد «سكن بغداد في درب السلسلة بباب الكوفة وحدث بها سنة (٣٢٧هـ)[٣] وبقي فيها الى اواخر سني حياته حتى وافاه اجله المحتوم وذلك في الوقت الذي تحدثنا عنه قبل قليل.

ولمكانته في نفوس المسلمين فقد خرج السيد محمد بن جعفر الحسني المعروف بابي قيراط وهو من كبار علماء الامامية ونقيب الطالبين ببغداد[٤] للصلاة عليه[٥].

---

(١) ومما يدل على ذلك هو اكثار الشيخ الطوسي في الرجال عند ترجمته للعلماء من عبارة (له كتب ذكرناها في الفهرست).

(٢) المسعودي / مروج الذهب مج٢ ج٣/٢١٥ ومابعدها، ابن الجوزي / المنتظم: ذكر في وفيات السنين من (٣٠٠ ـ ٣٢٩) ج٦/١١٧ ـ ٣٢٥ اكثر من خمسين عالما وفد الى بغداد للتحدث بها. آدم متز/ الحضارة الاسلامية: ١/١٣٣ و ٣٣٢. شوقي ضيف / تاريخ الأدب العربي: ٤/١٢٦.

(٣) الشيخ الطوسي / الاستبصار: ٢/٣٥٢.

(٤) ابو قيراط: هومحمد بن جعفر بن محمد بن جعفر بن الحسن بن جعفر بن الحسن بن الحسن بن علي بن ابي طالب(ع) يكنى ابا الحسن ويعرف بابي قيراط، روى عنه التلعكبري شيخ الطوسي وسمع منه سنة ٣٢٨هـ وله منه اجازة، كان ثقة جليلا ونقيبا للطالبين ببغداد، توفي سنة ٣٤٥هـ. ظ / الطوسي الرجال: ص٥٠٠ رقم ٥٧، ابن الجوزي / المنتظم ٦/٣٨٢.

(٥) النجاشي / الرجال: ٢٩٣، العلامة الحلي / الرجال: ١٤٥، ابوعلي الحائري / منتهى المقال: ٢٩٨، ←

ثانياً: مرقـــده:

اذا كان العلماء قد اتفقوا على ان وفاة الكليني كانت ببغداد، فأنّهم اختلفوا في تحديد موقع القبر فيها على قولين:

القول الاول: انه دفن ببغداد في مقبرة باب الكوفة[(١)] بصراة الطائي[(٢)]، قال

النراقي / شعب المقال: ١٠٣، الخوانساري / روضات الجنات: ١١٧/٦، هذا وقد شهدت بغداد بسنة وفاة الشيخ الكليني وفيات عدة من اقطاب العلماء مع مجموعة كبيرة من الحوادث والكوارث التي اعتنى العلماء بتسجيلها، مما يدل على شؤم هذا العام في زمان الوفاة ومكانها:

ظ: الطوسي / الغيبة: ٢٤٢، ابن الجوزي / المنتظم: ٣١٥/٦ - ٣٢٥، ابن كثير / البداية والنهاية: ١٩١/١١ - ٢٠٠، الاتابكي / النجوم الزاهرة: ٢٦٦/٣ - ٢٧٣، آدم متز / الحضارة الاسلامية: ٣٠/١.

(١) المعروف أنَّ الخليفة المنصور (١٣٦ - ١٥٨) هـ شرع ببناء مدينة بغداد سنة (١٤٠هـ) واختار موقعها في الجانب الغربي من بغداد اليوم (جانب الكرخ) وقد جعل لهذه المدينة اربعة ابواب رئيسية سميت باسم الجهة التي تقابلها، وهي باب الشام في الشمال الغربي من المدينة مقابل جهة الشام، يقابله في الجهة الاخرى باب البصرة في الجنوب الشرقي من المدينة باتجاه البصرة، وباب خراسان في الشمال الشرقي مطلا على الضفة الغربية لنهر دجلة وباتجاه خراسان، يقابله في الجهة الاخرى باب الكوفة من ناحية الجنوب الغربي باتجاه الكوفة. ظ: الطوسي / الفهرست: حاشية(٣) ص١٦٢، السيوطي / تاريخ الخلفاء ١٦١، الشيخ ياسين العمري الخطيب الموصلي / غاية المرام في تاريخ محاسن بغداد دارالسلام: ٢٢.

(٢) الصراة: -بفتح الصاد ثم الراء المهملة بعدها الف وهاء اسم لنهرين ببغداد احدهما الصراة العليا والاخر الصراة السفلى وهما في الجانب الغربي من بغداد يأخذان مائهما من نهر عيسى عند بلدة المحوّل، التي تبعد فرسخا واحدا عن بغداد باتجاه الجنوب الغربي منها وهو نفس اتجاه باب الكوفة. ونهر عيسى -نسبة الى عيس بن علي بن عبد الله بن عباس- يتفرع عند بلدة المحوّل الى عدة انهار منها الصراتين اللذين يستمران في الجري حتى يدخلا بغداد، ويقترب احدهما وهو الصراة الايسر من باب الكوفة فيسقي ضياع بادوريا منحرفا حول سور المدينة ومارا بباب البصرة حتى يصب في نهر دجلة، ظ: اليعقوبي/البلدان: ١٢و٢٤، الحموي/معجم البلدا: ٣٧٧/٣، البغدادي/مراصد الاطلاع: ٨٣٦/٢، غي لسترانج/بغداد في عهد الخلافة العباسية: ٥٣

هذا وقد قال محقق كتاب نشوار المحاظرة واخبار المذاكرة للتنوخي: ٢٧٥/١، حاشية(٢) مانصه: -«اقول... سمعت الدكتور مصطفى جواد -رحمه الله- يقول: ان مصب الصراة هو رأس الجعيفر في المنطقة التي كان فيها بيت السيد محمد الصدر (ت/١٣٥٤هـ) رحمه الله».

الطوسي في ترجمة الكليني: «... ودفن بباب الكوفة في مقبرتها، قال ابن عبدون[١]: رأيت قبره في صراة الطائي وعليه لوح مكتوب فيه اسمه واسم ابيه»[٢]، ونقل النجاشي عن شيخه ابن عبدون مثل ذلك وزاد عليه: «... وإنَّ قبره قد درس في اواخر القرن الرابع الهجري»[٣] وقد نقل عنها هذا القول عدد كبير من العلماء كالعلامة الحلي[٤] ومن جاء بعده من المتأخرين[٥] ويلحظ على هذه الاقوال أنَّها وإنْ لم تصرح بتحديد موقعي باب الكوفة والصراة إلاّ أنَّه بعد تشخيص موقعهما، يقتضي أنْ يكون مكان القبر في الجانب الغربي من بغداد (الكرخ).

القول الثاني: ومفاد اصحاب هذا القول هو تشخيص موقع القبر المنسوب للشيخ الكليني في الجانب الشرقي من بغداد (الرصافة) كما هو عليه اليوم، وهذا ما يتضح جليا من اقوالهم، قال الخوانساري: «والقبر المطهر الموصوف، معروف في بغداد الشرقية، مشهور تزوره الخاصة والعامة، في تكية المولوية، وعليه شباك من الخارج الى يسار العابر من الجسر»[٦]، وجاء في مراقد المعارف أنَّ «مرقده ببغداد بجهة باب الكوفة في الرصافة في جامع الصفوية الذي اشتهر فيما بعد بجامع الآصفية... ثم عرف ايضا بتكية المولوية، ومرقده مطل على دجلة عامر مشيد جنب مدرسة

---

(١) ابن عبدون: هو احمد بن عبد الواحد بن احمد البزاز ابوعبد الله المعروف بابن عبدون او ابن الحاشر، من مشايخ النجاشي والطوسي كان قويا في الادب كثير السماع والرواية له مصنفات، مات سنة ٤٢٣هـ ظ: النجاشي / الرجال: ٦٨، الطوسي / الرجال: ٤٥٠ رقم ٦٩، ابن داود / الرجال: ق٣١/١، الاردبيلي / جامع الرواة: ٥٣/١، المامقاني / تنقيح المقال: ٦٦/١، الطهراني / طبقات اعلام الشيعة ـ القرن الخامس، ص١٨.

(٢) الطوسي / الفهرست: ١٦٢.

(٣) النجاشي / الرجال: ٢٩٣.

(٤) العلامة الحلي / الرجال: ١٤٥ وخلاصة الاقوال: ٧١.

(٥) النراقي / شعب المقال: ١٠٣، بحرالعلوم / الفوائد الرجاليّة: ٣٣٩/٣، التفريشي / نقد الرجال: ٣٤٠، القهبائي / مجمع الرجال: ٧٤/٦.

(٦) الخوانساري / روضات الجنات: ١١٧/٦.

المستنصرية»[١]، وذكر صاحب المراقد أنّه قد زار هذا القبر سنة (١٣٠٥هـ) ثم وصفه وحدد موقعه وذكر وجود قبر قريب منه على بعد اربعة اذرع، قيل له: إنّه قبر الشيخ محمد بن علي الكراجكي المتوفى سنة ٤٤٩هـ، صاحب كتاب كنز الفوائد[٢]. وفي الذريعة: «إنّه دفن ببغداد الشرقية بالقرب من رأس الجسر العتيق»[٣]. وفي طبقات اعلام الشيعة: «وقبره مشهور في اوائل السوق قريبا من الجسر في شرقي بغداد»[٤]. وقال السيد محمد صادق بحر العلوم: «إنَّ قبره اليوم قائم في الجانب الشرقي على شاطئ دجلة عند باب الجسر العتيق (جسر المأمون الحالي) بالقرب منه على يسار الجائي من جهة المشرق وهو قاصد الكرخ»[٥]، ثم نقل طائفة كبيرة من اقوال العلماء كلها تؤكد على أنَّ قبره اليوم في الجانب الشرقي من بغداد.

لقد كثرت الاقوال التي اكدت صحة نسبة القبر الموجود في الضفة الشرقية من نهر دجلة للشيخ الكليني[٦] حتى ارسل بعضهم ذلك ارسال المسلمات مدعيا حصول الاتفاق عليه فقال: «وغير خفي على القارئ الفطن أنَّ قبر الشيخ الكليني ـ اعلى الله مقامه ـ في الجامع المذكور مما اتفقت عليه كلمة المؤرخين والباحثين من الفريقين بل لم يختلف فيه اثنان من اهل الروية والانصاف، على ذلك مضت قرون وقرون تزوره الولاة والوجوه من المسلمين في هذه البقعة بلا معارض ولا ممانع»[٧]. والحقيقة أنَّ اصرار العلماء على صحة نسبة هذا القبر الى الشيخ الكليني قد جاء ردا على اقوال رافضة لصحة هذه النسبة او مشككة فيها فأهتم العلماء بها ورأوها جديرة بالدراسة

---

(١) محمد حرز الدين/ مراقد المعارف: ٢/٢١٤.

(٢) م . ن: ٢/٢١٤.

(٣) اغا بزرك الطهراني / الذريعة: ٦/١٧٩.

(٤) اغا بزرك الطهراني / طبقات اعلام الشيعة ـ القرن الرابع: ٣١٥.

(٥) محمد صادق بحر العلوم / دليل القضاء الشرعي: ٣/١٢٨.

(٦) عبد النبي الكاظمي / تكملة الرجال: ٢/٤٨٦، ابوعلي الحائري / منتهى المقال: ٢٩٨، المامقاني / تنقيح المقال: ٣/٢٠٢، الاردبيلي / جامع الرواة: ٢/٢١٨، البحراني / لؤلؤة البحرين: ٣٩٠.

(٧) حرز الدين / مراقد المعارف: ٢/٢١٤.

التاريخية، وقد تناولت (مجلة لواء الوحدة الاسلامية) مهمة تحقيق مكان القبر تأريخيا[١]، ولكنها ـمع الاسف ـ لم تخرج بنتيجة مرضية اذاقتصرت في عملها على استعراض اقوال العلماء في تأكيد صحة نسبة القبر الحالي الى الشيخ الكليني فضلا عن تغاضي (المجلة المذكورة) عن مهمة تحديد موقع باب الكوفة او التعرض لما يساعد الباحث على اتخاذ موقف معين بشأن القبر الحالي.

نعم إنَّ قسما من العلماء تنبهوا الى هذه المسألة واشاروا اليها صراحة، قال السيد بحر العلوم: «إنَّ قبر الكليني في الجانب الغربي ببغداد، ولكن المعروف الان أنَّ قبره في الجانب الشرقي (الرصافة) بباب الجسر العتيق (جسر المأمون الحالي) بالقرب منه على يسار الوارد من جهة المشرق وهو قاصد الكرخ»[٢]. وقال الميرزا عبد الله الافندي في رياض العلماء: «... قبره ببغداد ولكن ليس في المكان الذي يعرف الان بقبره»[٣].

القول الراجح: إنَّ مثبتات أيّ من القولين السابقين ليس من الممكن نقضها بسهولة، لذا نحاول ـونحن نختار اول القولين ـ أنْ نوفر اسباب هذا الاختيار ومبررات العدول عن الآخر ونقض وسائل اثباته، فنقول: إنَّ القول الاول اقرب الى عصر الشيخ الكليني وإنْ اتكأ اصحابه على قول ابن عبدون، ولكن اعتماد الشيخ النجاشي والطوسي على تثبيت كثير من الامور على شيخهما ابن عبدون بالاضافة الى ماورد في ترجمته من الصدق والوثاقة يستدعي الاذعان الى قوله في رؤية قبر الشيخ الكليني ببغداد في باب الكوفة في صراة الطائي، وبعد تحديد موقع باب الكوفة والصراة المذكورة في الجانب الغربي من بغداد ومقارنة ذلك باصرار طائفة كبيرة من العلماء على

---

(١) ضياء الدين الدخيلي / تحقيق تاريخي حول موقع قبر الامام الكليني بحث منشور في مجلة لواء الوحدة الاسلامية، العدد/٢ لسنة ١٩٤٩م: ١٨ وما بعدها، ولعل من الغريب في الموضوع ان يتفق احمد امين ورونلدسن على أنَّ وفاة الكليني كانت بالكوفة غير مفرقين بين مدينة الكوفة وباب الكوفة ببغداد!!
احمد امين / ضحى الإسلام: ٢٦٧/٣، رونلدسن / عقيدة الشيعة: ٤٨٤.

(٢) بحر العلوم / الفوائد الرجالية: ٣٣٣/٣.

(٣) محفوظ / مقدمة اصول الكافي: ٤١/١ نقلا عن رياض العلماء: ٢٢٦، ولم نقف عليه في رياض العلماء، الطبعة المحققة لسنة: ١٤٠١هـ في قم ١٩٩:٥ عند ترجمة محمد بن يعقوب الكليني.

صحة نسبة القبر الواقع في الجهة الشرقية من بغداد الى الشيخ الكليني، ولغرض التوفيق بين القولين، لم يبق من الحكم سوى احتمال نقل جثمان الشيخ الكليني بعد دفنه بباب الكوفة الى الجهة الشرقية من بغداد وإنْ كان هذا الاحتمال ضعيفا لعدم وجود مايدل عليه في حدود تتبعي للمصادر ذات العلاقة بالموضوع والتي لم اجد في احدها مثل هذا الاحتمال.

ومهما يكن من امر فأن طرق التحقيق في نسبة هذا القبر الى صاحبه والحكم بصحة هذه النسبة على نحو القطع متعذرة لديَّ مع مايفرضه هذا المكان من تعظيم وتبجيل لصاحبه، على أنَّ الاستاذ الدكتور حسين علي محفوظ قد انتهى به البحث الى الحكم بأنَّ الشيخ الكليني لم يرمس بهذا القبر، فقال: «وقد تعود الشيعة زيارة هذا القبر الحالي منذ قرون متعاقبة معتقدين أنَّ صاحبه هو الكليني، والفريقان مجمعان على تعظيم هذا القبر، وتبجيل صاحبه، وقصة نبش قبره سائرة[1] واستمرار سيرتهم في زيارة الموضع المعروف المنسوب اليه في جامع الاصفية قرب رأس الجسر من الشرق، يضطرنا الى احترام هذا المزار، وإنْ كان في الحقيقة لم يرمس فيه، وذلك احياء لذكره واخلادا لاسمه واستبقاء له»[2] وهذا مانميل اليه ونرجحه للاسباب السابقة.

---

(١) تعرض قبر الشيخ الكليني للهدم اكثر من مرة واحدة، وقد اشار العلماء الى هدم القبر وحفره ووجود الشيخ رحمه الله فيه بكفنه لم يتغير ومعه صغير آخر كأنه ولده بكفنه ايضا، ثم شيد القبر بعد الهدم وبنيت عليه قبة كما في الفوائد الرجالية ٣/٣٣٥ و ٣٣٦، ولؤلؤة البحرين ٣٩٢، وروضات الجنات ٦/١١٧، ومراقد المعارف، حاشية(٣) ٢/٢١٤، وشرح اصول الكافي للمظفر ٢٨، وقد ذكر الاستاذ الدكتور حسن الحكيم إنَّ قبر الشيخ الكليني تعرض للهدم من قبل احد القادة الاتراك الذين كانوا يحكمون يوم ذاك قبل سيطرة البويهيين على الحكم في العراق، مستفيدا من عبارة ابن عبدون التي نقلها النجاشي: «... وجدت القبر قائما ثم درس»، اما القبر الموجود في الضفة الشرقية من نهر دجلة فقد تعرض للهدم في العهد العثماني، كما تعرض الى محاولات تهدف الى طمس معالم هذا القبر في عهد الاحتلال الانكليزي على العراق، وقد تولت مجلة لواء الوحدة الاسلامية نشر استنكارات العلماء والادباء والكتاب وذلك باعدادها من (١ - ٩) لسنتها الاولى ١٩٤٩م - ١٣٦٨هـ.

ينظر: النجاشي / الرجال: ٢٩٣، ومجلة البلاغ / العدد الخامس ص٥٩ و ٦٠، ومراقد المعارف الحاشية(٣) ٢/٢١٤.

(٢) محفوظ / مقدمة اصول الكافي: ١/٤٢.

الفصل الثالث:

شخصيته العلمية ومقوماتها

المبحث الاول: شيوخه

المبحث الثاني: تلاميذه

المبحث الثالث: مؤلفاته

المبحث الرابع: مكانته بين العلماء

المبحث الاول

شيــوخــه

كـان عصر الكليني عصرا حـافـلا بالعلم والعـلماء، حتى يمـكن عد عصره من هذه الناحية عصر النهضة العلمية بكل ابعادها حيث تطورت العلوم في هذا العصر وظهرت المؤلفات الـفريدة بمـختلف الاختصاصات لاسيا عـلوم الشريعة الاسلامـيـة كالحديث والفقه والتفسير والفـلسفة وعلم الكلام، ويظـهر ذلك جليا في كتـاب الكافي (اصوله وفروعـه وروضته)، ذلـك الكتاب الذي تـلونت فيه الـثقافة اذ ضمـت احاديثه ـ التي اختار روايتها الشيخ ـ مختـلف هذه العلوم، بل وحتى الـلغة العربية التي انطبعت اثارها على هذا الكتـاب لاسيا في مقدمـته التي احتوت على كـثير من السجـع الذي كان من ابرز خصائص النثر الفني في ذلك العهد.

ومن اجل تحصيل هـذه العلوم، كان لزاما على الشيخ الكليني البغدادي أنْ يبذل جهـده، ويتابـع اسفاره ورحلا ته لطـلب العلم ومـبادلة العلماء السـماع والاخذ عنهم، لان الرحلة في ذلك الوقت «... لابد منها في طلب العلم لاكتساب الفوائد، والكمال بلقاء المشـايـخ ومباشرة الـرجـال»[1] لانها اصبحـت ـ بـعد تدوين السـنـة ـ من اداب

(١) ابن خلدون / المقدمة: ٣٣٦.

طالب الحديث التي لا تنفك عنه، وقد سار على ذلك السلف الصالح قبله من علماء الاسلام على اختلاف مذاهبهم ولم ار ـ في حدود تتبعي ـ ان احدا من اقطاب المحدثين على اختلاف مذاهبهم ـ ممن كان قبل عصر الكليني أو ممن جاء بعده ـ قد اكتفى بحدود مدينته وخلت حياته من الرحلة في طلب العلم ولقاء العلماء وقد كان حظ الكليني من هذه الرحلات ان طاف في البلاد الاسلامية وسمع الحديث والفقه من شيوخ البلدان التي رحل اليها، مثل الكوفة وبغداد وغيرهما زيادة على سماعه الحديث من شيوخ بلدته في كلين والري.

ولما كان هناك فصل قدخصص لدراسة موارد الشيخ الكليني في فروع الكافي وهو لايكفي لتغطية هذا العنوان العام (شيوخه)، لذا يستلزم البحث هنا عن مشايخ الكليني على اساس ماورد منهم في اصول الكافي وروضته ولم يرو عنهم في الفروع، او ممن جاء على ألسنة العلماء ولم يرو الكليني عنه في الكافي، ومن ثم الاحالة الى فصل الموارد لتكتمل الصورة عن اولى مقومات شخصيته العلمية.

١ ـ ابوبكر الحبّال:

روى عنه الكليني بهذا العنوان بلاواسطة[١] ولم يتعرض لترجمة ابي‌بكر هذا احد من ارباب التراجم ـ في حدود المصادر المتيسرة، القديمة منها والمتأخرة ـ مما يدل على جهالة حاله.

٢ ـ اسحاق بن يعقوب:

وهو من مشايخ ثقة الاسلام الكليني، ولم اقف له على رواية في الكافي اصولاً

(١) الكليني / اصول الكافي: ٢/٦٥٢ حديث٣.

وفروعاً وروضة، والظاهر رواية الكليني عنه بغير الكافي ولعله في الرسائل كما يظهر من كتاب كمال الدين حيث جاء فيه: عن محمّدبن محمد بن عصام رضي الله عنه، قال: حدثنا محمد بن يعقوب الكليني، عن اسحاق بن يعقوب، قال: سألت محمد بن عثمان العمري رضي الله عنه ان يوصل لي كتابا قد سألت فيه عن مسائل اشكلت علي، فورد في التوقيع بخط مولانا صاحب الزمان عليه السلام: «اما ماسألت عنه ارشدك الله ووفقك ـ الى ان قال ـ واما الحوادث الواقعة فارجعوا فيها الى رواة احاديثنا فانهم حجتي عليكم، وانا حجة الله عليهم»[١].

ورواها الطبرسي في الاحتجاج عن محمد بن يعقوب الكليني[٢]، والفيض الكاشاني في تسهيل السبيل عن كمال الدين للصدوق[٣].

هذا ولم اظفر بترجمة له في سائر كتب الرجال، فهو امامي مجهول.

٣ ـ اسماعيل بن عبد الله القرشي:

وهو ممن روى عنه الكليني بلا واسطة[٤] ذكره الخوئي من غير ثناء عليه او مدحه[٥] ولم اجد له ترجمة في المصادر المتيسرة قديمها وحديثها، فهو مجهول الحال ايضا.

---

(١) الصدوق / كمال الدين: ٤٨٣/٢ حديث ٤ الباب ٤٩.

(٢) الطبرسي / الاحتجاج: ٢/ ٤٦٩ ـ ٤٧٠ ـ طبعة مشهد.

(٣) الفيض الكاشاني / تسهيل السبيل بالحجة في انتخاب كشف المحجة لثمرة المهجة: ٢٣ ـ ٢٤.

(٤) الكليني / روضة الكافي: ٢٩٣/٨ حديث ٤٤٨.

(٥) الخوئي / معجم رجال الحديث: ١٦٩/٣.

٤ ـ الحسن بن خفيف:

روى عنه الكليني[١] وَعُدَّ من شيوخه[٢] ذكره الخوئي من غير توثيق او تضعيف[٣] وهو ـ في حدود تتبعي ـ مجهول الحال حيث لم يذكره احد بمدح او ذم.

٥ ـ الحسن بن الفضل بن زيد اليماني:

وهو من اشياخ الكليني[٤] ترجم له ابوعلي الحائري والمامقاني واتفقا على القول بانه «ممن رأى القائم ووقف على معجزاته»[٥] ثم ذكرا عنه ما يدل على حسن حاله وترجم له الخوئي واسماه الحسن بن الفضل بن يزيد من غير توثيق أو تضعيف[٦].

٦ ـ الحسين بن احمد بن هلال:

قال المامقاني: «الحسين بن احمد بن هلال، هكذا وقع في بعض اسانيد اصول الكافي، قال في مرآة العقول: هو مجهول، واستظهر في التكملة كونه تصحيف الحسين عن احمد بن هلال»[٧] هذا وقد روى الكليني عنه بهذا الاسم[٨] الا ان التصحيف

---

(١) الكليني / اصول الكافي: ٥٢٣/١ حديث ٢١.

(٢) محفوظ / مقدمة اصول الكافي: ١٥/١، المظفر / شرح اصول الكافي: ٢٢/١.

(٣) الخوئي / معجم رجال الحديث: ٣٢٨/٤.

(٤) محفوظ / مقدمة اصول الكافي: ١٥/١، المظفر / شرح اصول الكافي: ٢٢/١.

(٥) ابوعلي الحائري / منتهى المقال: ١٠١، المامقاني / تنقيح المقال: ٣٠٢/١ رقم ٢٥٩٨.

(٦) الخوئي / معجم رجال الحديث: ٨٢/٥.

(٧) المامقاني / تنقيح المقال: ٣١٩/١ رقم ٢٧٤٠.

(٨) الكليني / روضة الكافي: ٢٥٧/٨ حديث ٣٧٠.

المشار اليه هو الراجح نظرا لرواية الكليني عن الحسين عن احمد بن هلال[١] وربما يكون المقصود منه ـ كما ذكر الخوئي ـ هو: الحسين بن محمد، عن احمد بن هلال[٢].

٧ ـ عبد الله بن جعفر بن الحسن بن مالك بن جامع الحميري:

روى عنه الكليني[٣] وهو من اشياخه[٤]، وثقه ارباب التراجم كثيرا[٥] وعده العلامة الحلي بعد توثيقه له من اصحاب ابي محمد الحسن بن علي العسكري عليه السلام[٦]، وقد جمع التفريشي والخوئي اقوال بعض من سبقهما في مدحه والثناء عليه[٧].

٨ ـ القاسم بن العلاء:

وهو من اهل اذربيجان، وممن لقي الامامين علي الهادي والحسن العسكري، عليهما السلام، ومن شيوخ الكليني، جليل القدر[٨]، قال القهبائي عنه: «ممن رأى الصاحب عليه السلام ورأى دلايله ووقف على معجزاته»[٩]. روى عنه الكليني

(١) الكليني / اصول الكافي: ٣٤٢/١ حديث ٢٩.

(٢) الخوئي / معجم رجال الحديث: ١٩٧/٥ رقم ٣٣٠٠.

(٣) الكليني / اصول الكافي: ٤٥٧/١ حديث ١٠.

(٤) محفوظ / مقدمة اصول الكافي: ١٦/١، المظفر / شرح اصول الكافي: ٢٢/١.

(٥) النجاشي / الرجال: ١٥٣ ـ طبع حجر ـ، الطوسي / الفهرست: ١٢٨ رقم ٤٤١، العلامة / الرجال: ١٠٦ رقم ٢٠، ابن داود / الرجال: ١٧٧/١ رقم ٨٤٥، المامقاني / تنقيح المقال: ١٧٤/٢ رقم ٦٧٨٧.

(٦) العلامة / الرجال: ١٠٦ رقم ٢٠.

(٧) التفريشي / نقد الرجال: ١٩٦ رقم ٦٧، الخوئي / معجم رجال الحديث: ٤٥/١٠ رقم ٦٧٥٧.

(٨) اغا بزرك / طبقات اعلام الشيعة ـ القرن الرابع: ٢١٩، الخوئي / معجم رجال الحديث: ٣٥/١٤ رقم ٩٥٢٢، محفوظ / مقدمة اصول الكافي: ١٦/١.

(٩) القهبائي / مجمع الرجال: ٤٨/٥.

مترحما عليه[١]، وتوفي القاسم بن العلاء سنة / ٣٠٤هـ[٢].

٩ ـ محمّد بن احمد القمي:

هو محمد بن احمد بن علي بن الصلت القمي[٣]، روى عن عمه عبد الله بن الصلت[٤]، وهو من طبقة علي بن ابراهيم بن هاشم القمي المتوفى بعد سنة / ٣٠٧هـ)، وذلك لرواية القطبين المتعاصرين (علي بن الحسين بن بابويه (ت / ٣٢٩هـ)، والكليني المتوفى بهذه السنة ايضاً) عنه. وقد ذكره الشيخ الصدوق بقوله: «وكان ابي رضي الله عنه، يروي عنه، وكان يصف علمه وعمله وزهده وفضله وعبادته»[٥]. وقد روى عنه ثقة الاسلام بلاواسطة مما يدل على كونه احد مشايخه[٦].

١٠ ـ محمد بن الحسن الطائي الرازي

ذكره النجاشي في ترجمة علي بن العباس الجراذيني الرازي بعد ان ذكر كتبه

(١) الكليني / اصول الكافي: ١٩٨/١ حديث ١ و ٥١٩/١ حديث ٩.

(٢) الطهراني / طبقات اعلام الشيعة ـ القرن الرابع: ٢١٩.

(٣) معجم رجال الحديث: ١٨/١٥ ـ ١٩ رقم ١٠١٢٨.

(٤) الصدوق / الامالي: ٦٩ مجلس / ١٧، ح/٧، والطوسي / تهذيب الاحكام: ٣١٦/٣ ح٩٧٩.

(٥) الصدوق / كمال الدين: ٣/١ من المقدمة.

(٦) الكليني / روضة الكافي: ٣٣٤/٨ حديث ٥٢٣، وسيرد ذكره في فصل الموارد عند ذكر موارد الكليني عن احمد بن محمد المترجم له برقم(٧٣) والمشترك مع مجموعة من الرواة ـ منهم صاحب العنوان ـ بهذا الاسم، وذكر هنا لعدم حصول القطع بكون المراد مما ذكر هناك هو هذا وان احتُمل ذلك، فالحديث هنا عن شيوخه ممن لم يروِ عنهم في الفروع بغض النظر عن احتمال اشتراكهم مع غيرهم من مشايخه هناك مالم يرقَ الاحتمال الى القطع.

قائلا: «... اخبرنا الحسين بن عبيد الله، عن ابي رافع، عن محمد بن يعقوب، عن محمّد بن الحسن الطائي الرازي، قال: حدثنا علي بن العباس بكتبه كلها»[١] وقد عُدَّ من شيوخ الكليني[٢] ولم اظفر برواية واحدة لمحمد بن يعقوب عنه.

١١ ـ محمد بن علي بن ابراهيم بن محمد الهمداني:

ترجم له العلامة قائلا: «روى عن ابيه، عن جده، عن الرضا عليه السلام»[٣] ثم ذكر عنه انه هو وابوه وجده من وكلاء الائمة عليهم السلام[٤]، وقد عده الشيخ اغابزرك من مشايخ الكليني[٥] ولم اجد مايدل عليه بين مرويات الكافي، فالكليني روى عنه بتوسط علي بن محمد[٦]، وليست هناك رواية بينهما بحذف الواسطة.

١٢ ـ محمد بن محمود ابو عبد الله القزويني:

وهو من مشايخ الكليني، روى عنه بعبارة (حدثني) وذلك بعد الحديث الذي رواه بسنده عن ابي عبد الله الصادق عليه السلام انه قال: «طلبة العلم ثلاثة...»[٧] فقد عقبه بقوله: «وحدثني به محمد بن محمود ابوعبدالله القزويني»[٨] ويبدو أنَّ حاله مجهول حيث لم اجد ـ في حدود المصادر المتيسرة ـ من ترجم له.

---

(١) النجاشي / الرجال: ١٨٠ ـ طبع حجر.

(٢) اغا بزرك / طبقات اعلام الشيعة ـ القرن الرابع: ٢٦٣، محفوظ / مقدمة اصول الكافي: ١/١٧، المظفر / شرح اصول الكافي: ١/٢٣.

(٣ و ٤) العلامة / الرجال: ١٥٥ رقم ١٠٠.

(٥) اغا بزرك / طبقات اعلام الشيعة ـ القرن الرابع: ٢٨٣.

(٦) الكليني / اصول الكافي: ١/٣٣١ حديث ٧، ١/٣٣٢ حديث ١٤.

(٧ و ٨) م . ن: ١/٤٩ حديث ٥، هذا وسيأتي الحديث ـ ان شاء الله تعالى ـ في فصل الموارد عن شيوخه الاخرين الذين اخذ عنهم موارده في فروع الكافي، وقد تقدمت الاشارة اليه في اول هذا المبحث.

المبحث الثاني

تـلاميــذه

احتل الكليني مكـانـة مرموقة بين علماء الامامـية فقد كان مرجعـا دينيا كبيرا في ذلك العصر لاسيما «وقد انتهت اليه رئاسة فقهاء الامامية في ايام المقتدر العباسي»[1] وكان من العلماء المجـددين على رأس المائة الثالثة من الهجرة الشريفة[2]. ونظرا لمكانته ومـنزلته العلـمية فقد ضم مجـلسـه عددا كبيرا من الـعلماء الذين تتلـمـذوا عليه وحدثوا عنه، وكان عدد منهـم قد تلقوا كـتاب الكافي منه ورووه عنه واستنسخوه ونشروه والى نسخهم تنتهي نسخته[3].

ويأتي في طليعة تلاميذ الكليني حسبما ذكره اصحاب هذا الفن مايأتي:

---

(١) محمد صادق بحرالعلوم / دليل القضاء: ١٢٦/٣.

(٢) ابن الاثير الجزري / جامع الاصول: ٢٢٠/١٢.

(٣) النوري / مستدرك الوسائل: ٥٢٧/٣.

١ ـ احمد بن ابراهيم ابن ابي رافع الصيمري بن عبيد بن عازب اخي البراء بن عازب الانصاري يكنى ابا عبد الله[١]:

وهو من اهل الكوفة واختار بغداد سكنا له، ذكر تلمذته على يد الكليني جمع من العلماء[٢] واجازه الشيخ الكليني ببغداد في باب الكوفة سنة ٣٢٧هـ برواية ماسمعه منه من مصنّفات واحاديث[٣]. وثقه علماء الرجال واثنوا عليه كثيرا[٤]، وهو من مشايخ الشيخ المفيد[٥]، له مؤلفات كثيرة منها كتاب الكشف فيما يتعلق بالسقيفة وكتاب النوادر وهو كتاب حسن وغير ذلك[٦]، ولم تذكر سنة وفاته الا انه من اعلام القرن الرابع الهجري[٧].

(١ و ٢) الطوسي / الفهرست: ١٦٢، النوري / مستدرك الوسائل: ٥٢٧/٣، النراقي / شعب المقال: ١٠٣، ابوعلي الحائري / منتهى المقال: ٢٩٨، البحراني / لؤلؤة البحرين: ٣٩٤، الخوانساري / روضات الجنات: ١١٩/٦.

(٣) الطوسي / تهذيب الاحكام: ٥/١٠ شرح المشيخة.

(٤) النجاشي / الرجال: ٦٦، الطوسي / الفهرست: ٥٦ رقم / ٩٦، العلامة / الخلاصة: ١٠، والرجال: ١٧ رقم / ٢٤، ابن داود / الرجال: ٣٥ رقم ٥١، الشهرستاني / ثقات الرواة: ٧، محمد جواد الخراساني / خلاصة الخلاصة: ١٣.

(٥) الطوسي / الفهرست: ٥٦ رقم / ٩٦، الرجال: ٤٤٥.

(٦) النجاشي / الرجال: ٦٦، الطوسي / الفهرست: ٥٦ رقم / ٩٦ والرجال: ٤٤٥، رقم / ٤١، العلامة / خلاصة الاقوال: ١٠، الاردبيلي / جامع الرواة: ٣٩/١، المامقاني / تنقيح المقال: ٧/٣، الخوئي / معجم رجال الحديث: ٢١/٢ رقم ٣٩٥.

(٧) الطهراني / طبقات اعلام الشيعة: القرن الرابع: ١٨ و ٩٨.

٢ ـ احمد بن احمد ابوالحسين الكوفي الكاتب:

وهو من تلاميذ الكليني والراوين كتاب الكافي عنه[١]، قال النجاشي (ت / ٤٥٠هـ): كنت اتردد الى المسجد المعروف بمسجد اللؤلؤي، وهو مسجد نفطويه النحوي، أقرأ القرآن على صاحب المسجد، وجماعة من اصحابنا يقرأون كتاب الكافي على أبي الحسين أحمد بن أحمد الكوفي الكاتب: حدثكم محمد بن يعقوب الكليني، ورأيت ابا الحسن العقراني يرويه»[٢]. وقد ذكر المامقاني (ت / ١٣٥١هـ) في التنقيح، ان الصحيح في أسم المترجم له هو احمد بن اسماعيل الكاتب لانه لم يجد بعد التتبع لاحمد بن احمد الكاتب ذكرا في الرجال حتى قال: «لم اقف فيه الا على عنوان الوحيد له بذلك»[٣]، ولكن مع ما قاله النجاشي سابقا، وورود اسمه في بعض المصادر صراحة على انه من رواة كتاب الكافي عن الكليني، مع ما ذكره الكليني نفسه في آخر الروضة بروايته عن احمد بن اسماعيل بتوسط عباد بن يعقوب اليه مما يستبعد معه اتحاد الاسمين، وذلك باعتبار احمد بن احمد الكوفي الكاتب من تلاميذ الشيخ، اما احمد بن اسماعيل فهو من رجال سند الحديث في الكافي حيث نقل عنه بتوسط عباد بن يعقوب[٤].

---

(١) النوري / مستدرك الوسائل: ٥٢٧/٣، القهبائي / مجمع الرجال: ٧٤/٦، الابطحي / تهذيب المقال: ٥٤.

(٢) النجاشي / الرجال: ٢٦٧.

(٣) المامقاني / تنقيح المقال: ٤٩/١ رقم / ٣٧٩ (راجع تعليقة الوحيد البهبهاني (ت/١٢٠٦هـ) على منهج المقال ـ طبع حجري: ٣١).

(٤) الكليني / روضة الكافي ٣٨١/٨ ح٥٧٦.

٣ ـ ابوالحسن بن داود:

وهو من شيوخ ابي العباس احمد بن علي بن نوح و من تلاميذ الكليني، قال النجاشي عند ذكر مصنفات احمد بن محمد بن عيسى الاشعري:

«... وقال لي ابوالعباس احمد بن علي بن نوح: اخبرنا بها ابوالحسن بن داود، عن محمد بن يعقوب...»[1]، ولم اقف على اسمه في حدود ما وقع لديَّ من مصادر، وهو كما يبدو من نص النجاشي قد سمع من الكليني مصنّفات الشيخ احمد بن محمد المذكور.

٤ ـ احمد بن الحسين العطار ابوالحسين:

وهو من تلاميذ الشيخ الكليني، قال في عيون المعجزات: «حدّث ابوالحسين احمد بن الحسين العطار، قال: حدثني ابوجعفر محمد بن يعقوب الكليني صاحب كتاب الكافي...»[2]، هذا ولم اجد ـ في حدود ما اطلعت عليه ـ من ذكره من تلاميذ الكليني سوى الشيخ اغابزرك[3]، ولم اعثر على ترجمته في كتب الاقدمين كالنجاشي والطوسي وابن داود والعلامة الحلي.

٥ ـ احمد بن علي بن سعيد ابوالحسين الكوفي:

وهو ممن روى عن الكليني، وروى عنه الشريف المرتضى (ت / ٤٣٦هـ) ذكر

---

(١) النجاشي / الرجال: ٦٠ ـ الطبعة الحجرية.

(٢) حسين بن عبد الوهاب / عيون المعجزات: ٧.

(٣) اغا بزرك / طبقات اعلام الشيعة ـ القرن الرابع: ٢٦ و ٢٧.

ذلك الطوسي في الفهرست عند بيان طريقه الى محمد بن يعقوب الكليني[١]، وقال الشيخ اغابزرك في ترجمته: «... من مشايخ الشريف المرتضى، وهو من تلاميذ ابي جعفر محمد بن يعقوب الكليني قرأ عليه الكافي ورواه عنه»[٢]، وقد اشار الى روايته عن الكليني بعض العلماء[٣]، وهو لم يذكر بمدح او ذم، قال المامقاني: «وظاهر الشيخ كونه اماميا الا أنَّ حاله مجهول»[٤].

٦ ـ احمد بن محمد بن علي ابوالحسين الكوفي الكاتب:

وهو من شيوخ السيد المرتضى الذي يروي «الكافي» عنه عن مصنفه الكليني، ذكر تلمذته على يد الكليني جمع من ارباب علم الرجال[٥]، قال الطوسي: «احمد بن محمد بن علي الكوفي يكنى ابا الحسين، روى عن الكليني، اخبرنا عنه علي بن الحسين الموسوي المرتضى»[٦]، وقد ذكر بعض العلماء المتأخرين[٧] اتحاده مع احمد بن علي بن سعيد الكوفي المتقدم الا انهم افردوا لكل منهما ترجمة خاصة به مع التنبيه في كليهما على انهما واحد. واستئناسا بطريقتهم تلك فقد ذكرت كل منهما بحقل خاص لاحتمال الاختلاف لاسيما مع عدم تنويه القدامى بالاتحاد المذكور.

---

(١) الطوسي / الفهرست: ١٦١.

(٢) اغا بزرك الطهراني / طبقات اعلام الشيعة: ـ القرن الرابع ـ ٣٤.

(٣) الخوانساري / روضات الجنات: ١١٩/٦، ابو علي الحائري / منتهى المقال: ٢٩٨، المظفر / شرح اصول الكافي: ٢٤/١ المقدمة.

(٤) المامقاني / تنقيح المقال: ٧١/١ رقم ٤٠٧.

(٥) ابن داود الحلي / الرجال: ق١ ص٣٥ /٣٦ رقم ١٠٢، الاردبيلي / جامع الرواة: ٥٥/١، الخوئي / معجم رجال الحديث: ١٦٧/٢ رقم ٦٩١.

(٦) الطوسي / الرجال: ٤٥٠ رقم ٧٠.

(٧) المامقاني / تنقيح المقال: ٧١/١ رقم ٤٠٧، الطهراني / طبقات اعلام الشيعة ـ القرن الرابع ـ ٣٤ و ٥١، الخوئي / معجم رجال الحديث ١٦٧/٢ رقم ٦٩١.

٧ ـ احمد بن محمد بن محمد بن سليمان بن الحسن بن الجهم بن بكير بن اعين بن سنسن ابوغالب الزراري:

وهو من اجلاء علماء الامامية ومحدثيهم، وقد ذكر تلمذته على يد الكليني طائفة كبيرة من ارباب التراجم[١]، وقد عده النوري ممن تلقوا «الكافي» عن مصنفه ورووه عنه واستنسخوه ونشروه والى نستختهم تنتهي نسخته[٢]، وللزراري رسالة مشهورة، قال فيها: «وجيمع كتاب الكافي تصنيف ابي جعفر محمد بن يعقوب الكليني روايتي عنه، بعضه قراءة وبعضه اجازة.

وقد نسخت منه كتاب الصلاة والصوم في نسخة، وكتاب الحج في نسخة، وكتاب الطهر والحيض في جزء، والجميع مجلد.

وعزمي أن أنسخ بقية الكتاب ـ ان شاء الله ـ في جزء واحد، ورق طلحي[٣].

ومن اشهر تلامذته الشيخ المفيد (ت/ ٤١٣هـ) روى عنه في كتاب الأمالي[٤]، وهارون بن موسى التلعكبري[٥]، والحسين بن عبيد الله الغضائري، ابوعبد الله الواسطي (ت/ ٤١١هـ)[٦].

وثقه العلماء القدامى والمتأخرون، وأثنوا عليه غاية الثناء لجلالته، وفضله،

---

(١) الطوسي / تهذيب الاحكام: ١١/١٠، من المشيخة، الفهرست: ١٦١، ابوعلي الحائري / منتهى المقال: ٢٩٨، الخوانساري / روضات الجنات: ١١٩/٦، البحراني / لؤلؤة البحرين: ٣٩٤، النوري / مستدرك الوسائل: ٥٢٧/٣، اغابزرك / طبقات اعلام الشيعة ـ القرن الرابع: ٥٤ و ٣١٥.

(٢) النوري / مستدرك الوسائل: ٥٣٣/٣.

(٣) الأبطحي / تاريخ آل زرارة وشرح رسالة أبي غالب الزراري: ٧٧ ـ ٧٨ رقم ٨٣.

(٤) المفيد / كتاب الامالي: ٢٥٩، مجلس ٣١ ح١ و: ٢٩٨، مجلس ٣٥ ح٨.

(٥) الطوسي / الرجال: ٤٤٣ رقم /٣٤.

(٦) الطوسي / الرجال: ٤٤٣ رقم ٣٤.

وعلمه[١]، وقد ترك عدة مصنفات[٢].

وولد ابو غالب الزراري سنة (٢٨٥هـ)، وتوفي رحمه الله سنة (٣٦٨هـ)[٣]، وتولى جهازه تلميذه الحسين بن عبيد الله الغضائري[٤].

٨ ـ اسحاق بن الحسن بن بكر العقرابي[٥] التماريكنى ابا الحسن:

ذكر روايته عن الكليني عدد من اصحاب التراجم[٦]، وقال النجاشي في ترجمة الكليني عند الحديث عن رواة الكافي «... ورأيت ابا الحسن العقرابي يرويه عنه»[٧] ثم ضعفه ورماه بالغلو وذكر له كتاب الرد على الغلاة وكتاب نفي السهو عن النبي(ص)[٨].

وقد علق المامقاني على ذلك بأنَّ نسبة الغلو اليه تنافي كتابه الرد على الغلاة، ثم قال: «ولعل المراد بالغلو هو نفي السهو عن النبي(ص) لاسيا عند القدماء فقد نقل ابن بابويه عن مشيخة ابن الوليد، انه كان يقول: اول درجة في الغلو نفي السهو عن النبي(ص). وعلى هذا فيكون الرمي بالغلو لايقتضي القدح لاسيا وان المشهور بين

---

(١) النجاشي / الرجال: ٦٥، الطوسي / الفهرست: ٥٥ رقم / ٩٤،العلامة الحلي / الرجال: ١٧ رقم / ٢٢، والخلاصة: ١٠، المامقاني / تنقيح المقال: ٩٣/١ رقم ٥١٣، حسن الصدر / عيون الرجال: ١٤.

(٢) النجاشي / الرجال: ٦٥، الطوسي / الرجال: ٤٤٣ رقم / ٣٤، الفهرست: ٥٥ رقم /٩٤.

(٣) النجاشي / الرجال: ٦٥.

(٤) الطوسي /تهذيب الاحكام: ١٦/١٠ حاشية رقم / ٥ من المشيخة.

(٥) اختلفوا بضبط هذا اللقب، فقد ترجم له النجاشي في الرجال: ٥٧ بلقب «العقرابي» بالباء بينما ذكره في ترجمة الكليني بكتاب الرجال ايضا: ٢٦٧ بالنون «العقراني» ومثله لدى المامقاني في التنقيح: ١١٣/١ رقم ٦٦٣، بينما ذكره الطهراني في طبقات اعلام الشيعة ـ القرن الرابع: ٦٠ بلقب (العقرائي) بالهمزة.

(٦) الاردبيلي / جامع الرواة: ٨١/١، القهبائي / مجمع الرجال: ٧٤/٦، الابطحي / تهذيب المقال: ٥٤.

(٧) النجاشي / الرجال: ٢٦٧.

(٨) م . ن: ٥٧.

الامامية المتأخرين نفيه ايضا»[١].

٩ ـ جعفر بن محمد بن جعفر بن موسى بن قولويه ابوالقاسم:

ذكر تلمذته على يد الكليني عدد كبير من ارباب التراجم[٢]، واطروا عليه ووثقوه غاية الثقة وذكروه بكل جميل[٣]، وهو من اساتذة الشيخ المفيد (ت/ ٤١٣هـ) حيث روى عنه في الأختصاص والأمالي بعبارة «حدثني، وحدثنا»[٤]، وروى المترجم له عن الكليني في كامل الزيارات كثيرا بلا واسطة وبعبارة «حدثني محمد بن يعقوب»[٥]، له مؤلفات كثيرة[٦]، واختلفوا في تاريخ وفاته بين سنة ٣٦٨هـ[٧] أو سنة ٣٦٩هـ[٨]، واستظهر بعضهم وفاته بسنة ٣٦٧هـ[٩].

---

(١) المامقاني / تنقيح المقال: ١١٣/١ رقم ٦٦٣.

(٢) الطوسي / الفهرست: ١٦١، الرجال: ٤٥٨ رقم / ٥، تهذيب الاحكام ـ شرح المشيخة: ٥/١٠، ابوعلي الحائري / منتهى المقال: ٢٩٨، النوري / مستدرك الوسائل: ٥٢٧/٣، الخوانساري / روضات الجنات: ١١٩/٦، النراقي / شعب المقال: ١٠٣، القهبائي / مجمع الرجال: ٧٤/٦، البحراني / لؤلؤة البحرين: ٣٩٤، الخوئي / معجم رجال الحديث: ٦٢/١٨ رقم ١٢٠٤٣.

(٣) النجاشي / الرجال: ٩٥، الطوسي / الفهرست: ٦٧، ابن داود / الرجال: ق٦٧/١ رقم / ٣٢٦.

(٤) المفيد / الاختصاص: ١ و ٢ و ١١ و ١٥ و ٥١ و ٦٥ و ٦٩ و ٧٠ و ٨٧ و ٢٠٦، والامالي: ٩، المجلس الاول، ح/٥.

(٥) ابن قولويه / كامل الزيارات: ٢٤٨ و ٢٤٩ و ٣٢٩ و ٣٣٠ وغيرها.

(٦) النجاشي / الرجال: ٩٥، الطوسي / الفهرست: ٦٧.

(٧) الطوسي / الرجال: ٤٥٨ رقم /٥.

(٨) العلامة / الرجال: ٣١ رقم / ٦، الخلاصة: ١٧.

(٩) الطوسي / تهذيب الاحكام ـ شرح المشيخة: ١١/١٠ حاشية رقم / ٣.

١٠ ـ عبد الكريم بن عبد الله بن نصر ابوالحسين البزاز التنيسي:

وهو من تلاميذ الكليني نص على ذلك بعض العلماء[١]، وقد سمع التنيسي من الكليني جميع مصنفاته واحاديثه وقرأ عليه كتاب الكافي، واجازه الكليني بروايتها سنة ٣٢٧هـ ببغداد في باب الكوفة[٢]، ويبدو أنَّ من تعرض لذكره من ارباب التراجم لم يذكره بقدح أو مدح مما يمكن القول معه بجهالة حاله.

١١ ـ علي بن محمد الرازي:

عده الشيخ اغابزرك من تلاميذ الكليني ومشايخ الصدوق، وقد نقل عن الصدوق في كمال الدين ـ الباب الثاني والخمسين في حديث الحبابة الوالبية قوله: «حدثنا علي بن احمد الرازي، قال: حدثنا محمد بن يعقوب... الخ»[٣].

ولم اجد من سبق الشيخ الطهراني الى ذكر هذه التلمذة، التي نقلها عنه بعض المهتمين بشؤون الحديث الشريف رواية ودراية[٤].

---

(١) الطوسي / تهذيب الاحكام: ٢٩/١٠ ـ شرح المشيخة، ابوعلي الحائري / منتهى المقال: ٢٩٨، النوري / مستدرك الوسائل: ٥٢٧/٣، الخوئي / معجم رجال الحديث: ٦٠/١٨.

(٢) الطوسي / تهذيب الاحكام: ٢٩/١٠ ـ شرح المشيخة.

(٣) اغا بزرك / طبقات اعلام الشيعة ـ القرن الرابع ـ: ١٧ أقول: حديث الحبابة الوالبية في الباب التاسع والاربعين في النسخة المطبوعة، وفيه: (حدثنا علي بن احمد الدقاق رضي الله عنه، قال: حدثنا محمد بن يعقوب...). كمال الدين ٢: ٥٣٦ / ١ باب ـ ٤٩، وعلى هذا يكون متحداً مع مابعده، ولعل نسخة الشيخ الطهراني تختلف عن النسخة المطبوعة من كمال الدين. والله العالم.

(٤) حسن عيسى الحكيم / دراسات في علم الحديث المقارن (مخطوطة بلا ترقيم).

١٢ ـ علي بن احمد بن موسى الدقاق:

ذكر تلمذته على يد الكليني طائفة من علماء الامامية[١]، وهو من مشايخ الصدوق، حيث روى عنه عن محمد بن يعقوب الكليني مترضيا عنه ومترحما عليه[٢]، وقد ورد في بعض اسانيد علل الشرائع للصدوق بأسم علي بن احمد بن محمد الدقاق[٣]، وفي بعض النسخ علي بن احمد بن محمد بن موسى بن عمران الدقاق[٤]، ورجح الشيخ اغابزرگ اتحادهما مع المترجم له فقال: «... والظاهر اتحادهما مع علي بن احمد بن موسى الدقاق لرواية الجميع عن محمد بن هارون الصوفي، وعن محمد بن ابي عبد الله الكوفي يعني محمد بن جعفر الاسدي، وعن محمد بن يعقوب الكليني، وعن ابي القاسم العلوي، وعن محمد بن الحسن الطائي»[٥]، كما رجح الخوئي الاتحاد المذكور ايضا[٦]، ولم اعثر على من وثقه او ذمه مكتفين بترضي الصدوق عنه وترحمه عليه، حتى عد المامقاني ذكر الثقات مشايخهم بالترضي عنهم والترحم عليهم قرينة على التوثيق، ثم قال: «... والحديث من جهتهم صحيح معتمد عليه نص بالتوثيق او لم ينص»[٧].

---

(١) النوري / مستدرك الوسائل: ٥٢٧/٣، اغابزرك / طبقات اعلام الشيعة ـ القرن الرابع ـ ٣١٥، الخوئي /معجم رجال الحديث: ٦٢/١٨ رقم ١٢٠٤٣.

(٢) الصدوق/الخصال: ١٦٠/١ح٢٠٩، ١٦٧/١ح٢١٩، ٦٤٣/٢ح٢٣.

(٣) الصدوق / علل الشرائع: ١٣٥/١ و ١٥٤.

(٤ و ٥) اغابزرك / طبقات اعلام الشيعة ـ القرن الرابع ـ ١٧٣.

(٦) الخوئي / معجم رجال الحديث: ٢٧١/١١ رقم ٧٩٠٧ و ٢٧٢/١١ رقم/٧٩٠٩.

(٧) المامقاني / تنقيح المقال: ٢٦٧/٢ رقم ٨١٦٧.

١٣ ـ على بن عبد الله الوراق:

وهو من مشايخ الصدوق المتوفى سنة ٣٨١هـ، وقد روى الصدوق عنه بعبارة «حدثنا»[١]، قال المامقاني: «روى عنه الصدوق(ره) مترحما عليه عن سعد بن عبد الله... وليس له ذكر في كتب الرّجال»[٢]، وقد جاء في ترجمة علي بن ابراهيم الوراق للمامقاني ايضا: «وفي بعض النسخ علي بن عبد الله الوراق... وفي عيون الاخبار علي بن ابراهيم الوراق الرازي، وهو من تلاميذ سعد بن عبدالله رضى الله عنهم... فالاتحاد محتمل»[٣].

وقد عُدَّ من تلاميذ الكليني و من رواة كتاب الكافي عنه[٤].

١٤ ـ محمدبن ابراهيم بن جعفر ابو عبدالله الكاتب النعماني المعروف بابن زينب:

وهو من اجلاء التلاميذ المقربين للكليني حيث كان خصيصا به يكتب الكافي[٥]، وثقه النجاشي وغيره وذكروا مصنفاته منها كتابه المشهور بـ(غيبة النعماني)[٦]،وقدتتلمذالنعماني على عدد من شيوخ عصره وروى عنه تلميذا الكليني وهما ابوغالب الزراري (ت / ٣٦٨هـ) وابو الرجاء البلدي[٧].

---

(١) الصدوق / علل الشرائع: ١٣١/١، ومعاني الاخبار: ٣/٤٢ و ٤.

(٢) المامقاني / تنقيح المقال: ٢/ ٢٩٧ رقم / ٨٣٧٨.

(٣) م . ن: ٢/٢٦٠ رقم / ٨١٠١.

(٤) الطهراني / طبقات اعلام الشيعة: ٣١٥.

(٥) المظفر / شرح اصول الكافي: ٢٤/١ ـ المقدمة.

(٦) النجاشي / الرجال: ٢٩٧، العلامة / الرجال: ١٦٢ رقم / ١٦٠، ابن داود / الرجال: ق١/١٦٠ رقم ١٢٧٨، الشهرستاني / ثقات الرواة: ٩.

(٧) الطهراني/طبقات اعلام الشيعة :ـ القرن الرابع ـ:٤٦، ٨١، ١١٨، ١٣٦، ١٤٩، ١٥٠، ١٧١، ٢٣٠، ٢٤٦، ٣٦٨.

١٥ ـ محمد بن ابراهيم بن يوسف الكاتب يكنى ابا الحسن المعروف بالشافعي:

وهو من تلاميذ الكليني وأحد رواة كتاب الكافي عنه[١]، ذكر عنه الطوسي وغيره انه ولد سنة احدى وثمانين ومئتين بالحسينية وكان يتفقه على مذهب الشافعي ويرى رأي الشيعة الامامية في الباطن وكان فقيها على المذهبين، وله على المذهبين كتب[٢]، وذكره ابن النديم تارة مع فقهاء الامامية واخرى مع فقهاء الشافعية وعدد كتبه على المذهبين مع اختلاف بسيط عما جاء في تعداد كتبه لدى كل من النجاشي والطوسي[٣].

١٦ ـ محمد بن احمد بن عبد الله بن قضاعة بن صفوان بن مهران الجمال المعروف بالصفواني يكنى ابا عبد الله مولى بني اسد:

عُدَّ الصفواني من اجلاء الرواة الذين تتلمذوا على يد الكليني[٤] وثقه العلماء كثيراً[٥]، روى عن شيوخ الكليني مثل علي بن ابراهيم والقاسم بن العلا، وروى عنه

---

(١) عرفانيان / مشايخ الثقاة: ٩٠، المظفر / شرح اصول الكافي: ٢٤/١ من المقدمة.

(٢) الطوسي / الفهرست: ١٥٩ رقم / ٦٠١، الرجال: ٥١١ رقم ١٠٧، العلامة / الرجال: ١٤٤ رقم ٣٤، الخلاصة: ٧٠، وذكره ابن داود في الرجال بقسم الثقاة ايضا: ق ٢٩١/١ رقم ١٢٦٠.

(٣) ابن النديم / الفهرست: ٢٧٨ و ٣٠١ وينظر تعداد كتبه: النجاشي / الرجال: ٢٨٧، الطوسي / الفهرست: ١٥٩ رقم / ٦٠١ والرجال: ٥١١ رقم / ١٠٧.

(٤) النوري / مستدرك الوسائل: ٥٣٣/٣، الطهراني / طبقات اعلام الشيعة القرن الرابع ـ: ٢٣٨، المظفر/ شرح اصول الكافي: ٢٤/١ المقدمة.

(٥) النجاشي / الرجال: ٣٠٦، الطوسي / الرجال: ٥٠٢ رقم ٦٨، الفهرست: ١٥٩ رقم ٦٠٠، العلامة / الرجال: ١٤٤ رقم ٣٣، الخلاصة: ٧٠.

تلميذ الكليني الشيخ ابو غالب الزراري (ت / ٣٦٨هـ)[١]، وقد ترك الصفواني عدة مؤلفات وصفت بالكثرة وانه كان أُميّاً املاها من ظهر قلبه[٢]، وهو نزيل بغداد توفي سنة (٣٥٨هـ)[٣].

١٧ ـ محمد بن احمد بن محمد بن سنان الزاهري ابو عيسى نزيل الري:

وهو من تلاميذ الكليني[٤]، روى عنه ابيه عن جده محمد بن سنان وغيره وهو من مشايخ الصدوق (ت / ٣٨١هـ)، وابوالمفضل الشيباني تلميذ الكليني[٥] ولم اجد من وثقه او جرحه الا ابن داود فقد نقل عن ابن الغضائري قوله فيه: «نسبه وحديثه مضطرب»[٦].

١٨ ـ محمد بن الحسين البزوفري:

روى عن الكليني حديث زيدبن علي بن الحسين عليهما السلام، عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بخصوص ماورد في العترة الطاهرة والامام المهدي عجل الله تعالى فرجه الشريف، وقد نص على ذلك ابوالقاسم علي بن محمدبن علي الخزاز القمي الرازي ـمن اعلام القرن الرابع الهجري ـ في كتابه كفاية الا ثر[٧].

(١) الطهراني / طبقات اعلام الشيعة ـ القرن الرابع: ٢٣٨.
(٢) النجاشي / الرجال: ٣٠٦، الطوسي / الفهرست: ١٥٩، رقم ٦٠٠، ابن النديم / الفهرست: ٢٧٨.
(٣) الطوسي / الرجال: ٥٠٢ رقم ٦٨، الطهراني / طبقات اعلام الشيعة ـ القرن الرابع: ٢٣٩.
(٤) المظفر / شرح اصول الكافي: ٢٤/١ من المقدمة.
(٥) الطوسي / الرجال: ٥٠٢، رقم ١٠٢، الطهراني / طبقات اعلام الشيعة ـ القرن الرابع: ٢٣٧ و ٢٣٨.
(٦) ابن داود / الرجال: ق٢/٤٩٨رقم ٤٠٨.
(٧) الخزاز القمي / كفاية الأثر: ٢٩٧.

١٩ ـ محمد بن عبد الله بن المطلب ابوالمفضل الشيباني:

وهو من اهل الكوفة بغدادي المسكن، ومن تلاميذ الكليني والراوين عنه[١]، اكثر الطوسي من الرواية عن (جماعة)، عنه جداً في الامالي[٢]، ووصفه بانه كثير الرواية[٣]، وقد اختلف في توثيقه كثيرا، فرماه بعضهم بالوضع[٤] بينما اكتفى الطوسي بما نقل اليه من تضعيف الرجل دون رميه بذلك[٥]، وقال النجاشي بعد ان اورد تضعيف من سبقه فيه: «... رأيت هذا الشيخ وسمعت منه كثيرا ثم توقفت عن الرواية عنه الا بواسطة بيني وبينه»[٦]، وقد علل الشيخ اغابزرك ذلك بقوله: «ان للنجاشي يوم وفاة ابي المفضل خمس عشرة سنة فتركه للرواية عنه الا بالواسطة انما هو لاحتياطه من جهة صغر سنه وقت السماع لا من جهة غمز الاصحاب فيه، لانه حكى الغمز عنهم من دون تصديق»[٧].

وقد كانت لابي المفضل رحلة واسعة في طلب الحديث، وقد روى عن خلق كثير

---

(١) الطوسي / الفهرست: ١٦٢، ابو علي الحائري / منتهى المقال: ٢٩٨، النوري / مستدرك الوسائل: ٣/ ٥٢٧، الخوانساري / روضات الجنات: ٦/١١٩، النراقي / شعب المقال: ١٠٣، البحراني / لؤلؤة البحرين: ٣٩٤، المظفر / شرح اصول الكافي: ١/٢٤، الدبو / الحديث ومشاهير رجاله: ٧٢.

(٢) انظر: الطوسي / الامالي، حيث روى عنه بتوسط جماعة تارة ومباشرة احيانا قليلة وبنسبة قد تزيد على ثلاثة ارباع مجموع روايات الكتاب.

(٣) الطوسي / الرجال: ٥١١ رقم / ١٠٠، الفهرست: ١٦٦ رقم / ٦١١.

(٤) ابن داود / الرجال: ق٢/٥٠٦ رقم / ٤٤٨ نقلا عن ابن الغضائري، وقد رماه بالوضع ايضا الذهبي في ميزان الاعتدال: ق٣/٦٠٧ رقم ٧٨٠٢، وابن حجر في لسان الميزان: ٥/٢٣١، والحلبي في الكشف الحثيث عمن رمي بوضع الحديث: ٣٨٤ رقم ٣٨٩.

(٥) الطوسي / الفهرست: ١٦٦ رقم ٦١١، الرجال: ٥١١ رقم ١٠٠.

(٦) النجاشي / الرجال: ٢٨٢.

(٧) الطهراني / طبقات اعلام الشيعة ـ القرن الرابع: ٢٨١، وينظر كتابه الذريعة: ١/٣١٦.

من علماء الاسلام على اختلاف مذاهبهم[١]، وترك عدة مصنفات[٢]، وكان من المعمرين اذ ولد في سنة ٢٩٧هـ وتوفي في التاسع والعشرين من شهر ربيع الاخر سنة ٣٨٧هـ وله من العمر تسعون عاما[٣].

٢٠ ـ محمد بن علي بن طالب ابو الرجاء البلدي:

وهو ممن روى عن الكليني وتلميذه محمد بن ابراهيم النعماني ـ المذكور سابقا ـ وقد صرح الطهراني بتلمذته على يد الكليني[٤]، وهو من مشايخ ابي الفتح محمد بن علي بن عثمان الكراجكي (ت/ ٤٤٩هـ) صاحب كتاب كنز الفوائد، قال فيه: (حدثنا الشيخ ابو الرجا محمد بن علي بن طالب البلدي بالقاهرة...)[٥]. ولم اجد ترجمة له في سائر المصادر الرجالية المتيسرة.

٢١ ـ محمّد بن علي ماجيلويه بن ابي القاسم عبيد الله الملقب ببندار بن عمران الجنابي البرقي:

وهو ممن تتلمذ على يد الكليني وروى عنه[٦]، وثقه ارباب التراجم وعدوا روايته

---

(١) الصدوق / من لايحضره الفقيه: ٥٤٦/٤ من المشيخة، الطوسي / تهذيب الاحكام: ١٠ /٢٤ شرح المشيخة حاشية رقم / ٨، الخطيب البغدادي / تاريخ بغداد: ٤٦٦/٥، الذهبي / ميزان الاعتدال: ق٦٠٧/٣، رقم ٧٨٠٢، ابن العماد / شذرات الذهب في اخبار من ذهب: ١٢٦/٣.

(٢) النجاشي / الرجال: ٢٨٢.

(٣) الطوسي / تهذيب الاحكام: ٢٦/١٠ شرح المشيخة حاشية رقم / ٨، الطهراني / طبقات اعلام الشيعة القرن الرابع: ٢٨٠.

(٤) الطهراني / طبقات اعلام الشيعة ـ القرن الرابع: ٢٩٠.

(٥) الكراجكي / كنز الفوائد: ١٦٤ ـ طبع حجري.

(٦) النوري / مستدرك الوسائل: ٥٢٧/٣، المظفر / شرح اصول الكافي: ٢٤/١.

الحديث من الروايات الصحيحة[١]، روى عن كثير من فضلاء عصره واشترك مع الكليني في الرواية عن مشايخه مثل علي بن ابراهيم، ومحمد بن يحيى وغيرهم[٢] وقد اكثر الصدوق الرواية عنه بعبارة (حدثني) مما يدل على تلمذته عليه[٣].

٢٢ ـ محمّد بن محمد بن عصام الكليني:

وهو ممن تتلمذ على يد الكليني واكثر الرواية عنه كما صرح به عدد من الاعلام[٤] وهو من شيوخ الصدوق الذي اكثر الرواية عنه مصرحا بمشيخته فقال: «وما كان فيه ـ اي كتاب من لايحضره الفقيه ـ عن محمد بن يعقوب الكليني رحمه الله فقد رويته عن محمد بن محمد بن عصام الكليني...»[٥] وقال ايضا في تعقيبه على حديث الوصي يمنع الوارث: «ماوجدت هذا الحديث الا في كتاب محمد بن يعقوب ومارويته الا من طريقه، حدثني به غير واحد منهم محمد بن محمد بن عصام الكليني عن محمد بن يعقوب»[٦]. اما عن وثاقة الرجل فلم اجد من نص عليها، بيد ان المامقاني استغنى عن طلب التنصيص بوثاقته مكتفيا بشيخوخة الاجازة عن التوثيق[٧].

(١) ابوعلي الحائري / منتهى المقال: ٢٨٤، المامقاني / تنقيح المقال: ١٥٩/٣ رقم ١١١٣٨.

(٢) الخوئي / معجم رجال الحديث: ٦٢/١٧ رقم ١١٤٠٦ و١١٤٠٧.

(٣) الصدوق / من لايحضره الفقيه: ٥٣٠/٤ من المشيخة، علل الشرائع: ١٦٦/١ و٢٥٠ و٢٨١، ٣٢٠/٢ و٤٠٩ و٥٤٤ و٥٨٥، ثواب الاعمال: ١٠٤ و١٥٣ و١٧٨ و٢٠٦ و٢٥٣ و٢٧٣، الامالي: ١٠/٢٩٤، التوحيد: ٤٨ و١٠١ و١٠٥ و١٢٥، الخصال: ٥ و٨ و٩ و١٠.

(٤) الخوانساري / روضات الجنات: ١١٩/٦، النوري / المستدرك : ٥٢٧/٣.

(٥) الصدوق / من لايحضره الفقيه: ـ المشيخة: ٥٣٤/٤.

(٦) م . ن: ٢٢٣/٤.

(٧) المامقاني / تنقيح المقال: ١٧٩/٣ رقم / ١١٣٣١.

٢٣ ـ هارون بن موسى بن احمد بن سعيد التلعكبري من بني شيبان يكنى ابا محمد:

وهو من اجلاء الرواة واعاظم الثقاة الذين تتلمذوا على يد الكليني ورووا كتاب الكافي عنه[١]، وثـقه جمع غفير من اربـاب التراجم، قال الـنجاشي: «كان وجها في اصحابنا ثـقة معتمـدا لايطعن عليـه»[٢]، وقال الطوسي: «جليـل القدر عظيم المنـزلة واسع الرواية عـديم النظير ثقـة روى جميع الاصول والمصنفات»[٣]، روى عـنه أعاظم العلماء كأبن قـولويـه، والغضائـري، والنعماني، والمفيد، والنجـاشي، والطوسي[٤]، وروى عنه شيخه الكـليني ايضا[٥]، وقد ترك التلـعكبري بعض المصنفات منها كتابه الجوامع في علوم الدين[٦] وتوفي في شهر ربيع الاخر سنة ٣٨٥هـ[٧].

---

(١) الطوسي / الفهرست: ١٦٢، تهذيب الاحكام ـ شرح المشيخة: ١٣/١٠.

(٢) النجاشي / الرجال: ٣٤٣.

(٣) الطوسي / الرجال: ٥١٦ رقم / ١، ووثقـه العلامة في الرجال: ١٨٠ رقم/١ وفي خلاصة الاقوال: ٨٧، وابن داود في الرجال: ق١/٣٦٥ رقم/١٦٣٥.

(٤) ظ: ابن قولويه / كامل الزيارات: ٥/١٨٥ بـاب ـ ٧٥، وروايـة الغضائري عنـه في الاستبصار للشيخ الطوسي ١:٧٣/٢٢٣، المفيد / الاختصـاص: ٥١، النجاشي / الرجال: ٣٤٣، الطوسي تهذيب الاحكام ١٣/١٠، من المشيخة في طريقه الى ثقة الاسلام الكليني.

(٥) الكليني / فروع الكافي: ج٦ / الصيد: ٢٠٢/١/١.

(٦) النجاشي / الرجال: ٣٤٣.

(٧) العلامة / الرجال: ١٨٠ رقم/١، ابن داود / الرجال: ق١/٣٦٥ رقم / ١٦٣٥، المامقاني / تنقيح المقال: ٢٨٦/٣ رقم / ١٢٧٦٢.

المبحث الثالث

مؤلفاتــه

يظهر من تعداد مؤلفات الكليني انه كان من العلماء المقلّين في التأليف قياسا الى غيره من كبار العلماء المتقدمين كالمفيد والصدوق والطوسي وامثالهم. ويمكن تعليل هذه الظاهرة بانشغال الشيخ محمد بن يعقوب زمنا طويلا في تأليف كتابه «الكافي»، اذ المعروف عنه، انه أول من تصدى من علماء الامامية -بعد انتهاء عصر الائمة(ع)- الى جمع ما اثر عنهم(ع) من حديث بهذه السعة، سواء ما كان منه مودعا في الاصول الاربعمائة او محفوظا في صدور الحفاظ من المحدثين والفقهاء، مما وفر بعمله هذا كثيرا من الجهد والوقت لمن جاء بعده من العلماء. وقد كانت للشيخ ابي جعفر مؤلفات اخرى غير «الكافي» عالج في بعضها امورا بعيدة بعض الشيْ عن علوم الشريعة، وهذا مما يعبر عن ثقافته الواسعة، وفيما يلي اسماء مؤلفاته المفقودة والموجودة والتي تعد من ركائز شخصيته العلمية ومقوماتها:

١ ـ كتاب تعبير الرؤيا:[١]

ومما يكشف عن ثقافة الكليني بعلم تعبير الرؤيا، هو انه روى الكثير من الاحاديث المسندة عن تعبير الرؤيا، وقد تعرض لبيان وجوهها في مواضع متفرقة من روضة الكافي[٢].

اما كتابه «تعبير الرؤيا» فهو لاشك اوسع في محتواه عما ضمته الروضة من احاديث في هذا المجال، ولكنه مع الاسف مازال في عداد كتبه المفقودة.

ومهما يكن من امر فأن كتاب تعبير الرؤيا هو من مؤلفات الكليني قطعا، وقد نص كثير من العلماء على ذلك ـ كما ذكر قبل قليل ـ الا ان الخوانساري (ت / ١٣١٣هـ) قد اشتبه عليه قول صاحب التوضيح فقال: «... وقال ايضا صاحب كتاب (التوضيح) المتقدم في ذيل ترجمة ابي العباس الضرير: (لايعرف له الا كتاب تعبير الرؤيا، وقال قوم: انه لابي جعفر الكليني، وليس له فليلاحظ) ـ وعقب

---

(١) الطوسي / الفهرست: ١٦١، رقم / ٦٠٣، ابن شهر اشوب / معالم العلماء: ٨٨ رقم ٦٤٢، عباس القمي / الكنى و الالقاب: ٩٨/٣، بحر العلوم / الفوائد الرجالية: ٣٣٢/٣، البحراني / لؤلؤة البحرين: ٣٩٣، اغا بزرك / الذريعة: ١٢٨/٢ وقد ذكره النجاشي في الرجال: ٢٦٧ باسم «كتاب تفسير الرؤيا».

هذا وقد عَرّفَ الطوسي والطبرسي الرؤيا بانها: «تصور المعنى في المنام على توهم الابصار وذلك انّ العقل مغمور بالنوم فاذا تصور الانسان المعنى توهم انه يراه».

ظ: الطوسي / التبيان: ٩٧/١٢، الطبرسي / مجمع البيان: ٢٠٩/٥، اما تعبير الرؤيا فهو: «علم بقوانين كلية يبنى عليها المعبر عبارة مايقص عليه». ظ: ابن خلدون / المقدمة: ٢٩٩ ـ ٣٠٠، وابن قيم الجوزية / اعلام الموقعين: ٢١٢/١. والرؤيا على ثلاثة اقسام: صريحة صادقة لاتحتاج الى تأويل كرؤيا الانبياء ومن امثلتها ماورد في سورة يوسف: ٥ و ١٠٠، الصافات: ١٠٢ و ١٠٥.

ظ: الطبري / جامع البيان: ١٥١/١٢، ابن كثير / تفسير القرآن العظيم: ٩/٤.

ورؤيا صادقة تحتاج الى تأويل، وثالثة كاذبة وهي أضغاث أحلام.

ظ: ابن خلدون / المقدمة: ٢٩٩.

(٢) الكليني / روضة الكافي، ح/٩٠ و ٩١ و ٢٢٢ و ٢٥٧ و ٢٩٢ و ٢٩٣ و ٣٣٥ و ٣٣٦.

ساخرا ـ وقد ينكر كون كتاب (الروضة) ايضا من جملة كتب الكليني، من جهة عدم اتصال سندنا اليه»[١]. والحقيقة ان صاحب كتاب التوضيح لاذنب له، فالعبارة موجودة عند النجاشي ايضا في ترجمة احمد بن أصفهبذ ابوالعباس القمي الضرير المفسر، حيث قال عنه: «... له كتاب تعبير الرؤيا، وقال قوم: انه لابي جعفر الكليني وليس هوله، اخبرنا اجازة محمدبن محمد عن ابي القاسم جعفربن محمد عنه»[٢].

ومما يندفع به الاشتباه المتقدم هوتفسير العبارة: «... وليس هو له...» على اساس كون الضمير في (له) عائد الى ابي العباس الضرير لا الى الشيخ الكليني كما فهمه الخوانساري، ومما يؤيد ذلك هو ان النجاشي نفسه قد ذكر هذا الكتاب ضمن مؤلفات الكليني عند ترجمته له من غير اشارة ما يحتمل التشكيك في صحة نسبته اليه[٣]. ولعل حذف الضمير (هو) من نص النجاشي في قول صاحب التوضيح (وليس له) هو الذي سبب نشوء هذا الاشتباه.

وقال في معالم العلماء في ترجمة احمد بن اصفهبذ: له كتاب تعبير الرؤيا، والناس يعزونه الى الكليني[٤]. لكنه ذكر هذا الكتاب ضمن كتب الكليني، ولم يعقب عليه بشيء، وكأنه عدل عن قوله الاول وأخذ بما يعرفه الناس.

٢ ـ كتاب الرد على القرامطة[٥]:

تأتي اهمية هذا الكتاب ـ على الرغم من كونه مفقودا ـ من ناحيتين: الاولى

---

(١) الخوانساري / روضات الجنات: ١١٨/٦.

(٢) النجاشي / الرجال: طبع حجر ٧١.

(٣) النجاشي / الرجال: طبع حجر / ٢٦٧.

(٤) ابن شهر آشوب / معالم العلماء: ١٨/ ٨٣.

(٥) نشأت حركة القرامطة في النصف الثاني من القرن الثالث الهجري في الكوفة، وكان اكبر دعاتها هو حمدان ←

عقائدية، و الثانية تأريخية. اما الناحية العقائدية فيه فهي تبرز بشكل واضح في مسألة تبنيه مهمة الدفاع عن العقيدة الاسلامية ازاء كل تصرف شاذ يقع على الاسلام بأسمه، لاسيا الحركات الهدامة كحركة القرامطة التي اثارت الرعب في نفوس المسلمين وانتهكت حرمة مقدساتهم وذلك بهجومهم على البيت الحرام وقتل الحاج فيه سنة ٣١٧هـ[١]. كل هذا ادى الى اثارة غيرة الشيخ الكليني على الاسلام، فألف هذا الكتاب كتعبير عن وجهة النظر الاسلامية الصائبة ازاء هذه الحركة[٢].

اما الناحية التأريخية لهذا الكتاب فتظهر من خلال معاصرة مؤلفه لهذه الحركة، ولو وصل الينا هذا الكتاب لعرفنا الكثير عن تاريخ هذه الحركة واهدافها التي مازال

بن الاشعث قرمط، وقد استجاب له عدد كبير من الرجال عرفوا فيا بعد باسم القرامطة، وامتازت حركتهم بعنفها وعدم هوادتها واستخفافها بالخلافة العباسية، وراح ضحية هجماتهم المتكررة على الكوفة وواسط والبصرة والرحبة ومكة وغيرها الاف الضحايا الابرياء، وقد اعتدوا على حرمة البيت الحرام سنة ٣١٧هـ فقتلوا الحاج اثناء الطواف وعروا الكعبة المشرفة من كسوتها وقلعوا بابها وطرحوا القتلى في بئر زمزم. واشتبكوا مرات عديدة مع الجيش العباسي الذي تمكن اخيرا من دحرهم في عهد الخليفة المقتدر بالله (٢٩٥ ـ ٣٢٠)هـ وبنهايتهم استقر أمر السواد.

ظ: مسكويه / تجارب الامم: ١/ ١٢٠، ابن شاكر الكتبي / فوات الوفيات: ١/٣٥٣، ابن كثير / البداية والنهاية: ١١/١٦٠، القلقشندي / صبح الاعشى: ١٦٨/٤، السيوطي / تاريخ الخلفاء: ٣٨٣، آدم متز / الحضارة الاسلامية: ٦٩/٢، محمد فتاح عليان / قرامطة العراق: ١٥٤.

وقد نسب هذا الكتاب للشيخ الكليني، النجاشي / الرجال: ٢٦٧، الطوسي / الفهرست: ١٦١، ابن شهر آشوب / معالم العلماء: ٨٨، الاردبيلي / جامع الرواة: ٢١٩/٢، البحراني / لؤلؤة البحرين: ٣٩٣، البغدادي / هدية العارفين: مج٢ ج٦/٣٥، الزركلي / الاعلام: ١٧/٨، بحر العلوم / الفوائد الرجالية: ٣٣٢/٣، العاملي / اعيان الشيعة: ١٥٣/٤٧.

(١) راجع مصادر الهامش الاول ص١١٤.

(٢) لعلماء الاماميا اكثر من كتاب واحد بعنوان الرد على القرامطة: منهم الفضل ابن شاذان بن الخليل النيسابوري الراوي عن الجواد عليه السلام له كتاب الرد على الباطنية والقرامطة، الطوسي / الفهرست: ١٥٠ رقم ٥٦٤، وابو الحسن علي ابن ابي سهل حاتم بن ابي حاتم القزويني الثقة كان حيا الى سنة ٣٥٠هـ، والخليل بن ظفر بن الخليل الاسدي الكوفي له كتاب الرد على القرامطة، الذريعة: ١٠ / ٢١٧.

يكتنفها الغموض رغم تعرض كثير من المصادر اليها[١].

٣ ـ كتاب الرسائل ـ (رسائل الأئمة عليهم السلام)[٢]:

اما هذا الكتاب، فهو ايضا من الكتب المفقودة التي لم يكتب لها البقاء، وهو كما يبدو من اسمه خصص لجمع رسائل الأئمة الى اصحابهم أو ولاة امور المسلمين لاسيما في عهد اميرالمؤمنين علي(ع) وقد نقل ابن طاووس (ت / ٦٦٤هـ) طرفا من هذا الكتاب مشيرا اليه صراحة حيثما ورد النقل منه، وقد قال في احد اقتباساته منه: «قد روى الشيخ المتفق على ثقته وامانته محمد بن يعقوب الكليني تغمده الله جل جلاله برحمته رسالة مولانا اميرالمؤمنين علي عليه السلام الى جدك[٣] الحسن ولده سلام الله جل جلاله عليهما، وروى رسالة اخرى مختصرة عن خط علي عليه السلام الى ولده محمد بن الحنفية رضوان الله جل جلاله عليه وذكر الرسالتين في كتاب الرسايل، ووجدنا في نسخة قديمة يوشك ان يكون كتابتها في زمان حياة محمد بن يعقوب رحمة الله عليه»[٤] ويبدو ان السيد ابن طاووس كان متأثراً بهذا الكتاب مفضلا له على ماعداه من

(١) المسعودي / التنبيه والاشراف: ٣٨٦، ابن الجوزي / المنتظم: ١٢٢/٦ و ١٣١ و ١٥٣ و ١٨٨ و ١٩٦ و ٢٠٢ و ٢٠٨ و ٢١٥ و ٢٢٤ و ٢٢٨ و ٢٩٦ وتلبيس ابليس ٣١٣، الغزالي / فضائح الباطنية: ١٢، القمي / المقالات و الفرق: ٨٣، العراق في التاريخ ـ لنخبة من اساتذة القطر: ٤٣٧، وينظر مصادر الحاشية(٣) من الصفحة السابقة.

(٢) النجاشي / الرجال: ٢٦٧، الطوسي / الفهرست: ١٦١، ابن شهرآشوب / معالم العلماء: ٨٨ رقم ٦٤٢ وسماه: الوسائل، كما سماه ابن طاووس في كشف المحجة ـعلى ما سيأتي ـ بالوسايل تارة وبالرسائل تارة اخرى، يظهر من عبارته انه واحد لاغير، مما يحتمل وقوع التصحيف في المصدرين لعدم ذكره بهذا العنوان عند من سبقهما كالنجاشي والطوسي.

وقد ذكره بعنوان الرسائل عدد كثير من العلماء نذكر منهم الاردبيلي في جامع الرواة: ٢١٩/٢، والكنتوري في كشف الحجب: ٢٩١، والمحدث النوري في مستدرك الوسائل: ٥٢٧/٣، وغيرهم.

(٣) الضمير المخاطب موجه الى ولده صفي الدين محمد.

(٤) ابن طاووس / كشف المحجة لثمرة المهجة: ١٥٨ ـ ١٥٩.

كتب بهذا المجال فقال: «ورأيت يا ولدي بين رواية الحسن بن عبد الله العسكري مصنف كتاب (الزواجر والمواعظ) الذي قدمناه وبين الشيخ محمد بن يعقوب في رسالة ابيك اميرالمؤمنين علي(ع) الى ولده تفاوتا، فنحن نوردها برواية محمد بن يعقوب فهو اجمل وافضل[(١)] فيما قصدناه. فذكر محمد بن يعقوب الكليني في كتاب الرسائل باسناده الى ابي جعفر بن عنبسه، عن عباد بن زياد الاسدي، عن عمر بن ابي المقدام، عن ابي جعفر(ع)، قال: لما اقبل اميرالمؤمنين(ع) من صفين كتب الى ابنه الحسن عليه السلام: بسم الله الرحمن الرحيم، من الوالد الفاني المقر للزمان، المدبر للعمر، المستسلم للدهر، الذام الدنيا، والساكن مساكن الموتى، الظاعن عنها غدا، الى الولد المؤمل مالايدرك ، السالك سبيل من قد هلك...»[(٢)].

وفي كتاب فتح الابواب لابن طاووس ايضاً ورد النقل الصريح عن هذا الكتاب بقوله: «قال محمد بن يعقوب الكليني فيما صنفه من كتاب رسائل الأئمة صلوات الله عليهم، فيما يختص بمولانا الجواد صلوات الله عليه. فقال: ومن كتاب الى علي بن اسباط:

بسم الله الرحمن الرحيم، وفهمت ماذكرت من امر بناتك... الخ[(٣)].

ويبدو ان الكليني رحمه الله تعالى قد نقل من كتابه الرسائل بعضا من رسائل الأئمة عليهم السلام الى كتابه الكافي كما يتضح من رواية معظم الكتاب المبعوث الى

---

(١) جاء في مقدمة اصول الكافي للاستاذ الدكتور حسين علي محفوظ عند حديثه عن كتاب الكافي عند الامامية: «... وهو عندهم (اجمل وافضل) من سائر اصول الاحاديث» مشيرا بالهامش الذي وضعه بعد عبارة اجمل وافضل المذكورة في النص السابق الى كتاب كشف المحجة لابن طاووس ص١٥٩ وقد اتضح من النص اعلاه ان هذه العبارة (اجمل وافضل) اطلقت على كتاب الرسائل لاكتاب الكافي، ولكن جاء ذلك سهوا من قلم الاستاذ محفوظ.

ظ: مقدمة اصول الكافي: ٢٦/١.

(٢) ابن طاووس / كشف المحجة: ١٥٩، وقد نقل عنه في ص: ١٧٣ و ١٨٩ بهذا الاسم، الا انه نقل عنه في ص: ١٥٣ بعنوان: الوسايل، والظاهر ان المراد هو: الرسائل، ولعله من غلط النسخة.

(٣) ابن طاووس / فتح الابواب بين ذوي الألباب وبين رب الارباب في الاستخارات: ١٤٣ - ١٤٤.

علي بن اسباط، عن سهل بن زياد و محمد بن يحيىٰ، عن احمد بن محمد جميعا؛ عن علي بن مهزيار، قال: كتب علي بن اسباط الى ابي جعفر عليه السلام. ثم ذكر مثلما ورد عن ابن طاووس عن كتابه[١] مما يحتمل معه ان تكون رسائل الأئمة عليهم السلام التي رواها في الروضة أيضا مأخوذة من كتابه الرسائل، هذا اذا علمنا ان كتاب الكافي هو آخر كتبه تأليفا[٢].

هذا وقد روى النص المذكور كل من الحر العاملي[٣] و المجلسي[٤] عن كتاب رسائل الأئمة عليهم السلام للشيخ الكليني، ولا اعلم واسطتها اليه، هل هو كتاب فتح الابواب؟ ام عن نسخة من اصل الكتاب وصلت سالمة من عاديات الدهر؟

الا إن الظاهر من كلام الفيلسوف الرباني صدرالدين الشيرازي في شرح اصول الكافي، ان كتاب رسائل الأئمة عليهم السلام لثقة الاسلام الكليني قد وصل الى عصره، بل اعتمده ايضا، حيث قال: «روى محمد بن يعقوب الكليني رحمه الله في كتاب الرسائل باسناده عن سنان بن طريق، عن ابي عبد الله عليه السلام، قال: كان اميرالمؤمنين عليه السلام يكتب هذه الخطبة الى أكابر الصحابة وفيها كلام رسول الله صلّى الله عليه وآله:

بسم الله الرحمن الرحيم

الى المقربين في الاظلة، الممتحنين بالبلية، المسارعين في الطاعة ـ ثم نقل من هذه الخطبة الشيئ الكثير الى ان قال: من كلام طويل اخذنا منه مواضع الحاجه»[٥].

وهذا الكلام صريح على وصول كتاب الرسائل الى عصر الشيرازي، ووقوفه عليه مع النقل المباشر منه بلا واسطة، والله العالم.

---

(١) الكليني / فروع الكافي: ج٥/ كتاب النكاح: ٣٤٧/٢٤/٢.

(٢) انظر: الهامش الاول ص١٢٣.

(٣) الحر العاملي / وسائل الشيعة: ٢١٥/٥ الحديث الثامن.

(٤) المجلسي / بحارالانوار: ٩١/ ٢٦٤ الحديث الثامن عشر.

(٥) الشيرازي / شرح اصول الكافي: ٦١٢/٢ ـ ٦١٥.

٤ ـ كتاب الرجال[١]:

ومن امارة معرفة الكليني باحوال الرواة، ومعرفة طبقاتهم هو هذا الكتاب المفقود ايضا، وعلى الرغم من ضياعه الا انه وُجِدَتْ لمسات كثيرة في الكافي تدلل على معرفته بأحوال الرجال، اذ ذكر في تضاعيف اسانيده بعض العبارات المتداولة في كتب الرجال، كعبارات التوثيق كما في قوله عن القاسم شريك المفضل الوارد في كتاب الروضة: «وكان رجل صدق»[٢] او عن بيان النسب ودرجة الصلة بأحد الأئمة عليهم السلام، كقوله عن «القنبري»، هو: «رجل من ولد قنبر الكبير مولى ابي الحسن الرضا عليه السلام»[٣]، او عن توضيح انتماء الرواة للفرق المخالفة لمذهب الامامية، كقوله عن ابن قياما الواسطي: انه كان من الواقفة[٤]، وهكذا الحال في بيان الكثير من انساب الرواة والقابهم وكناهم ومدنهم و حرفهم[٥].

٥ ـ كتاب ماقيل في الأئمة ـ عليهم السلام ـ من الشعر[٦]:

ومن عناية الكليني بالادب هو هذا الكتاب المفقود ايضا الذي جمع فيه ماقيل من اشعار في حق الأئمة، ممايعبر عن ثقافته الواسعة لاهتمامه باموراخرى غير العلوم الشرعية.

---

(١) النجاشي / الرجال: ٢٦٧، الأردبيلي / جامع الرواة: ٢١٩/٢، بحر العلوم / الفوائد الرجالية: ٣٣٢/٣، العاملي/أعيان الشيعة: ١٥٣/٤٧، اغابزرگ الطهراني/مصفى المقال: ٤٢٧، الزركلي/الأعلام: ١٧/٨.

(٢) الكليني / الروضة من الكافي: ٣٧٤ حديث / ٥٦٢.

(٣) الكليني / اصول الكافي: ٣٣١/١، كتاب الحجة، باب في تسمية من رآه عليه السلام، الحديث /١.

(٤) الكليني / اصول الكافي: ٣٥٤/١، كتاب الحجة، باب مايفصل بين دعوى المحق من المبطل في أمر الأمامة، الحديث/١١.

(٥) انظر: الباب الثاني، الفصل الثاني، فقرة تسمية رجال السند: ١٨٧.

(٦) النجاشي / الرجال: ٢٦٧، الطوسي / الفهرست: ١٦١، ابن شهر اشوب / معالم العلماء: ٨٨، ←

٦ ـ كتاب الكافي:

وهوالكتاب الوحيد الذي مازال موجودا الحد الان من بين كتب الكليني، ويعد هذا الكتاب من اشهر مؤلفاته، بل هواشهر ماوصل من كتب الحديث عند الامامية قديما وحديثا، قال المفيد: (ت/٤١٣هـ): «... وهومن اجل كتب الشيعة واكثرها فائدة»[١].

والكافي كتاب موسوعي وان كانت السمة البارزة فيه هي الحديث الشريف، الا انه ذكر فيه كل مايحتاجه الفقيه والمحدث مضافا الى تناوله دقائق فريدة تتعلق بشؤون العقيدة وتهذيب السلوك ومكارم الاخلاق.

وقد ضم هذا الكتاب الاصول الى جانب الفروع حرصا من مؤلفه على حفظ احاديث اهل البيت عليهم السلام وصيانتها من الضياع.

وهوحسب تصنيف الكليني يقع في ثلاثة اقسام هي: «الاصول والفروع والروضة»، طبعت اخيراً بثمانية اجزاء تخصص منها الجزء الاول والثاني للاصول، بينما شغلت الفروع خمسة اجزاء اخرى من الكتاب، واستقلت الروضة بالجزء الثامن والاخير منه.

وسيكون الحديث ـ في هذا الموضع ـ عن الاصول والروضة فقط، اما الفروع فستتم دراستها في الباب الثاني من هذه الرسالة.

أوّلاً: اصول الكافي:

حَظِيَ «اصول الكافي» بعناية خاصة من لدن العلماء لم يحظ بها ـ عند الامامية ـ

الكنتوري / كشف الحجب: ٢٩١، عباس القمي / الكنى والالقاب: ٩٨/٣، الاردبيلي / جامع الرواة: ٢١٩/٢، بحر العلوم / الفوائد الرجالية: ٣٣٢/٣، النوري مستدرك الوسائل: ٥٢٧/٣، الخوانساري / روضات الجنات: ١١٧/٦، البحراني / لؤلؤة البحرين: ٣٩٣، اغا بزرك / الذريعة: ١٢٨/٢.

(١) المفيد / تصحيح الاعتقاد: مخطوطة السيد حسن السيد علي الحسيني ـ النجف ـ خزانة رقم / ٦٥: ٣٢/ب.

كتاب في بابه، وذلك لاشتماله على احاديث وابواب نادرة لم تذكر في غيره من كتب الحديث عند الامامية، اذ تعرضت احاديثه لمختلف مباحث العقيدة كالتوحيد والعدل والنبوة، والامامة، والموت والبعث والنشور، والبدأ، والواجب، والقدر، والجبر، والتفويض، والقدم والحدوث، والعلم والجهل، والايمان ومايتبعه من الفضائل، والكفر ومايلحقه من الرذائل، وغيرها من الامور الكثيرة الاخرى التي اهتمت بدراستها كتب الكلام والفلسفة والعقائد.

ولغرض استيفاء اصول الكافي بعض حقه من هذه الدراسة، كان لابد من التعرض لمنهجه العام، والوقوف على النقاط البارزة فيه وفق مايلي:

آ) طريقة تصنيفه:

اتبع الكليني في تصنيف اصول الكافي الطريقة التقليدية في التصنيف وهي تقسيم الاصول الى كتب والكتب الى ابواب يضم كل باب منها عددا من الاحاديث التي تدور حول موضوع الباب نفسه.

هذا ولم يكن توزيع الاحاديث على ابوابها ولا الابواب على كتبها منتظما وفق هذه الطريقة، ذلك لان بعض كتبه -رغم سعتها- لم تدرج تحتها أي باب، كما تفاوتت الابواب في عدد احاديثها تفاوتا كبيراً كما يتبين من الجدول التالي:

الجزء	كتبه	ابوابه	احاديثه
الاول	١ - كتاب العقل والجهل[1]	بلا	٣٤
	٢ - كتاب فضل العلم.	٢٣	١٧٦
	٣ - كتاب التوحيد.	٣٦	٢١٢

(١) بيّن الكليني سبب اختيار هذا الكتاب اول كتب الاصول في مقدمته فقال: «-لان- العقل هو القطب الذي عليه المدار وبه يحتج وله الثواب وعليه العقاب» اصول الكافي -خطبة الكتاب- ص٩.

	٤ ـ كتاب الحجة[1].	١٣٢	١٠١٥
الثاني	١ ـ كتاب الايمان والكفر.	٢٠٩	١٦٠٩
	٢ ـ كتاب الدعاء.	٦٠	٤٠٩
	٣ ـ كتاب فضل القرآن.	١٤	١٢٤
	٤ ـ كتاب العشرة.	٣١	٢٠٤

وبهذا يكون مجموع ما في اصول الكافي «٨» كتب، «٥٠٥» باب، «٣٧٨٣» حديث، على ان بعض الابواب لم يعط لها عنوان خاص بها، كما في الجزء الثاني في الصفحات ٢٨ و ٤٩ و ٨٥ و ١٣٧ و ٢٦٦ و ٤١٥. وبعضها الاخر اقتصرت على حديث واحد، حيث بلغت الابواب، احادية الحديث في جزئي الاصول سبعة واربعين بابا، بينما اشتملت بعض الابواب على عشرات الاحاديث التي استغرقت متون بعضها بضع صفحات، ولم تتجاوز اخرى ثلاثة اسطر.

وقد افرد الكليني في اصول الكافي ثمانية ابواب باسم النوادر احتوت على تسعة وستين حديثا[2] مما يحتمل معه ان تكون للكليني نظرة خاصة بهذه الاحاديث التي سمعها من شيوخه وادرجها تحت اسم النوادر غير موقن بصحتها، موسعا لغيره فحصها ودراستها، لاسيما وقد روى عن علي بن ابراهيم باسناده عن ابي عبد الله(ع) انه قال: «قال اميرالمؤمنين عليه السلام، اذا حدثتم بحديث فاسندوه الى الذي حدثكم، فأن كان حقا فلكم وان كان كذبا فعليه»[3].

(١) قال الكليني عن هذا الكتاب: «... ووسعنا قليلا كتاب الحجة وان لم نكمله على استحقاقه، لانا كرهنا ان نبخس حظوظه كلها... (و) ان تأخر الاجل صنفنا كتابا اوسع واكمل منه نوفيه حقوقه كلها ان شاء الله تعالى».

ظ: اصول الكافي -خطبة الكتاب ص٩، ولم يظهر عن مترجيه ان له كتابا غير هذا باسم الحجة مما يدل على وقوع وفاته بعد الفراغ من تأليف «الكافي» بزمن قصير لم يسعفه العمر فيه على تنفيذ ماوعد به، وبهذا يكون كتاب الكافي هو آخر كتبه تأليفا.

(٢) الكليني / اصول الكافي: ٤٨/١ و ١٤٣ و ١٥٦ و ٢٣٣ و ٤١١ - و ٢٦٧/٢ و ٤٤٩ و ٤٤٩ ايضا.

(٣) م . ن: ٥٢/١ ح٧.

وقد التزم الكليني -في الكافي- بذكر سلسلة السند كاملا في جميع احاديث الكافي الا ما ندر منها، حتى عادت تلك السمة من ابرز خصائصه.

ومما يلحظ على منهجه في تصنيف احاديث الاصول هو انه اتبع طريقة تكرار الاحاديث وروايتها ثانية في ابواب اخرى، وقد يكون تكرار الرواية عند الكليني بالنص سندا ومتناوقد يقتصر على المتن عند توفر طريق آخر اليه، وقد يكون التكرار بالمعنى مما لايؤثر على جوهر النص المروي سابقا او يغير من معناه شيئا[1].

على انه لم يكن مجرد ناقل لرواياته عن مشايخه فحسب وانما كان يعقب على بعضها ويسبقها بارائه، مستغلا ثقافته الواسعة في بيان المقصود وكشف المراد حيثما تطلب الامر ذلك. وهذا المنهج السديد جدير بأن يكشف عن قدراته ومعرفته في الجوانب التالية.

ب) قدرات الشيخ الكليني في اصول الكافي:

١ - الفقه: لا شك ان في فروع الكافي باجزائه الخمسة- دليلا مقنعا على قدرة الشيخ الفقهية، ولما كان الحديث في هذا الموضع عن اصول الكافي، فقد وجدت فيه بعض اللمسات التي تشير الى تضلعه من هذا الفن، من ذلك مارواه عن الحسين بن محمد باسناده عن ابي عبد الله(ع) في قضاء نبي الله سليمان(ع)، فقد عقب على هذا الحديث بقوله: «معنى الحديث الاول: ان الغنم لو دخلت الكرم نهارا، لم يكن على صاحب الغنم شيئ لان لصاحب الغنم ان يسرح غنمه بالنهار ترعى وعلى صاحب الكرم حفظه، وعلى صاحب الغنم ان يربط غنمه ليلا ولصاحب الكرم ان ينام في بيته»[2].

---

(١) الكليني / اصول الكافي ١٠/١ ح١ كرره في ٢٦/١ ح٢٦، ٣٠/١ ح١ كرره في ٣١/١ بعد الحديث/٥، ٣٠٧/١ ح٤ وح٥ تكررا في ٣٢٨/١ ح٣، ٥٣١/٢ الاحاديث ٢٧ و ٢٨ و ٢٩ مكررة وهي نفسها في ٥٣١/٢ ح٢٦ وغيرها.

(٢) الكليني / اصول الكافي: ٢٧٨/١ - ٢٧٩ كتاب الحجة ح٣.

وقد تحدث في اول باب الفيئ من كتاب الحجة[١] عن معنى الفيئ والانفال والخمس وكيفية تقسيمه ومستحقيه وحدوده ومايجب فيه، مفرقا بين حصة الامام في الفيئ وامتلاكه للانفال، ومبينا حكم من عمل باحد مصاديق الانفال باذن الامام او بدون اذنه، ثم عرج بعد ذلك على ذكر الاحاديث المصدقة لرأيه[٢].

٢ ـ التاريخ: اظهر الكليني مقدرة كبيرة في معرفة ولادات الائمة عليهم السلام ومدة اعمارهم وتاريخ وفياتهم ونبذ عن اخبارهم حيث ذكر في ابواب التواريخ[٣] ابتداء من الباب الاول وحتى الباب الاخير وفي مقدمة كل باب مايؤيد ذلك، فمثلاً في باب (مولد اميرالمؤمنين عليه السلام) قال: «ولد اميرالمؤمنين عليه السلام بعد عام الفيل بثلاثين سنة، وقتل عليه السلام في شهر رمضان لتسع بقين منه ليلة الاحد سنة اربعين من الهجرة، وهو ابن ثلاث وستين سنة، بقي بعد قبض النبي صلى الله عليه وآله ثلاثين سنة، وامه فاطمة بنت اسد بن هاشم بن عبد مناف، وهو اول هاشمي ولده هاشم مرتين»[٤] ثم طفق بعد ذلك على ايراد الاحاديث الخاصة بذلك، متبعا الطريقة نفسها في جميع الابواب الخاصة بميلاد الائمة(ع).

٣ ـ الفلسفة وعلم الكلام: عالج الكليني كثيرا من الامور الفلسفية والكلامية ذات العلاقة الوطيدة بالعقيدة الاسلامية وذلك عبر رواياته المتعددة في اصول الكافي، ذلك الكتاب الذي يعد بحق صورة مصغرة للحياة العقلية السائدة في ذلك العصر.

وهو لم يترك رواياته هملا دون تعقيب، انما كشف عن قدرته بالتعبير عن ارائه الفلسفية والكلامية في اماكن متعددة من كتابه، الواردة في صفات الذات وصفات الفعل معقبا عليها بكلامه تحت عنوان: «جملة القول مافي صفات الذات وصفات الفعل» مبينا الفرق بينهما باعتبار صفات الذات هي عين ذاته القدسية ولما كانت

---

(١) م . ن: ١/٥٣٨.

(٢) م . ن: ١/٥٣٩ كتاب الحجة ح١ و ٢ و ٣ و ٤.

(٣) الكليني / اصول الكافي: ١/ من ٤٣٩ الى ٥١٤ ـ كتاب الحجة.

(٤) الكليني / اصول الكافي: ١/٤٥٢.

ذاته القدسية مما لاضد لها فاستحال الله جل وعز ان يوصف بضدها كالعلم والقدرة والحياة والعزة والحكمة والحلم والعدل، مع امكانية اتصافه تعالى باضداد صفات الفعل، كالرضا وضده السخط والحب وضده البغض، وهكذا في صفات الفعل الاخرى[١].

وفي قول علي اميرالمؤمنين(ع): «اعرفوا الله بالله والرسول بالرسالة وألو الامر بالامر بالمعروف والعدل والاحسان»[٢].

قال موضحا ذلك: «ومعنى قوله عليه السلام: اعرفوا الله بالله، يعني ان الله خلق الاشخاص والانوار والجواهر والاعيان، فالاعيان الابدان، والجواهر والارواح، وهو جل وعز لايشبه جسما وروحا وليس لاحد في خلق الروح الحساس الدراك امر ولاسبب، هو المتفرد بخلق الارواح والاجسام فاذا نفى عنه الشبهين: شبه الابدان وشبه الارواح فقد عرف الله بالله، واذا شبهه بالروح او البدن او النور فلم يعرف الله بالله»[٣].

وقال معقبا على ما رواه من خطبة لعلي(ع) ايضا: (وهذه الخطبة... كافية لمن طلب علم التوحيد اذا تدبرها وفهم ما فيها ـ الى ان قال ـ الا ترون الى قوله(ع): «لامن شئ كان ولا من شئ خلق ماكان) فنفى بقوله(ع) (لامن شئ كان) معنى الحدوث، وكيف اوقع على ما احدثه صفة الخلق والاختراع بلا اصل ولامثال، نفيا لقول من قال: ان الاشياء كلها محدثة بعضها من بعض، وابطالا لقول الثنوية الذين زعموا انه لايحدث شيئاً الا من اصل، ولايدبر الا باحتذاء مثال، فدفع عليه السلام بقوله: «لامن شئ خلق ماكان» جميع حجج الثنوية واشباههم»[٤]

(١) الكليني / اصول الكافي: ١/١١١ كتاب التوحيد.

(٢) م . ن: ١/٨٥ كتاب التوحيد ح١.

(٣) الكليني / اصول الكافي: ١/٨٥.

(٤) م . ن: ١/١٣٦ كتاب التوحيد ح١ والثنوية هم من زعموا ان النور والظلمة ازليان قديمان، ظ: الشهرستاني / الملل و النحل: ١/٢٤٤.

ثم جاء بعد ذلك على توضيح فقرات الخطبة باوضح بيان، حتى اذا ماوصل الى قوله عليه السلام: «لم يحلل ـ في الاشياء ـ فيقال: هوفيها كائن ولم ينأ عنها فيقال: هو منها بائن»[١]، قال: «فنفى عليه السلام بهاتين الكلمتين صفة الاعراض والاجسام لان من صفة الاجسام التباعد والمباينة ومن صفة الاعراض الكون في الاجسام بالحلول على غير مماسة، ومباينة الاجسام على تراخي المسافة. ثم قال عليه السلام: (لكن احاط بها علمه واتقنها صنعه) اى هو في الاشياء بالاحاطة والتدبير وعلى غير ملامسة»[٢].

٤ ـ الاستشهاد باللغة والشعر: اللغة العربية واشعار العرب من الحقول الخصبة في مجالات التأويل، وبحكم حاجة الكليني الى هذين الحقلين نراه قد استشهد بهما في مجال تقريره لمعنى مايرويه بسنده عن اهل البيت.

فمثلا في الحديث المروى عن العدة، باسناده عن ابي جعفر الباقر عليه السلام انه قال في التوحيد: «... فهو واحد، صمد، قدوس، يعبده كل شئ، ويصمد اليه كل شئ ووسع كل شئ علما»[٣].

فقد عقب الكليني على ذلك مبينا معنى الصمد مستدلا عليه باللغة والشعر، فقال: «... ان الصمد هو السيد المصمود اليه، هو معنى صحيح موافق لقول الله عزوجل: (ليس كمثله شئ)، والمصمود اليه: المقصود في اللغة»[٤]. ثم استعان بالشعر رافضا التأويل المعارض لما بينه من معنى فقال: «قال ابو طالب في بعض ماكان يمدح به النبي صلى الله عليه وآله من شعره:

وَبِالجَمْرَةِ القُصْوَى إذَا صَمَدُوا لَها ... يَؤُمُّونَ رَضْخاً رأسَهَا بِالجَنَادِلِ

يعني: قصدوا نحوها يرمونها بالجنادل، يعني: الحصا الصغار التي تسمى بالجمار،

(١) م . ن: ١/١٣٥ كتاب التوحيد ح١.

(٢) م . ن: ١/١٣٧ كتاب التوحيد.

(٣) الكليني / اصول الكافي: ١/١٢٣ ـ ١٢٤ كتاب التوحيد ح٢.

(٤) م . ن: ١/١٢٤.

وقال بعض شعراء الجاهلية:

مَـا كُنْـتُ أحْسَـبُ أنَّ بَيْـتـاً ظَـاهِراً لِـلّـهِ فِي أكْـنَـافِ مَكَّةَ يَصْـمِـدُ

يعني: يقصد: ... وقال شداد بن معاوية في حذيفة بن بدر:

عَلَـوْتَهُ بِـحُسَـامٍ ثُمَّ قُلْـتُ لَهُ خُذْهَا حُذَيْفَ فَأنْتَ السَّيِّدُ الصَّمَدُ[(١)]

ومن هذا نستشف تمكنه من اللغة والشعر وفهمها، لاسيا وقد سبق عنه انه كانت له نشاطات ادبية في هذا المجال.

ج) منهجه في سند الحديث ومتنه:

اتصف منهج الكليني بسند احاديث الاصول ومتونها بعين ما اتصف به منهجه في فروع الكافي، ولما كان موضوع رسالتنا هو الفروع من الكافي لذا من المستحسن الاشارة هنا الى الخطوات العامة في هذا المنهج مع نماذج يسيره منه والاكتفاء بالاحالة الى منهجه في الفروع لاكتمال الصورة العامة لمنهج الكليني في الاصول سندا ومتنا والذي يمكن اجماله بالنقاط الا تيه:

١ ـ **التعريف برجال السند:** على الرغم من تأليف الكليني كتابا في الرجال[(٢)] الا انه غالبا ما يُعَرِّفُ ببعض رجال سنده في احاديث الاصول ذاكرا عنهم مايميزهم عن غيرهم من حيث العقيدة او النسب او المنطقة او الحرفة، وامثلة ذلك كثيرة، منها ما قاله في روايته عن القنبرى: «رجل من ولد قنبر الكبير مولى ابي الحسن الرضا عليه السلام»[(٣)] وغيرها[(٤)].

---

(١) م . ن: ١/١٢٤ كتاب الحجة ح٢.

(٢) ظ: ١٠٥ من هذا الفصل.

(٣) الكليني / اصول الكافي: ١/٣٣١ كتاب الحجة حديث ١١.

(٤) الكليني / اصول الكافي: ١/١٣٩ حديث /٥، ١/٣٣٠ حديث / ٢، ١/٣٥٤ حديث/١١، ١/٣٥٢ حديث/٨، ١/٤٩٢ حديث /١، ١/٥١٨ حديث/٧، كتاب الدعاء: ٢/٤٩٣ حديث/١٤، ٢/٥٦٧ حديث/١٥، ٢/٥٨٤ حديث/٢٠، كتاب الايمان والكفر: ٢/٣١٣ حديث/٢، ٢/٤٢ حديث/٢، ٢/٤٠٦ حديث/١٢.

٢ ـ الاكثار من طرق السند: ومن منهج الكليني الاكثار من رواية الاحاديث بطرق مختلفة وهو غالبا مايكتفي بذكر الطريق الثاني مجردا عن المتن مشيرا في نهاية سلسلة السند الى تطابق المتنين بعبارة (مثله) او (نحوه)، وقد تكرر هذا المنهج في كثير من ابواب الاصول[١]

٣ ـ تعدد رجال الطبقة الواحدة في السند: ومن امثلته ما رواه عن علي بن ابراهيم بسنده «... عن زرارة والفضيل بن يسار و بكير بن اعين ومحمد بن مسلم وبريد بن معاوية وابي الجارود جميعا؛ عن ابي جعفر عليه السلام»[٢]. ولاشك ان هذا المنهج يضفي على الحديث قوة و وثوقا به.

٤ ـ امور اخرى: وللكليني في منهجه بسند الحديث ومتنه امور اخرى منها اختصار السند الذي غالبا ما يعبر عنه بلفظ «وبهذا الاسناد» ثم يروي الحديث احالة منه الى السند السابق[٣] ومنها الامانة في نقل الحديث كقوله: «وحدثني شيخ من اصحابنا ذهب عني اسمه»[٤] وكذلك تشعب طرق النقل حيث روى عن التابعين وغيرهم من علماء اهل السنة[٥] وروى عن ثمان من النساء الراويات وهنَّ: أُم هاني‏ء[٦]،

---

(١) الكليني / اصول الكافي: ١/٢٨ و ٢٩ و ٣١ و ٣٣ و ٤٩ و ٦٦ و ٧٦ و ٨٧ و ٩١ و ٩٢ و ١٢٦ و ١٢٨ و ١٤٦ و ١٤٩ و ١٦٣ و ١٩٥ و ١٩٧ و ٢١٩، ج٢/٢١ و ٤٦ و ٥٤ و ٦٤ و ٨٦ و ١٢٤ و ١٥٣ و ٢١١ و ٢٨٠ و ٤١٤ و ٤٧٨ و ٥١١ و ٥٥٩ و ٦١١ و ٦٣١.

(٢) م . ن: ١/٢٩٣ كتاب الحجة حديث ٣.

(٣) م . ن: ١/١٤٧ كتاب الحجة ح٦ و ٧.

(٤) م . ن: ١/٣٣٠ كتاب الحجة بعد الحديث / ١.

(٥) كروايته عن الزهري في كتاب الايمان والكفر: ٢/١٣٠ حديث / ١١ و ١٤٨ ح/٣ و ٣٠٨ ح/٧ و ٣٢٠ ح/٣ و ٣٤٣ ح/٢، وكتاب فضل القرآن: ٢/٦٠٢ ح/١٣ و ٦٠٥ ح/٧، وعن سفيان بن عيينة بكتاب الايمان والكفر: ٢/١٦ ح/٤ وعن ابن البختري بكتاب الايمان والكفر: ٢/٢٣٤ ح/١٤، وعن الاوزاعي بكتاب الدعاء: ٢/٥١٩ ح١.

(٦) الكليني / اصول الكافي: ١/٢٤١، كتاب الحجة، ح/٢٢ و ٢٣.

وحبابة الوالبية[١]، وحكيمة بنت موسى[٢]، و خادمة لابراهيم بن عبدة النيسابوري[٣]، وفاطمة بنت الحسين عليه السلام[٤]، وخديجة بنت عمر بن علي بن الحسين بن علي بن ابي طالب عليهم السلام[٥]، واسماء[٦]، وفاطمة بنت اسد ام اميرالمؤمنين علي عليه السلام[٧].

وقد يذكر اسمه في سند الحديث باعتباره واحدا من اهم رواة الحديث[٨]، وقد يبين زمان تحمل الحديث ونقله بين شيوخه بعضهم لبعض كما في روايته «عن علي بن محمد، قال: حدثني محمد والحسن ابنا علي بن ابراهيم في سنة تسع و سبعين ومائتين...»[٩]

ومن منهجه ايضا انه يجتزئ الحديث ويذكر مااجتزء منه في باب آخر لتوافر المناسبة بين البابين كالحديث المروي في باب (دعائم الكفر و شعبه)[١٠] الذي روى شطرا منه في باب صفة النفاق والمنافق[١١].

ومن الامور الاخرى في هذا المنهج انه روى احاديث معلقة[١٢] كروايته عن ابي

(١) م . ن: ١/٣٤٦، كتاب الحجة، ح/٣.
(٢) م . ن: ١/٣٩٥، كتاب الحجة، ح/٥.
(٣) م . ن: ١/٣٣١، كتاب الحجة، ح/٦.
(٤) م . ن: ٢/٢٣٩، كتاب الايمان و الكفر، ح/٢٩.
(٥) م . ن: ٢/٥٥٦، كتاب الدعاء، ح/٢.
(٦) م . ن: ١/٣٥٨، كتاب الحجة، ح/٧.
(٧) م . ن: ١/٤٥٣، كتاب الحجة، ح/٢.
(٨) الكليني / اصول الكافي: ١/١٠ كتاب العقل و الجهل، ح/١: ١/٣٠، كتاب فضل العلم، ح/١: ١/٤٣٦، كتاب الحجة، ح/١.
(٩) الكليني / اصول الكافي: ١/٥١٤ كتاب الحجة ح/٢.
(١٠) م . ن: ٢/٣١٩ كتاب الايمان والكفر ح/١.
(١١) م . ن: ٢/٣٩٢، كتاب الايمان والكفر.
(١٢) الحديث المعلق: هو ما حذف من اول سنده راو واحد أو أكثر، وهو لايخرج عن الصحيح اذا عرف المحذوف من جهة ثقة. ظ: الشهيد الثاني/الدراية: ٣٢، صبحي الصالح/علوم الحديث ومصطلحه/٢٢٤.

بصير عن ابي عبد الله عليه السلام مع حذف الوسائط من اول السند بينه وبين ابي بصير[١].

وأحاديث مرسلة[٢] كروايته عن علي بن ابراهيم بسنده عن هشام بن سالم رفعه، قال: قال اميرالمؤمنين عليه السلام...»[٣] و هشام هذا هو ممن روى عن ابي عبد الله الصادق عليه السلام ولم يدرك زمان علي اميرالمؤمنين[٤].

وأحاديث موقوفة[٥] كروايته عن محمد بن يحيى بسنده عن ابي حمزة الثمالي، قال: «المؤمن من خلط عمله بالحلم...»[٦].

وأحاديث مضمرة[٧] كروايته بسنده عن عبد الله بن سنان، قال: «قلت له عورة المؤمن على المؤمن حرام؟ قال: نعم»[٨]. أو كروايته بسنده عن احمد بن محمد، عن بعض رجاله، قال: «قال: من فحش على اخيه المسلم نزع الله بركة رزقه...»[٩].

وأحاديث مجهولة[١٠] كالتي في سندها راوٍ لم يفصح الكليني عن هويته مثل: عن

(١) الكليني / اصول الكافي: ٢/٥٥٣ كتاب الدعاء ح/١٣.

(٢) المرسل: هو ما رواه عن المعصوم(ع) من لم يدركه. ظ: الشهيد الثاني / الدراية: ٤٧ أو هو ما سقط فيه الصحابي بان رفعه التابعي الى النبي(ص)، ظ: ابن الصلاح / علوم الحديث: ٤٧، ابن كثير / الباعث الحثيث: ٢٥.

(٣) الكليني / اصول الكافي: ٢/٣٣٦ كتاب الحجة ح/١.

(٤) الطوسي / الفهرست: ٣٠٣ رقم ٧٨١.

(٥) الموقوف: هو ما رواه مصاحب المعصوم دون رفعه اليه(ع) من قول أو فعل. ظ: الشهيد الثاني / الدراية: ٤٥، أو هو ما يروى عن الصحابة من أقوالهم أو أفعالهم دون رفعها إلى النبي(ص)، ظ: إبن الصلاح / علوم الحديث: ١٢٣، إبن كثير / الباعث الحثيث: ٢٤، السيوطي / تدريب الراوي: ١/١٨٤.

(٦) الكليني / أُصول الكافي: ٢/١١١ كتاب الايمان والكفر، ح٢.

(٧) المضمر/ هو الحديث الذي لم يذكر في سنده اسم الامام(ع) صراحة فيعبر عنه بالضمير البارز أو المستتر ولا يعلم هل هو امام ام غيره، ظ: الغريفي / قواعد الحديث: ٢١٥.

(٨) الكليني / اصول الكافي: ٢/٣٥٨ كتاب الايمان والكفر، ح/٢.

(٩) م . ن: ٢/٣٢٥ كتاب الايمان والكفر، ح/١٣.

(١٠) المجهول: هو الحديث المروى عن رجل غير موثق ولا مجروح ولا ممدوح او غير معروف اصلا كقولهم: عن ←

رجل، وعمن ذكره، أوعمن رواه، أو سمعه، أو عن رجل من بني هاشم وغيرها كثير[١].

ثانياً: روضة الكافي:

١ ـ شبهة فصل الروضة عن الكافي:

تقدم ان كتاب تعبير الرؤيا نسب اشتباها الى غير الكليني، ولما كان هذا الكتاب مفقوداً تعذر ايجاد الدليل منه على انه من مؤلفات ثقة الاسلام، ولهذا حصر اثبات ذلك بكتب التراجم التي ترجمت للشيخ محمد بن يعقوب وذكرت مؤلفاته، كالنجاشي والطوسي والعلامة وابن داود وجميع من تأخر عنهم، الا من شذ عنهم كما مرَّ عند الحديث عن الكتاب المذكور، هذا زيادة على ما اثبته الكليني في روضة الكافي من مرويات بشأن تعبير الرؤيا تؤكد اطلاعه على زوايا هذا العلم ومعرفة غوامضه.

اما كتاب الروضة من الكافي فهو ليس من الكتب المفقودة ـ والحمد لله ـ فأثباته للكليني ايسر من غيره، وقد نسب هو الآخر الى غير مؤلفه اشتباها ايضا.

وقد انفرد بهذا الخليل بن الغازي القزويني الاخباري (ت/ ١٠٨٩هـ)، حيث جاء في ترجمته في رياض العلماء مانصه:

«... وكان له ـ رحمه الله ـ اقوال في المسائل الاصولية والفروعية انفرد في القول بها، واكثرها لايخلو من عجب وغرابة... و من أغرب أقواله: القول بأن الكافي بأجمعه

رجل، أو عن شيخ، أو عمن ذكره ويسمى المنقطع أيضا، أو هو ما لم يتصل اسناده على أي وجه كان انقطاعه. ظ: الحاكم النيسابوري / معرفة علوم الحديث: ٢٧، محمد اديب صالح / لمحات في اصول الحديث: ٢٣٤، المظفر / شرح اصول الكافي: ١/ ١٠.

(١) الكليني / اصول الكافي: ١/ ١٤١ كتاب التوحيد ح/٧، وكتاب فضل العلم ١/ ٣٣ ح١، وكتاب الايمان والكفر: ٢/ ٦٠ ح١، ٢/ ١٣١ ح٣، ٢/ ٢٢٥ ح/١٣، كتاب العشرة: ٢/ ٦٥٧ ح٢٣، وكتاب الحجة: ١/ ٣٥٥ ح١٥، وكتاب فضل العلم: ١/ ٤١ ح٨، وكتاب الدعاء: ٢/ ٤٧٥ ح٥ وغيرها.

قد شاهده الصاحب عليه السلام، واستحسنه. وان كل ما وقع فيه بلفظ رُوي فهو مروي عن الصاحب عليه السلام بلاواسطة، وان جميع اخباره حق واجب العمل بها، حتى انه ليس فيه خبر للتقية ونحوها، وان الروضة ليس من تأليف الكليني رحمه الله بل هو من تأليف ابن ادريس، وان ساعده في الاخير بعض الاصحاب، وربما يُنْسَب هذا القول الأخير الى الشهيد الثاني ايضا ولكن لم يثبت»[1].

وقال الخوانساري في ترجمته ايضا: «وكان ينسب تأليف روضة الكافي الى صاحب السرائر، كما يُنْسب ذلك ايضاً الى الشهيد الثاني»[2].

و جواب هذه الشبهة سيكون مما يلي:

من كتاب الروضة نفسه:

المعروف عن كل كتاب انه مرآة عاكسة لشخصية مؤلفه في اسلوبه، ولغته، وطريقته في الكلام، ومعالجة مايريد بحثه، اما اذا كان الكتاب من كتب رواية الحديث ـ ككتاب الروضة ـ ففيه زيادة على مامر بيان سند الحديث وتحديد رجاله بشكل تتضح معه اسماء مشايخ المؤلف لكي لايتهم في الرواية باخذها على علاتها من غير سماع ولاتحديث، فيرمى حينئذ بالتدليس.

ومما يلحظ على كتاب الروضة جملة امور منها:

أ ـ اسلوب عرض المرويات فيه هو الاسلوب بذاته في اصول وفروع الكافي، اذ يبدأ اولاً بذكر سلسلة السند كاملة الاماندر ـ وهذه ميزة امتاز بها الكافي على غيره من كتب الحديث ـ[3] ومن ثم اتباع اسلوب البحث عن طرق اخرى مكملة للرواية وترتيب هذه الطرق بحسب جودتها، وهذا هو ماعُمل في اصول وفروع الكافي، وأما كثرته هناك وقلته هنا فهي لانعدام التبويب في الروضة ومافرضه محتوى الكتاب من عدم

(١) الافندي / رياض العلماء: ٢/٢٦١.

(٢) الخوانساري / روضات الجنات: ٣/٢٧٢.

(٣) سيأتي الحديث عن ذلك مفصلاً في الباب الثاني، المبحث الاول: منهجه في السند وتقويمه ص١٨١.

تنسيق الاحاديث فيه وتصنيفها الى كتب وابواب.

ب ـ لغة الروضة من حيث العنعنة السائدة، والاصطلاح المتداول في نظام الاحالة على إسناد سابق، واختصار الأسانيد، والمتابعات والشواهد هي بعينها في اصول الكافي وفروعه.

ج ـ رجال اول السند من مشايخ ثقة الاسلام الكليني الا القليل النادر منهم حيث اخذ مروياتهم من كتبهم المتداولة في عصره والمعروفة الانتساب الى اصحابها الموثوقين، كما فعل ذلك ايضا في الاصول والفروع.

د ـ طرق روايات الاصول والفروع (سلسلة السند) إلى أصحاب الأئمة عليهم السلام هي طرق روايات الروضة ايضاً.

هـ ـ مما امتاز به الكليني على سائر المحدثين هي العُدَّة التي يروي بتوسطها عن ثلاثة من المشايخ المعروفين وهم: احمد بن محمد بن عيسى، واحمد بن محمد بن خالد، وسهل بن زياد، وليس لهذه العدد من اثر في كتب الحديث الاخرى، وان وجدت فهي مأخوذة من الكافي. وروايات العدة توزعت على الاصول والفروع والروضة.

و ـ هناك جملة وافرة من مرويات الروضة مرتبطة بعناوين بعض كتبه المفقودة، كروايات تعبير الرؤيا المرتبطة بكتاب تعبير الرؤيا المفقود، وروايات رسائل الأئمة عليهم السلام المرتبطة بكتاب الرسائل المفقود ايضا. وهذا مايقرب من احتمال نقلها من كتبه المذكورة الى كتاب الروضة، لاسيما وان الكافي آخر مؤلفات الكليني.

من كتب الرجال:

نصت كتب الرجال القديمة منها والحديثة على ان كتاب الروضة هو من الكافي للكليني وليس من الضرورة التعرض لها جميعاً[١].

---

(١) انظر: النجاشي / الرجال: ٢٦٦، / الفهرست: ١٦١ رقم ٦٠٣، العلامة / الرجال: ١٤٥، ابن داود / الرجال: ق١/٣٤١ ابن شهر آشوب / معالم العلماء: ٨٨ وسائر المتأخرين.

من رواية القدماء ما في الروضة:

من خلال تتبعي لبعض المصادر القديمة، وجدت من ينقل عن كتاب الروضة اما بصريح العبارة او باهمالها او برواية ما في الروضة بطريق آخر، وفيما يلي بعض النماذج من تلك الروايات ومايطابقها في روايات الروضة:

١ ـ الشيخ الصدوق (ت / ٣٨١هـ) روى في الفقيه ذيل حديث الروضة المتعلق بمسائلة سعيد بن المسيب للامام علي بن الحسين عليهما السلام[١].

ورواه في علل الشرائع ايضاً عن، ابيه بسنده، عن سعيد بن المسيب[٢].

٢ ـ الشيخ المفيد (ت / ٤١٣هـ) روى في الارشاد كثيراً مما يماثله في الروضة متنا ويختلف عنه سنداً وان اتحد سندهما احياناً في الطرف الاخير المتصل بالامام عليه السلام.

فقد جاء في الروضة: عدة من اصحابنا، عن سهل بن زياد، عن احمد بن محمد بن ابي نصر، عن ثعلبة بن ميمون.

ووردت الرواية نفسها في الارشاد بسند آخر هو: الفضل بن شاذان، عن احمد بن محمد بن ابي نصر، عن ثعلبة[٣].

ومثله ايضا ما اسنده في الروضة عن اسماعيل بن الصباح، واسند في الارشاد بطريق آخر عن اسماعيل بن الصباح ايضا[٤].

٣ ـ ابوالفضل علي الطبرسي المتوفى في اوائل القرن السابع الهجري، روى في مشكاة الانوار ماينطبق مع نص حديث الروضة[٥].

---

(١) الصدوق / من لايحضره الفقيه: ١/٢٩١ ح١٣٢١، روضة الكافي: ٣٣٨ ح٥٣٦.

(٢) الصدوق / علل الشرائع: ٣٣٨ ح٥٣٦، روضة الكافي: ٣٣٨ ح٥٣٦.

(٣) المفيد / الارشاد: ٣٥٩، روضة الكافي: ٢١٢ ح٢٥٨.

(٤) المفيد / الارشاد: ٣٥٨، روضة الكافي: ٢٠٩ ح٢٥٥.

(٥) الطبرسي / مشكاة الانوار: ٧٤، روضة الكافي: ٢٤٠ ح٣٢٨.

٤ ـ الديلمي من اعلام القرن الثامن الهجري روى عن الروضة ايضا[١].

٥ ـ الشيخ حسن بن سليمان الحلي تلميذ الشهيد الاول، روى في كتاب المحتضر قائلاً: محمد بن يعقوب الكليني في الكافي، والرواية المأخوذة هي في الروضة[٢].

ومن هذا يتبين بطلان هذه الشبهة وتاكيد كون الروضة من تأليف الكليني وجزء من كتابه الكافي الذي وصف بقول الشيخ المفيد: (انه من اجل كتب الشيعة واكثرها فائدة)[٣]، وما اكثرية الفائدة الا لجامعيته لما يتعلق بالاصول والاخلاق والفروع والمواعظ ـ وقد حوى كتاب الروضة قسطا منها ـ واما الأجليّة فلابدوان تكون من جهة الاعتبار والاعتماد[٤].

٢ ـ المحتوى:

شغلت الروضة ـ كما مر ـ القسم الثالث من كتاب الكافي وقد احتلت في المطبوع منه حاليا جزءه الاخير وهو الثامن.

ذكر فيها الشيخ محمد بن يعقوب امورا شتى من خطب الائمة عليهم السلام ورسائلهم وحكمهم ومواعظهم، مع تفسير عدد كبير من الايات القرآنية الكريمة، متعرضا بين حين وآخر لزهد النبي محمد صلى الله عليه وآله وشيئا من سيرته المشرفة، مختارا نماذج من الانبياء عليهم السلام للتحدث عن قصصهم واقوالهم.

كما يجد المتتبع لاحاديث الروضة نتفا من الاحداث التأريخية المهمة، وسير بعض الصحابة وكيفية اسلامهم، مع كثير من اخبار الصالحين وآداب المتأدبين، ولم ينس حقوق المسلمين فيما بينهم، وماجبلت عليه القلوب، ومخالطة الناس واصنافهم وامراضهم وطرق علاجها، كما حشد في الروضة احاديث عن بعض الفضائل

(١) الديلمي / اعلام الدين: ٢٢٢، روضة الكافي: ٤٢ ح٨، ٤٩ ح٩، ٦٨ ح٢٤، ٦٩ ح٢٥.

(٢) حسن بن سليمان الحلي / المحتضر: ٥٧ و ١٥٦، روضة الكافي: ٢٦٢ ح٣٧٧ و ٢٦٧ ح٣٩٢.

(٣) المفيد / تصحيح الاعتقاد: مخطوطة ٣٢/ب.

(٤) الكلام من تعليق الشيخ المحدث النوري في المستدرك : ٥٣٤/٣ على كلام الشيخ المفيد المتقدم.

ومدحها، وعن الرذائل وذمها، واموراً اخرى عن المطر والشمس والقمر والنجوم حتى يبدو للباحث ان هذا الجزء الحافل بمختلف الاخبار من عقائد وتفسير واخلاق وقصص وتاريخ وجغرافية وطب وفلك جاء اسماً على مسماه، فهو كالروضة الندية حقا «تجمع اشتاتا من الورود والرياحين، بيد انها لاتخلو من اشواك وعلى الخبير المنقب ان يتحاشاها»[١].

٣ ـ المنهج:

لم تصنف احاديث الروضة كسابقيها ـ الاصول، والفروع ـ على اساس الكتب والابواب، انما ذكرت احاديثها تباعا خالية من كل عنوان، وقد غاب المنهج بشكل واضح وذلك بتشتيت الاحاديث ذات العلاقة ببعضها في مواضع متفرقة من هذا الجزء[٢] مما يصعب تناولها الا بقراءة جميع الاحاديث الواردة فيه والبالغة خمسمائة وسبعة وتسعين حديثا . . . وياحبذا لو نسقت تلك الاحاديث بطبعة اخرى تسهيلا لعمل الباحث.

هذا ويمكن انطباق خطوات المنهج العام في اصول الكافي على خطوات المنهج المتبع

---

(١) محمود المظفر / محاضرات في اصول الحديث المقارن ـ مطبوعة على الآلة الكاتبة لسنة ١٩٨٢ ـ ١٩٨٣، ص٧٢.

(٢) ومن الامثلة عليها ما ذكره عن خطب الائمة ورسائلهم ومواعظهم(ع) في الصفحات: ٢، ١٤، ١٨، ٣١، ٤٩، ٥٢، ٥٦، ٥٨، ٦٣، ٦٧، ٦٨، ٧٢، ١٥١، ١٥٢، ١٧٠، ١٧٣، ٢٤٠، ٢٥٦، ٣٥٢، ٣٦٠، ٣٨٦، ٣٩١. اما تداوي الامراض فقد تكررت في: ٨٨ و ١٠٩، ١٩٠، ١٩١، ١٩٢، ١٩٣، ١٩٥، ٢٦٥، ٢٩١، كما ذكر قصص الانبياء في: ٤٢، ١١٣، ١١٤، ١١٥، ١٩٩، ٢٤٦، ٢٨٠، ٢٨٢، ٢٨٣، ٢٨٤، ٢٨٥، ٣٠٤، ٣٠٥، ٣٢٩، ٣٩٢، وتحدث عن التفسير في: ٥٠، ٥١، ٥٧، ١٥٦، ١٧٨، ١٨١، ٢٠٠، ٣٧٩، ٣٨٠، وعن تعبير الرؤيا في: ٩٠، ٢٢٢، ٢٥٧، ٢٩٢، ٢٩٣، ٣٣٥، ٣٣٦ وعن علامات القائم(ع): ٢٠٩، ٢٢٧، ٢٦٤، ٢٧٤، ٢٨٧، ٢٩٤، ٢٩٥، ٣١٠، ٣١٢، ٣٣١، ٣٤١، اما احاديثه حول الشيعة فقد تكررت في: ٣٣ و ٧٨ و ٨٠ و ١٤٥ و ١٤٦ و ١٦٦ و ٢١٢ و ٢١٤ و ٢٧٥ و ٣٠٤ و ٣١٥ و ٣٣٣ و ٣٦٥ و ذكر القراءات القرآنية في الصفحات: ٢٠٠ و ٢٠٥ و ٢٨٩ و ٣٧٧ و ٣٧٨، اما الحجامة فقد ذكرها في الصفحات: ١٩١ و ١٩٢ و ١٩٤ و ١٦٠ و ٢٧٣ و ذكر ايضا العُوَذ في: ٨٥ و ٩٠ و ٩١، اما اشراط الساعة فقد ذكرها ايضا في ٣٦ و ٦٩.

في الروضة ـ ماعدا التبويب ـ وذلك لتكرار معظمها في هذا الجزء من «الكافي» الا ان الفارق الاساس بينها، هو ان احاديث الاصول قد عالجت امورا مخصصة بذاتها كما اعربت عنها عناوين كتب الاصول الثمانية ابتداء من كتاب العقل والجهل وانتهاء بكتاب العِشرة.

اما احاديث الروضة، فهي وان امكن حصر بعضها بكتب او ابواب معينة الا ان بعضها الاخر لايمكن درجه تحت ضابط معين، وذلك لتناولها امورا بعيدة عن علوم الشريعة، ومعالجتها احداثا ذات علاقة بشخصيات اسلامية معينة، او لكونها متفردة بمعلوماتها ولايمكن ضم غيرها من الاحاديث اليها، مما يتطلب معه كثرة عناوين الابواب بعدد تلك الاحاديث التي تحمل هذه الصفة، اللهم الا اذا جمعت مثل تلك الاحاديث تحت عنوان «متفرقات» او ماشابه ذلك.

وعلى العموم فأن ماتميز به منهج الكليني في الروضة عنه في الاصول ـ زيادة على ماذكر ـ هو فقدان الترتيب والتبويب في احاديث الروضة، والا فأن معظم سمات هذا المنهج هي نفسها كما في الاصول من التعريف برجال السند كقوله عن القاسم شريك المفضل: «وكان رجل صدق»[١] وكقوله عن ابي جنادة: هو: «الحصين بن المخارق بن عبد الرحمن بن ورقاء بن حبشي ابن جنادة السلولي صاحب رسول الله صلّى الله عليه وآله»[٢]، او الدقة في رواية المتن والتنبيه على الزيادة فيها بطريق آخر كقوله: «الى هنا رواية الحسين وفي رواية محمد بن يحيى زيادة»[٣] ثم شرع بعد ذلك بذكر الزيادة. او تنوع مصادره في النقل، كالرواية عن التابعين و تابعيهم مثل سعيد بن المسيب (ت / ٩٤هـ)[٤] ومجاهد بن جبر (ت / ١٠٣هـ)[٥]، اويروي عن الضعفاء

(١) الكليني / روضة الكافي: ٣٧٤ ح٥٦٢.

(٢) م . ن: ١٨٤ ح٢١١.

(٣) م . ن: ٥٥ ح١٦.

(٤) م . ن: ٣٣٨ ح٥٣٦.

(٥) م . ن: ٢٢٠ ح٢٧٤.

كمقاتل بن سليمان (ت/ ١٥٠هـ)[١] الذي عرف بضعفه[٢]، او كروايته عن النساء حيث روى عن زينب العطارة الحولاء[٣]، او عن مجهولين مثل شيخ او رجل ونحوه وذلك في خمسة و اربعين حديثا من احاديث الروضة[٤] وكذلك وقوع الاضمار في سند الحديث[٥] او الارسال[٦] وغيرها من الامور الاخرى على نحو ما مر في اصول الكافي.

---

(١) م . ن: ٢٣٣ ح٣٠٨.

(٢) ابن خلكان / وفيات الاعيان: ٥/٢٥٥، ابن حجر / تهذيب التهذيب: ١/٢٧٩، ابن العماد الحنبلي / شذرات الذهب: ٢/٣٣٠.

(٣) الكليني / روضة الكافي: ١٥٣ حديث ١٤٣ المسمى بحديث زينب العطارة.

(٤) الكليني / روضة الكافي: ٤٩ ح٩، ٥٢ ح١٦، ٨٦ ح٣٠، ١٥١ ح١٣٣، ١٥٢ ح١٤٠، ١٥٨ ح١٥٣، ١٦٠ ح١٥٩، ١٦١ ح١٦٣ وح١٦٤ و١٦٥، ١٦٥ ح١٧٨ وح١٧٩، ١٦٧ ح١٨٧، ١٩١ ح٢٢٢، ١٩٣ ح٢٢٨، ١٩٩ ح٢٣٩، ٢٠٣ ح٢٤٨، ٢١٦ ح٢٦٤، ٢٢٥ ح٢٨٦، ٢٢٦ ح٢٨٧، ٢٣٠ ح٢٩٦، ٢٤١ ح٣٣١، ٢٤٨ ح٣٤٨، ٢٥٥ ح٣٦٥، ٢٦٠ ح٣٧٣، ٢٦١ ح٣٧٥، ٢٦٨ ح٣٩٤، ٢٧١ ح٤٠١، ٢٧٢ ح٤٠٥، ٢٧٧ ح٤٢٠، ٢٨٢ ح٤٢٣، ٢٨٤ ح٤٢٩، ٢٩٧ ح٤٥٧، ٣٠٣ ح٤٦٤ وح٤٦٥، ٣٠٤ ح٢٧٠، ٣٠٧ ح٤٧٨، ٣٣٠ ح٥٠٨، ٣٣٢ ح٥١٦، ٣٣٦ ح٥٣١، ٣٦٤ ح٥٥٤، ٣٨٣ ح٥٨٠، ٣٨٤ ح٥٨٤، ٣٩٢ ح٥٨٩ وح٥٩٠.

(٥) الكليني / روضة الكافي: ١٤٥ ح١١٨.

(٦) م . ن: ٤٢ ح٨، ٦٩ ح٢٦، ١٦٢ ح١٧٠، ١٦٥ ح١٧٧، ١٧٨ ح٢٠١، ٢١٨، ح٢٦٨، ٢٤٠ ح٣٢٧، ٢٦٤ ح٣٨٢، ٢٧٢ ح٤٠٣، ٢٧٣ ح٤١٠، ٣٨٢ ح٥٧٩، ٣٩٤ ح٥٩٢، ٣٩٥ ح٥٩٥.

المبحث الرابع

مكانته بين العلماء

ارتقى الشيخ محمد بن يعقوب الكليني البغدادي مكانا مرموقا ومنزلة عظيمة بين علماء الاسلام، فحمدت سيرته، وسار ذكره، وعظم صيته عندهم، وطارت شهرته اليهم، فكان محدثا ثقة، وفقيها ورعا، ومتكلما بارعا، فاق اقرانه في كثير من العلوم، اذ له القدم الراسخ في الحديث والفقه والكلام حتى صار مفزعا للعلماء و موردا للمحدثين والفقهاء، الذين مافتئوا يذكرونه بكل خير.

قال النجاشي (ت/ ٤٥٠هـ): «شيخ اصحابنا في وقته بالري ووجههم، وكان اوثق الناس في الحديث واثبتهم»[١].

وقال الطوسي (ت/ ٤٦٠هـ): «ثقة عارف بالاخبار»[٢] و«جليل القدر عالم بالاخبار»[٣].

وقال ابن طاووس (ت/ ٦٦٤هـ) «... الشيخ المتفق على ثقته وامانته محمد بن

---

(١) النجاشي / الرجال: ٢٦٦.

(٢) الطوسي / الفهرست: ١٦١ رقم ٦٠٣.

(٣) الطوسي / الرجال: ٤٩٥ رقم ٢٧.

يعقوب الكليني تغمده الله جل جلاله برحمته»[١].

وقد عده المحقق الحلي (ت / ٦٧٦هـ) من اكابر العلماء واجلاء الرواة في كتابه «المعتبر» الذي ذكر فيه اسماء اعاظم الرواة من العلماء وادرج اسم الكليني معهم[٢].

ولجلالة قدره ومنزلته وثقته وامانته فقد عده جملة من علماء اهل السنة من المجددين لمذهب الامامية على رأس المائة الثالثة من الهجرة المشرفة، لما جاء في الحديث الشريف: «ان الله ـ تعالى سيبعث لهذه الامة على رأس كل مائة سنة من يجدد لها دينها»[٣] منهم المبارك بن محمد بن الاثير (ت / ٦٠٦هـ) الذي عد الامام محمد بن علي الباقر عليهما السلام (ت / ١١٤هـ) من المجددين لمذهب الامامية على رأس المائة الاولى من الهجرة الشريفة، وعلى رأس المائة الثانية الامام ابي الحسن الثاني علي بن موسى الرضا عليهما السلام (ت / ٢٠٣هـ)، وعلى رأس المائة الثالثة الشيخ محمد بن يعقوب الكليني (ت / ٣٢٩هـ)، وعلى رأس المائة الرابعة علي بن الحسين بن موسى الشريف المرتضى (ت / ٤٣٦هـ)[٤].

وقال ابن ماكولا (ت / ٤٧٥هـ) «محمد بن يعقوب الكليني الراوي من فقهاء الشيعة»[٥].

وقال عز الدين علي بن محمد بن الاثير (ت / ٦٣٠هـ): «وهو من ائمة الامامية وعلمائهم»[٦].

وقال صلاح الدين الصفدي (ت / ٧٦٤هـ) وابن حجر العسقلاني

---

(١) ابن طاووس / كشف المحجة: ١٨٥.

(٢) المحقق الحلي / المعتبر: ص٧ ـ من الفصل الرابع.

(٣) ابو داود السجستاني / السنن: ٤/٤٨٠، كتاب الملاحم باب مايذكر في قرن المئة، وقد اخرج الحديث ايضا الحاكم في المستدرك : ٤/٢٢، والسيوطي في الخصائص الكبرى: ٣/٢٣، وقد ذكر طرق الحديث مفصلة عبد المتعال الصعيدي في كتابه المجددون في الاسلام ص٨ ـ ٩.

(٤) ابن الاثير ابو السعادات مبارك بن محمد / جامع الاصول: ١٢/٢٢٠.

(٥) ابن ماكولا / الاكمال: ٤/٥٧٥.

(٦) ابن الاثير عز الدين ابوالحسن / الكامل في التاريخ: ٨/٣٦٤.

(ت / ٨٥٢هـ): «وكان من فقهاء الشيعة والمصنفين على مذهبهم»[١].

وقال الفيروز آبادي (ت / ٨١٧هـ) «... من فقهاء الشيعة»[٢].

وقال الزبيدي (ت / ١٢٠٥هـ): «... الكليني من فقهاء الشيعة»[٣] وقال خير الدين الزركلي (ت / ١٩٧٦م بالقاهرة): «محمد بن يعقوب بن اسحاق ابوجعفر الكليني فقيه امامي... كان شيخ الشيعة ببغداد»[٤].

ولم تَقِلْ مكانة الشيخ الكليني في نظر المستشرقين ايضا، قال كارل بروكلمان (ت / ١٩٥٦م): «وفي اوائل القرن الرابع الهجري، كان مجدد فقه الامامية هو ابوجعفر محمد بن يعقوب الكوليني الرازي»[٥].

وقال دونلدسن في حديثه عن المحمدين الثلاثة اصحاب الكتب الاربعة: «واول هؤلاء المحدثين واعلاهم منزلة هو محمد بن يعقوب الكليني الذي الف كتاب الكافي في علم الدين»[٦].

اما اقوال علماء الامامية المتأخرين فقد اتفقت على مدحه واطرائه، قال محمد باقر بن محمد تقي المجلسي (ت / ١١١١هـ): «الشيخ الصدوق ثقة الاسلام مقبول طوائف الانام... محمد بن يعقوب الكليني»[٧].

وقال محمد مهدي بحر العلوم (ت / ١٢١٢هـ): «ثقة الاسلام وشيخ مشايخ الاعلام، ومروج المذهب في غيبة الامام عليه السلام، ذكره اصحابنا... واتفقوا على

(١) الصفدي / الوافي بالوفيات: ٢٢٦/٥، ابن حجر / لسان الميزان: ٤٣٣/٥.

(٢) الفيروز آبادي / القاموس المحيط: ـمادة كلان ـ ٢٦٣/٤.

(٣) الزبيدي / تاج العروس: ـ كلان ـ ٣٢٢/٩.

(٤) خير الدين الزركلي / الاعلام: ١٧/٨.

(٥) بروكلمان / تاريخ الادب العربي: ٣٣٩/٣، ولعل الخطأ في لقب (الكوليني) بدلا من (الكليني) من المترجم.

(٦) دونلدسن / عقيدة الشيعة: ٢٨٣.

(٧) المجلسي / مرآة العقول: ٣/١.

فضله وعظم منزلته»[١].

وقال عبد النبي الكاظمي (ت / ١٢٥٦هـ) عن مكانته بين العلماء: «وهو ثقة محترم عندهم فلذا سمي ثقة الاسلام»[٢].

وقال الكنتوري (ت / ١٢٨٦هـ): «ثقة الاسلام، قدوة الانام، رئيس المحدثين الكرام، المجدد لمناهج الائمة الهدى في رأس المائة الثالثة الشيخ الاقدم»[٣].

وقال الخوانساري (ت / ١٣١٣هـ): «هو في الحقيقة امين الاسلام، وفي الطريق دليل الاعلام، وفي الشريعة جليل قدام، ليس في وثاقته لاحد كلام، ولا في مكانته عند ائمة الانام، وحسب الدلالة على اختصاصه بمزيد الفضل، واتقان الامر، اتفاق الطائفة على كونه اوثق المحمدين الثلاثة»[٤].

وقال الشيخ عباس القمي: (ت / ١٣٥٩هـ) «الشيخ الامام قدوة الانام كهف العلماء الاعلام ومفتي طوائف الاسلام وملاذ المحدثين العظام... ابو جعفر ثقة الاسلام»[٥] وقال ايضا: «شيخ اجل اوثق اثبت ابو جعفر محمد بن يعقوب»[٦].

---

(١) بحر العلوم / الفوائد الرجالية: ٣/٣٢٥.

(٢) عبد النبي الكاظمي / تكملة الرجال: ٢/٤٨٦.

(٣) الكنتوري / كشف الحجب والاستار: ٤١٨.

(٤) الخوانساري / روضات الجنات: ٦/١١٢.

(٥) عباس القمي / الفوائد الرضوية: ٦٥٧، الكنى والالقاب: ٢/٩٨، سفينة البحار: ٢/٤٩٤.

(٦) م . ن: هدية الأحباب: ٣٤٧، وهناك طائفة كبيرة من العلماء بينت منزلة الشيخ الكليني ومكانته نشير اليهم لغرض الاختصار وهم: البهائي / الوجيزة ص١، النوري / مستدرك الوسائل: ٣/٥٢٦ ـ ٥٢٧، الفائدة الثالثة من الخاتمة، الاردبيلي / جامع الرواة: ٢/٢١٨، التفريشي / نقد الرجال: ٣٣٩، النراقي / شعب المقال: ١٠٣، ابوعلي الحائري / منتهى المقال: ٢٩٧، القهبائي / مجمع الرجال: ٦/٧٣، ابو محمد الحسن بن هادي الصدر / عيون الرجال: ٨٤، المامقاني / تنقيح المقال: ٣/٢٠٢، البحراني / لؤلؤة البحرين: هامش(٨) ص٣٨٧، العاملي / اعيان الشيعة: ٤٧/١٥٣، محمد صادق بحر العلوم / دليل القضاء الشرعي: ٣/١٣٥، حسين علي محفوظ / مقدمة اصول الكافي: ج١/ ٢٠ ـ ٢٣.

الباب الثّاني:

كتاب الكافي - الفروع

الفصل الأوّل:

التعريف بالكتاب والجهود المبذولة حوله

المبحث الاول

اسم الكتاب ودواعي تأليفه ومدته

أولاً: اسم الكتاب:

ان الاسـم الذي اشتهر به الكتـاب هو «الكافي» قال الطوسي (ت/ ٤٦٠ هـ) في ترجمة الكـليني: «... له كتب منهـا كـتاب الكافي يشتـمل على ثلاثين كتـابـا أوله كتاب العقل والجهل»[١] وقد ورد هذا الاسم عند مترجمي الشيخ من العلماء القدامى والمتأخريـن الذين تـعرضوا لذكـر مؤلفـاته[٢]. وكان يعـرف كتاب «الـكافي» بأسم «الـكليني» ايضا، وهو اشهـر القاب مؤلفه الذي قـال عنه النجاشي (ت/ ٤٥٠هـ): «... صنف كتابه الكـبير المعروف بالكليني يسمى الكافي»[٣]، ولعل تسميته باسم «الكليني» جاءت نتيـجة لاشتهار مؤلفه بهذا اللقب، اما تسميته بـ(الكافي) فهي تعود

---

(١) الطوسي / الفهرست: ١٦١ رقم ٦٠٣.

(٢) ابـن داود / الـرجال: ق١ ص٣٤١ رقم ١٧٠٥، الـعلامة / الرجال: ١٤٥ رقـم ٣٦، ابـن شهر اشوب / معالم العلماء: ٨٨، الاردبيلي / جامع الرواة: ٢١٨/٢، القهبائي / مجمع الرجال: ٧٣/٦، النراقي / شعب المقال: ١٠٣، التفريشي / نقد الرجال: ٣٤٠، الطريحي / جامع المقال: ١٩٣.

(٣) النجاشي / الرجال: ٢٦٦.

لاحد سببين او لكليها وهما:

١ ـ ان الكليني وصف كتابه بانه كتاب كاف لمن اراد علم الدين، والعمل بالا ثار الصحيحة الواردة عن اهل البيت عليهم السلام فقال: «... انك تحب ان يكون عندك كتاب كاف يجمع (فيه) من جميع فنون علم الدين مايكتفي به المتعلم، ويرجع اليه المسترشد ويأخذ منه من يريد علم الدين والعمل به بالا ثار الصحيحة عن الصادقين عليهما السلام والسنن القائمة التي عليها العمل، وبها يؤدي فرض الله عزوجل وسنة نبيه صلى الله عليه وآله»[1].

٢ ـ يرى بعض العلماء ان هذا الكتاب الذي اراده الكليني ان يكون مرجعا للعلماء في معرفة احاديث اهل البيت عليهم السلام قد عرض على الامام محمد بن الحسن المهدي عليه السلام لاستخبار حاله منه ليعلم اعتبار احاديثه ويتميز الصحيح منها عن غيره، فاستحسنه قائلا: «كاف لشيعتنا»[2] ومع احتمال صحة صدور هذا الا ثر عنه(ع) فانه لم يكن صريحا بصحة جميع محتويات الكتاب وصدورها عن الائمة(ع)، فغاية الامر انه «كاف لشيعتنا» جملة لا تفصيلا وذلك لاشتماله على كثير من الاحاديث المقطوع بصدورها عنهم واي[illegible] في الفقيه في معرفة الحكم الشرعي. هذا ومن الجدير بالاشارة ان بعض الاجلة من علماء الامامية قد ناقشوا هذا الا ثر وحكموا برده ولهم في ذلك اقوال مطولة يمكن معرفتها في مضانها[3].

وعلى اية حال فان ارجح التسميتين هو «الكافي» لالهذه الرواية وانما اخذا بما تعارف عليه العلماء واشتهر بينهم، اذ لم اجد من ذكر الكتاب بلقب المصنف

(١) الكليني / اصول الكافي: ـ خطبة الكتاب: ٨.

(٢) المامقاني / تنقيح المقال: ٢٠٢/٣، حسين علي محفوظ / مقدمة اصول الكافي: ٢٥/١، محمد صادق بحر العلوم / دليل القضاء: ١٣١/٣.

(٣) ابو علي الحائري / منتهى المقال: ٢٩٨، النوري / مستدرك الوسائل: ٥٣٢/٣ الفائدة الثالثة من الخاتمة، حسن الصدر / نهاية الدراية: ٢١٩.

هذا وقد سبقت الاشارة الى هذه المصادر في مقدمة اصول الكافي للاستاذ الدكتور حسين علي محفوظ: ٢٥/١ فاليراجع.

«الكليني» الا النجاشي كما سبقت الاشارة اليه، يضاف الى ذلك ان جميع نسخ الكتاب من مخطوط او مطبوع ـ بحدود ما اطلعت عليه ـ تحمل اسم (الكافي)، هذا وقد ورد في آخر كتاب الطهارة من الكتاب المذكور مانصه: «هذا آخر كتاب الطهارة من كتاب الكافي (وهو خمسة واربعون بابا) ويتلوه كتاب الحيض ان شاء الله تعالى»[1] وقدذكرالشيخ علي اكبرغفاري في حاشية العبارة المذكورة في اصل الكتاب، ان هذا الكلام موجود في جميع نسخ الكافي ممايحتمل معه ان تكون صادرة من الكليني نفسه أو من أحد نساخ الكتاب الأولين، وهذا مايدعم ـ الى حدما ـ ترجيحنا باختيار اسم الكافي على غيره.

ثانياً: دواعي تأليفه:

بين الشيخ الكليني اسباب تأليف كتابه الكافي حيث افتتحه بخطبة ذكر فيها بعد حمد الله عزوجل و تمجيده، والصلاة على النبي وآله، ان رجلا من المؤمنين قد شكى اليه امورا منها سوء افعال الناس وتعظيمهم الجهل وتركهم العلم سائلا: «هل يسع الناس المقام على الجهالة، والتدين بغير علم، اذا كانوا داخلين في الدين مقرين بجميع اموره على جهة الاستحسان والنشوء عليه، والتقليد للاباء والاسلاف والكبراء، والاتكال على عقولهم في دقيق الاشياء وجليلها؟»[2] وكان مما شكى اليه هو اختلاف الروايات وعدم وجود من يفاوضه ويذاكره ممن يثق بعلمه فيها، طالبا من الشيخ الكليني تأليف كتابا يجمع فيه ما ورد من صحيح الاثار عن اهل البيت عليهم السلام ليكون مرجعا له ولغيره من اخوانه المؤمنين، فاستجاب له الشيخ الكليني بعد ان وضح له ما اشكل عليه في شكايته قائلا: «وقلت: انك تحب ان يكون عندك كتاب كاف يجمع فيه من جميع فنون علم الدين... وقد يسر الله وله الحمد تأليف

(١) الكليني / فروع الكافي: ج٣/ كتاب الطهارة: ٧٤.

(٢) الكليني / اصول الكافي: ١/٥ ـ خطبة الكتاب.

ماسألت وارجو ان يكون بحيث توخيت فهما كان فيه من تقصير فلم تقصر نيتنا في اهداء النصيحة، اذ كانت واجبة لاخواننا»[١] على ان ماورد بهذه الخطبة قد جعل سببا للتأليف عند معظم العلماء الذين تعرضوا لبيان دواعيه[٢] وهذا لاريب فيه اذا علمنا ان كتاب (من لايحضره الفقيه) للصدوق (ت / ٣٨١هـ) و (تهذيب الاحكام) للطوسي (ت/٤٦٠هـ) والذي هو شرح لكتاب استاذه المفيد (ت / ٤١٣هـ) الموسوم بـ(المقنعة) قد جاء تاليفهما بناء على طلب من المؤمنين ايضا[٣] ويمكن ان يزاد على السبب المذكور عدم وجود مثل «الكافي» قبله، مع ظهور الحاجة اليه، ومايمليه الواجب الديني على الشيخ محمدبن يعقوب بالنهوض باعباء هذه المهمة الجسيمة.

ثالثاً: مدة التأليف:

صنف الكليني كتابه الكافي بعد مابذل فيه جهده مسافرا الى البلدان والاقطار، حريصا على جمع صحيح الاثار، قريبا من الاصول الاربعمائة والكتب المعول عليها، كثير الملاقاة، شديد الصحبة لشيوخ الاجازات، والماهرين في معرفة الاحاديث[٤] مستغرقا ذلك زمنا طويلا، اتفق اكثر العلماء على تحديده بعشرين عاما[٥].

---

(١) م . ن: ١/٨ ـ خطبة الكتاب.

(٢) المازندراني / شرح اصول الكافي: ١:٣٦، بحر العلوم / الفوائد الرجالية: ٣/٣٢٦، محمد صادق بحر العلوم / دليل القضاء الشرعي: ٣/١٢٦، حسن عيسى علي الحكيم / مقالة حول الشيخ الكيني وكتابه الكافي منشور في مجلة البلاغ العدد / ٦ لسنة ١٣٩٦ هـ:٣.

(٣) الصدوق / من لايحضره الفقيه: ١/٢ ـ المقدمة، الطوسي / تهذيب الاحكام: ١/٣ ـ المقدمة.

(٤) حسين علي محفوظ / مقدمة اصول الكافي: ١/٢٩.

(٥) النجاشي/الرجال:٢٦٦، العلامة/الرجال:١٤٥ رقم٣٦، ابن داود/الرجال:ق١/٣٤١رقم ١٧٠٥، البهائي/الوجيزة:١، الاردبيلي/جامع الرواة:٢/٢١٨، بحرالعلوم/الفوائد الرجالية:٣/٣٣١، التفريشي / نقد الرجال: ٣٤٠، النراقي/شعب المقال:١٠٣، القهبائي/مجمع الرجال:٦/٧٣، حسن الصدر/عيون الرجال: ٨٤، عباس القمي / الكنى والالقاب:٢/٩٨، الخوانساري/روضات الجنات: ٦/١١٦، الطهراني/طبقات اعلام الشيعة: ـ القرن الرابع: ٣١٥، والذريعة:٦/ ٨٠و١٧/٢٤٥، احمدمين/ضحى الاسلام:٣/٢٦٧.

المبحث الثاني

شهرة الكتاب

اشتهر كتاب الكافي بين كتب الحديث عند الامامية ونال اعجاب العلماء ابتداء من زمن تأليفه وحتى وقتنا الحاضر، لما لمؤلفه من مكانة كبيرة في نفوسهم، وما لكتابه من خصوصية زائدة على غيره من الكتب الاخرى، ذلك لان الشيخ محمد بن يعقوب يعد اول من جمع الاحاديث باسانيدها بهذه السعة، ومن ثم تبويبها على طريقة السلف الصالح.

ولم يترك الشيخ الكليني امرا مهما إلّا وذكره باسناده الى من انتهى اليه علمه، حيث ذكر فيه كل مايحتاج اليه المسلم في دنياه واخرته، فلاغرابة ان نجد في جميع كتب الحديث الامامية التي الفت بعده ما يشهد بفضله حيث اعتمدته اساسا متينا في رواياتها وليس ادل على ذلك من اعتماد الصدوق (ت / ٣٨١هـ) في (من لايحضره الفقيه)، والطوسي (ت / ٤٦٠هـ) في التهذيبين على رواية كثير من احاديث الكافي، كما اعتمدته كتب الحديث المؤلفة في العصور المتأخرة، مثل الوافي في علم الحديث للفيض (ت / ١٠٩١هـ) والوسائل للحر العاملي (ت /١١٠٤هـ)، والشافي في حديث آل المصطفى للشيخ محمد الرضا بن عبد اللطيف الذي فرغ منه سنة (١١٥٨هـ)،

وجامع الاحكام للسيد عبد الله الكاظمي (ت / ١٢٤٢هـ)، اما اعتماد كتب الفقه المشهورة على روايات الكافي ابتداء من زمن الطوسي وانتهاء الى هذا العصر، فلا اظن ان واحدا منها انفرد بشواهد احكامه عن كتاب الكافي او استغنى عن مجمل ما ورد فيه من روايات، يظهر هذا واضحا من موافقة هذه الاحكام مع روايات الفروع وان لم يشر فيها الى الاقتباس الصريح منها، وعلى سبيل المثال لاالحصر فأن كيفية الوضوء الواردة في روايات الفروع[١] لم اجد ـ في حدود علمي وما اطلعت عليه ـ من خالف هذا الحكم من فقهاء الامامية قديما وحديثا.

اما ثناء العلماء عليه وما ذكر عن هذا الكتاب من اقوال فهي كثيرة جدا نقتطف منها مايلي:

قال الشيخ المفيد (ت / ٤١٣هـ): «وهو من اجل كتب الشيعة واكثرها فائدة»[٢].

وقال الشهيد محمد بن مكي (ت / ٧٨٦هـ) في اجازته لابن الخازن: «... كتاب الكافي في الحديث الذي لم يعمل الامامية مثله»[٣].

وقال المولى محمد امين (ت / ١٠٣٦هـ): «سمعنا من مشايخنا وعلمائنا انه لم يصنف في الاسلام كتاب يوازيه او يدانيه»[٤].

وجاء في مقدمة شرح اصول الكافي للمازندراني (ت/١٠٨١هـ): «كتاب الكافي اجمع الكتب المصنفة في فنون علوم الاسلام واحسنها ضبطا، واضبطها لفظا، واتقنها معنى، واكثرها فائدة واعظمها عائدة، حائز ميراث اهل البيت وقمطر علومهم»[٥].

---

(١) الكليني / فروع الكافي: ج٣/ الطهارة.

(٢) المفيد / تصحيح الاعتقاد: مخطوطة ٣٢/ب.

(٣) المجلسي / بحارالانوار: ٦٧/٢٥.

(٤) النوري / مستدرك الوسائل: ٥٣٢/٣، عباس القمي / الكنى و الالقاب: ٩٨/٢ وسفينة البحار: ٤٩٤/٢.

(٥) محمد صالح المازندراني / شرح اصول الكافي ـ مقدمة الشرح بقلم ابي الحسن الشعراني الصفحة الاولى رقم (أ).

وقال الفيض: «(ت/ ١٠٩١هـ): «الكافي... اشرفها واوثقها واتمها واجمعها، لاشتماله على الاصول من بينها وخلوه من الفضول وشينها»[١].

وقال علي بن محمد سبط الشهيد الثاني (ت/ ١١٠٤هـ): «الكتاب الكافي والمنهل العذب الصافي، ولعمري، لم ينسج ناسج على منواله، ومنه يعلم قدر منزلته، وجلالة حاله»[٢].

وقال الميرزا عبد الله الافندي (من اعلام القرن الثاني عشر):
«لاشك ان الكافي من احسن كتب الحديث واوثقها»[٣].

وقال المجلسي (ت/ ١١١١هـ) هو «اضبط الاصول واجمعها»[٤]. اما البحراني (ت/ ١١٨٦هـ) فقد اثنى على الاصول الاربعة جميعا فقال: «الاصول الاربعة التي عليها المدار، في جملة الاعصار والامصار، وهي الكافي والفقيه والتهذيب والاستبصار، لبلوغها الصحة والاشتهار، الى مرتبة لا تقبل الانكار، كما نبه عليه جملة من علمائنا الابرار»[٥].

اما السيد بحر العلوم (ت/ ١٢١٢هـ) فقد عقب على ماذكره ابن الاثير الجزري (ت/ ٦٠٦هـ) في جامع الاصول بان الكليني من المجددين لمذهب الامامية على رأس المائة الثالثة من الهجرة[٦] فقال: «ومن نظر كتاب الكافي الذي صنفه هذا الامام ـطاب ثراهـ وتدبر مافيه تبين له صدق ذلك ، وعلم انه مصداق هذا الحديث، فانه كتاب جليل عظيم النفع عديم النظير فائق على جميع كتب الحديث بحسن الترتيب، وزيادة الضبط و التهذيب، وجمعه للاصول والفروع، واشتماله على اكثر الاخبار

---

(١) الفيض الكاشاني / الوافي: ٦/١.

(٢) الخوانساري / روضات الجنات: ١١٦/٦.

(٣) الأفندي / رياض العلماء: ٢٦١/٢، عند ترجمة الخليل بن غازي القزويني.

(٤) المجلسي / مرآة العقول: ٣/١.

(٥) البحراني / لؤلؤة البحرين: ٥.

(٦) ابن الاثير / جامع الاصول: ٢٢٠/١٢، وينظر: الفصل الثالث من الباب الاول: ١٢٢ ـ ١٢٣.

الواردة عن الائمة الاطهار عليهم السلام»[١].

وقد ذكر الكنتوري (ت / ١٢٨٦هـ) بان الكافي من الكتب التي عليها الاعتماد فقال: «وقد اثنى على هذا الكتاب المنيف والسفر الشريف غير واحد»[٢].

وقال النوري (ت / ١٣٢٠هـ) مفضلا الكافي على ما سواه من كتب الحديث: «وكتاب الكافي بينها كالشمس بين نجوم السماء، وامتاز عنها بامور اذا تأمل فيها المصنف، يستغني عن ملاحظة حال آحاد رجال سند الاحاديث المودعة فيه، وتورثه الوثوق، ويحصل له الاطمئنان بصدورها وثبوتها وصحتها بالمعنى المعروف عند الاقدمين»[٣].

اما الخوانساري (ت / ١٣٤٦هـ) فقد جمع معظم اقوال القدامى والمتأخرين في تقريض هذا الكتاب ابتداء من عصر الشيخ المفيد وانتهاء بعصره[٤].

وقال المامقاني (ت / ١٣٥١هـ): «ويقال ان جامعه الكافي الذي لم يصنف في الاسلام مثله، عرض على القائم عليه السلام فاستحسنه وقال: كاف لشيعتنا»[٥].

وجاء في سفينة البحار حول كتاب الكافي بانه من الكتب الجليلة، وانه اعظم ماصنفه الامامية، ولم يعمل لديهم مثله[٦].

وقال صاحب الذريعة (ت / ١٣٨٩هـ): وهو اجل الكتب الاربعة الاصول المعتمدة عليه لم يكتب مثله في المنقول عن آل الرسول»[٧].

وقال السيد محمد صادق بحر العلوم: «وهو اصح الكتب الاربعة المعتمد عليها في

---

(١) بحر العلوم / الفوائد الرجالية: ٣/٣٣٠.

(٢) الكنتوري / كشف الحجب: ٤١٨.

(٣) النوري / مستدرك الوسائل: ٣/٥٣٢.

(٤) الخوانساري / روضات الجنات: ٦/١١٦ ومابعدها.

(٥) المامقاني / تنقيح: ٣/٢٠٢.

(٦) الشيخ عباس القمي / سفينة البحار: ٢/٤٩٤ والكنى والالقاب: ٢/٩٨.

(٧) اغا بزرك الطهراني / الذريعة: ١٧/٢٤٥.

الاحكام الفقهية عند الشيعة»[١].

وقال الاستاذ الدكتور حسين علي محفوظ[٢]: «وقد اتفق اهل الامامة وجمهور الشيعة، على تفضيل هذا الكتاب والاخذ به والثقة بخبره و الاكتفاء باحكامه، وهم مجمعون على الاقرار بارتفاع درجته وعلو قدره على انه القطب الذي عليه مدار روايات الثقات المعروفين بالضبط والاتقان الى اليوم»[٣] وقال في موضع آخر: «والكافي ـوالحق اقول ـ جؤنة حافلة ـ بأطائب الاخبار، ونفيس الاعلاق من العلم والدين، والشرائع والاحكام، والامر، والنهي، والزواجر، والسنن، والاداب والاثار»[٤].

(١) الطوسي / الفهرست: ١٦١ ـ هامش رقم(١) و هو للمحقق السيد محمد صادق بحر العلوم.

(٢) للاستاذ محفوظ مقدمة رائعة لاصول الكافي الجزء الاول المطبوع سنة ١٣٨١هـ ذكر فيها مختلف اقوال العلماء القدامى و المتأخرين بشأن كتاب الكافي، وقد ارشدتنا تلك المقدمة ـزيادة على ما اقتبسناه من نصوصها ـ الى كثير من مصادر هذا الفصل وغيره، والحق ان هذه المقدمة تكشف عن قابلية فذة ونادرة.

(٣) الاستاذ محفوظ / المقدمة المذكورة: ٢٦.

(٤) م . ن: ص١٤.

المبحث الثالث

جهود العلماء حول الكافي

بذل العلماء جهودا كبيرة حول هذا الكتاب، وقد بلغ اهتمامهم به حداً يمكن القول معه بانه لم يحض كتاب في الفقه والحديث برعاية العلماء مثل ما حضى به كتاب الكافي، فقد بلغت نسخه الخطية الثمينة عددا كبيرا، وهي متفرقة في كثير من المكتبات الاسلامية والعالمية هذا مع الشروح المهمة، والحواشي المتعددة، والطبعات المتكررة، والامور الاخرى المتعلقة به كاختصاره، او تحقيق بعض اموره، او شرح بعض احاديثه، او ترجمته، وفيما يأتي عرض لتلك الجهود التي تناولت الكافي كلا او بعضا و هي:

أوّلاً: المخطوطات:

لكتاب الكافي مخطوطات ثمينة وكثيرة جدا يصعب استقصاؤها سنكتفي بالاشارة الى بعضها وهي:

١ ـ نسخة لاصول الكافي ـ كاملة ـ اسم الناسخ وتاريخ النسخ مجهولان تقع في

(٤٦٦) صفحة، مساحة الصفحة الواحدة = ٢٢ × ٣٠ سم، عدد الاسطر = ٣٠ سطرا، طول السطر = ١٥ سم، محفوظة بـخزانة المخطوطات بكلـية الفقه / الدراسات العليا رقم ٩٠ /٧٨٨ك ، ويمكن ان يكون تآكل بعض اوراقها واصفراره شاهدا على قدمها.

٢ ـ هناك تسعة وعشرون نسخة مخطوطة لهذا الكتاب محفوظة في خزانة مكتبة اميرالمؤمنين عليه السلام العامة في النجف، لم يتسن لي الاطلاع عليها لاسباب خارجة عن ارادتي وتتعلق بالمكتبة نفسها، نكتفي بذكر ارقامها لغرض الفائدة وهي:

آ ـ مخطوطات الاصول:

١ . (٢/٥٣٩ ج١) ٢ . (٧/٢٤٠١ ج١) ٣ . (٧/٢٠٤٢ ج١)
٤ . (٨/٢٣٠٣ ج١) ٥ . (٢/٥٣٢ ج١) ٦ . (٤/١١٩١ ج٢)
٧ . (٩/٢٥١٠ ج١) ٨ . (٤/٢٥٦٩ ج١) ٩ . (٤/١١٥٤ ج١)
١٠ . (١/٢٦٣ ج١) ١١ . (١/٢٧٩ ج١) ١٢ . (٨/٢٢٥٩ ج٢)
١٣ . (٩/٢٥١٣ ج٢) ١٤ . (٢/٥٤٠ ج١) ١٥ . (٢/٥١٣ ج١)

ب ـ مخطوطات الفروع:

١٦ . (٤/١٢٠٥ ج١) ١٧. (٥/١٤٩٣ ج١) ١٨ . (٧/٢٤٠١ ج١
وهي للاصول والفروع والروضة)
١٩ . (٦/١٧٠٥ ج٢ لكتاب الصلاة والحج من الفروع)
٢٠ . (٩/٢٥٤٤ ج١) ٢١ . (٢/٥٢٠ ج١)
٢٢ . (٧/٢٠٤٣ ج٢) ٢٣ . (٥/١٥٣٧ ج١) ٢٤ . (٩/١٥٣٧ ج١)
٢٥ . (٥/١٥٠١ ج١) ٢٦ . (٥/١٥٢١ ج١).

ج ـ مخطوطات الروضة:

٢٧ . (١٠/٢٧١٥ ج١) ٢٨ . (٦/١٧١٣ ج١) ٢٩ . (٦/١٧١١ ج١)

٣ ـ ذكر كارل بروكلمان[1] وجود نسخ مخطوطة من كتاب الكافي في كل من:

١. (برلين/١٨٥٥) ٢.(جاريت/١٦٠٨-١٦٠٩) ٣.(الاسكندرية/١٠فرق)

٤. (طهران١/٢٨٨-٢٩٧، ٢/٣٤) ٥.(باتنه١/٥٧، رقم٥٧٠-٥٧٤) ٦.(عليجرة٩٩رقم٢٩، ١٠٠رقم٣٥، ٣٨)

٧.(هايدلبرج ،) ٨.(باريس١/٦٦٥٦) ٩.(المتحف البريطاني٢/١٥٢-١٥٣)

١٠.(كمبردج١/٨٧٨-٨٧٩) ١١.(مانشستر٩٣، ٨٠١) ١٢.(برنستون٢٩٥)

١٣.(يشاور/٦٢٣ألف) ١٤.(كلكتامدرسة-٢٩٦، آصفية١/٦٥٦رقم٤١٦، ٩٥٧)

١٥.(القاهرة/٧/٥٠٩)

وهناك اربع نسخ مخطوطة اخرى اعتمدتها مطبعة الحيدري في طهران مراجعاً للتصحيح في طبعتها الاولى لاصول الكافي لسنة ١٣٧٤هـ، كما اعتمدت ثلاث نسخ مخطوطة في طبعتها الثانية للاصول لسنة ١٣٨١ هـ، كما اعتمدت ثلاث نسخ مخطوطة لتصحيح طبعتها الاولى للفروع لسنة (١٣٧٧ ـ ١٣٧٩هـ)، واعتمدت ايضا على اربع نسخ مخطوطة في تصحيح طبعتها الاولى للروضة في سنة (١٣٧٧هـ) بما يكون مجموع ما اعتمدته من نسخ مخطوطة في طبع كتاب الكافي اربع عشرة نسخة، وقد بينت اوصاف هذه المخطوطات وخصوصياتها بصدر اجزاء الكتاب بطبعاته المذكورة.

ثانياً: الشروح:

اما شروح الكافي فهي كثيرة ايضا وما زال القسم الاعظم منها مخطوطا، وقد طبع بعضها وهي كما يأتي:

١ ـ شرح اصول الكافي لنصير الدين محمد بن محمد بن الحسن الطوسي (ت / ٦٧٣هـ)[2].

---

(١) كارل بروكلمان / تاريخ الادب العربي: ٣/٣٣٩.

(٢) العاملي / اعيان الشيعة: ق٢ ـ ج١/٦١.

٢ ـ شرح الكافي للشيخ القطيفي ابراهيم بن سليمان البحراني من اعلام القرن العاشر، ومن المعاصرين للمحقق نورالدين الكركي، توجد نسخه منه في مكتبة آية الله العظمى المرعشي النجفي «قدس سره» في قم المقدسة.

٣ ـ كتاب شرح محمد امين الاسترابادي الاخباري (ت/١٠٣٦هـ)[١].

٤ ـ الرواشح السماوية في شرح الاحاديث الامامية لمحمد باقر ميرداماد (ت/١٠٤٠هـ) وقد طبع هذا الشرح بطهران سنة (١٣١١هـ)[٢] واعيد طبعه في الهند في بومباي سنة (١٣١٢هـ)[٣].

٥ ـ شرح اصول الكافي (العقل والجهل وعلم التوحيد والحجة) لملاصدر الدين (ت/ ١٠٥٠هـ)[٤]، وقد ذكر بروكلمان وجود نسخ خطية من هٰذا الشرح في: (كتالوج بروان ـ ١٩ ـ G)، و(مشهد ٤٦/٤ ـ ١٢٨)، و (طهران ٥٢٧/١ ـ ٥٢٨ و ٣٠/٢ ـ ٣٢)[٣] وقد طبع على الحجر بطهران سنة ١٨٦٥م[٥].

٦ـ شرح اصول الكافي لمحمد صالح المازندراني (ت/ ١٠٨١ هـ)[٦] وتوجد منه نسخة مخطوطة في مكتبة اميرالمؤمنين عليه السلام العامة في النجف برقم (٢/٥٢١ و١٤١١/٥ ج١)، و ذكر بروكلمان وجود نسخ خطية اخرى لهذا الشرح في: (طهران برقم ٢٥٨/١ـ ٢٦٠) و (مشهد برقم ٤٢/٤ و١٢٧ـ ١٣١ ٥١٣١) و (المتحف البريطاني برقم ١٥٤٤/٢)[٧] وقد طبع على هامش كتاب مطبوع على الحجر مجهول المؤلف سنة (١٣١٠ هـ ـ ١٣١١ هـ)[٨].

---

(١) حسين علي محفوظ / مقدمة اصول الكافي: ٣٠، وللأسترابادي تعليقات على الكافي، جمعها الخليل بن غازي القزويني في اوان مجاورته بمكة المكرمة. قاله الافندي في رياض العلماء عند ترجمة القزويني المذكور: ٢٦٦/٢.

(٢) اغاز بزرك / الذريعة: ٢٦/٤، محفوظ / مقدمة اصول الكافي: ٣٠، المظفر / شرح اصول الكافي: ١٥/١.

(٣) بروكلمان / تاريخ الادب العربي ٣٤١/٣.

(٤) الكنتوري / كشف الحجب والاستار: ٣٤٧، العاملي / اعيان الشيعة: ق٢ ـ ج٦٥/١.

(٥ و٦) بروكلمان / تاريخ الادب العربي: ٣٤٠/٣.

(٧) م . ن: ٣٤٠/٣، العاملي / اعيان الشيعة: ق٢ ـ ج٥٨/١، المظفر / شرح اصول الكافي: ١٥/١.

(٨) بروكلمان تاريخ الادب العربي ٣٤٠/٣.

٧ـ شرح الشافي لخليل بن غازي القزويني (ت/ ١٠٨٩ هـ)[١] وتوجد نسخ مخطوطة منه في المكتب الهندي برقم (Ethe)، وطهران ٢/٣٣، ومشهد ٤/٥٠ رقم ١٤٩ـ ١٥٨، وبنكيبور برقم (١٤/١٢٢١)[٢] ومنه نسخة خطية ايضا بخزانة السيد محمد المشكاة برقم ٩١٥[٣] وقد طبع هذا الشرح مع الفروع على الحجر في لكنهوسنة ١٨٩٠م، وترجمه الشارح نفسه الى اللغة الفارسية بعنوان: «الصافي في اصول الكافي»[٤]، وتوجد من شرح الصافي المذكور خمس نسخ خطية في مكتبة اميرالمؤمنين عليه السلام العامة في النجف وهي: ٠١(٢٥٢٨/٩ ج١)، ٠٢(٢٠٥٥/٧ ج١)، ٣ (٥٥٦/٢ ج١ـ ٢)، ٠٤(٢٨٣٠/١٠ ج١)، ٠٥(٤٨٠/٢ ج١).

٨ـ الوافي للفيض الكاشاني (ت/١٠٩١ هـ) وقد طبع في ثلاث مجلدات مرتين سنة ١٣١٠ هـ وسنة ١٣٢٤ هـ ايضاً.

٩ـ كتاب جامع الاحاديث والاقوال للشيخ قاسم بن محمد بن جواد الوندي (ت/ بعد سنة ١١٠٠ هـ)[٥].

١٠ـ كلام الدر المنظوم من كلام المعصوم، للشيخ علي بن محمدالحسن بن زين الدين الشهيد الثاني العاملي (ت/١١٠٣ هـ) ومنه نسخة خطية بخزانة السيد محمد المشكاة برقم ٩٤٦[٦]، ولعله هو الآتي.

١١ـ شرح اصول الكافي (غير كامل) للشيخ علي بن محمدبن الحسن بن الشهيد الثاني (ت/ ١١٠٣هـ)، قال: «وكنت شرعت في شرح على اصول الكافي، ظهر منه

---

(١) الافندي / رياض العلماء: ٢/٢٦٢، الخوانساري / روضات الجنات: ٣/٢٧٠، اغابزرك / الذريعة: ٤/٢٧، بروكلمان / تاريخ الادب العربي: ٣/٣٤٠.
(٢) بروكلمان / تاريخ الأدب العربي: ٣/٣٤٠.
(٣) محفوظ / مقدمة اصول الكافي: ٣٠، المظفر/ شرح اصول الكافي: ١٥.
(٤) بروكلمان / تاريخ الادب العربي: ٣/٣٤٠.
(٥) محفوظ / مقدمة اصول الكافي: ١/٣٠، المظفر / شرح اصول الكافي: ١/١٥.
(٦) م . ن: ١/٣٠، م . ن: ١/١٥.

مجلد الى البياض، و لم يتفق تبييض بقية المسودات»[١].

١٢ ـ مرآة العقول في شرح اخبار آل الرسول للعلامة المجلسي (ت / ١١١١هـ)، وقد طبع بطهران سنة ١٣٢١هـ باربع مجلدات ضخمة.

١٣ ـ شرح الكافي للشيخ يعقوب بن ابراهيم الحويزي (ت / ١١٤٧هـ)، وتوجد نسخة خطية لهذا الشرح في مدرسة البروجردي في النجف[٢].

١٤ ـ كتاب كشف الكافي لمحمد بن محمد الاصطحباناتي من علماء القرن الثاني عشر، وتوجد نسخة خطية منه في خزانة السيد محمد المشكاة[٣].

١٥ ـ كتاب هدىٰ العقول في شرح احاديث الاصول لمحمدبن عبد علي بن محمدبن علي بن عبد الجبار من علماء اوائل القرن الثالث عشر الهجري[٤]، صنفه سنة ١٢١٨هـ، وتوجد لهذا الشرح نسختان خطيتان احداهما في طهران برقم ١/٢٦٠ ـ ٢٦١[٥]، والاخرى بخزانة مدرسة عالي اسبهسلار برقم (١٧٠٠)[٦].

١٦ ـ شرح الروضة من الكافي لمحمد علي الموسوي، طبع على الحجر في ثلاثة اجزاء سنة ١٣٠٢هـ[٧].

١٧ ـ شرح الكافي للمولى محمد هادي بن المولى محمد صالح المازندراني[٨].

١٨ ـ شرح الكافي من اول اصوله الى آخر كتاب الجهاد وقليل من كتاب المعيشة للشيخ المولى رفيع الدين بن مؤمن الجيلاني[٩]، وتوجد نسخة مخطوطة منه في مكتبة

---

(١) علي بن محمد بن الحسن بن الشهيد الثاني / الدر المنثور في المأثور وغير المأثور: ٢/٢٤٥.

(٢) اغا بزرك / الذريعة: ١٤/٢٨.

(٣) محفوظ / مقدمة اصول الكافي: ١/٣١، المظفر / شرح اصول الكافي: ١/١٥.

(٤) محفوظ / مقدمة اصول الكافي: ١/٣١.

(٥) بروكلمان / تاريخ الادب العربي: ٣/٣٤٠.

(٦) محفوظ / مقدمة اصول ا لكافي: ٣١، المظفر / شرح اصول الكافي: ١/١٥.

(٧) بروكلمان / تاريخ الادب العربي: ٣/٣٤١.

(٨) اغا بزرك / الذريعة: ١٤/٢٨.

(٩) م . ن: ٤/٢٧.

اميرالمؤمنين العامة في النجف برقم ٧/٨٤٠ ج١.

١٩ ـ شرح اصول الكافي للشيخ المعاصر عبد الحسين بن عبد الله المظفر وهو مطبوع على حاشية اصول الكافي بمطبعة النعمان في النجف لسنة ١٣٧٦ هـ.

شروح بعض احاديث الاصول:

افرد العلماء شروحا لبعض احاديث اصول الكافي، ومن شروحهم بهذا المجال مايأتي:

١ ـ حثيث الفلجة في شرح حديث الفرجة[1] للسيد بهاء الدين محمد بن محمد باقر الحسني من علماء اوائل القرن الثاني عشر[2].

٢ ـ هداية النجدين وتفصيل الجندين للسيد حسن بن السيد هادي الصدر (ت/ ١٣٥٤هـ)[3] وهو رسالة في شرح حديث اصول الكافي الخاص بجنود العقل وجنود الجهل[4].

---

(١) الكليني / اصول الكافي: ١/٨٠ ـ ٨١ كتاب التوحيد، باب حدوث العالم واثبات المحدث، ح/٥، و حديث الفرجة هو من قول الامام الصادق عليه السلام في احتجاجه على الزنديق القائل بوجود المين، فقال(ع): «... فأن قلت انهما اثنان لم يخل من ان يكونا متفقين من كل جهة، او مفترقين من كل جهة ـالى قوله ـ ثم يلزمك ـان ادعيت اثنين ـ فرجة مابينهما حتى يكونا اثنين، فصارت الفرجة ثالثا بينهما قديما معهما، فيلزمك ثلاثة... الخ»، والحثيث هو السريع، اما الفلجة فهي الفوز والظفر.

(٢) اغابزرك / الذريعة: ٦/٢٤٨، محفوظ / مقدمة اصول الكافي: ١/٣٥، محمد صادق بحر العلوم / دليل القضاء: ٣/ ١٤٢، المظفر / شرح اصول الكافي: ١/١٧.

(٣) حسن الصدر تأسيس الشيعة لعلوم الاسلام: ١٧، محفوظ / مقدمة اصول الكافي: ١/٣٥، محمد صادق بحر العلوم / دليل القضاء الشرعي: ٣/١٤٢، المظفر / شرح اصول الكافي: ١/١٧.

(٤) الكليني / اصول الكافي: ١/٢٠ ـ ٢٣ كتاب العقل والجهل حديث ١٤ و هو من قول الصادق عليه السلام: «اعرفوا العقل وجنده، والجهل وجنده تهتدوا».

ثالثاً: حواشي الكافي:

ولكتاب الكافي حواشي كثيرة منها ما يلي:

١ ـ حاشية الشيخ ابراهيم بن الفقيه الكاظمي الشيخ قاسم الشهير بابن الوندي على نسخة من الكافي اصولا وفروعا، وهي بخط السيد نعمة الله بن حمزة العميدي الحسيني، فرغ من استنساخها سنة ٩٩٤هـ، وهناك حاشيتان على هذه النسخة نفسها الاولى منها لوالد الشيخ ابراهيم المذكور، والاخرى لاخ الشيخ ابراهيم وهو الشيخ محمد بن قاسم، وقد ذكر الشيخ آغابزرك وجود هذه النسخة في مكتبة السيد مهدي آل حيدر الكاظمي[١].

٢ ـ حاشية على الاصول فقط للشيخ محمد بن الحسن بن زين الدين العاملي (ت / ١٠٣٠هـ)[٢].

٣ ـ حاشية المولى محمد امين بن محمد شريف الاسترابادي الاخباري المتوفى بمكة سنة ١٠٣٦هـ[٣].

٤ ـ حاشية السيد محمد باقر بن محمد الحسيني الاسترابادي المشهور بـ(ميرداماد) (ت / ١٠٤٠هـ). وقد استنتج صاحب الذريعة بان هذه النسخة هي غير شرحه الموسوم بالرواشح السماوية في شرح الاحاديث الامامية[٤].

(١) اغابزرك / الذريعة: ١٨٠/٦، محفوظ / مقدمة اصول الكافي: ٣٢/١، المظفر / شرح اصول الكافي: ١٦/١.

(٢) الكنتوري / كشف الحجب: ١٨٤، العاملي / اعيان الشعية: ق٢ ـ ج٦٤/١، اغابزرك / الذريعة ١٨٣/٦.

(٣) اغابزرك / الذريعة: ١٨١/٦، محفوظ / مقدمة اصول الكافي: ٣٢/١، المظفر / شرح اصول الكافي: ١٦/١.

(٤) الكنتوري / كشف الحجب: ٨٥، اغابزرك / الذريعة: ١٨٢/٦، محفوظ / مقدمة اصول الكافي: ٣٣، المظفر / شرح اصول الكافي: ١٦.

٥ ـ حاشية على الاصول والفروع متفرقة للسيد نور الدين علي بن ابي الحسن الموسوي العاملي (ت / ١٠٦٨هـ)[١].

٦ ـ حاشية للامير رفيع الدين محمد بن حيدر الحسيني، شيخ المجلسي والمحدث الحر العاملي، وتلميذ البهائي، والمولى عبد الله التستري (ت / ١٠٨٠ أو ١٠٨٢هـ)[٢].

٧ ـ حاشية على باب التوحيد من قسم الاصول للشيخ علي الصغير ابن الشيخ زين الدين محمد بن الحسن بن زين الدين الشهيد الثاني، وتوجد نسخة منها في مكتبة الخوانساري، فرغ من كتابتها سنة ١٠٨٨هـ[٣].

٨ ـ حاشية للامير معصوم بن محمد فصيح بن المير اولياء الحسيني (ت / ١٠٩١هـ)، وهو من تلاميذ رفيع الدين محمد بن حيدر الحسيني (ت / ١٠٨٠ أو ١٠٨٢هـ)، حيث قام بجمع حواشي استاذه رفيع الدين المذكور، وكتب عليها حواشي من نفسه[٤].

٩ ـ حاشية الشيخ قاسم بن محمد بن جواد الكاظمي الشهير بابن الوندي (ت / بعد سنة ١١٠٠هـ)، وله حواش اخرى كثيرة على نسخة السيد نعمة الله بن حمزة العميدي الحسيني، وحواشيه متعلقة بالكافي اصولا وفروعا[٥].

١٠ ـ حاشية على اصول الكافي للشيخ علي الكبير بن محمد بن الحسن بن زين الدين الشهيد الثاني (ت / ١١٠٤هـ)[٦].

١١ ـ حاشية على الاصول فقط للمجلسي (ت / ١١١١هـ)، وهذه الحاشية توجد على هوامش نسخة اصول الكافي الموجودة في مكتبة الشيخ اغابزرك ، وهي بخط مير محمد نعيم بن بير نورالدين، وعلى هذه النسخة حواش كثيرة بخط كاتب المتن رمز لها

---

(١) اغابزرك / الذريعة ١٨٠/٦، محفوظ / مقدمة اصول الكافي: ٣٣.

(٢) اغابزرك / الذريعة: ١٨٤/٦، بروكلمان / تاريخ الادب العربي: ٣٤١/٣، محفوظ / مقدمة اصول الكافي: ٣٤، المظفر / شرح اصول الكافي: ١٦.

(٣) اغابزرك / الذريعة: ١٨٣/٦، محفوظ / مقدمة اصول الكافي: ٣٣، المظفر / شرح اصول الكافي: ١٦.

(٤) اغابزرك / الذريعة: ١٨٤/٦.

(٥) اغابزرك / الذريعة: ١٨٣/٦، محفوظ / مقدمة اصول الكافي: ٣٣.

(٦) اغابزرك / الذريعة: ١٨٣/٦، محفوظ / مقدمة اصول الكافي: ٣٣، المظفر / شرح اصول الكافي: ١٦.

بـ(م . ق . ر) وهناك حواش اخرى عليها ايضا بخطوط متفرقة، منها حواشي السيد شبر بن محمد بن ثنوان[1].

١٢ ـ حاشية المولى ابي الحسن الشريف العاملي الفتوني الغروي (ت / ١١٣٨هـ)، وهي على هوامش نسخة من كتاب الصلاة من فروع الكافي التي كتبها المولى عبد المطلب خازن الحضرة الغروية، وهو ابن المولى عبد الله ابن المولى طاهر (الكليدار)، وفرغ من الكتابة في سنة ١١٢٨هـ[2].

١٣ ـ حاشية للمولى احمد بن اسماعيل الجزائري (ت / ١١٤٩هـ)، وهي على هوامش نسخة من فروع الكافي، وتوجد عند الشيخ صالح الجزائري في النجف الاشرف[3].

١٤ ـ حاشية السيد شبر بن محمد ثنوان الحويزي النجفي، وهي صغيرة في عدة مواضع من اصول الكافي فقط، وكلها بخطه، تاريخها ١١٨٦هـ، وهي موجودة في مكتبة الشيخ اغابزرك[4].

١٥ ـ حاشية الشيخ محمد بن الشيخ قاسم الشهير بابن الوندي، وله حواش اخرى كثيرة على نسخة السيد نعمة الله بن حمزة المذكور، وهي متعلقة باصول الكافي و فروعه[5].

١٦ ـ حاشية السيد الميرابي طالب بن ميرزا بيك الفندرسكي، وهي متعلقة باصول الكافي فقط[6].

١٧ ـ حاشية السيد بدر الدين احمد الانصاري العاملي تلميذ الشيخ البهائي، قال الشيخ اغا بزرك : «والمظنون ان المراد ـ هو ـ السيد نظام الدين احمد بن زين العابدين

(١ و ٢ و ٣) اغا بزرك / الذريعة: ٦/١٨٠، محفوظ / مقدمة اصول الكافي: ٣٢، المظفر / شرح اصول الكافي: ١٦.

(٤) اغابزرك / الذريعة: ٦/١٨٢، محفوظ / مقدمة اصول الكافي: ٣٣.

(٥) اغابزرك / الذريعة: ٦/١٨٤، محفوظ / مقدمة اصول الكافي: ٣٤، المظفر / شرح اصول الكافي: ١٦.

(٦) اغا بزرك / الذريعة: ٦/١٨٠، محفوظ / مقدمة اصول الكافي: ٣٢، المظفر / شرح اصول الكافي: ١٦.

العلوي العاملي، تلميذ الشيخ البهائي»[١]، وهي متعلقة بالاصول فقط[٢].

١٨ ـ حاشية على الاصول للمولى حيدر علي بن الميرزا محمد حسين بن يحيى النوري، تلميذ العلامة المجلسي[٣].

١٩ ـ حاشية المولى حيدر علي بن الميرزا محمدبن الحسن الشيرواني، قال الطهراني: «وله قطعة من الحاشية المذكورة على آوائل الفروع من الكافي»[٤].

٢٠ ـ حاشية المولى رفيع الكيلاني المعروف بشواهد الاسلام[٥].

٢١ ـ حاشية على كتاب التوحيد من اصول الكافي للشيخ زين الدين ابي الحسن علي بن الشيخ حسن صاحب المعالم[٦].

٢٢ ـ حاشية على الاصول فقط اسمه كشاف حقائق الاحاديث ولم يذكر اسم صاحب الحاشية[٧].

٢٣ ـ حاشية الشيخ نظام الدين بن احمد الدشتكي[٨].

٢٤ ـ حاشية الشيخ علي اكبر الغفاري على نسخة الكافي المطبوعة وهي متعلقة بطبعة الاصول سنة (١٣٨١هـ) والفروع سنة (١٣٧٧ ـ ١٣٧٩هـ) والروضة سنة (١٣٧٧هـ).

٢٥ ـ حاشية الشيخ (المعاصر) عبد الحسين بن عبد الله المظفر، وهي على اصل شرحه لاصول الكافي المتقدم ذكره، والمطبوع لسنة ١٩٥٦م، وهي غير كاملة بل

---

(١) الكنتوري / كشف الحجب: ١٨٤، اغابزرك / الذريعة ١٨١/٦، محفوظ / مقدمة اصول الكافي: ٣٢، المظفر / شرح اصول الكافي: ١٦.

(٢ و٣) اغابزرك / الذريعة: ١٨٢/٦.

(٤) م . ن: ١٨٢/٦، محفوظ / مقدمة اصول الكافي: ٣٣، المظفر / شرح اصول الكافي: ١٦.

(٥) الكنتوري / كشف الحجب: ١٨٤، اغابزرك / الذريعة: ١٨٢/٦، محفوظ / مقدمة اصول الكافي: ٣٣، المظفر / شرح اصول الكافي: ١٦.

(٦) اغابزرك / الذريعة: ١٨٢/٢، محفوظ / مقدمة اصول الكافي: ٣٣، المظفر / شرح اصول الكافي: ١٦.

(٧) اغابرك / الذريعة: ١٨٣/٦.

(٨) م . ن: ١٨٤/٦، محفوظ / مقدمة اصول الكافي: ٣٤، المظفر / شرح اصول الكافي: ١٦.

متفرقة في مواضع عدة من صفحات الشرح المذكور.

٢٦ ـ حاشية علىٰ فروع الكافي المطبوع في طهران لسنة ١٣١٥هـ، ولعلها مأخوذة من شروحه.

رابعاً: دراسة بعض امور الكافي:

اهتم العلماء ايضا بدراسة بعض امور الكافي وتحقيقها، كتوضيح المشتركات فيه، او تحقيق رجال العدة وغيرهما من الامور الاخرى المتعلقة بالكتاب سندا ومتنا، ومنها ما يلي:

١ ـ البيان البديع في ان محمد بن اسماعيل المبدؤ به في اسانيد الكافي انما هو بزيع، للسيد حسن بن السيد هادي الكاظمي (ت/ ١٣٥٤هـ)[١].

٢ ـ تجريد اسانيد الكافي للسيد حسين بن السيد علي البروجردي (ت/ ١٣٨٠هـ)[٢]، ولهذا الكتاب فوائد جمة في معرفة طبقات الرواة واتصال سند الحديث او قطعه، او ارساله، واحوال الراوي والمروي عنه في جميع احاديث الكافي، وهو من الكتب المخطوطة لحد الان[٣].

٣ ـ ترجمة علي بن محمد المبدؤ به بعض اسانيد الكافي، للشيخ الميرزا ابي المعالي بن

---

(١) حسن الصدر/ تأسيس الشيعة لعلوم الاسلام: ١٨.

وسيأتي ـ ان شاء الله ـ في فصل الموارد برقم الترجمة(٧٥) ان محمد بن اسماعيل المبدوء به في اول اسانيد الكافي ليس هو ابن بزيع وانما هو النيسابوري شيخ الكليني.

(٢) وقد ذكره الاستاذ محفوظ في مقدمة اصول الكافي: ٣٧ ـ ٣٨ باسم: رجال الكافي، وقال: (وهو مخطوط سمعت به).

(٣) محمد صادق بحر العلوم/ دليل القضاء الشرعي: ١٤٣.

وقد طبع هذا الكتاب بعنوان: تجريد اسانيد الكافي وتنقيحها، بعناية الحاج الميرزا مهدي الصادقي، في ايران لسنة ١٤٠٩هـ، واطلعت عليه في مدينة قم المقدسة بعد مرور ثلاث سنوات على تاريخ مناقشة هذه الرسالة.

الحاج محمد حسن (ت / ١٣١٥هـ)[١].

٤ ـ جامع الرواة وازاحة الاشتباهات عن الطرق والاسناد، للحاج محمد بن علي الاردبيلي وهو من تلاميذ العلامة المجلسي، صدرت له الاجازة منه سنة ١٠٩٨هـ، وادرجت في آخر الكتاب[٢] وهو مطبوع لسنة (١٣٣٤هـ) عن نسخة درسال.

٥ ـ رسالة الاخبار والاجتهاد في صحة اخبار الكافي لمحمد باقر بن محمد اكمل[٣].

٦ ـ رموز التفاسير الواقعة في الكافي والروضة لملا خليل بن غازي (ت / ١٠٨٩هـ)[٤].

٧ ـ الرواشح السماوية في شرح الاحاديث الامامية لمحمد باقر الداماد (ت / ١٠٤٠هـ) وقد طبع على الحجر بطهران في شهر شعبان من سنة ١٣١١هـ.

٨ ـ الفوائد الكاشفة عن سلسلة مقطوعة واسماء في بعض اسانيد الكافي مستورة، للسيد محمد بن السيد حسين (ت / ١٢٩٤هـ).[٥]

٩ ـ معرفة احوال العدة الذين يروي عنهم الكليني، للسيد محمد باقر الشفتي (ت / ١٢٦٠هـ)، وقد طبع مع مجموعته الرجالية بطهران سنة ١٣١٤هـ[٦].

١٠ ـ نظام الاقوال في معرفة الرجال لنظام الدين محمد بن الحسين القرشي الساوجي، بين فيه من روى عنهم المحمدون الثلاثة (الكليني والصدوق والطوسي) في

---

(١) اغابزرك / الذريعة: ٤/١٦١، محفوظ / مقدمة اصول الكافي: ١٧، المظفر / شرح اصول الكافي: ١٨، محمد صادق بحر العلوم / دليل القضاء: ٣/١٤٣.

(٢) اغابزرك / الذريعة: ٥/٥٤٥، محفوظ / مقدمة اصول الكافي: ٣٦، المظفر / شرح اصول الكافي: ١٨، محمد صادق بحر العلوم / دليل القضاء: ٣/١٤٢ و١٤٣.

(٣) النوري / مستدرك الوسائل: ٣/٥٣٦، محفوظ / مقدمة اصول الكافي: ٣٦، المظفر / شرح اصول الكافي: ١٨.

(٤) الخوانساري / روضات الجنات: ٢٦٧، محفوظ / مقدمة اصول الكافي: ٣٦، بحر العلوم / دليل القضاء الشرعي: ٣/١٤٢.

(٥ و٦) محفوظ / مقدمة اصول الكافي: ٣٦، المظفر / شرح اصول الكافي: ١٨، بحرالعلوم / دليل القضاء الشرعي: ٣/١٤٣.

كتبهم الاربعة (الكافي، ومن لايحضره الفقيه، والتهذيب، والاستبصار)، وتعرض فيه لبيان احوالهم[١].

١١ ـ وهناك كثير من الكتب الرجالية والحديثية التي افردت عدة صفحات منها لدراسة الكافي وتحقيق بعض اموره نذكر منها مايلي:

آ / مستدرك الوسائل ومستنبط المسائل، للميرزا محمد حسين النوري (ت / ١٣٢٠هـ) وهو مطبوع لسنة ١٣١٨هـ بطهران[٢].

ب / تنقيح المقال للشيخ عبد الله بن محمد حسن المامقاني (ت/١٣٥١) وقد طبع لسنة ١٣٥٠هـ في النجف الاشرف، ويعد هذا الكتاب من الكتب المهمة في معرفة رجال الكافي وغيره من كتب الحديث.

ج / معجم رجال الحديث للمرجع الديني المعاصر السيد الخوئي[٣].

د / دراسات في الكافي والصحيح للسيد هاشم الحسيني، وقد طبع في لبنان لسنة ١٣٨٨هـ.

هـ / مقدمة اصول الكافي المطبوع سنة ١٣٨١هـ للاستاذ الدكتور حسين علي محفوظ، وهي تقع في (٣٨) صفحة خصصت لدراسة الكليني وكتابه الكافي وقد استفدت منها كثيرا.

و / معظم شروح كتاب الكافي المذكورة سابقا، تحدثت مقدماتها عن الكافي ومؤلفه بصورة مختصرة، مما يمكن الاشارة اليها بهذا الحقل[٤].

ز / مخطوطة بعنوان: دراسات في علم الحديث المقارن للدكتور حسن عيسى علي الحكيم، تحدث فيها ـ من بين حديثه عن كتب الحديث عند المسلمين ـ عن كثير من

---

(١) الكنتوري / كشف الحجب والاستار: ٥٨٢، محفوظ / مقدمة اصول الكافي: ٣٦، بحر العلوم / دليل القضاء الشرعي: ٣/١٤٣.

(٢) الفائدة الثالثة من الخاتمة حيث تحدث فيها كثيراً عن الكافي ومؤلفه.

(٣) المدخل من المجلد الاول فقد تحدث فيه عن احاديث الكافي بما لايسع الباحث تركه.

(٤) ظ: شروح الكافي، ص/١٦٠ من هذا الفصل.

شؤون الكافي ومؤلفه.

خامساً: اختصار احاديثه:

١ ـ ولعل اقدم من اختصر كتاب الكافي، هو الشيخ الصدوق محمد بن علي بن بابويه ابوجعفر (ت / ٣٨١هـ) بالري، وذلك بكتابه منتخب اصول الكافي، وتوجد نسخة مخطوطة منه في مكتبة اميرالمؤمنين(ع) العامة في النجف برقم (٦/١٦٣٥ ج١).

٢ ـ كما اختصر الكافي محمد بن جعفر بن محمد صفي الناعسي، وتوجد نسخة مخطوطة من هذا المختصر يرجع تاريخها الى سنة ١٢٧٣هـ، وهي محفوظة بخزانة السيد محمد المشكاة برقم (٦٣٠)[١].

٣ ـ ذكر بروكلمان وجود مختصرات اخرى لهذا الكتاب ـ لم يسمها ـ في المكتب الهندي اول ١٤٤، والمتحف البريطاني اول ٩٨٠، ودبلن (Trainity College)[٢].

سادساً: (ترجماته الى غير اللغة العربية):

ترجم كتاب الكافي ـ اكثر من مرة ـ الى اللغة الفارسية ومن ترجماته الى هذه اللغة مايلي:

١ ـ تحفة الاولياء، لمحمد علي بن الحاج محمد حسن الاردكاني، وهو مخطوط وتوجد نسخة منه في خزانة السيد محمد المشكاة برقم (٦٣٤)[٣].

٢ ـ الصافي شرح اصول الكافي، للشيخ خليل بن الغازي القزويني

(١) محفوظ / مقدمة اصول الكافي: ٣٥، المظفر / شرح اصول الكافي: ١٨، بحر العلوم / دليل القضاء الشرعي: ١٤٢/٣.

(٢) كارل بروكلمان / تاريخ الادب العربي: ٣٤١/٣.

(٣) محفوظ / مقدمة اصول الكافي: ٣٤، المظفر / شرح اصول الكافي: ١٧.

(ت / ١٠٨٩هـ)[(١)] وتوجد خمس نسخ خطية من هذا الكتاب باللغة الفارسة، في مكتبة اميرالمؤمنين(ع) العامة في النجف بالارقام: ١ . (٢/٤٨٠ ج١) ٢ . (٩/٢٥٢٨ ج١) ٣ . (٧/٢٠٥٥ ج١) ٤ . (٢/٥٥٦ ج١ ٢) ٥ . (١٠/٢٨٣٠ ج١).

٣ـ شرح فروع الكافي للشيخ خليل بن الغازي القزويني ايضا، وهو مخطوط بعدة مجلدات، ومنه ثلاث نسخ بخزانة كتب السيد محمد المشكاة برقم (٦٧١، ٦٨٢، ٩١٤)[(٢)].

٤ ـ وللشيخ خليل المذكور ترجمات اخرى لهذه اللغة ايضا، شملت بعض كتب الكافي مع شرحها وهي:

آ / كتاب الصلاة من فروع الكافي، وتوجد نسخة مخطوطة منه في مكتبة اميرالمؤمنين(ع) العامة في النجف الاشرف برقم (١٠/٢٧٦١ ج١).

ب / شرح كتاب العقيقة من فروع الكافي، وتوجد نسخة مخطوطة منه في المكتبة المذكورة برقم (١٠/٢٧٤٧ ج١).

ج / شرح كتاب الدعاء من اصول الكافي، وتوجد منه نسختان مخطوطتان في المكتبة المذكورة برقم (٢/٥٢٩ ج١) و (٢/٥٣٩ ج١).

سابعاً: طبعات الكتاب:

طبع كتاب الكافي مرات عديدة كاملا ومتفرقا وذلك حسب التفصيل التالي:

---

(١) الافندي / رياض العلماء: ٢/٢٦٢، الخوانساري / روضات الجنات: ٣/٢٧٢، بروكلمان / تاريخ الأدب العربي: ٣/٣٤٠، محفوظ / مقدمة اصول الكافي: ١/٣٤، المظفر / شرح اصول الكافي: ١/١٧، محمد صادق بحر العلوم / دليل القضاء الشرعي: ٣/١٤٠.

(٢) محفوظ / مقدمة اصول الكافي: ١/٣٤، المظفر / شرح اصول الكافي: ١/١٧.

آ ـ طبع الكتاب بأجمعه:

١ ـ طبع كاملا مع الفروع والروضة على الحجر في مجلد كبير، بخط الشيخ عبد الله بن حسن علي في المشهد الرضوي سنة ١٠٥٦هـ[١].

٢ ـ طبع كاملا مع الفروع والروضة في ايران سنة ١٠٦٢هـ[٢].

٣ ـ طبع كاملا مع الفروع والروضة في لكنهو ـ الهند سنة ١٣٠٢هـ[٣].

ب ـ طبع الاصول وحدها:

١ ـ طبع على الحجر دون تسمية المكان سنة ١٢٦٦هـ[٤].

٢ ـ طبع في شيراز ١٢٧٨ هـ[٥].

٣ ـ طبع في تبريز سنة ١٢٨١هـ في (٤٩٤) صفحة الى آخر باب الايمان والكفر[٦].

٤ ـ طبع في طهران سنة ١٣١١ هـ في (٦٢٧) صفحة مع حواشي لملا محمد صالح المازندراني (ت / ١٠٨٠هـ)[٧].

٥ ـ طبع في طهران سنة ١٣١١هـ ايضا في (٤٦٨) صفحة مع حواشي عليه[٨].

٦ ـ طبع في طهران ـ مطبعة الحيدري ـ سنة ١٣٧٤هـ بجزئين الاول (٥٥٣) صفحة،

(١) اغابزرك / الذريعة: ٢٤٥/١٧.

(٢) م . ن: ٢٤٦/١٧.

(٣) م . ن: ١٧ / ٢٤٥، محفوظ / مقدمة اصول الكافي: ٣٩/١، المظفر / شرح اصول الكافي: ٢١٨/١، بروكلمان / تاريخ الادب العربي: ٣٣٩/٣.

(٤) بروكلمان / تاريخ الادب العربي: ٣٣٩/٣.

(٥) محفوظ / مقدمة اصول الكافي: ٣٨/١.

(٦) م . ن: ٣٨/١، المظفر / شرح اصول الكافي: ١٨/١، بحر العلوم / دليل القضاء: ١٤٠/٣.

(٧) محفوظ / مقدمة اصول الكافي: ٣٨/١، المظفر / شرح اصول الكافي: ١٨/١، بحر العلوم / دليل القضاء: ١٤٠/٣.

(٨) محفوظ / مقدمة اصول الكافي: ٣٨/١، المظفر / شرح اصول الكافي: ١٨/١.

والثاني (٦٧٤) صفحة.

٧ ـ طبع في النجف الاشرف ـ مطبعة النعمان ـ سنة ١٣٧٦هـ مع حواشي وشروح وتعاليق للشيخ عبد الحسين بن عبد الله المظفر.

٨ ـ طبع في طهران ـ مطبعة الحيدري ـ سنة ١٣٨١هـ مع تعليقات مأخوذة من عدة شروح ومقدمة ضافية بقلم الدكتور حسين علي محفوظ تقع في (٣٨) صفحة عرض فيها لدراسة الكافي ومؤلفه، وقد اخذنا عنه كثيراً في هذا الفصل كما سبقت الاشارة اليه مرارا.

٩ ـ طبع في طهران ـ مطبعة الحيدري ـ سنة ١٣٨٩ بأربعة اجزاء مع شرحه باللغة الفارسية للسيد جواد مصطفوي وهي طبعة في منتهى الاناقة والجودة.

١٠ ـ طبع في بيروت ـ دار صادر، سنة ١٤٠١ هـ.

١١ ـ وفي اثناء طبع هذا الكتاب قد تم طبع الاصول في قم المقدسة ـ مطبعة الصدر ـ سنة ١٤١٣هـ بستة اجزاء باللغتين العربية والفارسية ـ ترجمة آية الله محمد باقر كمره آى.

ج ـ طبع الفروع فقط:

١ ـ طبع في طهران سنة ١٣١٥ هـ مع ترجمة المؤلف لفضل الله بن شماس الاهي[١]، ويقع في مجلدين الاول (٤٢٧) صفحة والثاني (٣٧٥) صفحة مع حواشي في الهامش[٢].

٢ ـ طبع في طهران سنة ١٣٢٥هـ بمجلدين وقد وصف هذه الطبعة صاحب الذريعة بانها «في غاية اللطافة والتنقيح والتصحيح بنفقة جمع من العلماء»[٣].

٣ ـ طبع في طهران ـ مطبعة الحيدري ـ بخمسة اجزاء (من الجزء الثالث الى الجزء السابع) ابتداء من سنة ١٣٧٧هـ، التي اكتمل فيها طبع الجزئين الثالث والرابع،

(١) بروكلمان / تاريخ الادب العربي: ٣٤١/٣.

(٢) محفوظ / مقدمة اصول الكافي: ١/ ٣٩، المظفر / شرح اصول الكافي: ١٩/١، بحر العلوم / دليل القضاء: ١٤١/٣.

(٣) اغابزرك / الذريعة: ٢٤٥/١٧.

وطبع الجزء الخامس سنة ١٣٧٨هـ اما الجزء السادس والسابع فقد تم طبعهما سنة ١٣٧٩هـ، وهذه الطبعة تمتاز بالتعليقات والحواشي المأخوذة من عُدة شروح بخط المصحح علي اكبر غفاري.

د ـ طبع الاصول والفروع فقط:

١ ـ طبع كتاب الاصول والفروع على الحجر بطهران سنة ١٣٠٧هـ[١] وقد شمل طبع الفروع الابواب (٨ ـ ٣٠)[٢].

هـ ـ طبع كتاب الروضة فقط:

١ ـ طبع في طهران سنة ١٣٠٣هـ في (١٤٢) صفحة مع كتاب تحف العقول ومنهاج النجاة من صفحة ١٣٢ الى صفحة ٢٧٤[٣].

٢ ـ طبع في طهران ـ مطبعة الحيدري ـ سنة ١٣٧٧ هـ في (٤٤٢) صفحة مع تعاليق وحواشي مهمة بخط الشيخ علي اكبر غفاري، وقد قوبلت هذه الطبعة على عدة نسخ خطية ثمينة ذكرت اوصافها في اول الكتاب.

ثامناً: فهارس الكافي:

ومما يُظهر الاهتمام بكتاب الكافي هي تلك الجهود الكبيرة التي بذلت من اجل فهرست احاديثه والفاظه بشكل يتسم بالضبط والدقة، مما سهل على الباحث مهمة استخراج اي حديث منه بسهولة ويسر، وفيما يأتي اهم تلك الجهود التي وفقتُ للوقوف

---

(١) بروكلمان / تاريخ الادب العربي: ٣٣٩/٣.

(٢) دونلدسن / عقيدة الشيعة: ٢٨٣.

(٣) محفوظ / مقدمة اصول الكافي: ٣٩/١، المظفر / شرح اصول الكافي: ١٩/١، بحر العلوم / دليل القضاء: ١٤١/٣.

عليها، وهي:

١ ـ راهنماي كتب اربعة، للشيخ آية الله محمد مظفري ، چاپخانه علمية ـ قم، ١٤٠٥هـ.

٢ ـ فهرس احاديث اصول الكافي، ط/١، اعداد ونشر مجمع البحوث الاسلامية، مؤسسة الطبع والنشر في الاستانة الرضوية، ايران، مشهد، ١٤٠٩هـ.

٣ ـ فهرس احاديث الروضة من الكافي، ط /١، اعداد ونشر مجمع البحوث الاسلامية، مؤسسة الطبع والنشر في الاستانة الرضوية، ايران، مشهد، ١٤٠٨ هـ.

٤ ـ فهرس احاديث الفروع من الكافي، ط/١، اعداد و نشر مجمع البحوث الاسلامية، مؤسسة الطبع والنشر في الاستانة الرضوية، ايران مشهد، ١٤١٠هـ.

٥ ـ فهرس احاديث الكافي، اعداد بنياد پژوهشها، ايران، ب ـ ت.

٦ ـ المعجم المفهرس لالفاظ الاحاديث في الكتب الاربعة (الاستبصار، الكافي، التهذيب، من لايحضره الفقيه): لمجموعة من المؤلفين، چاپخانه شكرت انتشارات علمي وفرهنگي، ١٣٧٠هـ، تهران.

٧ ـ المعجم المفهرس لالفاظ اصول الكافي، تأليف: الياس كلانتري الناشر: انتشارات كعبة، طهران.

٨ ـ المعجم المفهرس لالفاظ الاصول من الكافي، تأليف: علي رضا برازش، ط / ١، مطبعة سپهر، طهران، ١٤٠٨هـ.

٩ ـ مفتاح الكتب الاربعة، تأليف: محمد بن العبد الموسوي، ط/١، مطبعة الآداب، النجف الاشرف، ١٣٨٦هـ.

الفصـل الثاني:

منهج الكليني في فروع الكافي

المبحث الاول: منهجه في السند وتقويمه

المبحث الثاني: منهجه في المتن وتقويمه

المبحث الثالث: منهجه في تصنيف الاحاديث

المبحث الاول

منهجه في السند وتقويمه

تمهيد: تعريف السند واهمّيته:

عرف السند بانه: طريق المتن، وهوجملة من رواة، مأخوذا من قولهم: فلان سند، أي معتمد، فسمي الطريق سندا لاعتماد العلماء في صحة الحديث وضعفه عليه[١]. وقد عرفه الطيبي (ت/ ٧٤٣هـ) بانه: «اخبار عن طريق المتن»[٢]، ونوقش هذا التعريف على اساس ان الاخبار عن الطريق دون السند الذي هونفس الطريق والا للزم الاتحاد بين السند والاسناد، وعليه ينبغي ان يكون هذا الكلام للاسناد[٣] الذي هو «رفع الحديث الى قائله»[٤]، ولكن مما يسوغ تعريف الطيبي للسند هوما حكي

---

(١) المامقاني / مقباس الهداية: ٥، التهانوي / قواعد في علوم الحديث: ٢٦، الجزائري / توجيه النظر: ٢٥، الصباغ / الحديث النبوي: ٢٠.

(٢) الطيبي / الخلاصة: ٣٠.

(٣) المامقاني / مقباس الهداية: ٥.

(٤) الطيبي / الخلاصة: ٣٠.

عن ابن جماعة بان المحدثين يستعملون السند والاسناد لشئ واحد [١] وقد يكون ذلك باعتبار تعلقهما بما يذكر قبل متن الحديث من اسماء الرواة الناقلين له.

ولا يخفى بان للسند اهمية كبيرة في علم الحديث لانه يكسب ثقة العلماء والباحثين في موضوعه بعد استقامة احواله[٢]. وقد ورد عن القاضي عياض (ت / ٥٤٤هـ) قوله: «فاعلم ان مدار الحديث على الاسناد فيه، فبه تتبين صحته ويظهر اتصاله»[٣]، وعن الحاكم النيسابوري (ت / ٤٠٥هـ): «ان ابن المبارك قال: الاسناد من الدين، لولا الاسناد لقال من شاء ماشاء»[٤].

وقد ادرك المحدثون هذه الاهمية[٥] فأولوها جل عنايتهم، لانهم عرفوا ان الحديث لايوثق به بلا اسناد، فهو مرتبط به، وبذكره يخرج المحدث عن عهدته فأن كان صدقا فله وان كان كذبا فعلى قائله لاناقله، قال امير المؤمنين(ع): «اذا حدثتم بحديث فاسندوه الى الذي حدثكم فإن كان حقا فلكم وان كان كذبا فعليه»[٦] ولعل كتاب الفروع من الكافي للكليني -الذي لم يكن مؤلفه متسامحا في امر الدين بشئ ولاراضيا بالافتراء على ائمة المسلمين- واحد من خيرة كتب الحديث عند المسلمين التي تمثل ظاهرة الاهتمام بالسند، فهو يذكر في جميع احاديث الفروع- الا ماندر-سلسلة السند كاملة، وهذا ماسيتضح قريبا في دراسة منهجه في السند وتقويمه حسب الفقرات التالية:-

اولا: متانة السند وتسمية رجاله.

---

(١) السيوطي / تدريب الراوي: ٥.

(٢) احوال السند كثيرة منها الاتصال، والانقطاع، والتدليس، والتساهل فى السماع، وغيرذلك. ظ: نورالدين/عتر/ المدخل الى علوم الحديث لابن الصلاح: ١٢.

(٣) القاضى عياض / الالماع: ١٩٤.

(٤) الحاكم / علوم الحديث : ٦.

(٥) ينظر اهمية السند: محمد ابوزهو / الحديث والمحدثون: ٢١٠، عبد الله فياض / الاجازات العلمية عند المسلمين: ٣٧، مجلة البلاغ -ع/٧ سنة ١٣٨٦هـ: ٧٩ - ٨٠.

(٦) الكليني / اصول الكافي: ٥٢/١ كتاب فضل العلم، ح/٧.

ثانيا: صيغ اداء الحديث والامانة في روايته.

ثالثا: اختصار السند وتنوع مصادره.

رابعا: توهم القطع والارسال في السند.

خامسا: امور اخرى.

اولاً: متانة السند وتسمية رجاله:

متانة السند:

سلك الكليني في كتابه الكافي (اصولا وفروعا وروضة) في سند الحديث مسلكا ينم عن قابلية نادرة واطلاع واسع وعلم غزير في متابعة روايات اهل البيت(ع) وتتبع رجالها وذلك بالالتزام التام في ذكر سلسلة السند كاملة في رواياته الا ماندر منها، ولعل هذا هو الذي حمل الشيخ النجاشي (ت/ ٤٥٠هـ) على القول بان الكليني: «كان اوثق الناس في الحديث واثبتهم»[١].

ولم يقتصر الكليني في هذا المنهج على ذكر سلسلة السند مجردة عما يقترن بها من متانة اوقوة، بل على العكس من ذلك، اذ غالبا مايراعي في الرواية الواحدة اختلاف طرقها وتعدد رواة طبقاتها، وقد اتبع هذا الاسلوب في كثير من روايات الفروع حتى ليتعذر احصاؤها، مما يمكن معه تقسيم منهجه بذلك على الصور التالية:

١ ـ اختلاف الطرق:

من منهج الكليني في هذه الصورة من السند، هو البحث عن اكثر من طريق واحد للرواية الواحدة، عموما فأن طرق الرواية التالية اعطت سند الشيخ محمد بن يعقوب متانة وقوة يحمد عليها:

---

(١) النجاشي / الرجال: ٢٦٧.

آ . **الرواية بطريق واحد:** وهذا المنهج هو السائد في جميع اجزاء الكتاب.

ب . **الرواية بطريقين:** فاذا ماتوافر للكليني طريقان وكل منهما ينتهي الى احد ائمة اهل البيت عليهم السلام او مصاحبهم ذكرهما معاني السند وذلك بعطف الثاني على الاول مع الاشارة اليها بعبارة «جميعا» كما في روايته عن «محمد بن اسماعيل، عن الفضل بن شاذان، عن صفوان بن يحيى، وعلي بن ابراهيم، عن ابيه، عن حماد بن عيسى جميعا؛ عن معاوية بن عمار قال: سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول: اذا كان الماء قدر كر لم ينجسه شئ»[١] فالطريق الاول بدأ بمحمد بن اسماعيل وهو شيخ المصنف وانتهى بصفوان وهو من اصحاب الائمة من آل البيت عليهم السلام، والثاني ابتدأه بعلي بن ابراهيم وانتهى بحماد بن عيسى و هم كذلك[٢].

ومنه ايضا ما رواه عن «عدة من اصحابنا، عن سهل بن زياد وعلي بن ابراهيم، عن ابيه جميعا؛ عن عمرو بن عثمان، عن عثمان، عن محمد بن عبدالله، عن بعض اصحابنا، عن ابي عبدالله عليه السلام، وعدة من اصحابنا ايضا، عن احمد بن محمد بن خالد، عن محمد بن اسلم، عن عبد الرحمن بن سالم، عن مفضل بن عمر قال: قلت لابي عبد الله عليه السلام... الخ»[٣].

ج . **الرواية بثلاثة طرق:** ومن امثلته ماروواه بسنده في الطريق الاول عن علي بن محمد، وفي الثاني عن الحسين بن خالد، وفي الثالث عن صباح الحذاء، حيث انتهت هذه الطرق الى الائمة: ابي عبد الله، والرضا، وابي ابراهيم(ع)[٤]، وقد يعدل الكليني عن هذا المنهج عند توافر اكثر من طريق واحد للرواية، وذلك بذكر سند الطريق الاول ثم المتن، يعقبه بعد هذا بالطريق الثاني ذاكرا في نهايته عبارة (مثله) اشارة منه

---

(١) الكليني / فروع الكافي: ج٣ / الطهارة: ٢/٢/١.

(٢) ينظر ترجمتهم في فصل الموارد: رقم: ٤٤ و ٥٤ و ٥٨ و ٧٥.

(٣) الكليني / فروع الكافي: ج٦/ الاطعمة: ١/١/ ٢٤٢.

(٤) الكليني / فروع الكافي ج٧ / الحدود: ٢٠٤/٢٥/٣.

الى تطابق المتن في كلا الطريقين، وقد تكرر هذا المنهج كثيرا في فروع الكافي[١].

٢ ـ تعدد رواة الطبقة الواحدة:

ومن منهج الكليني ان يروي عن اكثر من راو واحد في اي طبقة من طبقات السند التي يؤدي اليها علمه، واكثر مايكون هذا التعدد في طبقة شيوخه، او الطبقة التي تروى عن الامام من اهل البيت عليهم السلام وفي هذا دليل على كثرة سماعه من الشيوخ ومصاحبته لهم.

ومن امثلة تعدد الرواة من طبقة شيوخه مارواه عن علي بن ابراهيم والحسين بن محمد ومحمد بن يحيى وكلهم من شيوخه فقال: «علي بن ابراهيم، عن ابيه، والحسين بن محمد، عن عبد ربه عامر وغيره، ومحمد ابن يحيى، عن احمد بن محمد جميعا؛ عن احمد بن محمد بن ابي نصر، عن ابان بن عثمان، عن ابي العباس، عن ابي عبدالله عليه السلام...»[٢].

وكذلك مارواه عن علي بن ابراهيم عن ابيه تارة، واخرى عن محمد ابن عيسى، وثالثه عن العدة[٣]، ومنه ايضا مارواه عن محمد بن يحيى وعلي ابن ابراهيم[٤]، او عن ابي علي الاشعري وعلي بن ابراهيم[٥] وهؤلاء كلهم من شيوخه.

وقد يتجاوز تعدد الرواة في اكثر من طبقة واحدة في السند، كروايته عن «علي بن محمد ومحمد بن الحسن، عن سهل بن زياد، وعلي بن ابراهيم، عن ابيه ومحمد بن يحيى[٦]. او كروايته عن «محمد بن جعفر الرزاز، عن ايوب بن نوح وابي علي

---

(١) ينظر: فقرة تكرار الاحاديث؟ ص / ٢٥٠ من هذا الفصل.

( ) الكليني / فروع الكافي: ج٤ / الحج: ٢٠١/٧/١.

(٣) م . ن: ج٣ / الجنائز: ٢٣١/٨٧/١.

(٤) م . ن: ج٣ / الصلاة: ٣١٩/٢٤/١، الحيض: ٨١/٧/١.

(٥) م . ن: ج٦ / الطلاق: ٦٤/٨/١.

(٦) م . ن: ج٣ / الطهارة: ٢٧/١٧/٩.

الاشعري، عن محمد بن عبد الجبار ومحمد بن اسماعيل، عن الفضل بن شاذان و حميد بن زياد...»[١]، او عن «ابي علي الاشعري، عن محمد بن عبدالجبار ومحمد بن اسماعيل، عن الفضل بن شاذان وابي العباس محمد بن جعفر، عن ايوب بن نوح وحميد بن زياد...»[٢] وهكذا.

وقد تتعدد الرواة من طبقة اصحاب الامام(ع) كرواية الكليني بسنده عن«... زراره ومحمد بن مسلم وابي بصير وفضيل وبكير وحمران وعبدالرحمن بن ابي عبد الله، عن ابي جعفر وابي عبد الله عليهما السلام»[٣] ومنه ايضا مارواه بسنده عن «... محمدبن مسلم وزرارة ومعمر بن يحيى واسماعيل الجعفي عن ابي جعفر عليه السلام»[٤] وكذلك ما رواه بسنده عن «... زراره ومحمد بن مسلم وابي بصير وبريد العجلي والفضيل عن ابي جعفر وابي عبدالله صلوات الله عليهما»[٥].

ومن فوائد هذا المنهج في السند هوتلافي ضعف الرواية الناشئ من السند لاسباب مختلفة كضعف احد رواتها، او وجود عبارات مجهولة في السند مثل «عمن حدثه» او (عمن رواه) او وجود مجهول لم تذكره كتب الرجال، وغير ذلك من اسباب التضعيف الناشئ من السند، وعليه فأن الاكثار من طرق الرواية يجبر مثل هذا الضعف في احاديث الفروع، كروايته مثلا عن حبيب بن الحسن في باب حد النباش بانه سارق وتقطع يده[٦] وحبيب هذا مجهول الحال[٧] الا ان الكليني روى باربعة طرق اخرى بان حد النباش هوحد السارق[٨] وكذلك الحال مع رواياته عن سهل

(١) الكليني / فروع الكافي: ج٦ / الطلاق: ٧٧/١٧/٣.
(٢) م . ن: ج٦/ الطلاق: ١٤٣/٦٤/٥.
(٣) م . ن: ج٥/ المعيشة: ٢٧٩/١٣٧/٤.
(٤) م . ن: ج٣/ الجنائز: ١٨٥/٥٥/١.
(٥) م . ن: ج٣/ الزكاة: ٥٣١/١٨/١.
(٦) م . ن: ج٧/ الحدود: ٤ و ٢٢٩/٣٩/٥.
(٧) ينظر ترجمته رقم ٣٣ ص٢٩٦ من فصل الموارد.
(٨) الكليني / فروع الكافي: ج٧/ الحدود: ١ و ٢ و ٣ و ٢٢٨/٣٩/٦ و ٢٢٩.

بن زياد الذي ضعف ايضا، او عن محمد بن اسماعيل المشترك بين الضعيف والثقة[1] فقد روى عن سهل بتوسط العدة داعماً هذه الرواية بطريق اخر عن شيخه الثقة علي بن ابراهيم ذكره بسند الرواية نفسه، ومضمونها ان الميت يمثل له ماله وولده وعمله قبل موته[2]، وروى عن محمد بن اسماعيل في قدر الماء الذي لاينجسه شيئ[3]، وقوى روايته بطريقين آخرين، الاول: عن عدة احمد بن محمد بن عيسى، والثاني: عن محمد بن يحيى[4].

وهكذا الحال في كثير من الروايات الاخرى التي رواها باكثر من طريق واحد مما يجعلها مقبولة على اقل تقدير وان وجد في احد طرقها ضعيف او مجهول.

تسمية رجال السند:

ان للكليني معرفة واسعة باسماء الرجال وبلدانهم والقابهم وكناهم، ولاغرابة في ذلك اذ كان من بين مؤلفاته كتاب سماه «الرجال»[5] وتظهر هذه المعرفة جلية واضحة فيما ذكره عن رجال سنده في احاديث الفروع من الكافي، حيث لم يقتصر فيها على اسمائهم، بل يضيف لهذه الاسماء ماتعرف بها من كنية، او نسب، او لقب نسبة الى مدينة، او قبيلة، او صنعة، او حرفة، ومن امثلة ماذكره من الاسم والكنية قوله: «... عن الهيثم ابي روح صاحب الخان»[6]. وقد يتوسع في ذكر نسب الراوي كقوله: «عن محمد بن مقرن بن عبدالله بن زمعه بن سبيع»[7]، او «عن اسماعيل بن

---

(١) ينظر ترجمة سهل رقم ٥١ ص٣٠٨، ومحمد بن اسماعيل رقم ٧٥ ص٣٣٢ من فصل الموارد.

(٢) الكليني / فروع الكافي: ج٣/الزكاة: ٢٣١/٨٧/١.

(٣) م . ن: ج٣/ الطهارة: ٢/٢/١.

(٤) م . ن: ج٣/ الطهارة: ٢ و٢/٢/٣.

(٥) ينظر ـ الفصل الثالث من الباب الاول ـ مؤلفاته ـ ص١٢٠.

(٦) الكليني / فروع الكافي: ج٧/ الوصايا: ١٥٤/٥٣/٤.

(٧) م . ن: ج٣/ الزكاة: ٥٣٩/٢٢/٧.

الحسن بن اسماعيل بن شعيب بن ميثم التمار»[١].

وقد يحذف الاسم مكتفيا بما يدل عليه من كنية او لقب وغير ذلك، كقوله: «عن ابي عصمة قاضي مرو»[٢]، او «عن ابي محمد مؤذن علي بن يقطين»[٣]، او «عن ابي يحيى الواسطى»[٤]، او «عن ابي جعفر البغدادي[٥]. وكثيرا مايذكر الكليني حرفة الراوي وصنعته التي اشتهر بها، كقوله: «عن ابي حفص العطار شيخ من اهل المدينة»[٦]، «عن ابي ايوب الخزاز»[٧]، «عن ابي الاعز النخاس»[٨]، «عن منهال القصاب»[٩]، «عن بشير الدهان»[١٠]، «عن صالح بن عقبة الخياط ـ او القماط»[١١]، «عن يزيد الصائغ»[١٢]، «عن زيد الشحام»[١٣]، «عن مثنى الحناط»[١٤]، «عن خضر الصيرفي»[١٥].

اما مايبيعه الراوي فقد حَظِيَ باهتمام الكليني فيذكره مع الاسم ايضا كقوله:

---

(١) م . ن: ج٤/ الزكاة: ٣١/٢٦/٣.

(٢) م . ن: ج٥/ الجهاد: ٥٥/٢٨/١.

(٣) م . ن: ج٦/ الزي والتجمل والمرؤة: ٤٥٢/١٠/١٠.

(٤) م . ن: ج٣/ الطهارة: ٤٤/٢٩/١١.

(٥) م . ن: ج٤/ الزكاة: ٣٣/٢٨/١.

(٦) م . ن: ج٣/ الصلاة: ٣٠٩/١٩/٤.

(٧) م . ن: ج٣/ الصلاة: ٣١٣/٢١/٤.

(٨) م . ن: الطهارة: ٥٨/٣٧/١٠.

(٩) م . ن: ج٥/ المعيشة: ١٤٩/٥٣/١٠.

(١٠) م . ن: ج٦/ الاطعمة: ٢٧١/٣٧/٧.

(١١) م . ن: ج٦/ الاطعمة: ٣٥٤/١٠١/١٥.

(١٢) م . ن: ج٧/ المواريث: ١٢٩/٢٩/٨.

(١٣) م . ن: ج٣/ الجنائز: ١٤٣/١٩/٢.

(١٤) م . ن: ج٧/ الحدود: ٢٠٩/٥٧/٢.

(١٥) الديات: ٢٩٥/١٦/١.

«عن معاذ بن كثير بياع الاكسية»[١]، «عن اسرائيل بن ابي اسامة بياع الزطي»[٢]، «عن العلا بياع السابري»[٣]، «عن محرز بياع القلانس»[٤]، «عن آدم بياع اللؤلؤ»[٥]، «عن علي بن حبيب بياع الهروي»[٦]، «عن عيينة بياع القصب»[٧].

وقد يذكر العاهة ايضا كقوله: «عن الاصم»[٨]، عن الحسن بن الحسين الضرير»[٩]، «عن ابي هارون المكفوف»[١٠]، «عن حارث الاعور»[١١]، «عن محمد بن النعمان الاحول»[١٢].

واحيانا يذكر اسم الراوي مضيفا له احد رحمه كأن يكون اخاه، او خاله، او امه، كقوله: «عن هذيل بن حيان اخي جعفر بن حيان الصيرفي»[١٣]، «عن الحسين بن حازم الكليني بن اخت هشام بن سالم»[١٤]، «عن الحسين ابن عروة بن اخت شعيب العقرقوفي»[١٥]، «عن اسماعيل بن عبد الخالق اخي شهاب بن عبد

---

(١) الكليني / فروع الكافي: ج٥/ المعيشة: ١٤٩/٥٣/١٠.
(٢) م . ن: ج٦/ الزي والتجمل والمرؤة: ٥٢١/٥٧/٤.
(٣) م . ن: ج٧/ الوصايا: ٤٢/٢٧/٣.
(٤) م . ن: ج٧/ المواريث: ٨٧/١٤/٧.
(٥) م . ن: ج٧/ الوصايا: ٦٨/٣٩/٦.
(٦) م . ن: ج٧/ الوصايا: ٦٩/٣٩/٨.
(٧) م . ن: ج٧/ المواريث: ١٢٦/٢٧/٧.
(٨) م . ن: ج٥/ المعيشة: ١٩٤/٨٣/١٠.
(٩) م . ن: ج٥/ النكاح: ٥٦١/١٩٠/٢٢.
(١٠) م . ن: ج٥/ النكاح: ٤٨٠/١٢١/٤.
(١١) م . ن: ج٦/ الاطعمة: ٢٧٦/٣٠/٤.
(١٢) م . ن: ج٥/ النكاح: ٨٤/٤/ ٣٨٠.
(١٣) م . ن: ج٥/ المعيشة: ١٠٣/٢٨/٢.
(١٤) م . ن: ج٧/ الوصايا: ٢/١/١.
(١٥) م . ن: ج٣/ الصلاة: ٤٧٥/٩٤/٦.

ربه» [١] ، «عن اسماعيل الارقط وامه ام سلمة اخت ابي عبدالله عليه السلام» [٢] .

وقد يذكر الكليني الراوي مع شيء عن احواله كقوله: «عن ابي محمد الانصاري قال وكان خيرا» [٣]، «عن مسكين النخعي وكان تعبد وترك النساء والطيب والطعام» [٤]، «عن رجل من اهل اليمامة كان مع ابي الحسن عليه السلام ايام حبس ببغداد» [٥].

وربما يكتفي بتعيين بلد الرواة بدلا عن اسمائهم كما في روايته «عن رجل من بني حذيفة من اهل بست وسجستان» [٦]، او «عن شيخ من اصحابنا الكوفيين» [٧]، او «عن بعض الاهوازيين» [٨]، او «عن بعض الواسطيين» [٩]، او «عن شيخ مدني» [١٠]، او «عن شيخ من اهل الكوفة» [١١]، او «عن رجل من اهل مصر» [١٢].

ويبدو من خلال تسمية رجال السند ان الحركة الفكرية بذلك العصر لم تكن حكرا على طبقة معينة من الناس بل اشتركت عدة فئات من المجتمع في تطويرها وليس ادل عليه من اصحاب الحرف والصناعات والتجار في تعاطي الحديث وروايته.

---

(١) م . ن: ج٣/ الجنائز: ٢١٠/٧٤/٥.

(٢) م . ن: ج٣/ الصلاة: ٤٧٨/٩٥/٦.

(٣) الكليني / فروع الكافي: ج٣/ الحيض: ١٢٧/١٢/١.

(٤) م . ن: ج٥/ النكاح: ٣٢٠/١/٤.

(٥) م . ن: ج٦/ الزي والتجمل والمرؤة: ٤٥٦/١٢/٤.

(٦) م . ن: ج٥/ المعيشة: ١١١/٣١/٦.

(٧) م . ن: ج٥/ المعيشة: ١١٥/٣٣/٧.

(٨) م . ن: ج٦/ الاطعمة: ٢٨٩/٤٣/١٢.

(٩) م . ن: ج٦/ الاطعمة: ٣٧٥/١٣١/٢.

(١٠) م . ن: ج٦/ العقيقة: ٨/٤/٥.

(١١) م . ن: ج٧/ الديات: ٣٥١/٤٣/٥.

(١٢) م . ن: ج٦/ الاطعمة: ٣٥٢/١٠٠/٣.

ثانياً: صيغ اداء الحديث والامانة في روايته:

١ ـ صيغ الاداء:

ضمت اسانيد روايات الفروع اكثر الصيغ المتداولة بين المحدثين في نقل الحديث، الا ان اشهرها العنعنة، وهي مايقوله المحدث في سند الحديث فلان عن فلان من غير بيان للتحديث او الاخبار اوالسماع ولذا سمي الحديث المتصف بذلك بالحديث المعنعن[١].

وقد استخدم الكليني الصيغ الاخرى كصيغة «حدثني»[٢]، و«حدثنا»[٣]،

---

(١) ابن الصلاح / مقدمة ابن الصلاح: ١٥٢، الطيبي /الخلاصة: ٤٧، الحاكم / معرفة علوم الحديث: ٣٤، السيوطي / تدريب الراوي: ٢١٤/١، الشهيد الثاني / الدراية: ٣١، المامقاني / مقباس الهداية: ٣٧، هذا وقد اختلف العلماء بشأن الحديث المعنعن على نحوين:

الاول: في تصنيفه، هل هو من قبيل المرسل والمنقطع او من قبيل المتصل؟ قال ابن الصلاح في علوم الحديث: ٥٦: «عده بعض الناس من قبيل المرسل والمنقطع حتى يتبين اتصاله بغيره ـ ثم قال ـ والصحيح والذي عليه العمل انه من قبيل الاسناد المتصل». وقال الحاكم في معرفة علوم الحديث: ٣٤ عن الاحاديث المعنعنة: «وهي متصلة باجماع ائمة اهل النقل على تورع رواتها عن انواع التدليس».

الثاني: في شروطه، وقد لخصها السيوطي في تدريب الراوى: ٢١٥/١ وهي بالايجاز:ـ

آ / شرط الاكتفاء بالمعاصرة ونسبه للامام مسلم، وقد ورد كذلك في جامعه ج٢٩/١ الباب السادس «باب صحة الاحتجاج بالحديث المعنعن».

ب / شرط تحقق اللقاء وحده بين الراوي والمروي عنه.

ج / اشتراط طول الصحبة وعدم الاكتفاء بثبوت اللقاء.

د / اشتراط معرفة الراوي بالرواية عنه.

هـ / ادراكه ادراكا بينا.

(٢) الكليني / فروع الكافي: ج٣/ الصلاة: ٢٦٤/١/١، ج٤/ الحج: ١٨٤/١/١، ج٧/ الحدود: ١٧٤/١/١ والديات: ٢٧٢/١/١.

(٣) م . ن: ج٦/ العتق والتدبير والكتابة: ١٧٧/١/١.

و«اخبرني»[(١)]، و«اخبرنا»[(٢)] ولم اجد اختصارا لاحدى هذه الصيغ، كأختصار «حدثني» بـ«ثني»، او «حدثنا» بـ«ثنا»، ولا «اخبرنا» بـ«نا»، او «اخبرني» بـ«ني» كما هو معروف بكتب الصحاح الستة.

ولعل سبب ندرتها في فروع الكافي هو أنَّ من منهج الكليني في استخدام هذه الالفاظ أنْ يذكر احدها في بداية الحديث الاول من كتبه كما هو الحال في كتاب الجنائز، والحج، والصلاة، والطلاق، والعتق والتدبير والكتابة، والحدود، والديات وغيرها من كتب الفروع الاخرى، ثم يعمد بعد ذلك لطريقة العنعنة في سند الحديث، ولاشك أنَّ في هذا اشعار الى تحقق السماع او القراءة في تلك الاحاديث على نحو ماذكره صراحة باولها، ويبدو أنَّ الكليني كان لايرى العبرة في الالفاظ والحروف عند التحديث وأنَّما هي باللقاء والمجالسة والسماع، فاذا ماتحقق ذلك فأنَّ أي لفظ دال عليه يجزئ عنه، ولهذا فقد اختار العنعنة كبديل مختصر عن الالفاظ الاخرى.

٢ ـ الامانة في رواية الحديث:

ومن تتبع اسانيد الفروع تظهر امانة الكليني في نقل الحديث وروايته، وذلك

---

(١) م . ن: ج٧/ المواريث: + ١١٥/٢٥/١٦.

(٢) م . ن: ج٦/ الطلاق: ٥٤/١/١، هذا وقد اختلف العلماء ايضا في احوال اطلاق مثل هذه الالفاظ، كما اختلفوا في دلالاتها على السماع وغيره، فعن ابن الصلاح في علوم الحديث: ١٢٧ فانه يرى التسوية بين (حدثني وحدثنا) وبين (اخبرني واخبرنا) وقد قيد صيغتي التحديث بالسماع من لفظ الشيخ وذلك بدلالة (حدثني) على الاخذ من المحدث لفظا وليس معه احد، وبدلالة (حدثنا) على الاخذ منه ومعه غيره. اما صيغتا الاخبار فقد قيدها بما قرأ على المحدث نفسه وذلك بدلالة (اخبرني) على ما قرأ على الشيخ بنفسه، وبدلالة اخبرنا على ماقرأ على الشيخ وهو حاضر، وهذا هو رأي الحاكم في معرفة علوم الحديث: ٢٦٠ وهو ما اختاره في الرواية وعهد عليه اكثر مشايخه وائمة عصره. اما الخطيب البغدادي فيرى في الكفاية: ٢٨٨ ان الخلاف في هذه الالفاظ بين نقاد الحديث في استعمالاتها قد جاء من جهة العرف والعادة لان هذه الالفاظ ما هي الا عبارة عن التحديث، وهو ما نميل اليه ونرجحه لاسيما عند سلامة المحدث ـ كالشيخ الكليني ـ عن التدليس.

بالتزامه بالفاظ مشايخ السند واحدا عن آخر ونقلها كما هي، كروايته عن «حميد بن زياد، عن ابي سماعة قال: سألت محمد بن ابي حمزة: متى يطلق الغائب؟ قال: حدثني اسحاق بن عمار ـ أو روى اسحاق بن عمار ـ عن ابي عبد الله عليه السلام او ابي الحسن عليه السلام قال: اذا مضى شهر»(١). ويمكن ان يكون هذا التردد بين «حدثني او روى» وبين الامامين المذكورين مضعفا للخبر بدلالة عدم تأكد الراوي محمدبن ابي حمزة منه ولكنه في الوقت نفسه يعطي صورة طيبة لامانة الكليني بنقل الفاظ مشايخ السند بتمامها دون زيادة او نقصان. ومنه ايضا ما رواه بقوله: «بعض اصحابنا ـ سقط عني اسناده ـ عن ابي عبدالله عليه السلام»(٢) وهذا اعتراف منه بان لهذا الحديث سندا ماقد سمعه ولكنه بسبب او بآخر قد فقده. او كقوله تعقيبا على ماروياه بكتاب الطلاق: «وحدثني بهذا الحديث الميثمي، عن محمد بن ابي حمزة، عن بعض رجاله ـ او همه الميثمي ـ عن ابي عبدالله عليه السلام»(٣) فهو يحدد ان نسيان اسم هذا الراوي قد وقع مع الميثمي، ومثله مارواه بسنده: «عن عبيد بن زرارة او عن بريد العجلي، ـ قال بعد ذلك ـ الشك من محمد»(٤) اي محمد بن سنان الوارد في السند نفسه، او مارواه بسنده «عن ابي جعفر او ابي الحسن عليهما السلام ـ قال بعد هذا ـ الوهم من محمد بن موسى»(٥) المذكور في اول السند.

ولم يتبع الكليني هذا المنهج في جميع صور التردد الحاصلة عند الرواة في التوهم باسماء مشايخهم، وانما قد يكتفي بذكر مثل هذا التردد دون الاشارة الى مصدره وله صورتان:

الاولى: ان يكون الاشتباه بين راويين معلومين. ولايضر التوهم في مثل ذلك

(١) الكليني / فروع الكافي: ج٦/ الطلاق: ٨١/٢١/٨.
(٢) م . ن: ج٥/ النكاح: ٣٣٧/١٩/٢.
(٣) م . ن: ج٦/ الطلاق: + ٥٧/٣/١.
(٤) م . ن: ج٧/ الحدود: ٢٣٥/٤٥/٧.
(٥) م . ن: ج٦/ الاطعمة: ٣٦٨/١١٩/٢.

لمعلومية المشتبه بهم، فاذا ماثبتت وثاقة كل منها فلا اثر للتردد بينها، ومن امثلته ماروراه «عن فضالة او محمد بن سنان»[١]، او «عن ابي حمزة او عن محمد بن مسلم»[٢]، او «عن داود بن فرقد او قتيبة الاعشى»[٣]، او «عن ابراهيم ابن ابي البلاد او عبد الرحمن بن جندب»[٤]، او «عن عمران بن ميثم او صالح بن ميثم»[٥].

الثانية: ان يكون الاشتباه بي راويين احدهما مجهول او مظنون فيه. كروايته «عن يونس او غيره»[٦]، و «عن محمد بن ابي حمزة او غيره»[٧]، و«عن اسحاق بن عمار او غيره»[٨]، و «عن ابن فضال او غيره»[٩]، و «عن ابن ابي نجران او غيره»[١٠]، او كروايته «عن معاوية بن عمار قال: اظنه عن ابي حمزة الثمالي، عن ابي عبد الله عليه السلام»[١١]، او «عن سهل، عن بعض اصحابه ـ اظنه محمد بن اسماعيل»[١٢]، او «عن سليمان بن خالد قال: فيما اظن عن ابي عبدالله عليه السلام»[١٣]، وكذلك «عن بعض اصحاب ابي عبدالله عليه السلام ـ اظنه ابا عاصم السجستاني»[١٤].

---

(١) الكليني / فروع الكافي: ج٣/ الصلاة: ٤٢٨/٧٤/٣.
(٢) م . ن: ج٣/ الصلاة: ٤٨٩/١٠١/١.
(٣) م . ن: ج٤/ الزكاة: ٢٩/٢٤/١.
(٤) م . ن: ج٤ / الحج: ٤٦٥/١٦٥/٩.
(٥) م . ن: ج٧/ الحدود: ١٨٥/٩/١.
(٦) م . ن: ج٣/ الزكاة: ٥٦٩/٤٧/٢.
(٧) م . ن: ج٥/ المعيشة: ١٧٢/٧٠/١٥.
(٨) م . ن: ج٦/الاطعمة: ٣٣١/٨٠/٣.
(٩) م . ن: ج٧/ الوصايا: ٤٠/٢٥/٢.
(١٠) م . ن: ج٧/ الوصايا: ٦٣/٣٧/٢١.
(١١) م . ن: ج٥/ الجهاد: ٢٧/٨/١.
(١٢) م . ن: ج٦/ الاطعمة: ٣١٠/٥٧/١.
(١٣) م . ن: ج٦/ الدواجن: ٥٣٧/٢/٢.
(١٤) م . ن: ج٧/ الديات: ٣٧٦/٥٦/١٧.

ويبدو ان الكليني لم يغفل مثل هذا الاسناد المضعف للرواية فحاول تقوية الروايات التي وقع في طريقها مثل هذا التردد او الظن وذلك بروايتها بطرق اخرى موصولة الى الامام عليه السلام، يظهر ذلك من متابعة مواقع الروايات المذكورة وما رواه قبلها او بعدها من الباب نفسه بادنى تأمل، ومن امثلته ماقوى به رواية معاوية بن عمار المتقدمة والتي ظن فيها السماع عن ابي حمزة الثمالي، حيث رواها الكليني بطريقين آخرين[1]، وهكذا الحال مع معظم الروايات التي وقعت في سندها احدى العبارات المتقدمة.

ومن منهجه ايضا الدال على امانته ودقته في السند هو التصريح بالرفع او الارسال الواقع فيه، اذ كثيرا ماينبه على وجود مثل هذه الاحوال في السند، ومن امثلته مارواه عن «علي بن ابراهيم عن رجاله رفعه»[2]، و «عن محمد بن يحيى رفعه»[3]، و«عن البرقي رفعه»[4]، و«عن ابي الحسن النهدي رفع الحديث»[5]، و«عن حمزة بن عمران يرفعه»[6].

وقد يصرح بالارسال ايضا كروايته «عن العدة، عن احمد بن محمد بن خالد، عن ابيه -قال عنه- مرسلا عن ابي عبدالله عليه السلام»[7]، وكذلك عن «بعض اصحابنا مرسلا»[8] وغيرها.

وما يقال عن هذه الاحاديث هو نفس ماقلناه في الاحاديث التي تقع الجهالة في سندها، اذ غالبا مايقوي تلك الاحاديث باخرى موصولة بالباب نفسه ومن امثلته

---

(١) الكليني / فروع الكافي: ج٥/ الجهاد: ٩ و+ ٣٠/٨/٩.

(٢) م . ن: ج٧/ الوصايا: ٥/٢/٧.

(٣) م . ن: ج٣/ الطهارة: ٧٣/٤٦/١٤، الحيض: ٩٤/١١/٣، الجنائز: ٢٦١/٩٥/٤١.

(٤) م . ن: ج٣/ الطهارة: ٤٧/٣٠/٨.

(٥) م . ن: ج٣/ الجنائز: ١١٩/٧/١.

(٦) م . ن: ج٦/ العقيقة: ٢٢/١٢/٤.

(٧) م . ن : ج٦/ العقيقة: ٣/١/٦.

(٨) م . ن: ج٦/ الاشربة: ٤٠٦/٢٠/٢

ماذكره عن احمد بـن محمدبن خالـد، عن ابيه مصرحا بأرساله ـ كما مرـ اوصله بطريق آخر عن «علي بن ابراهيم، عن ابيـه، عن النوفلي، عن السكوني، عن ابي عبد الله عليه السلام»[١].

ثالثاً: اختصار السند وتنوع مصادره:

اختصار السند:

المعـروف عن منهج الكلـيني في السنـد هو ان يذكره كامـلا، ولكـنه قد يضطر الى اختصـاره خشـية الاطالـة لاسيما عـند تكـرار الموارد في احاديـث الـباب الواحـد، هذا ويمكن تقسيم طريقة الكليني في اختصار السند الى ما يأتي:

١ ـ العدة او الجماعة في السند:

كثيرا مايـعبر الكليني عن بـعض الرواة بلفظ «العدة»، او «الجماعة» قائلا: عدة من اصحابنا، او جماعة من اصحابنا، وهويريد بهذا التعبير مجموعة من الرواة باعيانهم، اطلق عليهـم هـذا اللفظ بدلا مـن الـتنصيص على اسم كـل واحـد منهم غايتـه بـذلك الاختصار، وسياتي الكلام عن موضوع العدة في فصل الموارد[٢].

٢ ـ اختصار صدر السند:

ومـن منهج الكليني هو اخـتصـار صدر السند في احوال قلـيلة، وهو اما لاخذه من احد الاصول الاربعمائة المتداولة في عصره ـمع عدم الاشارة اليه، يظهر ذلك من عدم المعاصرة بينه وبين من يروي عنه في تلك الاحوال التي احصيت في فصل الموارد ـ واما

(١) الكليني / فروع الكافي: ج٦/ للعقيقة: ٧/٣/١١.

(٢) ظ: فصل الموارد ص٣٤٨.

لاحالته على سند قريب سابق. كأن يذكر السند كاملا برواية ما ثم يتكرر بعدها السند نفسه برواية لاحقة، فيحذف حينئذ من صدر سند الرواية اللاحقة راو او اكثر اعتمادا منه على سند الرواية السابقة، ومن امثلته مارواه بقوله: «ابوعلي الاشعري، عن محمد بن عبد الجبار، عن صفوان، عن اسحاق بن عمار، قال: سألت ابا ابراهيم عليه السلام...»[١].

فقد اختصر صدر السند في الرواية اللاحقة وذلك بحذف كل من ابي علي الاشعري ومحمد بن عبد الجبار، قائلا: «صفوان، عن اسحاق بن عمار قال: قلت لابي عبد الله عليه السلام...»[٢]. ومنه مارواه عن «عدة من اصحابنا، عن احمد بن محمد، عن عثمان بن عيسى، عن سماعة، عن ابي عبد الله عليه السلام»[٣]. جاء بعده في رواية لاحقة «عثمان، عن سماعة قال: سألت ابا عبد الله عليه السلام...»[٤].

وقد يختصر صدر السند مع الاشارة اليه بعبارة «وبهذا الاسناد» كروايته عن الحسين بن محمد، عن عبدالله بن عامر، عن علي بن مهزيار، عن محمد بن يحيى، عن حماد بن عثمان، قال: سمعت ابا عبد الله عليه السلام...»[٥]. روى بعد ذلك قائلا: «وبهذا الاسناد، عن على بن مهزيار، عن ايوب بن نوح، عن محمد ابن ابي حمزة قال: قال ابوعبدالله عليه السلام...»[٦]. وواضح ان المقصود من عبارة «وبهذا الاسناد» هو البناء على السند السابق وحذف الوسائط منه الى علي بن مهزيار في السند الثاني، وهو نوع من الاختصار ايضا.

(١) الكليني / فروع الكافي: ج٥/ المعيشة: ٢٤٨/١١٥/١٦.

(٢) م . ن: ج٥/ المعيشة: ٢٤٨/١١٥/١٧.

(٣) م . ن: ج٥/ المعيشة: ١٢٩/٤٤/١.

(٤) م . ن: ج٥/ المعيشة: ١٢٩/٤٤/٢.

(٥) م . ن: ج٣/ الصلاة: ٤٢٩/٧٥/٦.

(٦) م . ن: ج٣/ الصلاة: ٤٢٩/٧٥/٧.

٣ ـ الاختصار عن طريق الاحالة:

وهناك نموذج آخر من اختصار سند الكليني في روايات الفروع من الكافي، يقوم على اساس الاحالة الى اسناد احد شيوخه، وهي على نحوين:

آ ـ **احالة مسبوقة بما يدل عليها:** وكيفيتها ان يحيل الى سند احد شيوخه الذي روى عنه ـ قبل الاحالة ـ بسند موصول الى الامام عليه السلام ومثاله ما رواه عن «علي بن ابراهيم باسناده قال: ...»[١]، وروى قبل ذلك عن «علي بن ابراهيم، عن ابيه، ومحمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان جميعا؛ عن ابن ابي عمير، عن معاوية بن عمار، عن ابي عبد الله عليه السلام»[٢]، وبهذا تكون لفظة «باسناده» مرتبطة بما قبلها من اسناد بدلالة وحدة الرواة بينهما.

ب ـ **احالة غير مسبوقة بما يدل عليها:** وصورتها ان يذكر الاحالة الى اسناد احد شيوخه مع عدم وجود ذكر ذلك الشيخ في سند الرواية السابقة، وهذا وان كان نوعا من الاختصار الا انه لايعرف المحذوف من سند الشيخ، فتكون الاحالة غير موفقه والاختصار في غير محله، ومن امثلته ماذكره عن «محمد بن يحيى، عن محمد بن احمد باسناد له قال: ...»[٣] بينما كان سند الرواية السابقة عن «عدة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن عبد الرحمن بن ابي نجران، عن مثنى، عن ابي بصير، عن ابي عبد الله عليه السلام[٤]».

٤ ـ الاكتفاء بذكر القاب الرواة:

وقد شمل اختصار السند اسماء الرواة ايضا اذ غالبا مايذكر لقب الراوي من غير

(١) الكليني / فروع الكافي: ج٤/ الحج: ٢٩٠/٤٩/٣.
(٢) م . ن: ج٤/ الحج: ٢٨٩/٤٩/٢.
(٣) م .ن: ج٣/ الجنائز: ٢٤٦/٩٢/٣.
(٤) م . ن: ج٣/ الجنائز: ٢٤٥/٩٢/٢.

الاسم لسهولة معرفته فيما سبق من اسانيد قد تكون في الباب نفسه او في غيره. وامثلته كثيرة في اسانيد روايات الفروع، منها ما رواه عن «علي بن ابراهيم، عن ابيه، عن الحسين بن يزيد النوفلي، عن اسماعيل بن ابي زياد السكوني، عن ابي عبد الله عليه السلام»(١) قال في موضع آخر: «علي بن ابراهيم، عن ابيه، عن النوفلي، عن السكوني، عن ابي عبد الله عليه السلام»(٢).

تقويم:

ان منهج الشيخ الكليني في اختصار السند لم يجر بصورة منتظمة بجميع اجزاء الفروع، فنجده تارة يختصر السند المكرر برجاله في السند اللاحق، واخرى يذكره بتمامه، وهو نوع من تكرار الاسانيد كما لم يرتب الاسانيد المتماثلة ترتيبا متسلسلا حتى يمكن اختصارها بعبارته «وبهذا الاسناد» فقد يحصل لديه ان يتكرر السند نفسه بتمام رجاله في رواية لاحقة وعندئذ يمكن اختصاره، ولكنه قد يتكرر هذا السند في الرواية الخامسة او العاشرة من الباب نفسه وحينئذ يضطر الى ذكره كاملا(٣)، ويصدق القول ايضا على اختصار اسماء الرواة والاكتفاء بالقابهم وكذلك الحال في حذف صدر السند، اللهم الا اذا استثنينا العدة التي اتسقت تقريبا في معظم اسانيد رواياته.

تنوع مصادر السند:

لسند الكليني مصادر متنوعة يمكن تصنيفها من حيث اهميتها الى طائفتين رئيسيتين هما المصادر المعلومة، والمصادر المجهولة:

---

(١) الكليني / فروع الكافي: ج٤/ الزكاة: ١٥/١١/١.

(٢) م . ن: ج٤/ الزكاة: ٢٨/٢٢/٢.

(٣) الكليني / فروع الكافي: ج٥/ المعيشة: ٢٥١/١١٥/٢٩ تكرر سنده في ٢٥٢/١١٥/٣٢، وكذلك الحال مع الحديث ٢٥٣/١١٨/١ تكرر سنده في ٢٥٤/١١٨/٣، و٢٥٨/١٢٣/١ تكرر سنده ايضا في ٢٥٩/١٢٣/٤.

الطائفة الأولى:
المصادر المعلومة

ونعني بها تلك المصادر التي اسند الكليني لها متون رواياته، وعرفت هويتها اما بتشخيصها بالاسم، او بالاسم والكنية او اللقب، او بهما معا. وهي على قسمين: المعصومون.

القسم الاول: المعصومون:

وهم من نصت عليهم آية التطهير في قوله تعالى: «إِنَّمَا يُرِيدُ اللهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً»[(١)].

وقد ورد في كتب التفسير، ان الآية نزلت في خمسة وهم: رسول الله صلى الله عليه وآله، وعلي، وفاطمة، والحسن، والحسين عليهم السلام[(٢)]، كما ورد التأكيد على نزولها فيهم (عليهم السلام) في كتب الحديث ايضاً وبطرق شتى عن الصحابة والتابعين، كعبد الله بن عباس، وانس بن مالك، وابي سعيد الخدري، وام سلمة زوج الرسول صلّى الله عليه وآله، وشداد بن عمار، وواثلة بن الأسقع، وعطاء بن ابي رباح، وعطية، وشهر بن حوشب، وابي المعدل الطفاوي، وحماد بن سلمه[(٣)].

---

(١) الاحزاب: ٣٣.

(٢) انظر: الطبري / جامع البيان عن تأويل آي القرآن: ٦/٢٢ ـ ٨ حيث روى بثلاثة عشر طريقا ان الاية نزلت في رسول الله(ص) وعلي و فاطمة والحسن والحسين(ع)، وزاد عليه ابن كثير تسعة طرق اخرى، ومن العجيب طرحه هذه الطرق وليس في احدها مايوجب رد روايته ورجح طريق عكرمة ومقاتل!!، انظر: تفسير القرآن العظيم لابن كثير: ٤٥٣/٥، وقارن بما في تفسير التبيان للشيخ الطوسي: ٨/ ٣٤٠، و مجمع البيان للطبرسي: ٣٥٦/٨، والدر المنثور للسيوطي: ١٩٨/٥.

(٣) انظر تفصيل هذه الطرق في مسند احمد بن حنبل: ١٨/٢، ٢٨٥/٣ و ٢٥٩، ٢٩٦/٦ و ٢٩٨ و ٣٠٦ و ٣٢٣ و٤٠٦.

اما الشبهة التي أثارها عكرمة ومقاتل بن سليمان برواية نزولها في نساء النبي(ص)، فلا وزن لها في ميزان تقييم الروايات ونقدها، لِما ثبت من كذب عكرمة وفساد عقيدته، إذ كان على رأي الخوارج المنحرفين عن علي واولاده عليهم السلام، زيادة على وصف عكرمة بالكذب ايضا(١).

واما مقاتل بن سليمان فقد اشتهر بوضع الحديث، والكذب على رسول الله صلى الله عليه وآله، ولهذا عده النسائي في زمرة الكذابين المعروفين(٢).

هذا فضلا عما في الآية من صيغة الخِطاب الذي يحتم خروج أُمهات المؤمنين عنها، مع عدم إدّعاء أيّة واحدة منهن هذه المنزلة، بل ولايمكن عقلا تصور سكوتهن لو كانت الآية نازلة فيهن.

امادليل شمول الآية للأئمة التسعة الباقين ـ من ولدالحسين بن علي بن ابي طالب ـ عليهم السلام، في نظرالكليني وسائرعلماء الامامية، فهومن الروايات المصرحة باسمائهم عليهم السلام(٣) مع تواترنصوص سابق الأئمة على امامة لاحقهم عندالامامية(٤).

وقد روى الكليني روايات كثيرة تدل على كون الامامة هي عهد من الله عزوجل ورسوله صلى الله عليه وآله لرجل فرجل حتى ينتهي الامر الى صاحبه(٥).

ويؤيد ذلك ماجاء في الصحيحين للبخاري ومسلم من أنَّ الائمة اثنا عشر وكلهم من قريش(٦). ومن المعلوم بداهة عند من سبر التاريخ ان هذا العدد لاينطبق الاعلى الأئمة الا ثني عشر عليهم السلام، اذ لم نقف على من أوصل عدد الائمة من قريش الى هذا العددغير الأمامية، وذلك لادراك غيرهم من علماء المذاهب الاسلامية استحالة

---

(١) ابن خلكان / وفيات الاعيان: ٣/٢٦٥، البسيوي / كتاب المعرفة والرجال: ٢/٥.

(٢) الشهرستاني / الملل و النحل: ١/١٥٣، المظفر / دلائل الصدق: ٢/٩٥.

(٣) الحكيم / الأصول العامة للفقه المقارن: ١٧٧ ـ عن القندوزي في ينابيع المودة.

(٤) الكليني / اصول الكافي: ١/٢٣١ ـ ٢٦٤ من ابواب الاشارة والنص، وفيها اكثر من تسعين رواية بهذا المعنى.

(٥) الكليني / اصول الكافي: ١/٢١٨ ح٢ ومابعده من كتاب الحجة.

(٦) البخاري / الجامع الصحيح: ٩/٨١، مسلم / صحيح مسلم: ٦/٣ و ٤.

دخول ـغير الخلفاء الراشدين ـ احد خلفاء الدولة الأموية، او الدولة العباسية في هذا العدد لما عرفوا من انحرافهم وطغيانهم وظلمهم، «قَالَ إِنّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَاماً، قَالَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي، قَالَ لاَيَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ»[١].

نعم: روى الكليني عن هذا القسم المعلوم كروايته عن النبي الكريم صلى الله عليه وآله وسلم وعن الأئمة من اهل البيت عليهم السلام، وهذا القسم من اهم مصادره في السند ويكاد ان يكون شاملاً بجميع الاسانيد الا القليل منها، واكثر من روى الكليني باسناده عنه من المعصومين هو الامام الصادق عليه السلام، ومن ثم الامام الباقر عليه السلام، ثم تأتي ـمن حيث الكثرة ـ روايته عن الأئمة الاخرين عليهم السلام[٢]، اما اسناد الرواية الى الرسول الكريم في فروع الكافي فهو كثير ايضاً، وسيأتي ان سند الحديث المتصل بالامام عليه السلام له حكم المتصل برسول الله صلّى الله عليه وآله، وان لم يسند اليه ظاهراً[٣].

القسم الثاني: غير المعصومين:

احتوى هذا القسم على صنفين من الروايات وهما:

الرجال، والنساء.

١ ـ الرجال: وهم على نحوين:

آ / الصحابة والتابعون وتابعوهم: ومن جملة من روى الكليني عنهم ووقع في اسناده

---

(١) البقرة / ١٢٤.

(٢) انظر رواية الكليني عن غير الصادقين من الأئمة عليهم السلام في فروع الكافي: ج٣/ كتاب الجنائز: ٢١٠/٧٥/٤، ٢٢٥/٨٢/٩، ٢٤٣/٩٠/١، ج٣/ كتاب الصلاة: ٢٨٤/٧/٦، ج٤/ كتاب الحج: ٥٦٩/٢٢٧/١، كتاب الصيام: ١٢٤/٤٤/٥، ج٥/ كتاب المعيشة: ٨٨/١٣/٢، ج٦/ كتاب العقيقة ٢ و١٧/٩/٣، ٢٣/١٢/٥، كتاب الاشربة: ٣/١٠/ ٣٨٩، ج٧/ كتاب الوصايا: ٣٧/٢٣/٣٤، كتاب الحدود: ١٩١/١٢/٢، كتاب الديات: ٣١٧/٢٩/١، وغيرها كثير.

(٣) سيأتي في هذا المبحث، بعنوان: السند الموصول الى الامام.

هم: عمر بن الخطاب (ت / ٢٣هـ)[١] وابو سعيد الخدري (ت / ٧٤هـ)[٢] وجابر بن عبد الله الانصاري (ت /٧٨هـ)[٣] والحسن البصري (ت / ١١٠هـ)[٤] وقتادة (ت /١١٧هـ)[٥] والزهري (ت /١٢٤هـ)[٦] والاوزاعي (ت /١٥٧هـ)[٧] وسفيان الثوري (ت / ١٦١هـ)[٨]، وقد جاءت بعض مرويات هؤلاء استطراداً لتتميم الفائدة، وبعضها الآخر لبيان وجه المقارنة الفقهية بينها وبين مروياته الاخرى.

ب / رواة الفرق المخالفة لمذهب الكليني: روى الكليني عن رواة الفرق المخالفة لمذهبه، سواء منهم من ثبت على رأيه مع بقائه على صدقه ووثاقته، او ممن رجع عن رأيه وحمدت سيرته، كرواياته عن الثقات من الناووسية مثل أبان بن عثمان الاحمر البجلي[٩]، او عن الفطحية مثل الحسن بن علي بن فضال[١٠]، واسحاق بن عمار[١١]،

---

(١) الكليني / فروع الكافي: ج٦/ الطلاق: ٣/٧٧/١٧٠.

(٢) م . ن: ج٦/ الاطعمة: ١/٢/٢٤٣.

(٣) م . ن: ج٣/ الجنائز: ٢/٨٧/٢٣٣، ج٧/ المواريث: ٣/٢٥/١١٣.

(٤ و ٥) م . ن: ج٥/ النكاح: ٣/٧٧/٤٢١.

(٦) م . ن: ج٤/الصيام: ١/١٠/٨٣، ج٥/ الجهاد: ١/١٣/٣٥، النكاح: ٢٦/١٩٠/٥٦٢، ج٧/ الديات: ٢/١٧/٢٩٥.

(٧) م . ن: ج٥/ الجهاد: ١/١٣/٣٥، النكاح: ٢٦/١٩٠/٥٦٢.

(٨) م .ن: ج٦/ العقيقة: ٥/١٢/٢٢.

(٩) ينظر رواية الكليني عنه في فصل الموارد: رقم/١، والناووسية هم اتباع رجل يقال له ناووس وقيل نسبوا الى قرية ناووسي قالوا بالامامة الى جعفر الصادق وانه هو المهدى المنتظر.
ظ: الاشعري / المقالات والفرق: ٧٩ ـ ٨٠، البغدادي / الفرق بين الفرق: ٦١، الشهرستاني / الملل والنحل: ١/١٦٦.

(١٠) ينظر رواية الكليني عنه في فصل الموارد: رقم ٠٨ والفطحية: هم اتباع عبد الله الافطح ابن الامام جعفر الصادق عليه السلام حيث كان اكبر ولده سنا بعد وفاته، فادعى الامامة وصدقه عدد من مشايخ الشيعة.
ظ: الاشعري / المقالات والفرق: ٨٧ والشهرستاني / الملل والنحل: ١٦٧.

(١١) ينطر رواية الكليني عنهم في فصل الموارد، وكما يلي: رقم/٣٠، رقم/٦٠، رقم/٢٣، رقم/٢٦، رقم/٣٩، رقم/٤٧، رقم/٥٠، رقم/٥٧. ويراد بالواقفة من توقف على امامة موسى الكاظم عليه السلام.
ظ: الاشعري / المقالات والفرق: ٦٢ و ٩٠، المامقاني / مقباس الهداية: ١٤١.

وعلي بن اسباط[١]، او عن الواقفة مثل احمد بن محمد بن ابي نصر البزنطي[٢]، واحمد بن محمدبن علي[٣]، والحسن بن محمد بن سماعة الذي كان يعاند في الوقف ويتعصب له[٤]، وحنان بن سدير[٥]، وسماعة بن مهران[٦]، وعثمان بن عيسى الرواسي شيخ الواقفة ووجهها[٧].

ويبدو من رواية الكليني عن هؤلاء ان المنع من الرواية عن غير الامامية ليس من ضرورات المذهب، لذا يجيزونها عمن يسمونهم كلابا ممطورة ـ وهم الفطحية ـ[٨] اذا ثبتت وثاقتهم ويبدو ايضا ان هذا المنهج هو المتبع في الرواية قبل عصر الكليني وبعده، فقد روى الطوسي بسنده عن الحسين بن روح، عن ابي محمد الحسن بن علي العسكري عليه السلام انه سُئِلَ عن كتب بني فضال ـ وهم من الفطحية ـ فقال: «خذوا بما رووا وذروا ما رأوا» [٩].

وهذا الكلام صريح بجواز رواية الامامي عمن خالفه في المذهب وثبتت وثاقته، والا لما قال الامام ذلك، وهذا ما يعد انفتاحا في رواية الاحاديث هدفه الحفاظ على السنة الشريفة وصيانتها من الضياع.

٢ ـ النساء الراويات:

روى الكليني ـ في كتاب الفروع من الكافي ـ عن سبع عشرة امرأة من النساء الراويات اللواتي كن من مصادر سنده في الرواية، وهن:

(١ ـ ٧) ينظر رواية الكليني عنهم في فصل الموارد، وكما يلي: رقم / ٣٠، رقم / ٦٠، رقم / ٢٣، رقم / ٢٦، رقم / ٣٩، رقم/٤٧، رقم / ٥٠، رقم / ٥٧. ويراد بالواقفة من توقف على امامة موسى الكاظم عليه السلام.

ظ: الاشعري / المقالات والفرق: ٦٢ و ٩٠، المامقاني / مقباس الهداية: ١٤١.

(٨) الاشعري / المقالات والفرق: ٩٢.

(٩) الطوسي / الغيبة: ٢٤٠، وروى هذه الرواية عن الطوسي الحر العاملي في الوسائل: ج١٨/١٠٣ حديث/١٣ باب (١١) صفات القاضي.

عـائشة[١]، وام الحسين بـن موسى[٢]، وام احمد بـنـت مـوسـى[٣]، وام محمد بن مهاجر ام سلـمة[٤]، وامـرأة الحسن الصيقل[٥]، وام الحسـن[٦]، وحمادة بـنت الحسن اخـت ابي عبيدة الحذاء[٧]، وسعـيـدة ومنة اختا محمـد بن ابي عمير بياع السابري[٨]، وام اسحاق بنـت سليـمان[٩]، وامامة بنت ابي العـاص بن الربيع وامها زيـنـب بنت رسول الله(ص)[١٠]، وفاطمة بـنـت علي[١١]، وبـنـت عمر بن يزيـد[١٢]، وجـويره ام عثمان[١٣]، وعمة الحسن بـن مسلم[١٤]، وام خالد العبدية[١٥]، وسالمة مولاة ابي عبد الله[١٦].

وقد مرت رواية الكـليني عـن ثماني نساء في اصول الكافي، وعـن امرأة واحدة في الـروضة من غير اللواتي ذكرن، وبهـذا يكون مجموع النساء الـراويات في الكافي عموما ستا وعشرين امرأة فقط[١٧].

---

(١) الكليني / فروع الكافي: ج٦/ الطلاق: ٢/٦١/١٣٦ ـ ١٣٧، العتق والتدبير والكتابة: ٤/١٧/١٩٨.

(٢ و ٣) م . ن: ج٣/ الطهارة: ٦/٢٨/٤٢.

(٤) م . ن: ج٣/ الجنائز: ٣/٥٢/١١٨.

(٥) م . ن: ج٣/ الجنائز: ١/٥٠/١٧٩، ٨/٨٢/٢٥٥.

(٦) م . ن: ج٥ / المعيشة: ٣٢/١٥٩/٣١١.

(٧) م . ن: ج٥ / النكاح: ٩/٤٨/٣٨١.

(٨) م . ن: ج٥/ النكاح: ٣/١٦٦/٥٢٦، وروى عن سعيدة وحدها في ج٥/ النكاح: ٤/١٩٠/٥٥٥.

(٩) م . ن: ج٦/ العقيقة: ٢/٢٨/٤٠.

(١٠ و ١١) م . ن: ج٦/ الاطعمة: ١/١٢٢/٣٦٩ ـ ٣٧٠.

(١٢) م . ن: ج٦/ الاشربة: ٣/٥/٣٨٤.

(١٣ و ١٤) م . ن: ج٦/ العتق والتدبير والكتابة: ٤/١٨/١٩٩.

(١٥) م . ن: ج٦/ الاشربة: ١/٢٣/٤١٣.

(١٦) م . ن: ج٧/ الوصايا: ١٠/٣٥/٥٥.

(١٧) ينظر: الفصل الثالث من الباب الاول ص١٢٩ و ١٣٩.

الطائفة الثانية:
المصادر المجهولة

ومن منهج الكليني ايراد بعض الروايات التي وقع في اسنادها اسم مجهول، مثل: عمن رواه، أو عمن حدثه، او عمن اخبره، وما الى غيرذلك من الالفاظ التي لايعرف قائلها، وهومايسمى في الاصطلاح بالحديث المنقطع[١] وله اكثرمن تعريف واحد، منها: هو ماكان الاسناد فيه مشتملاً على بعض الرواة بلفظ مبهم، نحو: رجل، اوشيخ، او غيرهما[٢].

وحكم المنقطع كحكم المرسل، قال في الرواشح: «وفي حكم الارسال ابهام الواسطة، كعن رجل، وعن بعض اصحابه، ونحو ذلك»[٣] الا انه استثنى لفظ (عن بعض اصحابنا) لما فيه من دلالة على كونهم من الفقهاء العدول، وفيه نقاش مطول آثرت تركه.

وقد تكررت مثل هذه الالفاظ المبهمة في مواطن مختلفة في روايات الفروع من الكافي، ومن طريقة الكليني ازاء هذه الروايات المرسلة ان لايذكرها كروايات منفردة في ابواب الفروع، وانما غالبا مايعقب بها على الروايات السابقة عليها، او يروي مضمون الرواية المرسلة بطرق اخرى معتبرة[٤]، وهذا مايكشف عن دقة ملاحظته لها، مع جودة تصنيفها وذلك بأختيار موقعها المناسب لكي تسهل المقارنة بينها وبين ما

---

(١) وفي مقدمة تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر: ٢٦/٢ أطلق عليه أسم: الحديث المبهم، ولم اقف على هذه التسمية في كتب الدراية، والظاهر اخذها من تعريف المنقطع، ويسمى ايضا (المجهول)، وقد تقدم تعريفه: ص١١٠ هامش/٨.

(٢) ابن الصلاح / مقدمة ابن الصلاح ومحاسن الاصطلاح: ١٤٤، وانظر: قواعد اصول الحديث للدكتور احمد عمر هاشم: ١٠٠.

(٣) الداماد / الرواشح السماوية في شرح الاحاديث الأمامية: ١٧١.

(٤) انظر موارد الكليني الاخرى المجهولة ص: /٣٩٦.

اسنده قبلها من روايات.

رابعاً: توهم القطع والارسال في السند:

قد يحصل التوهم في جملة كبيرة من اسانيد فروع الكافي فيظن انها مقطوعة السند او مرسلة، وذلك لعدم معرفة منهج الكليني في السند، ويمكن رد هذا التوهم الى ثلاثة امور وهي:

١ ـ الاختصار والاحالة في السند:

وذلك ببنائه على طريق سابق، وعليه فأن الغفلة عن هذه الطريقة من شأنها ان تكون منشأً للتوهم المذكور، قال الشيخ حسن بن الشهيد الثاني (ت/ ١٠١١هـ): «اتفق لبعض الاصحاب توهم الانقطاع في جملة من اسانيد الكافي لغفلتهم عن ملاحظة بنائه لكثير منها على طرق سابقة، وهي طريقة معروفة بين القدماء... ومنشأ التوهم الذي اشرنا اليه فقد الممارسة المطلعة على التزام تلك الطريقة فيتوقف عن القطع بالبناء المذكور ليتحقق به الاتصال وينتفي معه احتمال الانقطاع»[1] وقد سبق الكلام عن منهجه في اختصار السند فلاحاجة لاعادته ثانية.

٢ ـ العدة:

وقد تكون العدة التي يروي عنها الكليني «عدة من اصحابنا» احد اسباب هذا التوهم، ولكن بعد معرفة رجال العدة وتشخيصهم ينتفي هذا السبب، وترتفع جهالة السند المتضمن للفظ العدة، نعم هناك عدة غير معلومة كالتي تقع في وسط السند أو آخره، او التي لم يفصح الكليني عن اشخاصها، وهي قليلة ونادرة قياسا الى عدته

---

(١) الشيخ حسن بن الشهيد الثاني / منتقى الجمان: ج١/٢٤.

المعلومة، وقد سبق الحديث عن ذلك ايضا فلا حاجة لتكراره.

٣ ـ السند الموصول الى الامام:

وقد يكون هذا السبب من اهم الاسباب المؤدية الى القول بانقطاع اسانيد الكافي وارسالها، وربما يعمم هذا القول فيشمل سائر اسانيد محدثي الامامية الا ثني عشرية عند بعض المسلمين[1] ومرجع هذا الاشتباه هو الجهالة بسند الحديث المنتهي الى الامام من غير اتصاله ظاهرا بالرسول الكريم(ص)، هل هو من قبيل المتصل او من قبيل المرسل او المنقطع؟ كالاحاديث التي ينتهي سندها الى الامام جعفر الصادق(ع) في كتب الاصول الاربعة لدى الامامية.

والحقيقة التي تؤخذ ـ بهذا الموضوع ـ من كلام الائمة انفسهم بشأن احاديثهم، انها موصولة السند برسول الله(ص)، حيث اعطوا قاعدة عامة لسندهم في الحديث فقد روى الكليني بسنده «عن هشام بن سالم وحماد بن عثمان وغيره قالوا: سمعنا ابا عبد الله عليه السلام يقول: حديثي حديث ابي، وحديث ابي حديث جدي، وحديث جدي حديث الحسين، وحديث الحسين حديث الحسن، وحديث الحسن حديث اميرالمؤمنين عليهم السلام، وحديث اميرالمؤمنين حديث رسول الله صلّى الله عليه وآله، وحديث رسول الله قول الله عزوجل»[2] وهذا السند نفسه وصفه ابن شبرمه ـ قاضي ابي جعفر المنصور على سواد الكوفة ـ بقوله: «واقسم بالله، ما كذب ابوه على جده، ولا جده على رسول الله صلّى الله عليه وآله»[3].

وعليه فأن ماثبت صدوره من متون الروايات عن الامام وان لم يصرح برفعها الى رسول الله(ص)فهي ليست من باب المنقطعة او المرسلة ـ لما تقدم ـ وانما تعتبر موصولة

(١) ينظر: التهانوي / قواعد في علوم الحديث: ٤٤٣.

(٢) الكليني / اصول الكافي: ج١ كتاب فضل العلم حديث ١٤، ص٥٣.

(٣) الكليني / اصول الكافي: ج١ كتاب فضل العلم حديث/٩، ص٤٣، ظ: الشهيد الثاني / منية المريد في ادب المفيد والمستفيد: ٢٨٣.

السند من هذه الناحية.

هذا فضلا عما يراه الكليني وغيره من علماء الامامية بان الروايات المأخوذة عن ائمة اهل البيت هي كالروايات المأخوذة عن النبي(ص) لاباعتبار سند الامام في الحديث وانما باعتبار آخر يقوم على اساس ماثبت لديهم من حجية سنة اهل البيت لعصمتهم، ومعنى هذا ـعندهم ان بيان الامام لاي حكم شرعي لايمكن ان يكون غير مطابق للواقع، وهو لايختلف عن بيان ابيه، وبيان ابيه لايختلف عن بيان جده وصولا الى رسول الله(ص)، والا لما كان معنى لهذه العصمة.

قال الشيخ المظفر: «ليس بيانهم للاحكام من نوع رواية السنة وحكايتها ولامن نوع الاجتهاد في الرأي والاستنباط من مصادر التشريع، بل هم انفسهم مصدر للتشريع، فقولهم سنة لاحكاية السنة واما مايجئ على لسانهم احيانا من روايات واحاديث عن نفس النبي(ص).

فهي اما لاجل نقل النص عنه كما يتفق في نقلهم لجوامع كلمة، واما لاجل اقامة الحجة على الغير، واما لغير ذلك من الدواعي»[1].

وأن ما ثَبَتَ من اقوالهم عليهم السلام ـفي روايات الكافي وغيره ـ **فهو** ليس داخلاً في اطار البحث عن الرواية لكي يتصف سندها بالارسال او الانقطاع.

اما رواية الامام من اهل البيت عليهم السلام عن غير آبائه فلم يعهد ذلك بفروع الكافي الا في روايتين[2]، منها ما رواه الكليني بسنده عن ابي جعفر محمد الباقر، عن جابر بن عبد الله «قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: اذا حمل عدو الله الى قبره نادى حملته: الا تسمعون يا اخوتاه اني اشكو اليكم ماوقع فيه اخوكم الشقي ان عدو

---

(١) المظفر: اصول الفقه: ١/٦١ ـ ٦٢.

(٢) ومثلها رواية الباقر عليه السلام عن جابر الانصاري في موضعين من عيون اخبار الرضا عليه السلام للشيخ الصدوق ١:٤٦، ح/٦ و ١:٤٧، ح/٧.

الله خدعني فاوردني ثم لم يصدرني واقسم لي انه ناصح لي فغشني... الخ»[١] ولكن الكليني رواها بطريق آخر عن محمد بن يحيى بسنده «... عن جابر، عن ابي جعفر عليه السلام مثله ـ وزاد فيه ـ فما يفتر ينادي حتى يدخل قبره، فاذا دخل حفرته ردت الروح في جسده وجاءه ملكا القبر فامتحناه، قال ـ جابر ـ وكان ابوجعفر عليه السلام يبكي اذا ذكر هذا الحديث»[٢] وهذه الزيادة التي جاء بها الامام الباقر عليه السلام على روايته عن جابر السابقة ـ في نقل كلام رسول الله(ص) ـ دليل اكيد على انه آخذ لها عن طريق آبائه عليهم السلام عن رسول الله(ص)، والا كيف يعقل ان يكون الامام ممن يضع على كلام الرسول ما لم يقله، ولذا فأن روايته عن جابر تعكس صدق التعليل السابق فيما يجيء على لسانهم من روايات.

ومنها ايضا ما رواه الكليني بسنده عن ابي جعفر محمد الباقر عليهما السلام: «قال: حدثني جابر، عن رسول الله صلّى الله عليه وآله ولم يكذب ـ جابر ـ ان ابن الاخ يقاسم الجد»[٣]. وقد روى الكليني هذا الحكم نفسه بسنده عن محمد بن مسلم قال: «نظرت الى صحيفة ينظر فيها ابو جعفر عليه السلام فقرأت فيها مكتوبا: ابن اخ وجد المال بينهما سواء، فقلت لابي جعفر عليه السلام: ان من عندنا لايقضون بهذا القضاء ولايجعلون لابن الاخ مع الجد شيئا؟ فقال ابو جعفر عليه السلام: اما انه املاء رسول الله صلّى الله عليه وآله وخط علي عليه السلام من فيه بيده»[٤]. واذا كان ذلك موجودا عند الامام بهذه الصورة، فما روايته عن جابر الا من ذلك القبيل.

٤ ـ موقف الكليني من الروايات المقطوعة:

نعم، لاينكر وجود روايات مقطوعة السند في فروع الكافي، كالروايات التي

(١) الكليني / فروع الكافي: ج٣/ الجنائز: ٢٣٣/٨٧/٢.

(٢) م . ن: ج٣/ الجنائز: ٢٣٤/٨٧/٣.

(٣) م . ن: ج٨/ المواريث: ١١٣/٢٥/٣.

(٤) الكليني / فروع الكافي: ج٧/ المواريث: ١١٣/٢٥/٥.

انتهى سندها الى احد اصحاب الائمة دون رفعها الى واحد منهم، كالروايات الموقوفة على ابي بصير[١] وابي خديجة[٢] وابي عبيدة[٣] واحمد بن محمد[٤] وزرارة بن اعين[٥] وزيد بن علي[٦] والفضل بن شاذان[٧] وفضيل بن يسار[٨] وفرات بن الاحنف[٩] وعبد الله بن سنان[١٠] وعثمان بن عيسى[١١] وعمار[١٢] وعنبسه العابد[١٣] ومحمد بن مسلم[١٤] ومعاوية بن عمار[١٥] و معاوية بن وهب[١٦] ومسمع بن عبد الملك[١٧] ومنصور بن حازم[١٨] وموسى بن عبد الله بن الحسين[١٩] ويونس بن عبد الرحمن[٢٠] وهذه الروايات وان كانت ليست بحجة لعدم اتصال سندها بالامام(ع) لاحتمال

---

(١) م . ن: ج٤/ الصيام: ١١٣/٥٣/١، ج٦/ الطلاق: + ٨٥/٢٤/٥.

(٢) م . ن: ج٤/ الحج: ١٨٨/٣/٢.

(٣) م . ن: ج٣/ الحيض: ١٠٣/١٦/٣.

(٤) م . ن: ج٣/ الجنائز: ١٥٤/٢٥/٣.

(٥) م . ن: ج٣/ الطهارة: ٤٨/٣١/٣.

(٦) م . ن: ج٣/ الجنائز: ٢١٠/٧٥/٤.

(٧) م . ن: ج٧/ المواريث: +١٤٢/٣٨/١٠، +١٤٥/٤١/٢، +١٤٨/٤٣/٨، +١٦١/٥٩/١٠، ١٦٨/٦٧/١.

(٨) م . ن: ج٤/ الحج: ٥٤٨/٢١٣/٢.

(٩) م . ن: ج٦/ الاطعمة: ٣٤٣/٩٣/٢.

(١٠) م . ن: ج٦/ الزي والتجمل والمرؤة: ٥١٧/٥٣/٣.

(١١) م . ن: ج٥ / المعيشة: ١٤٤/٥٠/١١.

(١٢) م . ن: ج٣/ الجنائز: ٢٠٤/٧٠/٣.

(١٣) م . ن: ج٤/ الزكاة: ٩١/١٢/٧.

(١٤) م . ن: ج٤/ الزكاة: ٧٧/٦/٣.

(١٥) الكليني / فروع الكافي: ج٤/ الحج: ٥٠٩/١٩١/١٢، ٥٣٠/٢٠٢/١١.

(١٦) م . ن: ج٦/ الدواجن / ٥٤٦/٧/١.

(١٧) م . ن: ج٣/الصلاة: ٢٧٧/٥/٨.

(١٨) م . ن: ج٣/ الجنائز: ٢٢٩ /٨٥/٧.

(١٩) م . ن: ج٦/ الاطعمة: ٣٣٨ /٨٧/٢.

(٢٠) م . ن: ج٥/ النكاح: ٥٧٠/١٩١/١.

وقوع الخطأ والاشتباه في اقوال هؤلاء الرواة، الا ان الكليني روى معظمها ـ بالنص او المضمون ـ بطرق موصولة السند الى الامام(ع)، و هذا مايمكن ملاحظته بالنظر الى الاحاديث السابقة او اللاحقة للروايات المقطوعة وبأبوابها نفسها من الفروع، وعلى سبيل المثال لاالحصر، فانه قد اوصل رواية فرات بن الاحنف بثلاثة طرق اخرى[١]، وكذلك رواية عبد الله بن سنان[٢]، وعمار[٣]، ومحمد بن مسلم[٤] وغيرها. زد على ذلك ان قسما من تلك الروايات رواها الصدوق (ت/ ٣٨١هـ)، والشيخ الطوسي (ت/ ٤٦٠هـ) مسندة، كرواية الكليني عن ابي خديجة مقطوعا، فقد اوصل روايتها الصدوق بابي عبد الله جعفر بن محمد عليهما السلام[٥]، او كروايته عن ابي عبيدة مقطوعا ايضا، فقد اوصله الطوسي بابي عبد الله عليه السلام ايضا[٦]، على ان بعضا من روايات الفروع المقطوعة السند ليس بمضمونها مايبتلى العبد بحكمه، وهذا مما يقلل من خطر وجودها في الكافي، من امثال روايته عن معاوية بن وهب، او موسى بن عبد الله بن الحسين المذكورين، حيث كانت الاولى بخصوص كون الحمام من طيور الانبياء عليهم السلام، والثانية بشأن التداوي بالبان الابل وابوالها[٧].

خامساً: امور اخرى:

لمنهج الكليني في السند امور اخرى تكررت في روايات الفروع يمكن اجمالها حسب الفقرات التالية:

---

(١) م . ن: ج٦/ الاطعمة: ١ و ٣ و ٤ /٩٣/٣٤٣.
(٢) م . ن: ج٦/ الزي والتجمل والمرؤة: ٢/٥٣/٥١٧.
(٣) م . ن: ج٣/ الجنائز: ١/٧٠/٢٠٣.
(٤) م . ن: ج٤/ الزكاة: ٤/٦/٧٧.
(٥) الصدوق / من لايحضره الفقيه: ٣٨ و ٢١٥.
(٦) الطوسي / التهذيب: ١/١١١.
(٧) الكليني / فروع الكافي: ج٦/ الدواجن: ١/٧/٥٤٦، الاطعمة: ٢/٨٧/٣٣٨.

١ ـ الثلاثيات:

وردت في روايات الفروع جملة من الثلاثيات، وهي تلك الروايات التي رواها الكليني بتوسط ثلاثة رواة بينه وبين الامام من اهل البيت، ولا اشكال في امكانية وقوع التحديث فعلا بين هؤلاء الرواة بعضهم لبعض فيما لو كانت رواياتهم عن الائمة مثل: العسكري (ت/ ٢٦٠هـ)، والهادي (ت/ ٢٥٤هـ)، والجواد (ت/ ٢٢٠هـ) عليهم السلام، ويمكن ان يلحق بهم الامام الرضا (ت/٢٠٣هـ)، والكاظم (ت/ ١٨٣هـ) عليهما السلام، وذلك لتأخر وفياتهم(ع) وقربها من عصر الكليني (ت/ ٣٢٩هـ)، بخلاف مالو كانت الرواية عن الصادق (ت/ ١٤٨هـ)، او الباقر (ت/ ١١٤هـ) عليهما السلام، فلاتخلو الرواية ـ ذات السند الثلاثي ـ من اشكال، وقد لايتحقق النقل بين عصر الامامين لاسيما الامام الباقر وعصر الكليني بثلاثة رواة للفارق الزمني بينهما، الا ان يكونوا من المعمرين، وهذا ماينذر وقوعه ان ينقل المعمر عن مثله ابتداء من الشيخ الكليني وانتهاء باحد الامامين جعفر الصادق او ابيه محمد الباقر عليهما السلام، مما يحتمل معه وقوع السقط في السند ما لم تكن فيه احالة ظاهرة على سند سابق كروايته مثلا عن «محمد بن يحيى عن احمد بن محمد، عن علي بن الحكم، عن عبد الله بن يحيى الكاهلي، عن عبد الله بن هلال، عن ابي عبد الله عليه السلام»[(١)] حيث روى بعد ذلك مباشرة بقوله: «وعنه، عن الكاهلي، عن عبد الله بن هلال قال: قال ابوعبد الله عليه السلام...»[(٢)] فالسند في هذه الرواية ثلاثي الرواة ظاهرا، ولكن الاحالة فيه على سند شيخه محمد بن يحيى، دعته الى حذف الوسائط بين محمد بن يحيى والكاهلي، مع الاكتفاء بذكر ذيل السند في الرواية الثانية تحاشيا لتكرار اسماء الرواة، ولكن هناك روايات ثلاثية السند ليس فيها

---

(١) الكليني فروع الكافي: ج٦/ العقيقة: ٢/٣٠/٤٢.

(٢) م . ن: ج٦/ العقيقة: ٣/٣٠/٤٢.

احالة على سند سابق كروايته عن: «علي بن ابراهيم، عن ابيه، عن النوفلي، عن ابي عبدالله عليه السلام»[1] والنوفلي، هو الحسين بن يزيد من اصحاب الامام الرضا(ع)[2]، ولم اجد -في حدود تتبعي- بين رواياته الكثيرة واحدة منها عن ابي عبدالله عليه السلام بلا وساطة والتي هي غالبا ماتكون عن اسماعيل بن ابي زياد السكوني[3] مما يحتمل معه سقوط السكوني من السند قد جاء خطأ من النساخ.

٢ ـ وجود السقط في السند:

من تتبع روايات الفروع يظهر ان بعض الاسانيد فيها قد سقط منها احد الرواة، وقد سبق الكلام عن عناية الكليني بسند الحديث، فهوينقل بامانة ما سمعه من اشياخه حتى ترددهم في النقل بين راويين، مع التنبيه على ما رفع او ارسل من الحديث، وعلى الرغم من ذلك فقد وجد السقط في رواة السند مع سلامة رجاله من التدليس مما يحتمل ان يكون سببه سهوا من الكليني او من احد تلامذته الذين استنسخوا الكافي ونشروه، على ان ذلك لم يتكرر كثيرا في اسانيد روايات الفروع الا في مواطن قليلة نذكر منها مايأتي:

آ ـ روى عن علي بن ابراهيم، عن ابيه (ابراهيم بن هاشم) عن علي بن عطية، علما ان ابراهيم بن هاشم لايروي عن علي بن عطية بلاوساطة، ووساطته اليه ابن ابي عمير[4] ولم ترد لابراهيم رواية عن ابن عطية بحذف الوساطة الا في الموضع المذكور مما يحتمل سقوطها سهوا او لنقل ابراهيم عن كتاب لابن عطية.

---

(١) م . ن: ج٥/ النكاح: ٣٦٤/٣٨/١.

(٢) ظ: فصل الموارد رقم ٨٩.

(٣) الكليني / فروع الكافي: ج٣/الجنائز: ٩٢/٥/ ٢٤٦، ج٤/ الصيام: ٤٥/٤/ ١٢٥، ج٥/ المعيشة: ٢٤١/١١٢/٩، ج٦/ الاطعمة: ٢٥١/٦/٣، ج٧/ الحدود: ٢١٣/٣٠/٢.

(٤) الكليني / فروع الكافي: ج٥/المعيشة: ١٨٢/٧٦/١.

ب ـ روى عن احمد بن محمد، عن الحسن بن محبوب، عن الحلبي[١] وابن محبوب يروي عن الحلبي باكثر من وساطة، منه مارواه بتوسط علي بن رئاب عن ابن مسكان عنه[٢] وروى ايضا عن ابي ايوب الخزاز، عن ابن مسكان عنه[٣] مما يحتمل معه الاحتمال السابق نفسه.

ج ـ روى عن محمد بن يحيى، عن محمد بن الحسين، عن العلاء بن رزين، عن محمد بن مسلم[٤]، ومحمد بن الحسين لايروى عن العلاء الا بالوساطة وهي اما صفوان بن يحيى[٥] او علي بن الحكم[٦] مما يحتمل سقوط الوساطة في هذا الموضع ايضا.

د ـ وروى ايضا عن احمد بن محمد وسهل بن زياد جميعا؛ عن رفاعة بن موسى[٧] واحمد بن محمد وسهل يروون عن رفاعة باكثر من وساطة واحدة[٨] وهي اما ساقطة في هذا الموضع، او تكون الرواية منقولة عن اصل رفاعة لانه من اصحاب الاصول الاربعمائة كما يظهر من ترجمته[٩].

هـ ـ روى عن محمد بن يحيى، عن احمد بن محمد، عن زرعة، عن سماعة[١٠]؛ واحمد بن محمد لايروي عن زرعة بلا وساطة، وليس في موارده مايدل عليه، وقد روى عنه بتوسط عثمان بن عيسى كما في التهذيب[١١].

---

(١) م . ن: ج٤/الصيام: ٢/١٦/٩٥.

(٢) م . ن: ج٧/ المواريث: ٥/٢٤/١١٢.

(٣) م . ن: ج٥/ النكاح: ١١/٨٩/ ٤٤٣.

(٤) م . ن: ج٤/ الصيام: ٢/٢٤/١٠٥.

(٥) م . ن: ج٤/ الصيام: ٢/٧٧/ ١٧٦.

(٦) م . ن: ج٤/ الصيام: ٣/٢٥/١٠٦، ٢/٣٣/١١٤.

(٧) م . ن: ج٤/ الحج: ١/١٩١/٥٠٦.

(٨) ظ: حاشية الحديث السابق من المصدر نفسه.

(٩) التفريشي / نقد الرجال: ١٣٥ رقم ٦.

(١٠) الكليني / فروع الكافي: ج٧/ الوصايا: ٣/٣٨/ ٦٧.

(١١) الطوسي / تهذيب الأحكام ٩: ٢٤٠ ح/٩٢٩.

٣ ـ التسلسل في السند:

قد يتسلسل الحديث في فروع الكافي فيعرف بالحديث المسلسل، والمراد به هو ما أتفق الرواة فيه على صفة واحدة او حال معينة[(١)] ومن امثلته ما رواه الكليني بسنده عن ابي اسماعيل السراج، قال: «قال معاوية بن وهب واخذ بيدي وقال: قال لي ابو حمزة واخذ بيدي وقال: قال لي الاصبغ بن نباتة واخذ بيدي فاراني الاسطوانة السابعة فقال: هذا مقام اميرالمؤمنين صلوات عليه... الخ»[(٢)].

وهذا التسلسل متعلق باحوال الرواة، وهو من احسن انواع التسلسل لما فيه من دلالة واضحة على السماع وعدم التدليس، قال ابن الصلاح عن الاحاديث المسلسلة: «وخيرها ماكان فيه دلالة على اتصال السماع وعدم التدليس»[(٣)] وهو في الوقت نفسه يعطي صورة عن اهتمام الكليني بسند الحديث وضبط عباراته وحرصه على روايته بالكيفية التي تتابعت رجال السند في ادائها.

٤ ـ اسم الكليني وتلميذه في السند:

لم يهمل الكليني اسمه في اسانيد الفروع من الكافي، وهو باعتباره واحداً من اعلام المحدثين فقد حدث عن نفسه ـ ان صح التعبير ـ قائلا «ابوجعفر محمد بن يعقوب

---

(١) ابن دقيق العيد / الاقتراح: ٢٠١، الحاكم / معرفة علوم الحديث: ٢٩، ابن الصلاح / علوم الحديث: ٢٤٨، الشهيد الثاني / الدراية: ٣٨، المامقاني / مقباس الهداية: ٤٦، هذا وقد تكون صفة التسلسل متعلقة بالرواية كقولهم «سمعت فلانا قال سمعت فلانا، او استخدام «حدثنا» او «اخبرنا» الى آخر السند وقد تتعلق بالرواة كما في قولهم في اسناد حديث: «اللهم اعني على شكرك وحسن عبادتك» المتسلسل بقولهم: اني احبك فقل.

ابن الصلاح / علوم الحديث: ٢٤٨ ـ ٢٤٩.

(٢) الكليني / فروع الكافي: ج٣/ الصلاة: ٤٩٣/٢٠٢/٨.

(٣) ابن الصلاح / علوم الحديث: ٢٤٩.

الكليني قال: حدثنا محمد بن يحيى...»[١] وكما كان لاسمه محل في سنده، كان ايضا لتلميذه الثقة التلعكبري ذكر في سنده فقد روى عنه قائلا: «حدثنا ابومحمد هارون بن موسى التلعكبري، قال: حدثنا ابوجعفر محمد بن يعقوب الكليني، قال: حدثني علي بن ابراهيم...»[٢]. ولعل في هذه الرواية مايشير الى منزلة التلعكبري عند شيخه الكليني ومكانته عنده[٣].

٥ ـ التعبير عن الامام في السند بغير اسمه:

ومن منهج الكليني في السند ان لايشخص اسم الامام المعبر عنه بغير اسمه، كالشيخ او العبد الصالح، لانه لا اثر يترتب على تعيين الاسم الصريح للامام مادام التعبير عنه بما يشعر بانه احد الائمة الاثني عشر عليهم السلام (مثل: عليه السلام) كافيا للاخذ بما نقل عنه دون حاجة الى ذكر الاسم المميز له من بين الائمة، فأيا كان المروي عنه منهم فهو حجة لدى الامامية، اما معرفة دواعي هذا التعبير، فيمكن ارجاعها الى اعتبارات مختلفة يتطلب تفسيرها دراسة الظروف المحيطة بحياة الائمة عليهم السلام ومن معرفة تلك الظروف ـ لاسيما السياسية منها ـ فلابد وأن تكون هناك مصلحة ما ـ عائدة للامام او الراوي عنهم ـ توخيت بهذا اللفظ المستعار، واكثر ما استعمل هذا الاسلوب في الرواية في حياة الامام موسى بن جعفر الكاظم عليهما السلام، اذ غالبا مايُعبّر عنه في كتب الحديث بكنية، او لقب، او اشارة وقلما وجد التصريح باسمه الشريف، وذلك لاتقاء معرة الظالمين الذين تعسفوا في اضطهاد الامام، واسرفوا في التضييق عليه، وهتكوا حرمة الاسلام بزجه في السجن، حتى عادت الرواية عنه جريمة كافية للقتل والتنكيل!!

ومن امثلته مارواه ثقة الاسلام بسنده عن علي بن ابي حمزة، قال: «سألت عبداً

---

(١) الكليني / فروع الكافي، ج٦/ العتق والتدبير والكتابة: ١٧٧/١/١.

(٢) م . ن، ج٦/ الصيد: ٢٠٢/١/١.

(٣) ظ: فصل الموارد، رقم /٩٠.

صالحاً عليه السلام»[١]، وفي رواية اخرى عنه ايضاً، قال: «عن العبد الصالح عليه السلام»[٢]، أو ماروا «عن محمد بن مروان، عن الشيخ عليه السلام»[٣].

٦ - الاضمار في السند:

اكثر الكليني من رواية الاحاديث المضمرة[٤] وهي التي اخفي فيها المسؤول ولم يعرف هل هو امام او غيره؟ وقد اختلف العلماء بشأن المضمرات على ثلاثة اقوال: فهم بين قائل بحجتيها مطلقا، وبين قائل بعدم حجتيها مطلقا، وبين مفصل في الموضوع بين كون الراوي المُضْمِر من اجلة الرواة وفقهائهم كزرارة بن اعين وامثاله، فيقبل منه الاضمار، وبين غيره من الرواة فلايقبل[٥]. وقد تناول هذا الحديث مفصلا السيد محي الدين الموسوي الغريفي فجاء حديثه عنها بما لا مزيد عليه هنا من حيث السعة واستيعاب الاقوال ومناقشتها، وقد انتهى به المطاف الى القول بعدم حجتها مطلقا[٦].

ومن امثلتها في روايات الفروع من الكافي، ما رواه الكليني بسنده «عن زرارة ومحمد بن مسلم وابي بصير قالوا: قلنا له: بئر يتوضأ منها يجري البول قريبا منها اينجسها؟»[٧].

ومنه ايضا ما رواه الكليني بسنده «عن سماعة قال: سألته عن الرجل يكون عند المتاع»[٨].

ولعل سبب حصول الاضمار احد الأمور الثلاثة:

الاول منها: هو الاخبار المودعة في الاصول الاربعمائة المشتمل بعضها على

---

(١) الكليني / فروع الكافي، ج٧/ الوصايا: ١٨/١٣/١٠.

(٢) م . ن، ج٣، الطهارة: ٥٩/٣٨/٦، الصلاة: ٢٦٨/٢/٥، ج٤/ الزكاة: ٥٢٩/٢٠٢/٥.

(٣) الكليني / فروع الكافي: ج٧/ الوصايا: ١٨/١٣/١١، ج٣/ الطهارة: ١١/٨/٢.

(٤) سبق تعريفها في الباب الاول من الفصل الثالث، ص: ١١٧.

(٥ و٦) الغريفي / قواعد الحديث: ٢١٥ - ٢٢٥.

(٧) الكليني / فروع الكافي: ج٣/ الطهارة: ٧/٥/٢.

(٨) م . ن: ج٣/ الزكاة: ٥٢٨/١٦/٣.

معارف واحكام فقهية كثيرة، فحين يتم انتزاعها ثم توزيعها على الابواب الفقهية يحصل مثل هذا الاضمار لاسيا بعد عدم مراعاة عائدية الضمير المسؤول في مثل (سألته، وقلت اليه وماشاكلها) المعطوف حتما على الاسم الصريح في أول هذه الاخبار. وقد حصل مثل هذا فعلاً لدى الشيخ الطوسي في الخبر المنتزع من الكافي[1]، وقد نبه عليه بعض الاعلام[2].

الثاني: قد يكون الأضمار في الاصل مبنيا على اسناد سابق، ولكن لم يراع هذا الاسناد عند نقل مثل هذه الاخبار في المجاميع الحديثية، كما اشار اليه في منتقى الجمان[3].

الثالث: ربما يكون الاضمار هو من اتقاء الراوي نفسه لدرء التهمة عنه الموجبة للقتل كما تقدم في الفقرة السابقة.

---

(١) الطوسي / تهذيب الاحكام: ج٥: ٦، ح/١٤، وقارن مع رواية الكافي: ج٤، كتاب الحج: ٤/٣٨/ ٢٧٦.

(٢ و٣) الشيخ حسن ابن الشهيد الثاني / منتقى الجمان: ١/٢٤.

المبحث الثاني

منهجه في المتن وتقويمه

تمهيد: (المتن: تعريفه، الاختلاف في بعض مصادره، الصورة العامة لمنهج الكليني فيه):

عرف متن الحديث في الاصطلاح بانه لفظه الذي يتقوم به المعنى[1]، والمتن متى ما صح صدوره عن النبي(ص) -وكان في مقام التشريع عند قوم- اومطلقا عند آخرين-[2] فهو حق ان يتبع وواجب على كل مسلم ان يهتدي بهديه ويستنير بنوره، لقوله تعالى: «**وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا...**»[3] ولاخلاف في

(١) المامقاني / مقباس الهداية: ٥، التهانوي / قواعد في علوم الحديث: ٢٦.

(٢) ذهب علماء الامامية الى ان ماصدر عن النبي(ص) من قول او فعل او تقرير سواءا كان في مقام التشريع ام لم يكن فانه حجة مطلقا، وقيده علماء اهل السنة -كما في قول الشاطبي- بما صدر عنه(ص) على نحو التشريع فقط، ولكلا الفريقين استدلالات مطولة تناولها استاذنا الشيخ احمد كاظم البهادلي مع مناقشة تلك الادلة وتقويمها، وذلك في محاضراته الاصولية المضروبة على الالة الكاتبة لسنة ١٩٨٤م والمقرر تدريسها لكليتي الفقه في النجف والشريعة ببغداد.

(٣) الحشر / ٧.

ذلك بين المسلمين ولكن وقع الخلاف بينهم فيما اذا صح صدور المتن عن غيره(ص) كأن يكون من احد ائمة اهل البيت عليهم السلام او غيرهم من الصحابة، فهل هو حجة ام غير حجة؟

لم تطبق كلمة المسلمين على وجوب التعبد بما كان صادرا عن غير الرسول(ص) ولهم في ذلك مذاهب ومشارب، غير ان الامامية الاثني عشرية منهم قد ذهبوا الى عصمة ائمة اهل البيت عليهم السلام لقوله تعالى: «إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً»[1] واجمعت كلمتهم على ذلك وعدوا هذا الامر من اصول عقيدتهم، ولهم في ذلك استدلالات مطولة نقلية وعقلية تكفلت ببيانها كتبهم الكلامية[2].

ولما كان الكليني واحدا من ابرز علماء الامامية في عصره، بحيث عد من المجددين لهذا المذهب على رأس المائة الرابعة من الهجرة، فقد جسد هذا الاتجاه بمساحة واسعة في كتاب الكافي لاسيما الاصول منه، ويمكن ان تعد مقدمة هذا الكتاب صورة لعقيدة مصنفه التي ابتنى عليها منهجه في استقاء مرويات الكافي، حيث افصح فيها بان متون رواياته ستكون مأخوذة عن الائمة من اهل البيت عليهم السلام، فقال: «انك تحب ان يكون عندك كتاب كاف يجمع ـ فيه ـ من جميع فنون علم الدين والعمل به بالاثار الصحيحة عن الصادقين عليهما السلام والسنن القائمة التي عليها العمل وبها يؤدي فرض الله عزوجل وسنة نبيه صلى الله عليه وآله»[3].

ويبدو من وضوح هذه العبارة ان المخاطب لم يشترط على الكليني في تأليف هذا الكتاب ان تكون رواياته مأخوذة عن الصادقين عليهما السلام، والا لالتزم بشرط السائل بعدم روايته عن غيرهما من الائمة الاخرين عليهم السلام، ومما يؤكد هذا انه

---

(١) الاحزاب / ٣٣.

(٢) من امثال: كتاب التوحيد للشيخ الصدوق، واوائل المقالات للمفيد، وتلخيص الشافي للطوسي، وكشف المراد في شرح تجريد الاعتقاد للعلامة الحلي وغيرها.

(٣) الكليني / اصول الكافي: ج١/٨/(المقدمة).

عطف على كلامه: «... بالا ثار الصحيحة عن الصادقين عليها السلام» قوله: «والسنن القائمة التي عليها العمل». وهذه السنن ـ كما يمكن اخذها من الا ثار الصحيحة عن الصادقين عليها السلام ـ يمكن اخذها ايضا من الا ثار الصحيحة عن غيرهما من الائمة الاخرين عليهم السلام، اما بخصوص رواياته عن غير الائمة[١] فلا تعد خروجا عن منهجه لانها كما قال السيد الخوئي بانها جاءت: «استطرادا وتتميا للفائدة، اذ لعل الناظر يستنبط صحة رواية لم تصح عند المؤلف، او لم تثبت صحتها»[٢].

وعموما فان منهج الكليني في متن الحديث يتسم بالحرص والدقة المتلازمتين في معظم روايات الفروع، فما كان فيه من زيادة فقد بينها، او لفظة غريبة وضحها، زيادة على اجتهاداته وارائه التي يعقب بها من حين لاخر بعض مروياته، ولما كانت روايات الفروع قد احتوت الجزء الاعظم من روايات الكافي، بحيث بلغت عشرة الاف وتسعمائة واحد عشر حديثا، فلا غرابة ان نجد ازاء هذا العدد الضخم من المتون منهجا حرا لم يقيد بشروط في عرض الروايات، فهو غالبا مايتسم بالاستقرار في معالجة الروايات، وقد يخرج عنه احيانا، كما في اختصار المتون او تقطيعها، او خروجها عن موضوعها، او سقوط عبارة منها، او وجود كلمات غامضة فيها، وهو في كل هذا قد ينبه على بعضها او يتركها، وفيما يأتي عرض ميسر لخطوات هذا المنهج حسب الفقرات التالية:

أولاً: علاقة المتن بالايات القرآنية.

ثانياً: تعقيب الروايات.

ثالثاً: رواية الالفاظ الزائدة على المتن.

رابعاً: الاقتباس والرواية من الكتب.

---

(١) ظ: فقرة تنوع مصادر السند: ١٩٩ وما بعدها، وكذلك الروايات المقطوعة: ٢١٠ من هذا الفصل.

(٢) الخوئي / معجم رجال الحديث: ج١/١٠١، المدخل.

خامساً: امور اخرى.

اولاً: علاقة المتن بالايات القرآنية الكريمة:

من منهج الكليني في متن الحديث الاكثار من الروايات الموشحة بالآيات القرآنية الكريمة، وفي بعضها تكثيف واضح بتلك الايات، منها مارواه بسنده (عن حفص بن غياث، عن ابي عبد الله عليه السلام)[١]، حيث وردت في هذه الرواية الايات: التوبة / ٥ و ١١ و ٣٠، البقرة / ٨٣، محمد(ص)/٤،.الحجرات/٩. ومنها ايضا ما رواه بسنده (عن مسعدة بن صدقة، عن ابي عبد الله عليه السلام)[٢]، حيث جاءت فيها الايات: الحشر/١٠، الدهر/٨، الفرقان/٦٧، الانعام/١٤١، الاعراف/٣١،الاسراء/٣١، يوسف/ ٥٦ و٧٦. وكذلك مارواه بسنده (عن ابي عمرو الزبيري، عن ابي عبد الله عليه السلام)[٣]، حيث ذكر فيها الايات: يونس/٢٥، النحل/١٢٥، الشورى/٥٢، الاسراء/٩، آل عمران/١٠٤، يوسف/١٠٨، الانفال/٦٤، الفتح/٢٩، التحريم/٨، المؤمنون/٢ - ١١، الفرقان/٦٨ و ٦٩، التوبة/١١١ و ١١٢، الحج/٣٩ و ٤٠، البقرة/٢٢٦ و ٢٢٧، الحجرات/١٠.

ويمكن تعليل هذا الزخم من الايات بكتاب الفروع بارجاعها الى طبيعة الكتاب نفسه، فهو بحكم موضوعه الفقهي يتطلب مراعاة ايات الاحكام والاستشهاد بها، مما يمكن اعتبار ذلك من المميزات المهمة لمتون روايات الفروع من الكافي، لانها وفرت فرصة الاستدلال بالقرآن الكريم على كثير من الاحكام الشرعية، مضافا الى اعتناء هذه المتون بجوانب اخرى ذات علاقة بعلوم القرآن كالتفسير واسباب النزول، وعليه يمكن تقسيم مرويات الكليني من حيث تعرضها للكتاب المجيد على الجوانب التالية:

(١) الكليني / فروع الكافي: ج٥/ الجهاد: ٢/٣/١٠ - ١٢.

(٢) الكليني / فروع الكافي: ج٥/ المعيشة: ١/١/٦٥.

(٣) م . ن: ج٥/ الجهاد: ١/٤/١٣ - ١٩.

١ ـ الجانب الاستدلالي:

والمقصود منه: هو ما استدل به الامام او غيره من الكتاب المجيد لا ثبات صحة قوله، ولاشك ان المستدل يريد بهذا الاستدلال الزام غيره بالحجة المتفق عليها، هذا وقد اكثر الكليني الرواية من هذا الجانب وهو على نحوين:

الاول: ان يكون انتزاع النص المستدل به مناطا بالامام نفسه ـ وهو الاعم الاغلب في روايات الفروع ـ ومن امثلته مارواه الكليني بسنده عن ابي الجارود، قال: «قال ابوجعفر عليه السلام: اذا حدثتكم بشيئ فأسألوني عن كتاب الله، ثم قال في حديثه: ان الله نهى عن القيل والقال وفساد المال وكثرة السؤال، فقالوا: يا ابن رسول الله واين هذا من كتاب الله؟ قال: ان الله عزوجل يقول في كتابه: «لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَاهُمْ»[١] وقال: «وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِياماً»[٢] وقال: «لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ»[٣][٤].

ومنه ايضا مارواه بسنده عن اسحاق بن عمار قال: «سألت ابا عبد الله عليه السلام عن رجل طلق امرأته طلاقا لاتحل له حتى تنكح زوجا غيره فتزوجها عبد ثم طلقها هل يهدم الطلاق؟ قال: نعم لقول الله عزوجل في كتابه: «حَتَّىٰ تَنْكِحَ زَوْجاً غَيْرَهُ»[٥] وقال: هواحد الازواج»[٦] و غيرها[٧].

---

(١) النساء / ١١٤.

(٢) النساء / ٥.

(٣) المائدة / ١٠١.

(٤) الكليني / فروع الكافي: ج٥/ المعيشة: ٢/١٥٥/٣٠٠.

(٥) البقرة / ٢٣٠.

(٦) الكليني / فروع الكافي: ج٥: ٣/٨١/٤٢٥.

(٧) كالاستدلال بالايات: المائدة/٦ في ج٣/ الطهارة: ٥/١٧/٢٦، البقرة / ١٦٨ في ج٣/ الصلاة: ٤/٦٤/٤١٠، ابراهيم/٣٠ في ج٤ / الصيام: ٦/٥٨/ ١٤٢، الممتحنة / ١٠ في ج٥/ النكاح: ٧/٣٣/٣٥٨، المائدة/٤ في ج٦/الصيد: ٩/١/٢٠٤، البقرة/١٨١ في ج٧/الوصايا: ١و٢و٣/١٠/١٤.

الثاني: ان يكون الاستدلال بالاية مقتصرا على نشاط الكليني باجتهاداته او اجتهادات غيره من رواة المتن، ومن امثلته ما استدل به الكليني في باب وجوه الفرائض حول معنى الكلالة: فقال: «... الكلالة وهم الاخوة والاخوات اذا لم يكن ولد ولا الوالدان... وان كان للميت ولد ووالدان او واحد منهم لم تكن الاخوة والاخوات كلالة، لقول الله عزوجل: «يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ إِنِ امْرُؤٌ هَلَكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ أُخْتٌ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ وَهُوَ يَرِثُهَا ـ يعني الاخ ـ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا وَلَدٌ»[(١)(٢)].

ومنه ايضا ما استدل به في باب (بيان الفرائض في الكتاب) حيث ذكر جملة من الايات الشريفبة المتعلقة بالمواريث[(٣)].

ومن استدلالات غير الكليني ماذكره الفضل في اثبات كون ابن البنت يرث جده لامه لانه ابوه من صلبه، مستدلا بالاية: «كُلاًّ هَدَيْنَا وَنُوحاً هَدَيْنَا مِنْ قَبْلُ وَمِنْ ذُرِّيَّتِهِ دَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ وَأَيُّوبَ ـ الى قوله ـ وَعِيسَى وَإِلْيَاسَ كُلٌّ مِنَ الصَّالِحِينَ»[(٤)]. قال: «فجعل عيسى من ذرية آدم ومن ذرية نوح وهو ابن بنت لانه لا اب لعيسى، فكيف لايكون ولد الابنة ولد الرجل»[(٥)].

٢ ـ الجانب التفسيري:

وهذا الجانب ليس مقصودا في ذاته بروايات الفروع وان اكثر منه الكليني، لانه غالبا مايأتي في عرض حديث الامام بسؤال من احد الرواة اليه.

ومن امثلته مارواه الكليني بسنده عن عبد الله بن سنان قال: «سألت ابا عبد الله عليه اسلام عن قول الله عزوجل: «إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ مُبَارَكاً وَهُدىً

---

(١) النساء / ١٧٦.

(٢) الكليني / فروع الكافي: ج٧/ المواريث: بلا/١/٧٠.

(٣) الكليني / فروع الكافي: ج٧ / المواريث: بلا/٢/٧٢ ـ ٧٥.

(٤) الانعام: ٨٤ ـ ٨٥.

(٥) الكليني / فروع الكافي: ج٧/ المواريث: ٤+/١٥/٩٠.

لِلْعَالَمِينَ، فِيهِ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ»؟[(١)]، قال: مقام ابراهيم حيث قام على الحجر فأثرت فيه قدماه، والحجر الاسود، ومنزل اسماعيل عليه السلام»[(٢)]. ومنه ايضا ما رواه بسنده عن حمران، انه سأل ابا جعفر عليه السلام عن قوله تعالى: «إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةٍ مُبَارَكَةٍ»؟[(٣)]، قال: «نعم ليلة القدر»[(٤)]. وكذلك ماروراه بسنده عن هشام بن سالم، عن ابي عبد الله عليه السلام في تفسير: «واقوم قيلاً»[(٥)] من قوله تبارك وتعالى: «إِنَّ نَاشِئَةَ اللَّيْلِ هِيَ أَشَدُّ وَطْأً وَأَقْوَمُ قِيلاً»[(٦)]، فقال ابو عبد الله(ع): «قيام الرجل عن فراشه يريد به الله لايريد به غيره»[(٧)]. وكذلك مارواه بسنده عن ابي الصباح الكناني قال: «سألت ابا عبد الله عليه السلام عن قول الله تبارك وتعالى: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهَادَةُ بَيْنِكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ حِينَ الْوَصِيَّةِ اثْنَانِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ أَوْ آخَرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ»[(٨)]، قلت: ماآخران من غيركم؟ قال: هما كافران، قلت: ذوا عدل منكم؟ فقال: مسلمان»[(٩)].

٣ ـ معرفة اسباب النزول:

لمعرفة سبب نزول النص المقدس فوائد كثيرة، وقد ذكر السيوطي (ت / ٩١١) ان من فوائدة: «معرفة وجه الحكمة الباعثة على تشريع الحكم»[(١٠)].

---

(١) آل عمران / ٩٦ ـ ٩٧.
(٢) الكليني / فروع الكافي: ج٤/الحج: ١/١٠/٢٢٣.
(٣) الدخان / ٣.
(٤) الكليني / فروع الكافي: ج٤/ الحج: ١/١٠/٢٢٣.
(٥ و٦) المزمل / ٦.
(٧) الكليني / فروع الكافي: ج٣/ الصلاة: ١٧/٨٤/ ٤٤٦.
(٨) المائدة / ١٠٦.
(٩) الكليني / فروع الكافي: ج٧ / الوصايا: ١/٢/٣.
(١٠) السيوطي / الاتقان: ١/١٠٧، وقد جمع السيوطي فوائد معرفة سبب النزول اخذا من اقوال العلماء: ١/١٠٧ ـ ١٠٨.

هـذا وقد وردت في متون روايات الفروع معرفة باسباب نزول بعض الايات الكريمة، كرواية الكليني بسنده عن جميل بن دراج، عن ابي عبد الله الصادق عليه السلام قال في سبب نزول الاية: «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ»[١]: «كان الناس يستنجون بالكرسف[٢] والاحجار، ثم احدث الوضوء وهو خلق كريم، فأمر به رسول الله صلى الله عليه وآله، وصنعه، وانزل الله في كتابه: «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ»[٣]. وكذلك بين سبب نزول الاية من قوله تعالى: «إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الأَرْضِ فَسَاداً أَن يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلافٍ أَوْ يُنفَوا مِنَ الأَرْضِ»[٤]، والاية الكريمة: «قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ»[٥]، وكذلك الايات الكريمة: «قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ» ـ الى قوله تعالى ـ «وَإِنَّ اللَّهَ لَعَفُوٌّ غَفُورٌ»[٦].

ثانياً: تعقيب الروايات:

ضمت روايات الفروع من الكافي اراء واجتهادات كثيرة، هي غالبا ماتكون للكليني نفسه او احد الرواة المشهورين من اصحاب الائمة، كأبن ابي عمير، وزرارة بن اعين، والفضل بن شاذان، ومعاوية بن عمار، ويونس بن عبد الرحمن واضرابهم. وقد تأتي هذه التعقيبات ـ سواء ما كان منها للكليني ام لغيره ـ توضيحا لمرامي النّص واهدافه، او بياناً لموقفه من تعارض مروياته، او لالتماس وجه آخر للرواية المخالف

(١) البقرة / ٢٢٢.

(٢) الكرسف: القطن، ابن منظور / لسان العرب ـ كرسف ـ.

(٣) الكليني / فروع الكافي: ج٣/ الطهارة: ١٨/١٢/١٣، (وقد سبق تخريج الآية).

(٤) المائدة /٣٣، ظ: الكليني / فروع الكافي: ج٧/ الحدود: ٢٤٥/٥٠/١.

(٥) النور/ ٣٠، ظ: م. ن: ج٥/ النكاح/ ٥٢١/١٦٠/٥.

(٦) المجادلة / ١ ـ ٣، ظ: م. ن: ج٦/ الطلاق: ١٥٢/٧٣/١.

حكمها للاجماع، وغير ذلك، مما يمكن معه تقسيم هذه الاراء على طائفتين وهما:

الطائفة الاولى:
اراء الكليني واجتهاداته

لمصنف الكافي اراء واجتهادات توزعت على كثير من ابواب فروعه، وربما استقلت بعض هذه الابواب ـ التي لم يُذكَره فيها شيءٌ من الأثر ـ بارائه واجتهاداته والتي يمكن ملاحظتها حسب الفقرات التالية:

١ ـ توضيح المتون:

ابدى الكليني براعة في تعقيباته على المتون، والتي جاءت تذليلا لما يعتري بعض النصوص من غموض، وذلك باتباع منهج الشرح والايضاح، ومن امثلته ماذكره تعقيبا لما رواه بسنده عن ابي جعفر الباقر عليهما السلام انه كان يقول: «كان اميرالمؤمنين صلوات الله عليه لايصلي من النهار حتى تزول الشمس، ولا من الليل بعد مايصلي العشاء الاخرة حتى ينتصف الليل»[1] قال الكليني بعد ذلك: «معنى هذا انه ليس وقت صلاة فريضة ولاسنة، لان الاوقات كلها قد بينها رسول الله صلى الله عليه وآله، فأما القضاء ـ قضاء الفريضة ـ وتقديم النوافل وتأخيرها فلابأس»[2].

ومنه ايضا مارواه بسنده عن الامام الكاظم ابي الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام قال: «ثلاث يتخوف منها الجنون: التغوط بين القبور، والمشي في خف واحد، والرجل ينام وحده»[3]. فقد وضح الكليني بعد ان حمل هذه الثلاث على الكراهة، وليس فيها مايدل على حرمتها، فقال: «وهذه الاشياء انما كرهت لهذه العلة وليس

(١) الكليني / فروع الكافي: ج٣/ الصلاة: ٧/١٣/٢٨٩ - ٢٩٠.

(٢) م . ن: ج٣/ الصلاة: + ٧/١٣/٢٩٠.

(٣) م . ن: ج٦/ الزي والتجمل والمرؤة: ١٠/٦٨/٥٣٤.

هي بحرام»[١].

وكذلك مارواه بسند مضمر عن عبدالله بن سنان، قال: «سألته عن الرجل يأتي جاريته في شهر رمضان بالنهار في السفر؟ فقال: ماعرف هذا حق شهر رمضان ان له في الليل سبحا طويلاً»[٢]. قال الكليني موضحاً: «الفضل عندي ان يوقر الرجل شهر رمضان ويمسك عن النساء في السفر بالنهار الا ان يكون تغلبه الشهوة ويخاف على نفسه فقد رخص له ان يأتي الحلال كما رخص للمسافر الذي لايجد الماء اذا غلبه الشبق ان يأتي الحلال ـ ثم قال ـ ويؤجر في ذلك كما انه اذا اتي الحرام اثم»[٣]، وغيرها من تعقيباته الاخرى[٤].

ولكن الكليني لم يتبع هذا المنهج في تفسير جميع ماورد من الفاظ تحتاج الى بيان المعنى بسبب غموضها، او قلة استعمالها، او لنقلها من لغات اخرى كالالفاظ المعربة حيث ضمت احاديث الفروع بعضا من هذه الالفاظ التي لم يبين الكليني معناها، ولعل عدم تعقيبه على هذه الالفاظ بالايضاح ناتج من كونها واضحة في زمانه وطرأ عليها الغموض متأخرا بعد هجر استعمالها، وهذا مما دعى مصحح كتاب الكافي والمعلق عليه الشيخ الغفاري الى بيان معنى تلك الالفاظ اينما وردت في حواشي احاديث الفروع وذلك بتعليقاته القيمة عليها، ومن امثلتها: ـ القرمل[٥] والمشق[٦]

---

(١) م . ن: ج٦/ الزي و التجمل والمرؤة: +١٠/ ٦٨/ ٥٣٤.

(٢) الكليني / فروع الكافي: ج٤/ الصيام: ١٣٤/٥٤/٦.

(٣) م . ن: ج٤/ الصيام: + ١٣٤/٥٤/٦.

(٤) م . ن: ج٣/ الصلاة: + ٣٥٩/٤٣/٩ - ٣٦٢، +٤٣٧/٨٠/٢، ج٧/ الحدود: + ٤٣/٢/ ٢٣١، ج٧/ الديات: ٣ و ٢٧٤/٢/٦ - ٢٧٥.

(٥) م . ن: ج٣/ الحيض: ٨١/٧/١، والقرمل: نبات، وقيل شجر صغار ضعاف لاشوك له واحدته قرملة، والقرملة بالكسر: ابل كلها ذو سنامين وجمعها قرامل، وتأتي القرامل بمعنى ضفائر من شعر او صوف او ابريسم تصل به المرأة شعرها.
ابن منظور / لسان العرب: ٥٥٥/١١ ـ قرمل ـ.

(٦) م . ن: ج٣/ الطهارة: ٥٩/٣٨/٦، والمِشْقُ والمَشْقُ: المغرة المستخدمة للصبغ، يقال: ثوب ممشوق ←

والمثعب[١] والاستثفار[٢].

٢ ـ موقفه من تعارض مروياته:

ومن منهج الكليني في تعقيباته على المتون انه يدفع ايهام التعارض في مروياته، وامثلته كثيرة منها: ماذكره حول صوم رسول الله(ص) شهر شعبان وذلك بروايته عن سماعة قال: «قلت لابي عبد الله عليه السلام: هل صام احد من ابائك شعبان؟ قال: خير آبائي رسول الله صلى الله عليه وآله»[٣].

ولما كان قد ورد في الاثر عن اهل البيت عليهم السلام بان رسول الله(ص) لم يصم هذا الشهر ولا احد من الائمة ـ كما في قول الكليني الاتي ـ وهذا مما يوهم بوقوع التعارض بينهما، لذا فقد وجه الكليني ذلك التعارض الظاهر توجيها حسنا مقبولا بقوله: «فاما الذي جاء انه سئل عليه السلام عنه فقال: ماصامه رسول الله صلى الله عليه وآله ولا احد من آبائي، قال ذلك لان قوما قالوا: ان صيامه فرض مثل صيام شهر رمضان، وانما قول العالم عليه السلام: ماصامه رسول الله صلى الله عليه وآله ولا احد من آبائي عليهم السلام، اي ماصاموه فرضا واجبا تكذيبا لقول من زعم انه فرض، وانما كانوا يصومونه سنة فيها فضل، وليس على من يصومه شئ»[٤].

وممشق اي مصبوغ بالمشق.

ابن منظور / لسان العرب: ٣٤٥/١٠ ـمشق ـ.

(١) الكليني / فروع الكافي: ج٣/ الحيض: ٨٥/٩/١، والمثعب: من ثعب، يقال ثعب الماء والدم يثعبه ثعبا فجره، وانثعب الماء: جرى في المثعب: والمثعب: الحوض وهو واحد مثاعب اي الحياض.

ابن منظور / لسان العرب: ٢٣٦/١ ـثعب ـ.

(٢) م . ن: ج٣/الحيض: ٨٩/٩/٣، والاستثفار: مأخوذ من ثفر الدابة التي يجعل تحت ذنبها، ويراد به ان تشد المرأة الحائض ازارها ملويا بين فخذيها وتوثق طرفيه في شئ تشده على وسطها لتمنع الدم.

ابن منظور / لسان العرب: ١٠٥/٤ ـثفر ـ.

(٣) م . ن: ج٤/ الصيام ٩٠/١٢/٥.

(٤) م . ن: ج٤/ الصيام: +١/١٢/٦.

ومنه ايضا ماجاء في وقت صلاة المغرب، فقد روى بسنده عن زيد الشحام انه قال: «سألت ابا عبد الله عليه السلام عن وقت المغرب؟ فقال: ان جبرئيل عليه السلام اتى النبي صلى الله عليه وآله لكل صلاة بوقتين غير صلاة المغرب، فأن وقتها واحد ووقتها وجوبها»[(١)] ورواه ايضا بطريق آخر عن زرارة والفضيل عن ابي جعفر الباقر عليهما السلام، وفيه: «... ان لكل صلاة وقتين غير المغرب فان وقتها واحد ووقتها وجوبها ووقت فوتها سقوط الشفق»[(٢)]. قال الكليني بعد هاتين الروايتين: «وروي ايضا ان لها وقتين آخر وقتها سقوط الشفق»[(٣)].

وهذا القول يوحي بوجود التعارض بينه وبين مارواه آنفا، وقد كان موقف الكليني واضحاً ازاء ذلك التعارض حيث عقبه بقوله: «وليس هذا مما يخالف الحديث الاول ان لها وقتا واحدا لان الشفق هو الحمرة، وليس بين غيبوبة الشمس وبين غيبوبة الشفق الا شئ يسير وذلك ان علامة غيبوبة الشمس بلوغ الحمرة القبلة، وليس بين بلوغ الحمرة القبلة وبين غيبوبتها الا قدر مايصلي الانسان صلاة المغرب ونوافلها اذا صلى على تؤدة وسكون، وقد تفقدت ذلك غير مرة، ولذلك صار وقت المغرب ضيقا»[(٤)].

والكليني لم يتبع هذا المنهج في جميع التعارض الحاصل برواياته، فهو احيانا يبقي مثل هذا التعارض كما هو، ومن امثلته مارواه بسند مضمر عن ابي بصير، عن احدهما (الصادق او الباقر عليهما السلام) قال: «قلت له: اي الصدقة افضل؟ قال: جهد المقل اما سمعت قول الله عزوجل يقول: (ويؤثرون على انفسهم ولو كانت بهم خصاصة)[(٥)]»[(٦)] وروى ما يعارض ذلك بسنده عن ابي عبدالله الصادق عليه السلام

---

(١) الكليني / فروع الكافي: ج٣/ الصلاة: ٢٨٠/٦/٨.

(٢) م . ن: ج٣/ الصلاة: ٢٨٠/٦/٩.

(٣ و ٤) م . ن: ج٣/ الصلاة: ٢٨٠/٦/٩+.

(٥) الحشر / ٩.

(٦) الكليني / فروع الكافي: ج٤/ الزكاة: ١٨/١٥/٣.

قال: «قال رسول الله صلّى الله عليه وآله: كل معروف صدقه وافضل الصدقة صدقة عن ظهر غنى وابدأ بمن تعول...»[١].

ومنه ايضا ما رواه في ثلاثة احاديث تؤكد جواز مضغ المرأة الخبز وتطعمه وهي صائمة لصبيها، مع جواز تذوق الطباخ والطباخة للمرق وهما صائمان[٢] ثم روى بعد ذلك بسنده عن ابي عبدالله عن الصائم يذوق الشئ ولايبلعه قال: «لايجوز»[٣].

ومنه ايضا مارواه بعدة روايات حول جواز قتل الجماعة بالواحد[٤] ولكنه عارض هذا الحكم برواية اخرى بعدم الجواز[٥] وغيرها من الروايات المتعارضة[٦].

٣ ـ التنبيه على ما خالف الاجماع:

لم يدع الكليني رواياته المخالفة لاجماع علماء المذهب، وانما رواها مع التنبيه عليها وحملها على انها اخبار مخصوصة، من ذلك ما رواه في ميراث ابن الاخ والجد في عدة روايات[٧] قال بعدها: «هذا قد روي وهي اخبار صحيحة، الا ان اجماع العصابة ان منزلة الجد منزلة الاخ من الاب يرث ميراث الاخ، واذا كانت منزلة الجد منزلة الاخ من الاب يرث مايرث الاخ يجوز ان تكون هذه اخبار خاصة، الا انه اخبرني بعض اصحابنا ان رسول الله صلّى الله عليه وآله اطعم الجد السدس مع الاب ولم يعطه مع

(١) الكليني / فروع الكافي: ج٤/ الزكاة: ١/٢١/٢٦.

(٢) م . ن: ج٤/ الصيام: ١ و٢ و٣/ ٣٤/١١٤ ـ ١١٥.

(٣) م . ن: ج٤/ الصيام: ٤/٣٤/١١٥.

(٤) م . ن: ج٧/ الديات: ١ و٢ و٣ و٤ /٧/٢٨٣.

(٥) م . ن: ج٧/ الديات: ٩/٧/٢٨٤.

(٦) م . ن: ج٤/ الصيام: ١/٢٢/١٠١ معارض في ج٤/ الصيام: ٥/٤٢/١٢٢، وكذلك ج٦/ الدواجن: ١٥/٢/٥٤٠ معارض في ج٦/ الدواجن: +١٥/٢/٥٤٠، وكذلك: ج٧/الوصايا: ٢/٤/٧ معارض باربع روايات اخرى في ج٧/ الوصايا: ١ و٢ و٣ و٤/٦/١٠ ـ ١١، وكذلك ج٧/ الوصايا: ٢/٢٩/٤٣ معارض في ج٧/ الوصايا: ٣/٢٩/٤٣، وقد أوّلت هذه الاخبار في شروح الكافي كمرآة العقول للعلامة المجلسي بما يندفع معه هذا التعارض.

(٧) الكليني / فروع الكافي: ج٧/ المواريث: ١/١٦/٢٥/١١٢ ـ ١١٥.

الولد، وليس هذا ايضا مما يوافق اجماع العصابة ان منزلة الاخ والجد بمنزلة واحدة»[١] ويمكن ان يكون اعطاء السدس للجد مع الاب من باب الاحسان اليه لا الفرض وذلك بدليل قوله: اطعم، والاطعام السق بالاحسان منه الى الفرض.

ومنه ايضا ما رواه بسنده عن عبد الرحمن بن الحجاج قال: «سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول: «اذا حلف الرجل بالظهار فحنث، فعليه الكفارة قبل ان يواقع، وان كان منه الظهار في غير يمين فانما عليه الكفارة بعدما يواقع»[٢]. قال الكليني معقبا على ذلك بقول معاوية بن حكيم ـ احد رجال سند هذه الرواية ـ: «قال معاوية: وليس يصح هذا على جهة النظر والاثر في غير هذا الاثر أنْ يكون الظهار، لان اصحابنا رووا ان الايمان لايكون الا بالله وكذلك نزل به القرآن»[٣].

٤ ـ تقديم ارائه على مروياته:

تبين من الفقرات السابقة ان الكليني يعقب مروياته بارائه واجتهاداته، ولكنه في بعض الاحيان يقدم تلك الاراء والاجتهادات على ما يرويه من روايات، كاستفتاحه باب (بيان الفرائض في الكتاب) بقول «ان الله جل ذكره جعل المال كله للولد في كتابه ثم ادخل عليهم بعد الابوين والزوجين... الخ»[٤].

وربما انفردت بعض ابواب الفروع بكلامه، وهذا لايعني انه لم يجد ماينطبق مضمونه من احاديث تحت هذا الباب، انما جعل ذلك كخلاصة مركزة لما سيرويه من احاديث في الابواب التالية من الكتاب نفسه، لاسيما مع ملاحظة شمولية كلامه في الباب الذي استقل بكلامه، ومن امثلته ماورد في باب (وجوه الفرائض) حيث ابتدأه بقوله: «ان الله تبارك وتعالى جعل الفرائض على اربعة اصناف وجعل مخارجها من

(١) الكليني / فروع الكافي: ج٧/ المواريث: +١٦/٢٥/١١٥.

(٢) م . ن: ج٦/ الطلاق: ٣٣/٧٣/١٦٠.

(٣) م . ن: ج٦/ الطلاق: +٣٣/٧٣/١٦٠.

(٤) م . ن: ج٧/ المواريث: بلا/٢/٧٢ ـ ٧٥.

ستة اسهم»[١] ثم بين بعد ذلك بكلام طويل اصناف هذه الفرائض ومخارجها محيلا في نهاية الباب الى ماسيذكره من روايات اخرى[٢].

الطائفة الثانية:
اراء الرواة واجتهاداتهم

ان تعقيبات الكليني على المتون هي في معظمها من آرائه واجتهاداته، ولكن من منهجه ايضا ان يعقب باراء غيره من رواة السند كالذين امتازوا بفقههم وصحبتهم للائمة من اهل البيت عليهم السلام، ومن امثلة ذلك ما رواه عن ابي عبد الله الصادق عليه السلام، قال: «وضع رسول الله صلى الله عليه وآله الزكاةعلى تسعة اشياء: الحنطة، والشعير، والتمر، والزبيب، والذهب، والفضة، والابل، والبقر، والغنم، وعفا عما سوى ذلك»[٣].

فقد عقب الكليني على ذلك بقول يونس بن عبد الرحمن، قائلا: قال يونس: معنى قوله ان الزكاة في تسعة اشياء وعفا عما سوى ذلك، انما كان ذلك في اول النبوة كما كانت الصلاة ركعتين ثم زاد رسول الله صلّى الله عليه وآله فيها سبع ركعات، وكذلك الزكاة وضعها وسنها في اول نبوته على تسعة اشياء ثم وضعها على جميع الحبوب»[٤].
ومنه ايضا مارواه بسنده عن ابي عبدالله الصادق عليه السلام، قال: «لا تدخل لاخيك في امر حضرته عليك اعظم من منفعته لك»[٥] عقب عليه بقول ابن سنان: «يكون على الرجل دين كثير، ولك مال فتؤدي عنه، فيذهب مالك ولا تكون قضيت عنه»[٦].

---

(١) الكليني / فروع الكافي: ج٧/ المواريث: بلا/١/٧٠ ـ ٧١.

(٢) م . ن: ج٧/ المواريث: بلا/١/٧١.

(٣ و ٤) م . ن: ج٤/ الزكاة: ٢/٤/٥٠٩.

(٥ و٦) الكليني / فروع الكافي: ج٤/ الزكاة: ١/٢٧/٣٢

وكذلك مع ما رواه عن ميراث الجد بعدة روايات[١]، عقبها بقول يونس: بان الجد ينزل منزلة الاخ ويتساوى معه في موضع قرابته من الميت[٢].

او كروايته عن ابي جعفر الباقر عليه السلام، قال: «امران ايهما سبق بانت منه المطلقة: المسترابة تستريب الحيض إنْ مرت بها ثلاثة اشهر بيض ليس فيها دم بانت به، وإنْ مرت بها ثلاثة حِيَضٍ، ليس بينهن الحيضين ثلاثة اشهر، بانت بالحيض»[٣]. تابعه الكليني بقول جميل بن دراج، قائلا: «قال ابن ـ ابي ـ عمير قال جميل: وتفسير ذلك: ان مرت بها ثلاثة اشهر الا يوما فحاضت، ثم مرت بها ثلاثة اشهر الا يوما فحاضت، ثم مرت بها ثلاثة اشهر الا يوما فحاضت فهذه تعتد بالحيض على هذا الوجه ولا تعتد بالشهور، وان مرت بها ثلاثة اشهر بيض لم تحض فيها فقد بانت»[٤] هذا وقد تكررت تعقيبات الكليني باقوال غيره على المتون كثيرا، كاقوال ابن ابي عمير[٥] ومعاوية بن عمار[٦] وزرارة بن اعين[٧] والفضل بن شاذان[٨] وامثالهم.

ثالثاً: رواية الالفاظ الزائدة على المتن:

من طريقة الشيخ محمد بن يعقوب في روايته لاحاديث الفروع من الكافي ان يروي مازاد على متن الحديث من الالفاظ ايضا مع التنبيه عليها في معظم الاحيان، او تركها بين احضان الرواية، ويمكن تقسيم هذه الزيادات على قسمين:

---

(١) م . ن: ج٧/ المواريث: ١ ـ ١١٢/٢٥/١٦ ـ ١١٥.

(٢) م . ن: ج٧/ المواريث: + ١١٥/٢٥/١٦.

(٣ و٤) م . ن: ج٦/ الطلاق ٩٨/٣٤/١.

(٥) م . ن: ج٦/ الطلاق: ١٠٩/٤١/٦، ج٧/ الوصايا: ٢٤/١٨/٣.

(٦) م . ن: ج٦/ الطلاق: ١٦٠/٧٣/٣٣.

(٧) م . ن: ج٧/ المواريث: ١٠٩/٢٣/٢.

(٨) م .ن: ج٦/ الطلاق: ٩٣/١٨/٣، ١٠٥/٢٢/٨، ج٧/ المواريث: +١١٦/٢٥/١٦، + ١٤٢/٣٨/١٠.

١ ـ الالفاظ الزائدة في الرواية نفسها:

وهذا القسم غالبا ماتكون الزيادة فيه تفسيرا للنص الوارد عن الامام عليه السلام مع عدم التنبيه عليها كزيادة على اصل الرواية ربما لعدم خفائها على القارئ، ومن امثلته ما رواه بسنده عن محمد بن مسلم، عن ابي جعفر الباقر عليهما السلام، قال: «يكون بين الجماعتين ثلاثة اميال، يعني: لايكون جمعة الا فيما بينه وبين ثلاثة اميال، وليس تكون جمعة الا بخطبة، قال: فاذا كان بين الجماعتين ثلاثة اميال فلابأس بان يجمع هؤلاء ويجمع هؤلاء»[١] والزيادة المحتملة في ذلك هي عبارة «يعني لايكون جمعة الا فيما بينه.وبين ثلاثة اميال» قال الشيخ الغفاري في تعليقته على هذه العبارة انها «... من مزيدات احد الرواة والنساخ الاولين، وكانت بين السطور او في الهامش وادرجها الاخرون في المتن»[٢] وقد اعتمد في هذا على عدم وجود هذه العبارة في بعض نسخ الكافي الموثوق بها، والتي لم تتح لي فرصة الاطلاع عليها.

ومنه ايضا ماروراه بسنده عن اسحاق بن عمار، عن ابي عبدالله الصادق عليه السلام، قال: «لاحد لمن لاحد عليه، وتفسير ذلك: لو ان مجنونا قذف رجلا لم يكن عليه شيئ، ولوقذفه رجل لم يكن عليه حد»[٣] والزيادة المحتملة ايضا هي عبارة «وتفسير ذلك...» بقرينة اختلاف الفاظ هذا التفسير بطريق آخر، فقد روى الكليني الرواية نفسها بسنده عن فضيل بن يسار، قال: «سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول: لاحد لمن لاحد عليه، يعني: لو ان مجنونا قذف رجلا لم ار عليه شيئا، ولو

---

(١) الكليني / فروع الكافي: ج٣/ الصلاة: ٤١٩/٦٨/٧.

(٢) م . ن: ج٣ الصلاة: هامش رقم ٢ ص٤١٩، هذا وقد وردت ببعض الروايات الاخرى لفظة «يعني كذا» كتفسير لما قبلها مما يحتمل زيادتها على المتن لان الامام(ع) لايتكلف القول حتى يشرح كلامه، وذلك في المواطن التالية:ـ

ج٣/الصلاة: ٤٢٤/٧٠/٩، ٤٦١/٨٨/٩، ج٧/الحدود: ٢٥٣/٥٦/٢.

(٣) الكليني / فروع الكافي: ج٧/ الحدود: ٢٥٣/٥٦/١.

قذفه رجل، فقال له: يا زان لم يكن عليه حد»[١]. وهنا اختلفت الالفاظ في تفسير «لاحد لمن لاحد عليه» ولو كانت صادرة من الامام لما اختلفت. نعم يحتمل ـ عن بعد ـ صدور ذلك عنه كأن يكون قال هذا مرتين بمجلسين بهذين اللفظين، ولكن من طريقة الائمة من آل النبي(ص) ـ كما يظهر من تتبع اقوالهم ـ انتقاء اللفظ المختصر الدال، حتى ورد عنهم قولهم عليهم السلام: «اعربوا حديثنا إنا قوم فصحاء»[٢].

٢ ـ الالفاظ الزائدة على الرواية بطريق آخر:

ومنهجه في هذا القسم ان يروي الرواية ثم يجد لها في طريق آخر زيادة في المتن المروي، فينبه على تلك الزيادة، وذلك بذكر الطريق الثاني للرواية مع الاكتفاء بعبارة (مثله) اشارة منه لتطابق المتنين مع اختلاف سندهما، ثم يذكر بعد ذلك الزيادة الموجودة بالطريق اللاحق، وامثلته كثيرة في الفروع من الكافي منها: ماوراه بسنده عن عبيد بن زرارة، انه سأل ابا عبد الله جعفر بن محمد عليهما السلام، عن مؤدي الزكاة الى غير اهلها بقوله: «... قلت له: فانه لم يعلم اهلها فدفعها الى من ليس هو لها بأهل، وقد كان طلب واجتهد ثم علم بعد ذلك سوء ماصنع؟ قال: ليس عليه ان يؤديها مرة اخرى»[٣].

قال الكليني بعد ذلك: «وعن زرارة مثله غير انه قال: إنْ اجتهد فقد بريء، وإنْ قصَّر في الاجتهاد في الطلب فلا»[٤].

وكذلك ماوراه بسنده مضمرا عن سماعة في بيع الزرع الاخضر[٥]، رواه بطريق آخر عن سماعة عن ابي عبدالله الصادق عليه السلام قائلا: «نحوه» ثم ذكر الزيادة

---

(١) م . ن: ج٧/ الحدود: ٢/٥٦/ ٢٥٣ ـ ٢٥٤.

(٢) الكليني / اصول الكافي: ج١ / كتاب فضل العلم باب رواية الكتب والحديث: حديث ١٣ ص٥٢.

(٣) الكليني / فروع الكافي: ج٣/ الزكاة: ٢/٢٨/٥٤٦.

(٤) م . ن: ج٣/ الزكاة: +٢/٢٨/٥٤٦.

(٥) م . ن: ج٥ / المعيشة: ٦/١٣٤/ ٢٧٥.

عليه في هذا الطريق[١].

ومنه ايضا ما رواه بسنده عن ابن القداح، عن ابي عبدالله عليه السلام ايضا في كراهة العزبة[٢]، رواه بطريق آخر عن عبد الله بن المغيرة، عن ابي الحسن عليه السلام قائلا: «مثله» ثم ذكر الزيادة[٣].

رابعاً: الاقتباس والرواية من الكتب:

إنَّ متون الأحاديث في الكافي ليست كلها مأخوذة عن طريق التحديث سماعا او اجازة من الشيوخ ابتداء من اول السند الى منتهاه، بل كان بعضها مرويا من الكتب، لاسيما المشهورة المتداولة في عصره. وهو مايعرف بعلم الحديث بمصطلح الوجادة[٤] وهو نوع من انواع طرق تحمل الحديث المعروفة لدى المحدثين والمتداولة بينهم، ولاغضاضة على هذا النوع من المرويات.

فمما يدل على مشروعيته ما رواه الكليني بسنده عن محمد بن الحسن بن ابي خالد شنبولة، قال: «قلت لابي جعفر الثاني عليه السلام -اي الجواد-: «جعلت فداك ان مشايخنا رووا عن ابي جعفر وابي عبدالله عليهما السلام... فكتموا كتبهم ولم تروعنهم، فلما ماتوا صارت الكتب الينا؟ فقال: حدثوا بها فانها حق»[٥]. وكذلك مارواه بسنده عن احمد بن عمر الحلال، قال: «قلت لابي الحسن الرضا عليه السلام: الرجل من اصحابنا يعطيني الكتاب ولايقول اروه عني يجوز لي ان ارويه عنه؟ قال: فقال:

(١) م . ن: ج٥/ المعيشة: ٢٧٥/١٣٤/٧.

(٢) م . ن: ج٥/ النكاح: ٣٢٩/٩/٦.

(٣) م . ن: ج٥/ النكاح: ٣٢٩/٩/٧.

(٤) الوجادة: وهي ان يجد الراوي حديثا في صحيفة من غير سماع ولامناولة ولا اجازة وهي مصدر لـ(وجد، يجد). ابن الصلاح / علوم الحديث: ١٥٧، وقال الشهيد الثاني في الدراية: ١٠٩: وفي جواز العمل بالوجادة الموثوق بها قولان، ولا خلاف بينهم في الرواية بها، ولو اقترنت الوجادة بالاجازة فلا اشكال.

(٥) الكليني / اصول الكافي: ٥٣/١ كتاب فضل العلم، حديث /١٥.

اذا علمت ان الكتاب له فاروه عنه»[١].

هذا ولم تكن الروايات المأخوذة من الكتب عند الكليني محصورة باقتباساته منها فقط، وانما قد تكون من احد الرواة المذكورين في سند الرواية الموصل الى الكتاب، وقد تكون ايضا من قبل الامام نفسه، وهي في تلك الحال وان كانت مأخوذة من كتاب الا انها ليست من نوع الوجادة ـ فيما ارى ـ لحصول التحديث في الرواية من الكليني صعودا الى الامام، والكليني في منهجه هذا قديصرح بنسبة الكتاب الى صاحبه، وقد يهمل هذا التصريح احيانا مع الاشارة بان الرواية مأخوذة من نسخة كتاب. وقد كانت روايات الفروع من الكتب موزعة على الشكل التالي:

١ ـ ما اخذه الكليني من الكتب:

المعروف عن الشيخ محمد بن يعقوب انه كان ثبتا ثقة، وهذا مما لايختلف فيه اثنان من العلماء، وقد مرت اقوالهم فيه بما لامزيد عليه كقول النجاشي: «كان اوثق الناس في الحديث واثبتهم»[٢]. ومن كان هذا شأنه فلايمكن ان يكون مدلسا فيما يروي عمن لم يعاصره من الرواة، وهذا لايتم ـ في تقديري ـ الا عن احد وجهين وهما:

آ ـ اما عن طريق الرواية من كتبهم لاسيما الكتب المسماة بالاصول الاربعمائة وغيرها من الكتب المشهورة المتداولة في عصره سواء صرح بها او لم يصرح.

ب ـ او يكون ذلك خاضعا لنظام الاحالة في السند الذي اتبعه في كثير من مروياته، وذلك بحذف صدر السند اللاحق اعتمادا منه على السند السابق، ولا خلل في هذا النهج لتوافر الدليل على ان المحذوف معروف[٣] وهذا مالم اشر اليه في فصل المواردبخصوص روايته عمن لم يعاصره فأحتملت هناك الوجه الاول اخذا بظاهر السند.

---

(١) م . ن: ج١/ كتاب فضل العلم، حديث/٦، ص:٥٢.

(٢) النجاشي: الرجال: ٢٦٧، وينظر الفصل الثالث من الباب الاول لمعرفة مكانة الكليني ومنزلته بين العلماء: ١٢٢.

(٣) ظ: ص١٩٨ من هذا الفصل الفقرة الثالثة حول اختصار السند.

وعلى اية حال فأن الكليني يشير احيانا الى صاحب الكتاب كروايته عن كتاب ابي نعيم الطحان[١] و كتاب العباس[٢]، او يكتفي احيانا اخرى بالاشارة الى اقتباس الرواية من كتاب كأن يقول: «وفي نسخة اخرى» كما في روايته بسنده عن ابي عبد الله الصادق عليه السلام، قال: «ان الصيام ليس من الطعام والشراب وحده، ثم قال: قالت مريم: **(اني نذرت للرحمن صوما)**[٣] اى صوما صمتا ـوفي نسخة اخرىٰ أي صمتا ـ[٤] فاذا صمتم فاحفظوا ألسنتكم وغضوا أبصاركم ولا تنازعوا ولا تباغضوا... الخ»[٥].

ولاشك ان عبارة (ـوفي نسخة اخرى اي صمتا ـ) هي ليست من قول الامام بداهة مما تحتمل ان تكون من قول الكليني، وهي تدل على ان هذا المتن مأخوذ من نسخة كتاب، وانه قد اطلع على كلتا النسختين، بدليل انه روى تلك الرواية بسند آخر وجاء فيها: «... قالت مريم **(اني نذرت للرحمن صوما)** أي صمتا، فاذا صمتم فأحفظوا السنتكم و...»[٦]، وهذا دليل على اخذ هذه الرواية من النسخة الاخرىٰ المشار اليها في الرواية السابقة، ولكن لا تعرف عائدية النسختين، وقد تكررت عبارة «وفي نسخة اخرى» بمتن الحديث بمواطن اخرى من فروع الكافي[٧]، وهي قرينة على اخذ الرواية من كتاب.

هذا وقد اخذ الشيخ محمد بن يعقوب تفسير بعض الالفاظ الواردة في مجموعة من رواياته من كتاب شيخه الثقة سعد بن عبد الله بن ابي خلف الاشعري (ت / ٢٢٩

---

(١) الكليني / فروع الكافي: ج٧/ المواريث: بلا/٢/٧٥.

(٢) م . ن: ج٧/ الوصايا: +٤/٢٢/٢٩.

(٣) مريم/ ٢٦.

(٤) العبارة المحصورة هكذا موجودة في اصل الرواية.

(٥) الكيني / فروع الكافي: ج٤/ الصيام: ٣/١١/٨٧.

(٦) الكليني / فروع الكافي: ج٤/ الصيام: ٩/١١/٨٩.

(٧) م . ن: ج٤/ الصيام: ٧/٤٠ / ٥٥.

أو ٣٠١هـ)[١]، دون الاشارة اليه لا تصريحا ولا تلميحا وذلك في موضعين من الفروع، الاول منهما ماقاله ابتداء في باب «صدقة الابل»: «اسنان الابل من اول يوم تطرحه امه الى السنة حوار[٢] فاذا دخل في السنة الثانية سمي ابن مخاض[٣] لان امه قد حملت، فاذا دخل في السنة الثالثة يسمى ابن لبون[٤] ـ وهكذا حتى اوصل اسنان الابل الى السنة العاشرة ثم قال ـ والاسنان التي تؤخذ منها في الصدقة من بنت مخاض الى الجذع»[٥]، وهذا الكلام اخذه الكليني عن سعد بن عبد الله المذكور، قال الشيخ الصدوق (ت / ٣٨١هـ): «وجدت مثبتا بخط سعد بن عبد الله بن ابي خلف ـ رضي الله عنه ـ في اسنان الابل من اول ماتطرحه امه الى تمام السنة: حوار، فاذا دخل في السنة الثانية سمي: ابن مخاض...»[٦] وهكذا حتى جاء على آخر كلام سعد، وهو لم يختلف عما قاله الكليني سوى تغييرا يسيرا في الالفاظ.

اما الموضع الثاني فهو ما استفتح به باب (تفسير الشجاج والجراحات) قائلا: «اولها تسمى الحارصة وهي التي تخدش ولاتجري الدم، ثم الدامية وهي التي تسيل

---

(١) له ترجمة في فصل الموارد: رقم ٤٩.

(٢) الحُوَار والحِوَار: ولد الناقة من حين يوضع الى ان يفطم ويفصل، فاذا فصل عن امه فهو فصيل، وقيل: هو حوار ساعة تضعه امه خاصة، والجمع احورة.
ابن منظور / لسان العرب: ٤/٢٢١ ـحورـ.

(٣) قال ابن منظور في لسان العرب: ٧/٢٢٩ ـمخضـ: «المخاض اسم للنوق الحوامل، وبنت المخاض مادخل في السنة الثانية لان امه لحقت بالمخاض، اي الحوامل و ان لم تكن حاملاً، وقيل: هو الذي حملت امه، او حملت الابل التي فيها امه وان لم تحمل هي، وهذا هو معنى ابن مخاض وبنت مخاض».

(٤) ابن لبون: هو ولد الناقة اذا كان في العام الثاني وصار لها لبن.
ابن منظور / لسان العرب: ١٣/٣٧٤ ـلبنـ.

(٥) الكليني / فروع الكافي: ج٣/ الزكاة: بلا/١٩/٥٣٣، والجذع: الصغير السن، الجذع: اسم له في زمن ليس بسن تنبت ولا تسقط وتعاقبها اخرى، والجذع من الابل ما استكمل اربعة اعوام ودخل في السنة الخامسة، ويقال للذكر جذع، وللانثى جذعة.
ابن منظور / لسان العرب: ٨/٤٣ ـجذعـ.

(٦) الصدوق / معاني الاخبار: ٣٢٨.

منها الدم، ثم الباضعة وهي التي تبضع اللحم وتقطعه»[١] ثم ذكر بقية الجراحات الاخرى مثل المتلاحمة[٢] والسمحاق[٣] والجائفة[٤].

وقد جاء عن الشيخ الصدوق ايضا قوله: «وجدت بخط سعد بن عبد الله ـ رحمه الله ـ مثبتا في الشجاج واسمائها: قال الاصمعي: اول الشجاج الحارصة... الخ»[٥] ثم ذكر بقية الكلام بما ينطبق على معنى ما ذكره الشيخ محمد بن يعقوب. وسواء كان هذا الكلام لسعد ام لغيره فالكليني لم يأخذه نصا حتى يتعين تحديد القائل، بل جاء توضيحه السابق ـ مع بعده عن عالم رواية الحديث ـ بالمعنى المقارب الى النص، يضاف اليه ان اسلوب الفقهاء في توضيح مثل هذه المفردات لاينسب الى قائل معين، وليس ادل على ذلك من الدورات الفقهية المتعاقبة لدى الامامية وغيرهم والتي ملئت بمثل هذه التوضيحات دون نسبتها الى احد مع ان بعضها مكرر باسلوب آخر.

٢ ـ ما اخذه الرواة من الكتب:

ومنهج الكليني في ذلك هو التصريح باسماء من روى من الكتب من رجال سنده في الفروع، مع تشخيص صاحب الكتاب، كروايته بسنده عن عبدالله بن المغيرة، قال: «في كتاب حريز انه قال...»[٦]، او كروايته عن علي بن ابراهيم، قال:

(١) الكليني / فروع الكافي: ج٧/ الديات: بلا/ ٣٦/ ٣٢٩.

(٢) المتلاحمة من الشجاج: هي التي تشق اللحم كله دون العظم ثم تتلاحم بعد شقها، يقال: شجة متلاحمة: اي اخذت في اللحم ولم تبلغ السمحاق ولافعل لها.
ابن منظور / لسان العرب: ١٢/ ٥٣٦ ـ لحم ـ.

(٣) السمحاق: جلدة رقيقة فوق قحف الرأس، وكل جلدة رقيقة تسمى سمحاقا، والسمحاق من الشجاج التي بينها وبين العظم قشرة رقيقة.
ابن منظور / لسان العرب: ١٠/ ١٦٤ ـ سمحق ـ.

(٤) الجائفة: هي الطعنة التي تنفذ الى الجوف، يقال: جفته، اذا أصبت جوفه. وأجفته الطعنة وجفته بها.
ابن منظور / لسان العرب: ٩/ ٣٥ ـ جوف ـ.

(٥) الصدوق / معاني الاخبار: ٣٢٩.

(٦) الكليني / فروع الكافي: ج٣/ الصلاة: ٥/ ٤٤/ ٣٦٣.

«وقرأت في كتاب محمد بن ابراهيم الى ابي الحسن عليه السلام...»[١]، وكذلك ماروواه بسنده عن علي بن مهزيار، قال: «قرأت في كتاب عبد الله بن محمد الى ابي الحسن عليه السلام...»[٢]، وعن علي بن مهزيار ايضا، قال: «قرأت في كتاب رجل الى ابي عبد الله عليه السلام»[٣]، وكذلك ماروواه بسنده «عن احمد بن محمد في مسائل اسماعيل بن عيسى، عن الاخير عليه السلام»[٤]. ويحتمل ان تكون هذه المسائل كتابا او رسالة بهذا الاسم.

ومما يسترعي الانتباه ان هذه الكتب باستثناء كتاب حريز المشهور بأسم «كتاب الصلاة»[٥] قد تكون رسائل الى الامام(ع) وليس كتبا بالمعنى المتداول اليوم، وهي سواء اكانت كتباً ام رسائلَ، ام كان الاقتباس منها محصورا بالكليني ام غيره من رجال السند، فاذا ماكان مصدرها الامام عليه السلام فالرواية تكون مأخوذة عنه، لكن ذكرناها في هذا الحقل مراعاة الى كون الحصول على الرواية ليس متأتيا عن طريق التحديث سماعا او اجازة بل عن طريق هذه الكتب، وقد سبق الكلام في مشروعية جواز الرواية عنها.

٣ ـ ما أخذه الامام(ع) من الكتب:

انحصرت روايات الائمة من اهل البيت عليهم السلام المأخوذة من الكتب بكتاب امير المؤمنين علي بن ابي طالب عليه السلام ولم اجد رواية لهم عن غير هذا الكتاب من الكتب قط. وقد تكرر ذلك بمواطن متفرقة من فروع الكافي منها ماروواه الكليني بسنده، عن محمد بن مسلم، قال: «نشر ابو عبد الله عليه السلام صحيفة،

---

(١) م . ن: ج٣/ الصلاة: ٤٠١/٦٠/١٥.

(٢) م . ن: ج٣/ الصلاة: ٤٠٧/٦١/١٤، الزكاة: ٥١٠/٥/٣.

(٣) م . ن: ج٣/ الصلاة: ٤٥٠/٨٤/٣٥.

(٤) م . ن: ج٧/ الحدود: ٢٦١/٦٣/٥.

(٥) م . ن: ج٧/ المواريث: ١١٢/٢٥/١.

فأول ماتلقاني فيها: ابن اخ وجد المال بينهما نصفان، فقلت: جعلت فداك ، ان القضاة عندنا لايقضون لابن الاخ مع الجد بشيئ؟ فقال: ان هذا الكتاب خط علي عليه السلام واملاء رسول الله صلّى الله عليه وآله»[1].

خامساً: امور اخرى:

للكليني امور اخرى في منهجه بمتن الحديث يمكن التحدث عنها بالعنوانين التاليين:.

١ ـ رواية ماكان تعريفا لمصطلح فقهي:

لما كانت الاجزاء الخمسة من الكافي ـ الفروع ـ متخصصة لمسائل الفقه في معظم رواياتها، لذا كان طبيعيا ان ترد فيها بعض المصطلحات الفقهية، ومن منهج الكليني ازاء هذه المصطلحات ان يعرف ببعضها عن طريق روايته عن الائمة عليهم السلام، ولكنه لم يتبع هذه الطريقة مع جميع المصطلحات الفقهية الواردة في روايات الفروع من الكافي، وانما اقتصر على تعريف بعضها، كما هو الحال في تعريف مصطلح «الايلاء» برواية ابي بصير، قال: «سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول: اذا آل الرجل من امرأته والايلاء ان يقول: والله لا اجامعك كذا و كذا، يقول: والله لاغيضنك، ثم يغاضبها، ثم يتربص بها اربعة اشهر... الخ»[2].

او كتعريفه المبارأة بروايته مضمرا عن سماعة، قال: «سألته عن المبارأة كيف هي؟ فقال: يكون للمرأة شيء على زوجها من صداق او غيره، ويكون قد اعطاها بعضه، فيكره كل واحد منها، فتقول المرأة لزوجها: ما اخذت منك فهو لي، ومابقي

---

(١) الكليني / فروع الكافي: ج٧/ المواريث: ١/٢٥/ ١١٢.

(٢) الكليني/ فروع الكافي: ج٦/ الطلاق: ٣/٥٧/١٣١.

عليك فهو لك واباريك، فيقول الرجل: فأن انت رجعت في شئ مما تركت فأنا احق ببضعك»[١].

او ماورد في تعريف الظهار بروايته عن زرارة عن ابي جعفر الباقر عليه السلام، قال: «يقول الرجل لامرأته وهي طاهر من غير جماع: انت علي حرام مثل ظهر امي او اختي، وهو يريد بذلك الظهار»[٢] وغير ذلك من المصطلحات الاخرى كتعريفه للكلالة[٣] او نكاح الشغار[٤] وغيرهما.

٢ ـ من انفرادات الكليني في المتن:

لم تكن هناك انفرادات كثيرة عند الشيخ محمد بن يعقوب الكليني، وما وجدت منها مارواه بسنده عن الحلبي عن ابي عبد الله الصادق عليه السلام، قال: «اذا اقيم على السارق الحد نفي الى بلدة اخرى»[٥]، وقد ورد في تعليقة الغفاري على هذه الرواية، قوله: «قال العلامة المجلسي ـرحمه الله ـ لم ار احدا تعرض للنفي في السارق، وظاهر المصنف انّه قال به»[٦].

ومنه ايضا ما ذكر في باب «الوصي يمنع الوارث» بسنده عن ابي عبد الله عليه السلام في رجل مات واوصى رجلا وله ابن صغير فادرك الغلام وذهب الى الوصي، فقال له: رد علي مالي لا تزوج، فأبى عليه فذهب حتى زنى؟ فقال(ع): «يلزم ثلثي اثم زنى هذا الرجل ذلك الوصي لانه منعه المال ولم يعطه فكان يتزوج»[٧]، ومما يؤكد انفراد الشيخ الكليني بهذا الحديث ما قاله الصدوق (ت / ٣٨١هـ) في الفقيه عنه:

(١) م . ن: ج٦/ الطلاق: ١/٦٤/ ١٤٢.

(٢) م . ن: ج٦/ الطلاق: ٣/٧٧/١٥٣.

(٣) م . ن: ج٧/ المواريث: ٢ و٣/٢١/٢٩.

(٤) م . ن: ج٥/ النكاح: ٢/٣٥/٣٦١.

(٥) م . ن: ج٧/ الحدود: ١/٤١/٢٣٠.

(٦) الكليني / فروع الكافي: ج٧/ الحدود: هامش الحديث: ١/٤١/٢٣٠.

(٧) م . ن: ج٧/ الوصايا: ٩/٣٩/٦٩.

«ماوجدت هذا الحديث الا في كتاب محمد بن يعقوب ومارويته الا من طريقه حدثني به غير واحد منهم محمد بن محمد بن عصام الكليني -رضي الله عنهم- عن محمد ابن يعقوب»[١].

(١) الصدوق/ من لايحضره الفقيه: ٢٢٢/٤ - ٢٢٣.

المبحث الثالث

منهجه في تصنيف الاحاديث

لتصنيف الحديث طريقتان مشهورتان عند العلماء، الاولى: طريقة الابواب، وكيفيتها ان يقوم المحدث بتقسيم الكتاب على مجموعة كتب كل منها يحتوي على عدد من الابواب التي يضع المحدث مالديه من احاديث موزعة عليها، اما الطريقة الثانية فهي طريقة المسانيد، وفيها يقوم المحدث بجمع ماعند كل صحابي من حديث سواء أكان صحيحا ام ضعيفا ويرتبه على الحروف او القبائل او السابقة في الاسلام وهكذا حتى ينتهي الى النساء الصحابيات ويبدأ بأمهات المؤمنين[1] وقد اتبع الكليني الطريقة الاولى في تصنيف كتاب الكافي اصولا وفروعا ماخلا الروضة التي لم تخضع لاي من الطريقتين وانما حشد فيها الروايات حشدا دون تنسيق او تبويب[2] هذا ويمكن ايضاح منهجه -تبعا لهذه الطريقة- في تصنيف احاديث الفروع وفقا للفقرات التالية.

---

(١) الطيبي / الخلاصة: ١٤٧.

(٢) الفصل الثالث من الباب الاول، ص١٣٧.

أوّلاً: تبويب الكتاب وترتيبه:

ضم كتاب الكافي -بطبعته الاخيرة- ثمانية اجزاء،احتلت الفروع منها خمسة اجزاء وهي: (الثالث والرابع والخامس والسادس والسابع) اما الاول والثاني فقد تخصص لاصول الكافي، واما الثامن فقد شغلته الروضة[(١)] وقد صنف الكليني روايات الفروع من الكافي على اساس تعلقها بمعرفة الاحكام الفرعية الشرعية التي تبحث عادة في كتب الفقه لدى الامامية[(٢)] وذلك بتوزيعها على ستة وعشرين كتابا، وهي كتاب الطهارة، كتاب الحيض، كتاب الجنائز، كتاب الصلاة، كتاب

---

(١) سبق الحديث عن اصول الكافي وروضته في الباب الأول: ١٢١ و ١٣٢.

(٢) تقسم الاحكام الفرعية عند فقهاء الامامية على قسمين وهما:

١ - العبادات، ٢ - المعاملات.

اما العبادات فيدخل فيها: -«احكام المياه، الوضوء، اداب التخلي احكام الغسل واقسامه، الحيض، الاستحاضة، النفاس، احكام الاموات، التيمم، النجاسات، المطهرات، الصلاة، الزكاة، الخمس، الصوم، الاعتكاف، الحج، العمرة، اعمال المدينة المنورة، الجهاد، الوقف، الصدقة، وان الوقف والصدقة يدخلان في العبادات لاعتبار نية القربى ويدخلان في العقود ايضا باعتبار آخر».

واما المعاملات فتقسم عندهم على ثلاثة اقسام وهي:

١ - العقود: ويدخل فيها «التجارة وادابها، البيع واقسامه من النقد والنسيئة، السلف الصرف، الربا، بيع الثمار والحيوان، الخيارات، الشفعة، الاجارة، المزارعة، المساقاة، الجعالة، السبق، الرماية، الشركة، المضاربة، الوديعة، العارية، الضمان، الحوالة، الكفالة، الدين، الرهن، الصلح، الوكالة، الهبة، الصدقة، الوقف، السكنى، العمرى، الوصية، النكاح وتوابعه كالرضاع والقسم والنشوز واحكام الاولاد والنفقات والخلع والمبارات والمكاتبة».

٢ - الايقاعات: ويدخل فيها «الاقرار، الطلاق وتوابعه كاحكام العدة والظهار والايلاء واللعان، العتق، التدبير، الايمان، النذور، العهود».

٣ - الاحكام: ويدخل فيها «اللقطة، الغصب، احياء الموات، الحجر، الكفارات، الصيد، الذباحة، الاطعمة والاشربة، الميراث، القضاء، الشهادات، الحدود، التعزيرات، القصاص، الديات».

ينظر: العاملي / اعيان الشيعة: ج١/القسم الثاني/ ٣٣٣.

الزكاة، كتاب الصيام، كتاب الحج، كتاب الجهاد، كتاب المعيشة، كتاب النكاح، كتاب العقيقة، كتاب الطلاق، كتاب العتق والتدبير والكتابة، كتاب الصيد، كتاب الذبائح، كتاب الاطعمة، كتاب الاشربة، كتاب الزي والتجمل والمرؤة، كتاب الدواجن، كتاب الوصايا، كتاب المواريث، كتاب الحدود، كتاب الديات، كتاب الشهادات، كتاب القضاء والاحكام، كتاب الايمان والنذور والكفارات، ثم قسم الكليني هذه الكتب على عدد كبير من الابواب، بلغ مجموعها (الفا وسبعمائه وستة وسبعين بابا)، وقد روى في هذه الكتب بابوابها (عشرة آلاف وتسعمائة وأحد عشر حديثا).

ويظهر بجلاء من خلال هذه الكتب ان السمة البارزة للفروع هي سمة فقهية ملازمة لها في جميع ابوابها واحاديثها الا في القليل النادر منها. ولايخفى ان هذا التبويب والترتيب لهذه المجموعة الكثيرة من الاحاديث جاء نتيجة لنظرة الكليني الفقهية باعتباره فقيها مجددا في عصره، مضافا الى تأثره بمن سبق من اعلام المحدثين بهذه الطريقة من التصنيف، حيث ذكر الطوسي عددا كبيرا من اصحاب الائمة الذين تركوا كثيرا من الكتب الموزعة على ابواب الفقه المعروفة، منهم اسماعيل بن موسى بن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن ابي طالب عليهم السلام[1]، والحسن بن محمد بن سماعة[2]، والحسين بن سعيد[3]، وعلي بن الحسن بن فضال[4]، ومحمد بن احمد بن يحيى الاشعري[5].

واذا كان الكليني متبعا من سبقه في طريقة تصنيف الكتاب، فانه استطاع بمهارته ان يوفر بكثرة الابواب مزيد الجهد لمن اراد الاطلاع على معرفة حكم ما من احاديث اهل البيت بسهولة ويسر، وذلك لاستنباط عناوين هذه الابواب من مضامين احاديثها، بل ان كثيرا من ابواب الفروع مشعرة بنوعية الحكم الموجود في

(١ ـ ٥) ظ: الطوسي الفهرست: ٣٣ رقم ٣١، ٧٧ رقم ١٩٣، ٨٣ رقم ٢٣١، ١١٨ رقم ٣٩٣، ١٧٠ رقم ٦٢٣ على التوالي.

تلك الاحاديث، كأن يبدأ العنوان باحد الاحكام التكليفية الخمسة مثل باب «ما يجب فيه الفداء من لبس الثياب»[١]، وباب «مايستحب من تزويج النساء...»[٢]، وباب «كراهية اجارة الرجل نفسه»[٣]، وباب «ما يجوز للمحرم بعد اغتساله...»[٤]، ومن روعة منهجه في اختيار عناوين الابواب انه راعى فيها نوعية الاحاديث ومايطابقها من آية قرآنية حتى جاء العنوان انتزاعا من القرآن الكريم، ومن امثلته باب «وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِناً»[٥] و«وَلَٰكِن لاَّ تُوَاعِدُوهُنَّ سِرّاً»[٦] و«وَلاَ تُضَارُّوهُنَّ لِتُضَيِّقُوا عَلَيْهِنَّ»[٧]، ويلحظ على هذا الاختيار الدقيق انه كرر الاحاديث فيه كما سنرى من الفقرة اتالية:

ثانياً: تكرار الاحاديث:

تكررت الاحاديث في فروع الكافي كثيرا، ولم يسلك الكليني طريقة واحدة ازاء ما كرره من متون الاحاديث بما يمكن تقسيم منهجه في اعادة مايرويه على قسمين وهما:

القسم الاول: التكرار الواقع في باب واحد:

ومنهجه في هذا القسم ان يختصر المتن المكرر لديه بسند لاحق مكتفيا بعبارة (مثله) اشارة منه الى حصول التطابق بينه وبين المتن المروي بسند سابق، وغالبا ماتكون صفة هذه الاحاديث المكررة تعقيبا لما رواه قبلها من احاديث ـ مع عدم

---

(١) الكليني / فروع الكافي: ج٤/ الحج: ص٣٤٨ باب ٨٧.

(٢) م . ن: ج٥/ النكاح: ص٣٣٦ باب ١٩.

(٣) الكليني / فروع الكافي: ج٥/ المعيشة: ص٩٠ باب ١٦.

(٤) م . ن: ج٤/ الحج: ص٣٢٩ باب ٧٩.

(٥) آل عمران /٩٧، الكليني / فروع الكافي: ج٤/ الحج: ص٢٢٦ باب ١٣.

(٦) البقرة / ٢٣٥، م . ن: ج٥ / النكاح: ص٤٣٤ باب ٤.

(٧) الطلاق / ٦، م . ن: ج٦/ الطلاق: ص١٢٣ باب ٥٠.

اعطائها رقما كاحاديث مستقلة[١] ـ غايته في ذلك تغزيز مارواه اولا بتكثر طرقه وتعدد رجال سنده مع الاختصار.

ومن امثلته: مارواه بسنده عن محمد بن مسلم، قال: «قلت لابي عبد الله عليه السلام: الرجل يريد السفر متى يقصر؟ قال: اذا توارى من البيوت، قال: قلت: الرجل يريد السفر فيخرج حين تزول الشمس؟ قال: اذا خرجت فصل ركعتين»[٢]، ثم ذكر بعد ذلك قائلا: «وروى الحسين بن سعيد، عن صفوان وفضالة، عن العلاء، مثله»[٣].

ومنه ايضا مارواه بسنده عن ابي الصباح الكناني، عن ابي عبد الله الصادق عليه السلام فيمن سوّف الحج وهو مستطيع، قال: «لاعذر له يسوّف الحج، إنْ مات وقد ترك الحج فقد ترك شريعة من شرائع الاسلام»[٤]، روى بعد ذلك عن «علي بن ابراهيم، عن ابيه، عن ابن ابي عمير، عن حماد، عن الحلبي، عن ابي عبد الله عليه السلام، مثله»[٥].

وقد يتكرر الحديث لديه بأكثر من سند واحد كما في روايته بسنده عن سماعة، عن ابي عبد الله الصادق عليه السلام فيمن رمى صيدا وهو على جبل او حائط فيخرق فيه السهم فيموت، فقال: «كُلْ منه، وان وقع في الماء من رميتك فمات فلا تأكل منه»[٦]، روى الكليني بعد ذلك قائلاً: «علي بن ابراهيم، عن ابيه، عن ابن ابي عمير، عن حماد عن الحلبي، عن ابي عبد الله عليه السلام، مثله»[٧]، ثم قال: «محمد

(١) هذا فيما يتعلق بالنسخ المطبوعة من الكافي (اصولا، و فروعا، و روضة) اذ لم ترقم جميع الاحاديث في النسخ الخطية منه اصلاً.

(٢) الكليني / فروع الكافي: ج٣/ الصلاة: ١/٧٨/ ٤٣٤.

(٣) م . ن: ج٣/ الصلاة: +١/٧٨/٤٣٤.

(٤) م . ن: ج٤/ الحج: ٤/٣١/ ٢٦٩.

(٥) م . ن: ج٤/ الحج: +٤/٣١/٢٦٩.

(٦) م . ن: ج٦/ الصيد: ٢/٨/٢١٥.

(٧) م . ن: ج٦/ الصيد: +٢/٨/٢١٥.

بن يحيى، عن احمد بن محمد، عن بعض اصحابنا، عن هشام بن سالم، عن سماعة، عن ابي عبد الله عليه السلام، مثله»[(١)].

وهذا القسم من التكرار هو الشائع في كثير من ابواب فروع الكافي، وهو يختلف عن غيره بانه يستدعي مراعاة تسلسل الاحاديث وترتيبها في الباب الواحد، وبعبارة: انه مع تكرار المتن في بابين لايمكن معه استخدام هذا المنهج لتعذر الاحالة المذكورة «مثله» بفقدان تسلسل الاحاديث وترتيبها، ولم يلتزم الكليني بهذا المنهج في جميع ماتكرر من احاديث في الباب الواحد فقد خرج عنه في مواضع قليلة من الكتاب.

من ذلك ما رواه بسنده عن الحلبي، عن ابي عبد الله الصادق عليه السلام «انه سئل عما قتل الحجر والبندق ايؤكل منه؟ قال: لا»[(٢)]، فقد تكرر هذا المتن بالسؤال والجواب انفسهما في خمسة احاديث اخرى متوالية في باب (مايقتل الحجر والبندق) ولم يختصر احدها بالعبارة السابقة[(٣)].

ومنه ايضا ما رواه في باب (ماتذكى به الذبيحة) حيث ذكر اربعا من الاحاديث المكررة لم يختصر احدها بعبارة (مثله) ايضا[(٤)].

وقد يخرج عن منهجه بهذا القسم بصورة اخرى، وذلك بتأخر الحديث المكرر في الباب عن سابقه في الترتيب، كأن يكون الحديث الاول، او الثاني مكررا في الحديث الخامس، او السابع من الباب نفسه، فيضطر حينئذ الى ذكر ما تكرر نصا، لان الاحالة بعبارة: (مثله او نحوه) تكون غير سديدة بسبب ما تجلبه تلك الاحالة من ايهام بان هذا التكرار عائد لما قبله من متن مباشرة وهو ليس كذلك.

ومن امثلته مارواه في باب (ما جاء في فضل الصوم والصائم) في الحديث الثامن، كرره في الحديث السابع عشر من الباب نفسه سندا ومتنا بزيادة بكر بن صالح في

---

(١) م. ن: ج٦ / الصيد: ٢١٥/٨/.

(٢) الكليني / فروع الكافي: ج٦/ الصيد: ٢١٣/٦/١.

(٣) م . ن: ج٦/ الصيد: ٢ و٣ و٤ و٥ و٢١٣/٦/٧.

(٤) م . ن: ج٦/ الذبائح: ١ و٢ و٣ و٢٢٧/١/٤.

السند الذي توسط بين سهل بن زياد ومحمد بن سنان، وكلا الروايتين ينتهي سندهما الى الامام جعفر الصادق(ع).[(١)]

ومنه ايضا ماروواه في باب (حد المرتد) في الحديث الثالث عشر، كرره في الحديث الثاني والعشرين من الباب نفسه مع تغير السند وكلاهما عن الصادق عليه السلام ايضا[(٢)]، وغيرها من الامثلة الاخرى[(٣)].

ويمكن ان يكون خرق الكليني لمنهجه في اختصار المتن عند تكراره في الباب نفسه قد ساعد ـ بنسبة ما ـ على تضخم حجم الكتاب، ولو اتبع معه طريقته السابقة لكان افضل من التكرار.

القسم الثاني: التكرار الواقع في اكثر من باب:

ويتلخص منهج الكليني في هذا القسم من التكرار بثلاث صور وهي :

الاولى: ان يكون التكرار في بابين من كتاب واحد. كروايته بسنده عن السكوني،عن ابي عبد الله عليه السلام، قال: «قال امير المؤمنين صلوات الله عليه: بعثني رسول الله صلى الله عليه وآله الى اليمن وقال لي... الخ»[(٤)]، فقد تكرر هذا الحديث في باب اخرى بسنده عن مسمع بن عبد الملك، عن ابي عبد الله[(٥)]، وغيرها من الامثلة الاخرى[(٦)].

---

(١) م . ن: ج٤/ الصيام: ٦٤/١/٨، كرره في ٦٥/١/١٧.

(٢) الكليني / فروع الكافي: ج٧/ الحدود: ٢٥٨/٦١/١٣، كرره في ٢٥٩/٦١/٢٢.

(٣) م . ن: ج٥/ المعيشة: ٨ و ٧٢/٣/٩، كررهما في ١٤ و ٧٣/٣/١٥، ١٥٩/٥٩/٥، كرره في ١٥٩/٥٩/٨، ٢٣٣/١٥٩/١٥، كرره في ٢٣٧/١٠٩/٢٠، ١٥٩/٥/ ٣٠٥، كرره في ٣١٤/١٠٩/٤٥، ج٥/ النكاح: ٣٢٢/٣/١، كرره في ٣٢٤/٣/٤، ٣٤٨/٢٧/١، كرره في ٣٤٩/٢٧/٥، ج٥/ الجهاد: ٤٨/٢٢/٦، كرره في ٥٠/٢٢/١٤، ج٧/ الديات: ٣١٣/٢٧/١٢، كرره في ٣١٣/٢٧/٢٠.

(٤) م . ن: ج٥/ الجهاد: ٢٨/٨/٤.

(٥) م . ن: ج٥/ الجهاد: ٣٦/١٤/٢.

(٦) م . ن: ج٣/ الصلاة: ٤١١ /٦٤/١٠، كرره في ٤٥٧/٨٦/٤، ج٤/ الحج: ٢٧٠/٣٢/٣، كرره في

←

الثانية: ان يكون التكرار في كتابين من جزء واحد. ومن امثلته ماورواه في كتاب الطهارة بسنده عن علي بن ابي حمزة، عن العبد الصالح عليه السلام قال: «سألته ام ولد لابيه فقالت: جعلت فداك، اني اريد ان أسالك عن شيء... الخ»[١]، فقد تكرر ذلك في كتاب الحيض سندا ومتنا[٢] وغيرها من الاحاديث المكررة عل هذا النمط نفسه[٣].

الثالثة: ان يكون التكرار في جزئين من اجزاء الكافي ومن امثلته مارواه في كتاب النكاح من الجزء الخامس[٤] واعاد روايته سندا ومتنا في كتاب المواريث من الجزء السابع[٥] او ماذكره في كتاب الحيض من الجزء الثالث، بسنده عن زرارة قال: «سألت ابا جعفر عليه السلام عن قضاء الحائض الصلاة ثم تقضي الصوم؟ قال: ليس عليها ان تقضي الصلاة وعليها ان تقضي صوم شهر رمضان... الخ»[٦] فقد اعاد رواية الحديث مع اختلاف اللفظ وذلك في كتاب الصيام من الجزء الرابع بسند مضمر عن علي بن مهزيار[٧].

ولم يكن هذا القسم من التكرار محصورا بين اجزاء الفروع فقط، وانما قد يكون الحديث المروي في احد اجزاء الفروع قد سبقت روايته بأحد جزئي الاصول من

٢٧١/٣٤/٣، ج٥/ النكاح: ٤٨٥/١٢٥/٤، كرره في ٤٩٣/١٣٧/٢، ج٦/ الاطعمة: ٢٩٦/٤٨/١، كرره في ٣١٨/٦٧/٩، ج٧/ الحدود: ٢١٦/٣١/١٦، كرره في ٢٤٩/٥١/٤، والديات: ٢٧٦/٣/٤، كرره في ٢٩٥/١٧/١.

(١) الكليني / فروع الكافي: ج٣/ الطهارة: ٥٩/٣٨/٦.

(٢) م . ن: ج٣/ الحيض: ١٠٩/٢٤/٣ - ١١٠.

(٣) م . ن: ج٣/ الجنائز: ٢٠٨/٧٣/٧ كرره في: الصلاة: ٤٦٣/٩٠/١، ج٧/ الوصايا: ٢٤/١٨/٣ كرره في المواريث: ١٧٠/٦٧/١.

(٤) م . ن: ج٥/ النكاح: ٤٨٨/١٣٠/١.

(٥) م . ن: ج٧/ المواريث: ١٦٥/٦٤/٢.

(٦) م . ن: ج٣/ الحيض: ١٠٤/١٨/٣.

(٧) م . ن: ج٤/ الصيام: ١٣٦/٥٥/٦.

الكافي، وهو نادر الوقوع ربما لايتجاوز ثلا ثة احاديث[١].

بيان سبب التكرار:

هذا ويمكن ارجاع سبب تكرار الاحاديث في صورها الثلاث الى سببين وهما: -.

١ - ان ابواب كتب الكافي تقاربت بعضها في المضمون، كأبواب كتاب النكاح مثلا مع ابواب كتاب الطلاق، او ابواب كتاب الوصايا مع ابواب كتاب المواريث وهكذا، وقد تتكرر بعض الابواب باسمائها في اكثر من جزء واحد كما هو الحال في باب (الدعاء اذا خرج الانسان من منزله)[٢] المذكور في كتاب الدعاء في اصول الكافي قد تكرر بعنوان (القول اذا خرج الانسان من بيته) في كتاب الحج من فروع الكافي، فكان هذا مدعاة الى التكرار المذكور.

٢ - بعض الاحاديث تكون طويلة المتن غنية بمعارفها واحكامها المختلفة بحيث تصلح لان تنطبق بعض احكامها على اكثر من باب واحد، وهذا السبب هو نفسه الذي جعل الكليني يقتطع جزءا من الحديث الذي يتصف بهذه الصفة ويدرج ما اقتطعه منه في باب اخر لتوافر المناسبة بينهما، كروايته مثلا في باب (صوم الحائض والمستحاضة) من كتاب الصيام في الجزء الرابع[٣] فقد اقتطع ذيل الحديث ورواه في باب (الحائض تقضي الصوم. ولا تقضي الصلاة) من كتاب الحيض في الجزء الثالث[٤] وهذا القسم من تكرار الاحاديث لايعد خروجا عن المنهج المتبع في

(١) م . ن: ج٤/ الصيام: ٦٢/١/١ سبقت روايته في اصول الكافي ج٢ كتاب الايمان والكفر باب دعائم الاسلام حديث١ ص١٨، ج٤/ الحج: ٢٨٣/٤٦/١، سبقت روايته في اصول الكافي: ج٢/ كتاب الدعاء باب (الدعاء اذا خرج الانسان من منزله) حديث ١١ ص٥٤٣، ج٧/ الديات: ٣١٧/٢٩/١، سبقت روايته ايضا في اصول الكافي: ج١/ كتاب الحجة باب (في شأن انا انزلناه في ليلة القدر وتفسيرها) حديث/ ٢ ص٢٤٧.

(٢) الكليني / اصول الكافي: ج٢/ كتاب الدعاء: ٥٤٠، وفروع الكافي: ج٤/ الحج: باب (٤٥) ص٢٨٢.

(٣) الكليني / فروع الكافي: ج٤/ الصيام: ١٣٦/٥٥/٦.

(٤) الكليني / فروع الكافي: ج٣/ الحيض: ١٠٤/١٨/٣.

تصنيفها، بل على العكس، لان من ثمراته ان دلنا على منهج للشيخ يتصف باستيعاب الاحاديث التي تتسع لاحكام شتى.

ثالثاً: امور اخرى:

اتسم منهج الشيخ الكليني ببعض الامور الاخرى - قليلة الوقوع في كتاب الفروع - وهي ان كانت ليست ذات اثر كبير على الصورة الحقيقية لمنهج الكليني في تصنيف الاحاديث وتبويبها، الا انه من الضروري الوقوف عندها كموشرات للخروج عن هذا المنهج، وربما توافر التسويغ لبعضها وهي:

١ - تكرار الابواب في الكتاب الواحد:

قد يحصل للكليني تكرار بابين في كتاب واحد مما لاموجب له، كما هو الحال في كتاب الزكاة، حيث افرد فيه بابين بعنوان النوادر، ذكر في الباب الاول منها ستة عشر حديثاً وفي الثاني خمسة احاديث ولم يحصل التكرار في احاديث البابين[١] وكذلك ماذكره بكتاب الجنائز حيث كرر باب (المرأة تموت وفي بطنها ولد يتحرك) بعنوان: (المرأة تموت وفي بطنها صبي يتحرك) وفيه حديثان اخذهما من الباب السابق مع رواية كل منهما في اسناد جديد آخر[٢].

وهذا مما لامسوغ له حيث بالامكان جمع مثل هذه الابواب بباب واحد سواء اكانت من النوادر ام من غيرها.

---

(١) م . ن: ج٤/ الزكاة: ص٤٦ باب ٣٧، ص٦٠ باب ٤٣، هذا وقد تكررت ابواب النوادر في فروع الكافي اثنتين وخمسين مرة في جميع كتبه الاكتب: الحيض، الجهاد، العقيقة، الصيد. وقد وفق الكليني في اختيار اسم النوادر لها وذلك لصعوبة استنباط عنوان غيره لشمولية الاحاديث الواردة فيها على مواضيع واحكام عدة.

(٢) م . ن: ج٣/ الجنائز: ص١٥٥ باب ٢٦، ص٢٠٦ باب ٧٢.

٢ ـ علاقة الاحاديث بابوابها:

اتفق بعض العلماء كالخوانساري (ت / ١٣١٣هـ)، وحسن الصدر (ت / ١٣٥٤هـ)، والسيد محمد صادق بحر العلوم على القول ـ نقلا عن بعض المحققين الذين لم يفصح عنهم ـ: «ان من طريقة الكليني رحمه الله وضع الاحاديث المخرجة الموضوعة على الابواب على الترتيب بحسب الصحة والوضوح، ولذلك اواخر الابواب ـ في الاغلب ـ لاتخلو من اجمال وخفاء»[١].

اقول: قد بين الشيخ علي اكبر غفاري هذا الاجمال والخفاء اينما وجد في تعليقاته على حواشي الفروع اخذا عن عدة شروح قيمة لفروع الكافي، بما لامزيد عليه في بابه.

ولكن قد يحصل للكليني ان يذكر بعض الاحاديث قليلة التناسب بابوابها كروايته مثلا بسنده عن رفاعة بن موسى، قال: «سألت ابا عبد الله عليه السلام عن المرأة تنذر عليها صوم شهرين متتابعين؟ قال: تصوم وتستأنف ايامها التي قعدت حتى تتم شهرين، قلت: ارأيت ان هي يئست من المحيض أتقضيه؟ قال: لا تقضي يجزئها الاول».

فقد ذكر هذا الحديث في باب (صوم الحائض والمستحاضة)[٢]، في حين انه افرد بعد ذلك بابا بعنوان: «من وجب عليه صوم شهرين متتابعين فعرض له أمر يمنعه عن اتمامه»[٣]، فكان من الانسب ان يذكر الحديث في هذا الباب، او يكرره فيه مراعاة لمنهجه في تكرار الاحاديث.

ومنه ايضا مارواه في كتاب الطهارة باب «حد الوجه الذي يغسل والذراعين وكيف يغسل» بحديثين، الاول: بسنده عن محمد بن مسلم، عن ابي جعفر الباقر عليهما

---

(١) الخوانساري / روضات الجنات: ١١٦/٦، حسن الصدر / نهاية الدراية: ٢٢٢، محمد صادق بحر العلوم / دليل القضاء الشرعي: ١٣٩/٣.

(٢) الكليني / فروع الكافي: ج٤/ الصيام: ١٣٧/٥٥/١٠.

(٣) الكليني / فروع الكافي: ج٤/ الصيام: باب ٥٦ ص١٣٨.

السلام، قال: «سألته عن الاقطع اليد والرجل؟ قال: يغسلهما»[١]، والثاني: بسنده عن رفاعة، قال: «سألت ابا عبد الله عليه السلام عن الاقطع؟ قال: يغسل ماقطع منه»[٢].

والمعروف ان ما يقطع من الانسان فهو ميتة لاعلاقة له بالوضوء للصلاة كما هو مفاد الباب المذكور، وقد روى الكليني في كتاب الجنائز بسند مرفوع عن ايوب بن نوح رفعه، عن ابي عبد الله الصادق عليه السلام، قال: «اذا قطع من الرجل قطعة فهو ميتة، واذا مسه الرجل فكل ما كان فيه عظم فقد وجب على من مسه الغسل، وان لم يكن فيه عظم فلاغسل عليه»[٣].

وبهذا يتبين وجه الروايتين باحتمال: «ان يكون المراد السؤال عن اليد والرجل المقطوعتين المنفصلتين عن البدن هل يجب غسل الميت فيهما؟ ويكون الجواب الامر بتغسيلهما غسل الميت»[٤]. هذا اذا علمنا ان حكم الرجلين في الوضوء المسح واليدين الغسل[٥] وغسلهما معا في الحديثين السابقين يدل على عدم تناسبهما للباب، والحق انهما بابواب الجنائز انسب.

وروى ايضا في كتاب المعيشة باب (من يشتري الرقيق فيظهر به عيب ومايرد منه وما لايرد) بسنده عن داود بن فرقد، قال: «سألت ابا عبد الله عليه السلام عن رجل اشترى جارية مدركة ولم تحض عنده حتى مضى لها ستة اشهر وليس بها حمل؟ قال: ان كان مثلها تحيض ولم يكن ذلك من كبر فهذا عيب ترد منه»[٦] وهذا لااعتراض عليه، ولكنه روى هذا الحديث في كتاب الحيض وقد لايوافق مضمونه

---

(١) م . ن: ج٣/ الطهارة: ٢٩/١٨/٧.

(٢) م . ن: ج٣/ الطهارة: ٢٩/١٨/٨.

(٣) م . ن: ج٣/ الجنائز: ٢١٢/٧٦/٤.

(٤) م . ن: ج٣/ الطهارة هامش الحديث ٢٩/١٨/٧.

(٥) م . ن: ج٣/ الطهارة: ٢٤/١٧/١.

(٦) الكليني / فروع الكافي: ج٥/ المعيشة: ٢١٣/٩٥/١.

عنوان بابه «المرأة يرتفع طمثها من علة فتسق الدواء ليعود طمثها»(١).

ومنه ايضا مارواه في باب (لحوم الضباء والحمر الوحشية) بسنده عن نصر بن محمد، قال: «كتبت الى ابي الحسن عليه السلام اسأله عن لحوم حمر الوحش؟ فكتب عليه السلام: يجوز اكله لوحشته، وتركه عندي افضل»(٢)، وهذا الحديث مختص بلحوم الحمر الوحشية، وان الباب المذكور ليس فيه الا هذا الحديث، وعليه فأن ذكر لحوم الضباء في العنوان لامسوغ له لعدم وجود مايدل عليه في الحديث(٣).

٣ ـ ترك بعض الابواب بلاعنوان:

ترك الكليني عنونة ستة وثلاثين بابا من ابواب فروع الكافي اذ اكتفى بذكر لفظة (باب) فقط دون بيان عنوانه، ويمكن ان يكون السبب وراء ترك عنونة هذه الابواب هو لعدم احتوائها على احاديث كثيرة، فاغلبها لايضم سوى حديث واحد او حديثين، وبالتالي تكون الاحكام الشرعية الواردة فيها غير متنوعة، وهي غالبا ماتكون ذات حكم واحد مما يصلح ان يكون هذا الحكم، او الحكمين، او الثلاثة في بعض الاحيان عنوانا للباب نفسه، وهذا بطبيعة الحال لايستدعي استنباط العنوان مادام ظاهرا من الحديث نفسه، ولكن قد ضمت بعض كتب الفروع اكثر من باب واحد لم يعنون، فلو جمعت احاديثها في باب واحد واختير لها عنوانا كان افضل من تكرارها ـ بلا عنوان ـ مرتين في كتاب الوصايا(٤)، وثلاث مرات في كتاب الديات(٥)، وست مرات في كتاب المواريث(٦)، وثماني مرات في كتاب الجهاد(٧)، وهكذا.

---

(١) م . ن: ج٣/ الحيض: ٣/٢١/١٠٨.

(٢) م . ن: ج٦/ الاطعمة: ١/٦١/٣١٣.

(٣) م . ن: ج٦/ الاطعمة: هامش الحديث: ١/٦١/٣١٣.

(٤) الكليني / فروع الكافي: ج٧/ الوصايا: ص/١٢ و ٤٤.

(٥) م . ن: ج٧/ الديات: ص/٣٦٠ و ٣٦٦ و ٣٩٥.

(٦) م . ن: ج٧/ المواريث: ص/٧٦ و ١٥٠ و ١٥٨ و ١٦٢ و ١٦٥ و ١٦٩.

(٧) م . ن: ج٥/ الجهاد: ص/٣٢ و ٣٤ و ٤٢ و ٤٥ و ٤٦ و ٥٤ و ٥٥ و ٦٢.

٤ ـ خروج المتن عن موضوع الكتاب:

ذكر الكليني في كتاب الفروع من الكافي احاديث لاعلاقة لها بفروع الاحكام الفقهية فهي اقرب الى التاريخ منها الى الفقه، وكان الاولى ذكرها في روضة الكافي التي جمعت اشتاتا من الاداب والسير والتاريخ والحكم والخطب وغيرها من الامور الاخرى، منها مارواه في قصة تبع وورووده الى مكة وعزمه على تهديمها ثم العدول عن رأيه والقيام بكسوة البيت الحرام، او كقصة اصحاب الفيل وهدم الكعبة، اوقصة حفر عبد المطلب بئر زمزم[1].

ولعل ماسوغ لثقة الاسلام الشيخ محمد بن يعقوب الكليني ـ رحمه الله تعالى ـ ان يذكر هذه الأمور في كتاب الفروع من الكافي هو مجيئها بكتاب الحج كاستطراد لما مر به البيت العتيق من ادوار تاريخه، تعرض خلالها الى هذه الأمور التي ارتبطت بموضوع الحج وان لم تكن ذات علاقة بالاحكام الفرعية.

(١) م . ن: ج٤/ الحج: الروايات من ١ ـ ٢١٥/٩/٨ ـ ٢٢٢.

الفصل الثّالث:

موارد الكليني في فروع الكافي

اولا: موارده المسماة من غير العدة

ثانياً: موارده عن العدة

ثالثاً: موارد اخرى مجهولة

اولا: موارده المسماة من غير العدة

روى الكليني -في فروع الكافي- عن سبعة وتسعين شيخا ممن عرف اسمه، الا انه لم يسمع من بعضهم بصورة مباشرة لعدم المعاصرة، مما يحتمل معه اطلاعه على ما تركوه من كتب في هذا المجال، لاسيا وان اكثرهم من اصحاب الاصول الاربعمائة، كما يظهر من تتبع آثارهم، علما بانه روى عن اسماء مفردة او مشتركة قد جمعها الاسلام مع المعاصرة احيانا، فكان لابدّ من تمييزها بعد مقابلة مواردها، وتشخيصها على ضوء معرفة الراوي والمروي عنه في تلكم الموارد. وفيما يلي ترجمة لكل منهم مع التأكيد على درجة وثاقتهم وضبطهم، وماقيل فيهم من مدح او قدح -لارتباط فروع الكافي بالوثاقة اكثر من اي امر آخر- مع بيان مواقع رواياتهم عقيب الحديث عنهم، او في اثنائه حسبما يفرضه المقام، او الاحالة الى ملحق الموارد -كما اشير اليه في مقدمة هذه الرسالة- وذلك فيما يأتي:

١ - أبان بن عثمان:

هو ابان بن عثمان الاحمر البجلي مولاهم الكوفي، كان يسكن الكوفة تارة والبصرة اخرى، وقد اخذ عنه علماء البصرة كأبي عبيدة معمر بن المثنى (ت / ٢١٠هـ)

وغيره، روى عن الامامين جعفر الصادق وموسى الكاظم عليهما السلام، له كتاب حسن كبير[١] ذكر الطوسي انه جمع فيه المبدأ والمبعث والمغازي والوفاة والسقيفة والردة، ثم قال: وله اصل[٢] وذكره البرقي من اصحاب الامام الصادق عليه السلام[٣] وترجم له الكشي وعده من الناووسية، مبينا انه من الاصحاب الستة الذين اجمعت الطائفة على تصحيح مايصح عنهم واقروا لهم بالفقه[٤] وقد نقل عنه ذلك العلامة الحلي قائلا: «فالاقرب عندي قبول روايته وان كان فاسد المذهب للاجماع المذكور»[٥]، وقد تردد ذكره عند ابن داود الحلي، تارة مع الثقات[٦]، واخرى مع الضعفاء اعتمادا على رمي الكشي له بالناووسية[٧] هذا وقد وثقة جملة من العلماء المتأخرين واستبعدوا ناووسيته، ولهم في ذلك تخريجات عديدة لاتخلو من دقة ووجاهة[٨].

هذا وان ابان بن عثمان الذي نقل عنه الكليني لم يذكر أسم ابيه واكتفى باسم ابان فقط في جميع موارده التي سيأتي ذكرها، والذي قاد الى تشخيصه كما مرجلة قرائن

---

(١) النجاشي / الرجال: ١٠ الطبعة الحجرية.

(٢) الطوسي / الفهرست: ٤٢ رقم ٦٢.

(٣) البرقي / الرجال: ٣٩.

(٤) الطوسي / اختيار معرفة الرجال المعروف برجال الكشي: ٣٥٢ و ٣٧٥ رقم ٦٦٠ و ٧٠٥ و المقصود من اصحاب الاجماع هم ثمانية عشر رجلاً من اصحاب الائمة اشتهروا بالفقه والحديث وعرفوا باصحاب الاجماع لاجماع علماء الامامية على تصحيح مايصح عنهم وتصديقهم والاقرار لهم بالفقه.

ينظر: تفصيل اسمائهم لدى الكشي / الرجال: ١٥٥ و ٢٣٩ و ٣٤٤، ومحس الامين / اعيان الشيعة: ق٢ - ٤٩/١.

(٥) العلامة الحلي / الرجال: ٢١ رقم ٣.

(٦) ابن داود / الرجال: ق٤١٤/٢ رقم ٣ وذكره في فصل الناووسية من اصناف الضعفاء ايضا: ق٥٣٨/٢.

(٧) ابن داود / الرجال: ق١١/١ رقم٦.

(٨) ابو علي الحائري / منتهى المقال: ١٧، المامقاني / تنقيح المقال / ٥/١ رقم ٢٧ ونتائج التنقيح (فهرس باسماء الرواة المذكورين بتنقيح المقال) مبين فيه تضعيف او توثيق كل راو ورد في الكتاب وهو مطبوع مع تنقيح المقال: ٤رقم ٢٨، الخوئي / معجم رجال الحديث: ٣٢/١ رقم ٣٧.

على الرغم من وجود ابان بن تغلب (ت / ١٤١هـ) الثقة وهو من اصحاب الامامين الباقر (ت / ١١٤هـ) وولده الصادق (ت / ١٤٨هـ) عليهما السلام[١]، وابان بن عبد الرحمن ابي عبد الله البصري من اصحاب الصادق عليه السلام ايضا[٢].

منها: ان ابان تغلب احصيت رواياته في كتب الحديث فبلغت زهاء مائة وثلاثين رواية كلها عن الائمة بلا وساطة الا في احدى عشرة رواية[٣] اما ابان بن عثمان فقد روى عن الامام الكاظم عليه السلام (ت /١٨٣هـ) كما مر في ترجمته، ولكن انحصرت موارده في الفروع بالرواية عن الامامين الباقر والصادق عليهما السلام وبالوساطة عنهما.

ومنها: ان طبقة ابان بن تغلب في الحديث ـ على ما اثبته السيد الخوئي ـ محصورة بالامامين علي بن الحسين، وولد محمد بن علي عليهم السلام، وابي حمزة، وزرارة، وسعيد بن المسيب، والحلبي[٤] وهؤلاء لم يرد ذكرهم باستثناء زرارة في موارد الكليني عن ابان، بينما بلغت طبقة ابان بن عثمان في الحديث زهاء مائة وخمسين شيخا[٥]، كان من جملتهم شيوخه الذين نقل عنهم في فروع الكافي، وهم ابوبصير، وابوالعباس، وزرارة بن اعين، وعبد الرحمن بن ابيّ عبد الله، وعبد الله بن سليمان، وعيسى بن عبد الله، ومحمد بن مسلم، ومحمد الواسطي، وذلك في ثلاثة عشر موردا هي:

ج٣ / كتاب الجنائز / حديث ١٠ / باب ٦٧ / صفحة ٢٠١.

ج٤ / كتاب الحج / +٢٠٩/٧/٩، ٢٩٧/٥٤/٣، ٤٩٠/٩١/٨، + ٥٦١/٢٢١/٤.

ج٥ / كتاب المعيشة: ٢١١/٩٣/١١، ٢١٥/٩٥/٩، النكاح: ٣٣٧/١٩/٤، ٣٦٠/٣٤/٦، ٣٩٢/٥٦/٣.

---

(١) الطوسي / الفهرست: ٤٠ رقم ٦١.

(٢) الطوسي / الرجال: ١٥١ / رقم ١٨٣.

(٣) الخوئي / معجم رجال الحديث: ٣٠/١ رقم ٣٢.

(٤) م . ن: ٢٦/١.

(٥) م . ن: ٣٦/١ (طبقته في الحديث) و ٢٤٤/١ (طبقات الرواة).

ج٦ / كتاب الصيد: ٢٠٧/٢/٦، ٤ و ٢١٤/٧/٥، ٢١٧/١١/٨.

اما ابان بن عبد الرحمن المذكور سابقا، فقد روى الكليني بسنده عن محمد بن الوليد، عنه، عن عبد الله بن سليمان، عن ابي عبد الله عليه السلام[1] ويظهر من مترجمي ابان بن عثمان ان من رواته محمدبن الوليد، ومن موارده عبد الله بن سليمان، مما يوهم الاتحاد بينهما، ولكن يمكن دفعه بان رواية ابان بن عثمان عن عدد من المشايخ جعلت من المميزات له عن غيره كروايته عن ابي بصير، وزارة، وعبد الرحمن ابن ابي عبد الله، وابي العباس[2] وهؤلاء قد دخلوا في موارد الكليني عن ابان بن عثمان.

٢ ـ ابراهيم بن ابي البلاد:

هو «ابراهيم بن ابي البلاد، واسم ابي البلاد يحيى بن سليم، وقيل ابن سليمان، مولى بني عبد الله بن غطفان، يكنى ابا يحيى»[3] وابا اسماعيل ايضا[4]، كان ضريرا، قارئا، اديبا، راوية للشعر، من اصحاب الائمة: الصادق، والكاظم، والرضا عليهم السلام[5] وعمّر دهرا[6] وادرك الامام محمد الجواد عليه السلام (ت / ٢٢٠هـ) وروى عنه كما يظهر في حديث الكافي قوله: «... دخلت على ابي جعفر بن الرضا عليهما السلام فقلت له... الحديث»[7] وهو من اصحاب الاصول الاربعمائة، وثقه

---

(١) الكليني / فروع الكافي: ج٦/ كتاب الاطعمة: ٣٣٩/٨٩/٢.

(٢) المامقاني / تنقيح المقال: ٧/١.

(٣) النجاشي / الرجال: ١٦.

(٤) الطوسي / الرجال: ٣٤٢ رقم ٥.

(٥) البرقي / الرجال: ٤٨ و ٥٥، الطوسي / الرجال: ١٤٥ رقم ٦٠ و ٣٢٤ رقم ٥ و ٣٦٨ رقم ١٨، العلامة الحلي / الرجال: ٣/ رقم ٤٤.

(٦) الخوئي / معجم رجال الحديث: ٧٣/٥٨/١.

(٧) الكليني / فروع الكافي: ج٦/ كتاب الاشربة: ٤١٦/٢٤/٥.

العلماء كثيراً[١] ولم يذكروا سنة وفاته، ومن الراجح انه توفي في عهد الامام محمد الجواد عليه السلام (١٩٥ ـ ٢٢٠هـ) لانقطاع روايته عن الامام علي الهادي عليه السلام (ت / ٢٥٤هـ)، وربما يكون الكليني قد روى عن اصله لعدم المعاصرة بينهما، هذا وقد تصدر ابوالبلاد في مورد واحد من اسانيد الفروع وذلك في ج٥/ كتاب المواريث: ٨٠/٧/٣.

٣ ـ ابراهيم بن عبد الحميد:

هو ابراهيم بن عبد الحميد الاسدي، مولاهم، البزاز، واقفي، له اصل، وله كتاب النوادر، من الرواة عن الائمة عليهم السلام[٢]. عده البرقي من اصحاب موسى بن جعفر عليهما السلام الذين ادركوا الامام الصادق عليه السلام[٣] وذكره ضمن من ادرك الرضا عليه السلام ايضا قائلا: «ادركه ولم يسمع منه فيما اعلم»[٤]، ولهذا ترك العلامة الحلي روايته[٥]، بينما وثقه الطوسي قائلاً: «ابراهيم بن عبد الحميد، ثقة له اصل... وله كتاب النوادر»[٦]، كما وثقه ابن داود وغيره من ارباب هذاالفن[٧].

ويحتمل رواية الكليني عن اصله المذكور لعدم المعاصرة بينهما، وذلك في مورد

---

(١) النجاشي / الرجال: ١٦، الطوسي / الرجال: ١٦٨ رقم ١٨، الفهرست: ٣٢ رقم ٢٢، ابن داود / الرجال: ق١/١٢ رقم ٦، العلامة الحلي / الرجال: ٣ رقم٤، ابوعلي الحائري / منتهى المقال ١٩، التفريشي / نقد الرجال: ٦ رقم ٥، المامقاني / تنقيح المقال /١/١٠ رقم ٤٠ ونتائج التنقيح: ١/٥ رقم ٤١، الخوئي / معجم رجال الحديث: ١/٥٧ رقم ٧٣ و ١/٦٠ رقم ٧٤.

(٢) ابو علي الحائري / منتهى المقال: ٢٣.

(٣) البرقي / الرجال: ٤٨.

(٤) م . ن: ٥٣.

(٥) العلامة الحلي / خلاصة الاقوال ـ مطبوع في نهاية كتاب الرجال للعلامة ـ ١٩٧ رقم ١.

(٦) الطوسي / الفهرست: ٣٠ رقم ١٢.

(٧) ابن داود / الرجال: ق٢/٤١٦رقم٩، التفريشي / نقد الرجال: ١١/٦٩، المامقاني / تنقيح المقال: ١/٢٢ رقم ١٣١ ونتائج التنقيح: ١/٦ رقم ١٣٦.

واحد من احاديث الفروع وهو: ج٣/ كتاب الصلاة: ٤٦٦/٩١/١.

٤ ـ ابراهيم بن محمد الهمداني:

عده البرقي من اصحاب الأئمة: الرضا، والجواد، والهادي عليهم السلام[١] وقد حج البيت اربعين مرة[٢] امتدحه الكشي وابن داود[٣] ووردت اخبار مستفيضة في مدحه، قال العلامة الحلي: «قال الشيخ الطوسي: وقد كان في زمان السفراء المحمودين اقوام ثقات ترد عليهم التوقيعات من قبل المنصوبين للسفارة من الاصل» وقد عد جماعة كان ابراهيم بن محمد الهمداني واحدا منهم[٤] كما وثقه اخرون[٥] الا ان السيد الخوئي بعد ان استعرض الروايات الدالة على جلالة قدره، وعظم شأنه ووثاقته حكم بضعفها مصححا طريق الشيخ الصدوق اليه[٦] ولم يتصدر ابراهيم هذا في اسانيد فروع الكافي الا في مورد واحد هو: ج٧/ كتاب الوصايا: ٣٦/٢٣/٣٢.

٥ ـ ابراهيم بن مهزيار:

هو ابراهيم بن مهزيار ابو اسحاق الاهوازي، من اصحاب الامامين محمد الجواد وعلي الهادي عليهما السلام[٧] وبقي بعد وفاة الامام العسكري عليه السلام كما يظهر

---

(١) البرقي / الرجال: ٥٤، ٥٦، ٥٨.

(٢) العلامة الحلي / الرجال: ٦ رقم ٢٣.

(٣) الكشي / الرجال: ٦١١ رقم ١١٣٦ وابن داود / الرجال: ق١/١٨ رقم ٣٥.

(٤) العلامة الحلي / خلاصة الاقوال ـ الفائدة السابعة: ٢٧٥ من الخاتمة.

(٥) ابوعلي الحائري / منتهى المقال: ٢٦، التفريشي / نقد الرجال: ١٣ رقم ١٠٦، المامقاني / تنقيح المقال: ٣٢/١ رقم ١٩٣.

(٦) الخوئي / معجم رجال الحديث: ١٥٤/١ رقم ٢٩٣.

(٧) الطوسي / الرجال: ٣٩٩ رقم ١٩ و ٤١٠ رقم ١٠.

من مترجميه[١] امتدحه الكشي[٢] وعده العلامة في قسم المعتمدين من الرواة[٣] ووثقه اخرون[٤] وقد ناقش السيد الخوئي الروايات الواردة في توثيقه وبنى على ضعفها، ثم قال: «انه وقع في طريق جعفر بن محمد بن قولويه في كامل الزيارات، وقد ذكر في اول كتابه انه لم يذكر فيه الا ماوقع له من طريق الثقات، وهذا الوجه هو الصحيح»[٥]. وقد نقل عنه الكليني متصدرا سند الحديث به في مورد واحد وذلك في ج٤/ كتاب الحج: ٢/٦٥/٣١٠.

٦ ـ ابن ابي عمير:

ورد هذا الاسم لاثنين من الرواة الاول محمد بن ابي عمير بياع السابري، والاخر محمد بن ابي عمير زياد بن عيسى، والاول من اصحاب الصادق عليه السلام وقد توفي في حياة الكاظم عليه السلام (١٢٨ ـ ١٨٣هـ)[٦]. واما الثاني فقد ادرك ثلاثة من الأئمة هم: الكاظم عليه السلام ولم يروعنه، وروى عن الرضا والجواد عليهما السلام، وتوفي سنة ٢١٧هـ[٧] وعلى هذا الاساس يكون المائز بينهما هو الرواية عن الصادق عليه السلام، فاذا كانت عنه بلا وساطة فهو بياع السابري، والا فهو الاخر. ويبدو من تتبع روايات الكافي ان المقصود بابن ابي عمير هو الثاني لما مر اعلاه مضافا الى تطابق اسماء شيوخه ـ كما يظهر من ترجمته ـ مع ما موجود من وسائطه في النقل، كابراهيم بن عبد الحميد، وعمر بن اذينه، ومحمد بن الحكم، وغيرهم ممن في طبقتهم، وابن ابي عمير هذا يكنى بابي احمد او محمد مولى الازد، بغدادي المسكن والمقام، جليل القدر

(١) المامقاني / تنقيح المقال: ١/٣٥ رقم ٢١٠.

(٢) الكشي / الرجال: ٥٣١ رقم ١٠١٥.

(٣) العلامة الحلي / الرجال: ٦ رقم ١٧.

(٤) ابوعلي الحائري / منتهى المقال: ٢٧، التفريشي / نقد الرجال: ١٤ رقم ١٢١.

(٥) الخوئي / معجم رجال الحديث: ١/١٦٦ ـ ١٦٩ رقم ٣١٧.

(٦) الخوئي / معجم رجال الحديث: ١٤/٢٩١ رقم ١٠٠١٣، ١٤/٢٩٥ رقم ١٠٠٢٠.

(٧) النجاشي / الرجال: ٢٢٨، البرقي / الرجال: ٤٩.

عظيم المنزلة[١]، قال الطوسي: «... وكان من اوثق الناس عند الخاصة والعامة وانسكهم نسكا واورعهم واعبدهم»[٢]، وثقه العلماء كثيرا واشاروا الى قصة تلف كتبه واطمئنانهم الى مراسيله[٣] وعدَّ له الطوسي اربعة وتسعين كتابا[٤] مما يحتمل معه اخذ الكليني موارده الثمانية التالية عن احد كتبه لعدم المعاصرة بينهما.

ج٥ / كتاب النكاح: ٢/٢٣/٣٤٦.

ج٦ / كتاب الاشربة: ٦/٢٨/٤٢٠، ٥/٣٦/٤٣١، ٥/٣٧/٤٣٥.

كتاب الزي والتجمل: ٣/٦٧/٥٣١.

ج٧ / كتاب الوصايا: + ٣/١٨/٢٤.

كتاب الديات: ٥/٥١/٣٦١.

كتاب الشهادات: ٧/٧/٣٨٤.

٧ ـ ابن ابي نجران:

هو عبد الرحمن بن ابي نجران ـ واسمه عمرو بن مسلم ـ التيمي، مولى كوفي، ابوالفضل، روى عن الامام الرضا عليه السلام وروى ابوه ابونجران عن ابي عبد الله الصادق عليه السلام، وكان عبد الرحمن ثقة ثقة، معتمدا على ما يرويه، له كتب كثيرة[٥]، وثقه مترجموه[٦]، وعده البرقي في اصحاب الرضا عليه السلام، وذكره ايضا

---

(١) العلامة الحلي / الرجال: ١٤٠ رقم ١٧.

(٢) الطوسي / الفهرست: ١٦٨ رم ٦١٨.

(٣) ابن داود / الرجال: ق١/٢٨٧ رقم ١٢٥٠، ابوعلي الحائري / منتهى المقال: ٢٥٤، التفريشي / نقد الرجال: ٢٨٤ رقم ٤٩.

(٤) الطوسي / الفهرست: ١٦٨ رقم ٦١٨.

(٥) النجاشي / الرجال: ١٦٣، وينظر: الطوسي / الرجال: ٣٨٠ رقم ٩ والفهرست: ١٣٥ رقم ٤٧٦.

(٦) ابن داود / الرجال: ق١/٢٢٢ رقم ٩٢٦، العلامة الحلي / الرجال: ١١٤ رقم ٧، ابوعلي الحائري / منتهى المقال: ١٧٣، التفريشي / نقد الرجال: ١٨٣ رقم ١١، المامقاني / تنقيح المقال: ٢/١٣٩ رقم ٦٣٣٩.

في اصحاب الجواد عليه السلام[١] وقد عقب السيد الخوئي على ذلك بقوله: «... كان عليه ان يذكره في اصحاب الجواد ممن ادرك الرضا عليه السلام لافي اصحابه المختصين به... ولازم ذلك بقاء ابن ابي نجران الى زمان العسكري عليه السلام لامحالة ولعله متسالم على عدمه والله اعلم»[٢].

اقول: لايبعد ان يكون ابن ابي نجران قد ادرك الرضا عليه السلام في صباه، والعسكري عليه السلام في كهولته، فالفترة الممتدة بينهما تسمح بذلك، اذ توفي الرضا عليه السلام سنة ٢٠٣هـ، بينما كانت وفاة العسكري عليه السلام ٢٦٠هـ، ولو صح هذا ستكون معاصرة الكليني لابن ابي نجران محتملة، نظرا لما مر في مبحث ولادته من الباب الاول، حيث انه ترجح ادراكه لبعض من حياة الامام ابي محمد الحسن بن علي العسكري عليهم السلام.

روى عنه الكليني في موردين من موارد الفروع وهما:

ج٧/ كتاب الديات: ٦و٧/٤٢/٣٥٠.

٨ ـ ابن فضال:

هو الحسن بن علي بن فضال التيملي بن ربيعة بن بكر مولى بني تميم بن ثعلبة يكنى ابا محمد، روى عن الامام الرضا عليه السلام وكان خصيصا به، جليل القدر، عظيم المنزلة، زاهدا، ورعا، ثقة في الحديث وفي رواياته، له كتب[٣]. قال ابن النديم: «... وكان من خاصة اصحاب ابي الحسن الرضا عليه السلام»[٤]، وكان فطحيا يقول بامامة عبد الله الافطح ولكنه رجع عن قوله الى امامة ابي الحسن الرضا عليه

---

(١) البرقي / الرجال: ٥٤ و ٥٧.

(٢) الخوئي / معجم رجال الحديث: ٩/١١٣ رقم ٦٣٣٦.

(٣) الطوسي / الفهرست: ٧٢ رقم ١٦٤.

(٤) ابن النديم / الفهرست: ٣١٢.

السلام[١] وثقه العلماء كثيرا[٢]، وتوفي ابن فضال سنة ٢٢٤هـ[٣].

وقد نقل الكليني عن ابن فضال بلاوساطة بينهما في خمسة موارد يحتمل اخذها من كتبه وهي:

ج٥/ كتاب النكاح: ٥٥٥/١٩٠/٧، ج٦/ كتاب الطلاق: ١٥٤/٧٣/٥، والاطعمة: + ٣ و ٤ /٣٢١/٧١، والزي والتجمل: ٤٩٤/٤١/٨.

٩ ـ ابن محبوب:

ورد هذا العنوان ـ بحذف الوساطة ـ في ثلاثة وثمانين موردا من موارد فروع الكافي، ولما كان ابن محبوب، يعرف به اثنان من الرواة هما: محمد بن علي بن محبوب الفقيه الثقة وهو ممن لم يرو عن الائمة(ع)[٤] والحسن بن محبوب، ولم تكن هناك وسيلة للتمييز بين الاثنين ـ بعد حذف الوسائط بين الشيخ محمد بن يعقوب وصاحب العنوان ـ الا بتتبع شيوخ ابن محبوب في تلك الموارد، وهم: عبد العزيز العبدي، علي ابن رئاب، رفاعة، سيف ابن عميرة، عبد الله بن يحيى الكاهلي، ابو ايوب، بن سنان، هشام بن سالم، الحارث بن النعمان، العلاء، ابراهيم بن زياد الكوفي، جميل بن صالح، ابن بكير، سعدان بن مسلم، وهب بن عبد ربه، علي بن ابي حمزة، عمر بن يزيد، خالد بن جرير، العلاء بن رزين، حماد ابي يوسف الخزاز، نعيم بن ابراهيم، عباد بن صهيب، الحسن بن صالح، ابي جميلة، عبد الرحمن بن سيابة، ابي الولاد،

---

(١) الطوسي / الفهرست: ٧٢ رقم ١٦٤، وابن داود / الرجال ق١/١١٤، رقم ٤٣٧.

(٢) الكشي / الرجال: ٥٦٥ رقم ١٠٦٧، العلامة / الرجال: ٣٧ رقم ٢، التفريشي / نقد الرجال: ٩٤ رقم ١١١، المامقاني / تنقيح المقال: ٢٩٧/١ رقم ٢٥٧٠، الخوئي / معجم رجال الحديث: ٤٦/٥ رقم ٢٩٨٤.

(٣) النجاشي / الرجال: ٢٤، الطوسي / الفهرست: ٧٢ رقم ١٦٤.

(٤) له ترجمة في: النجاشي / الرجال: ـ الطبعة الحجرية ٢٤٦ ـ ٢٤٧، الطوسي / الفهرست: ١٧٢ رقم ٦٢٤ والرجال: ٤٩٤ رقم ١٨، والعلامة / الرجال: ١٥٦ رقم ١٠٧، و ابن داود / الرجال: ٣٢٦ رقم ١٤٦٠، وقد وثقه هؤلاء جميعا.

ابراهيم بن نعيم، جميل بن صالح[١]. يبدو ان هؤلاء كلهم من شيوخ الحسن بن محبوب كما يظهر من ترجمته لامن شيوخ محمد بن علي بن محبوب المتقدم.

والحسن بن محبوب هو السراد، ويقال له الزراد، يكنى ابا علي، مولى بجيلة، كوفي، ثقة، عين، روى عن الامام الرضا عليه السلام وعن ستين رجلا من اصحاب الصادق(ع)[٢]، عده البرقي من اصحاب الكاظم عليه السلام[٣]، وذكره الكشي ضمن اصحاب الاجماع الذين اتفق العلماء على تصحيح مايصح عنهم[٤]، ووثقه ابن داود والعلامة وغيرهم من المتأخرين، توفي سنة ٢٢٤هـ[٥]، وهذا يعني عدم معاصرة الشيخ محمد بن يعقوب له، ولعله قد اطلع على كتبه التي وصفها الطوسي بالكثرة[٦] ونقل منها موارده، لاسيا وهو قريب العصر منها. وقد كانت تلك الموارد موزعة على عنوانين:

آ ـ **ابن محبوب**: ثمانية وسبعون مورداً.

ب ـ **الحسن بن محبوب**: خمسة موارد.

١٠ ـ ابن مسكان:

هو عبد الله بن مسكان، ابو محمد، مولى عنزة، ثقة، عين، روى عن ابي الحسن

---

(١) لم نراع الترتيب الهجائي لاسمائهم، آخذين بنظر الاعتبار ورودهم بهذا الشكل حسب احاديث الفروع، وهكذا الحال مع من سيأتي الى آخر المطاف.

(٢) الطوسي / الفهرست: ٧١ رقم ١٦٢.

(٣) البرقي / الرجال: ٥٣/٤٨.

(٤) الكشي / الرجال: ٥٥٦ رقم ١٠٥٠.

(٥) ابن داود / الرجال: ق١/١١٦ رقم ٤٩٥، العلامة الحلي / الرجال: ٣٧ رقم ١، ابوعلي الحائري / منتهى المقال: ١٢، التفريشي / نقد الرجال: ٩٧ رقم ١٣٣، المامقاني / تنقيح المقال: ٣٠٤/١ رقم ١٦١٠، الخوئي / معجم رجال الحديث: ٩٠/٥ رقم ٣٠٧١.

(٦) الطوسي / الفهرست: ٧١ رقم ١٦٢، فقد ذكر له ابن النديم في الفهرست: ٣٠٩ سبعة واربعين كتابا.

موسى عليه السلام[١] عده البرقي من اصحاب الصادق عليه السلام[٢] وذكره الكشي في تسمية الفقهاء من اصحاب ابي عبد الله عليه السلام بانه من اصحاب الاجماع الذين اجمع العلماء على تصديقهم لما يقولون، واقروا لهم بالفقه[٣]، يعد من اصحاب الاصول المدونة والمصنفات المشهورة[٤] مات في ايام ابي الحسن الرضا عليه السلام[٥] وهذا يقضي بعدم معاصرة الكليني له، ولعله قد اطلع على اصله فنقل عنه في موردين من فروع الكافي لاغيروهما:

ج٣ / كتاب الصلاة: + ٢٩٧/١٤/٣، ج٤/ كتاب الحج: ٥٦٤/٢٢٣/٤.

١١ - ابن المغيرة

هو ابو محمد عبد الله بن المغيرة البجلي الكوفي، مولى جندب بن عبد الله بن سفيان العلقي، ثقة ثقة، لايعدل به احد من جلالته ودينه وورعه[٦]، عده البرقي من اصحاب الكاظم والرضا عليهما السلام[٧]، وذكره الكشي من اصحاب الاجماع[٨]، واخرج له الشيخ المفيد في الاختصاص حديثين يدلان على كونه واقفيا ثم رجع واصبح ذا اتصال وثيق بالامام الرضا عليه السلام[٩] له عدة مصنفات، قال النجاشي: «صنف

(١) النجاشي / الرجال: ١٤٨.

(٢) البرقي / الرجال: ٢٢.

(٣) الكشي / الرجال: ٣٧٥ رقم ٧٠٥، وينظر: ابن داود / الرجال: ق٢١٣/١ رقم ٨٨٨، ابوعلي الحائري / منتهى المقال: ١٩٢، التفريشي / نقد الرجال: ٢٥٧ رقم ٢٤٦، المامقاني / تنقيح المقال: ٢١٦/٢ رقم ٧٠٧٣، الخوئي / معجم رجال الحديث: ٣٣٩/١٠ رقم ٧١٦٣ و ٢٦/٢٣ رقم ١٥١٥٤.

(٤) المامقاني / تنقيح المقال: ٢١٦/٢ رقم ٧٠٧٣.

(٥) ابن داود / الرجال: ق٢١٣/١ رقم ٨٨٨، العلامة الحلي / الرجال: ١٠٦ رقم ٢٢.

(٦) النجاشي / الرجال: ١٤٩، ابن داود / الرجال: ق٢١٣/١ رقم ٨٩٠، العلامة الحلي / الرجال: ١٠٩ رقم ٣٤.

(٧) البرقي / الرجال: ٤٩ و٥٣.

(٨) الكشي / الرجال: ٥٥٦ رقم ١٠٥٠.

(٩) المفيد / الاختصاص: ٨٤ و ٨٥.

ثلاثين كتابا»[١]، وثقه جمع من المتأخرين[٢] وروى الكليني عنه في مورد واحد هو: ج٣/ كتاب الصلاة: + ٤٦٣/٨٩/٤.

١٢ ـ أبو بصير:

اختلف العلماء كثيرا في تعيين ابي بصير، وذلك لتكني جماعة من الرواة بهذه الكنية هم:

١ ـ ليث بن البختري المرادي أبو محمد من اصحاب الباقر والصادق عليهما السلام، اختلف العلماء في توثيقه، وروى عن الامام الباقر عليه السلام انه قال فيه: «وبشر المخبتين في الجنة» وعده من الامناء على حلال الله وحرامه[٣] كما رويت اخبار اخرى بذمه، الا ان صاحب التوضيح ادعى اجماع المتأخرين على وثاقته[٤]، وضعف الخوئي ما روي بذمه ومال الى وثاقته ايضا[٥].

٢ ـ يحيى بن ابي القاسم المكفوف، واسم ابي القاسم اسحاق، ابوبصير الاسدي، وقيل ابو محمد، من اصحاب الائمة: الباقر، والصادق، والكاظم عليهم السلام[٦] ثقة وجيه، توفي سنة ١٥٠هـ[٧].

٣ ـ يحيى بن القاسم الحذاء، من اصحاب الكاظم عليه السلام، واقفي، اختلفوا في

---

(١) النجاشي / الرجال: ١٤٩، العاملي / اعيان الشيعة: ٥٢/٢.

(٢) أبو علي الحائري / منتهى المقال: ١٩٣، التفريشي / نقد الرجال: ٢٥٨ رقم ٢٥٤، المامقاني / تنقيح المقال: ٢١٨/٢ رقم ٧٠٨٤، الخوئي / معجم رجال الحديث: ٢٥٢/١٠ رقم ٧٠٧٦، وينظر: ١٠/ ٢٦٦ رقم ٧١٧٧ و٥١/٢٣ رقم ١٥١٦٢.

(٣) ابن داود / الرجال: ق٣٩٢/١ رقم ٦.

(٤) الشيخ ملاّعلي الكني النجفي / توضيح المقال في علم الرجال ـ طبع حجر: ٣٠.

(٥) الخوئي / معجم رجال الحديث: ١٤٦/١٤ رقم ٩٧٧٨.

(٦) النجاشي / الرجال: ٣٠٨، الطوسي / الرجال: ١٤٠ و٣٣٣ و٣٦٤.

(٧) النجاشي / الرجال: ٣٠٨، الخوئي / معجم رجال الحديث: ٣٣/٢٠ رقم ١٣٤٥٠.

توثيقه، قال ابن داود: (واقفي ثقة)[١]، وعده العلامة ممن يعمل بروايته وان كان فاسد المذهب[٢]، له كتاب مناسك الحج[٣]، وقال الكني عن البهائي في فوائده ان «نسبة الوقف هذه من الاغلاط، لانه مات في حياة الكاظم والوقف تجدد بعده، فأن قلت لعله وقف على الصادق قلت اولئك الناووسية، ولم يعهد اطلاق الوقف عليهم»[٤]، الا ان صاحب التوضيح قال عنه: «ضعيف فقاهة بل اجتهادا للحكم بوقفه من شيخ الطائفة، ورجوعه عن الوقف لم يثبت»[٥].

٤ ـ يوسف بن الحارث يكنى ابا بصير، عده العلامة من الضعفاء الذين يرد قولهم ويقف فيه، وقال عنه: انه بتري من اصحاب الباقر عليه السلام[٦].

٥ ـ عبد الله بن محمد الاسدي، ابوبصير، روى عن الامام الباقر عليه السلام[٧]، وثقه المامقاني وعده ممن شهد له الامام الصادق عليه السلام بالجنة، ثم بين وقوع الاختلاف بشهادة الصادق عليه السلام بينه وبين ليث المرادي[٨].

٦ ـ حماد بن عبد الله بن اسيد الهروي: ابوبصير[٩] قال المامقاني بعد ان ذكر تعرض الكشي اليه في ترجمة يونس بن عبد الرحمن: «ولم نقف له على ذكر في كتب الرجال لامن اسمه ولا من كنيته، ولم يعدوه من المكنين بابي بصير»[١٠].

---

(١) ابن داود / الرجال: ق٢/٥٢٦ رقم ٥٣٧.

(٢) العلامة الحلي / خلاصة الأقوال: ٢٦٤.

(٣) الطوسي / الفهرست: ٢٠٧ رقم ٩٧٧.

(٤و٥) الكنى / توضيح المقال: ٣٠.

(٦) العلامة الحلي / الخلاصة: ٢٦٥، وابن داود / الرجال: ق١/٣٩٣ رقم ٨، والبتري من البترية اصحاب الحسن بن صالح بن حي، وكثير النواء الملقب بالابتر، قالوا ان علياً عليه السلام افضل الناس بعد رسول الله(ص)، واولاهم بالامامة، وان بيعة أبي بكر وعمر ليس بخطأ. وتوقفوا في عثمان، ولم يقدموا على ذمه، ولاعلى مدحه. ظ:الاشعري / المقالات والفرق: ٧و١٧ و١٨، البغدادي / الفرق بين الفرق: ٣٣.

(٧) ابن داود / الرجال: ق١/٣٩٣ رقم ٩.

(٨) المامقاني / تنقيح المقال: ٢/٢٠٦ رقم ٧٠٣٠.

(٩) الخوئي / معجم رجال الحديث: ٦/٢١٢ رقم ٣٩٥٤.

(١٠) المامقاني / تنقيح المقال: ١/٣٦٥ رقم ٣٣٠٩.

ويبدو اطلاق هذه الكنية (ابو بصير) مع عدم وصفها بالمكفوفية او الاسدى وغير ذلك يقتضي ظاهرها التوقف عن التصحيح او التضعيف، لان اصحاب هذه الكنية لم يكونوا موثقين جميعا ـ كما مر ـ وحقيقة الامر ليس كذلك، اذ اهتم العلماء بدراستها «وقد كتبت بعض الرسائل حول ذلك، لكثرة الروايات التي اطلق في سندها هذه الكنية»[١] وفيما ذكروه في هذا المقام عدة وجوه الا ان اهمها مايلي:

آ ـ ان ما يميز احدهم هو النقل عن الكاظم عليه السلام وذلك بكون الراوي عنه هو غير الاسدي لانه لم يدركه الا قليلاً، بخلاف المرادي الذي اكثر الرواية عنه والظن يوجب الالحاق بالاغلب[٢].

ب ـ المشهور بهذه الكنية اثنان، احدهما ليث المرادي، والاخر الاسدي المكفوف، وهما ثقتان، اما غيرهما فليس بمشهور ولامعروف وان كني بذلك فلايضر وجوده على تقدير ضعفه[٣].

ج ـ اذا وقع ابو بصير في الرواية عن الباقر والصادق عليهما السلام او احدهما فأنه مشترك بين ثلاثة رواة هم: عبدالله بن محمد الاسدي، وليث بن البختري، ويحيى ابن أبي القاسم المكفوف، واذا وقع عن الكاظم عليه السلام فليس الا المكفوف[٤].

د ـ حديث ابي بصير سواء أكان مطلقا ام مقيدا صحيح لانحصاره بالثقات اما غيره فغير معروفين[٥].

هـ ـ «ان ابا بصير متى ما اطلق فالمراد به يحيى بن ابي القاسم، هذا مع انه لم يوجد ولامورد واحد يطلق ابوبصير، ويراد به عبد الله بن محمد الاسدي، او غيره من غير المعروفين، فغاية الامر ان يتردد امر ابي بصير متى ما اطلق بين يحيى بن ابي القاسم

---

(١) الغريفي / قواعد الحديث: ١٧٦.

(٢) الكنى / توضيح المقال: ٣٣.

(٣) الغريفي / قواعد الحديث: ١٧٧.

(٤) القهپائي / مجمع الرجال: ١١/٧.

(٥) المامقاني / تنقيح المقال: ٢٠٦/٢ رقم ٧٠٣٠.

الاسدي، وبين ليث بن البختري المرادي، ولا اثر لهذا التردد بعد كون كل منهما ثقة»[١].

ومن هذا يظهر ان الرواية عن ابي بصير صحيحة لاموجب لردها بعد ان انحصرت هذه الكنية بالموثقين منهم، وعلى اية حال فأن ابا بصير لم يتصدر سند الحديث عند الشيخ الكليني الا في خمسة موارد فقط وهي: ج٤/ كتاب الحج: + ٢٠٦/٧/٤، ٢٠٧/٧/٨، ٤٠٣/١٢٠/٢، ٤٥٤/١٥٧/٢، ج٣/ كتاب الصلاة: + ٤٩٠/١٠١/٣.

١٣ ـ ابو داود:

هو سليمان بن سفيان ابو داود المسترق المنشد مولى كندة ثم بني عدي منهم[٢] وثقه العلامة وابن داود وغيرهما من المتأخرين[٣]، له كتاب[٤]، ومات سليمان سنة ٢٣١هـ عن سبعين سنة[٥]، وفي رجال الكشي انه مات سنة ١٣٠هـ، ونقل هذا عنه العلامة وابن داود[٦] والاول ارجح لانه لوصح القول الثاني تكون ولادته في زمان الامام الحسين(ع) ويعني هذا ادراكه للامام السجاد وولده الباقر وحفيده الصادق عليهم السلام، ولم يذكره النجاشي ولا الطوسي ولا البرقي انه من اصحابهم او الرواة عنهم، وانما ذكروا روايته عن الامام جعفر بن محمد عليهما السلام بتوسط سفين بن مصعب[٧] وقد ذكره بعض المعاصرين على انه من شيوخ الكليني[٨] وهو اشتباه منهم

---

(١) الخوئي / معجم رجال الحديث: ٣٣/٢٠ رقم ١٣٤٥٠، و٧٣/٢١ رقم ١٣٩٦٧.

(٢) النجاشي / الرجال: طبع حجر: ١٣١.

(٣) العلامة الحلي / الرجال: ٧٨، ابن داود / الرجال: ١٧٦ رقم ٧١٤، المامقاني / تنقيح المقال: ٦٠/٢ رقم ٥٢٠٨، ونتائج التنقيح: ٦٩/١ رقم ٥٢٠٨، الخوئي / معجم رجال الحديث: ٢٦٤/٨ رقم ٥٤٤٦.

(٤) الطوسي / الفهرست: ٢١٤ رقم ٨٢٦.

(٥) النجاشي / الرجال ـ طبع حجر: ١٣١، الطوسي / الفهرست: حاشية (٣)/ ٢١٤.

(٦) الكشي/الرجال: ٣١٩ رقم ٥٧٧، العلامة/الرجال: ٧٨ رقم ٤، ابن داود/الرجال: ١٧٦ رقم ٧١٤.

(٧) النجاشي / الرجال ـ طبع حجر: ١٣١، وابو علي الحائري / منتهى المقال: ١٥٥.

(٨) محفوظ / مقدمة اصول الكافي: ١٦، المظفر / شرح اصول الكافي: ٢٣.

كما يظهر من تاريخ وفاتـه، مما يدل على نقله عن كتابه المذكور آنفا في الموارد الثمانية التالية: ج٣/كتاب الطهارة: ٩/٦/٣، ٤٩/٣٢/٤، ٥١/٣٣/٨، كتاب الصلاة: ٦ و ٢٦٥/١/٧، ٣٠٤/١٨/١٠، ٧ و ٣١٤/٢١/١٣.

١٤ ـ ابو العباس الرزاز:

هو محمد بن جعفر ابو العباس الرزاز الكوفي القرشي مولى بني مخزوم، خال والد ابي غالب الزراري، ذكره في رسالته الى آل اعين التي بين فيها صلته به وانه كان من رواة الحديث ومشايخ الشيعة، ذكر فيها مولد محمد بن جعفر سنة ٢٣٦هـ ووفاته سنة ٣١٠هـ[١] وهو من مشايخ الكليني[٢] الذي نقل عنه بعبارات متعددة كلها تدل عليه اما من الاسم او اللقب او الكنية، الا في اطلاقه عليه (محمد بن جعفر) اذ يحتمل التعدد مع شيخه الاخر محمد بن جعفر بن عون الاسدي الثقة[٣]، حيث ذكره بهذا الاسم في ثلاثة موارد فقط هي: ج٤ / كتاب الحج: ٣٩٠/١١٠/٩، ج٦/كتاب الاشربة: ٤٠٥/١٩/٢، كتاب الزي والتجمل: ٥١٣/٥٠/١، قال الخوئي: «والذي يسهل الخطب، ان كلا منهما ثقة، فلا اثر للبحث عن الاتحاد والتغاير»[٤] وقد ورد ذكره بعبارات مختلفة ـ كما تقدم ـ وهي: ـ ابو العباس الرزاز، ابو العباس الرزاز محمد بن جعفر، محمد بن جعفر ابو العباس الكوفي، محمد بن جعفر الرزاز، محمد بن جعفر الرزاز الكوفي، وذلك في عشرين موردا هي:

ج٤/ كتاب الحج: ٣٩٠/١١٠/٩، + ٥٧٨/٢٣٠/٣، ٥٧٨/٢٣١/١، ج٥ / كتاب المعيشة: ٢٣٦/١٠٩/١٨، ٣١٤/١٥٩/٤٤، كتاب النكاح: ٤٨٥/١٢٥/٤،

---

(١) الابطحي / تاريخ آل زرارة وشرح رسالة أبي غالب الزراري: ٣٠-٣١.

(٢) ابو علي الحائري / منتهى المقال: ٢٦٦ ـ ٢٦٧، التفريشي / نقد الرجال / ٢٩٧ رقم ١٨٩، الخوئي / معجم رجال الحديث: ١٥ / ١٩١ رقم ١٠٤٠١.

(٣) ستأتي ترجمته برقم / ٧٢ من هذا الفصل.

(٤) الخوئي / معجم رجال الحديث: ١٩٣/١٥.

٤٩٣/١٣٧/٢، ج٦/ كتاب الطلاق: ٥٩/٤/٨، ٦٣/٦/٤، ٧٦/١٧/٣، ١٠٤/٣٨/١، ١٤٩/٦٩/١، كتاب الاشربة: ٤٠٥/١٩/٢، كتاب الزي والتجمل والمرؤة: ٤٨١/٣٠/٩، ٥١٣/٥٠/١، ج٧/ كتاب الوصايا: ١٥/١١/٢، ٣٣، ٣٧/٢٣/٣٥، كتاب الحدود: ٢٢٩/٣٩/٦، كتاب الايمان والنذور والكفارات: ٤٥٦/١٧/١٢.

هذا وقد اطلق الشيخ الكليني عبارة: (ابوالعباس الكوفي) من غير تقييدها بالرزاز او بمحمد بن جعفر وذلك في مورد واحد فقط هو: ج٤/ كتاب الصيام: ١٧٤/٧٥/٢٣، علما بان هذه الكنية واللقب تطلقان ايضا على شيخه احمدبن محمد بن سعيد بن عقدة الحافظ الثقة، وهو من احد موارده في الفروع ايضا كما سيأتي في محله[١]، ولما كانا ثقتين فالبحث عن المراد منهما لايزيد الحديث تصحيحا ولا تضعيفا.

١٥ ـ ابو عبد الله الاشعري:

هو: «الحسين بن محمد بن عمران بن ابي بكر الاشعري القمي، ابو عبدالله، ثقة، له كتاب النوادر»[٢]، وثقه علماء الرجال كثيرا، وعدوه من شيوخ الكليني[٣]، وترجم له ابن حجر (ت/٨٥٢هـ) بأسم الحسين بن احمد او محمد بن عامر الاشعري، وعده من مشايخ الكليني ايضا[٤].

وقد اكثر الكليني الرواية عنه بعبارات متعددة، وهو واحد في الجميع كما يبدو من ترجمته و نقله عن شيوخه، كأحمد بن اسحاق بن سعيد، وعبد الله بن عامر، والمعلى بن

---

(١) ينظر ترجمته ص٢٨٩ رقم ٢٤ من هذا الفصل.

(٢) النجاشي / الرجال: ٤٩.

(٣) ابو علي الحائري: منتهى المقال: ١١٣، التفريشي / نقد الرجال: ١٥٩ رقم ١٢٢، المامقاني: تنقيح المقال: ٣٤٢/٢ رقم ٣٠٥١، الخوئي / معجم رجال الحديث: ٧٧/٦ رقم ٣٦٠٦ و٢٦٢/٢١ رقم ١٤٤٤٦٧.

(٤) ابن حجر: لسان الميزان: ٢٦٥/٢.

محمد، والمعلى بن محمد البصري. وقد بلغت موارد الكليني عنه اربعمائه وعشرة موارد موزعة على ثلاثة عناوين وهي:

آ ـ **ابوعبد الله الاشعري:** موردان فقط.

ب ـ **الحسين بن محمد الاشعري:** خمسة وعشرون مورداً.

ج ـ **الحسين بن محمد:** ثلاثمائة وثلاثة وثمانون مورداً، وسيأتي ذلك مفصلاً ـ ان شاء الله تعالى ـ في ملحق الموارد.

١٦ ـ ابو عبد الله العاصمي:

قال النجاشي: «احمد بن محمد بن احمد بن طلحة ابو عبد الله، وهو ابن اخي عاصم المحدث، يقال له العاصمي، كان ثقة في الحديث، سالما خيرا، اصله كوفي وسكن بغداد، روى عن الشيوخ الكوفيين له كتب»[١] ثم ذكر قسطا منها مبينا طريقه اليه، وعده الطوسي في الرجال ممن لم يرو عن الائمة عليهم السلام[٢]، وقال في الفهرست: «ثقة في الحديث سالم الجنبة»[٣]، ووثقه ابن داود وذكره بموضعين: تارة بأسم: احمد بن محمد بن احمد بن طلحة ابوعبد الله[٤]، واخرى بعنوان: احمد بن محمد بن عاصم ابو عبدالله العاصمي[٥]، وورد توثيقه لدى العلامة الحلي[٦].

وهو من اجلاء شيوخ الكليني[٧]، وقد نقل عنه في ستة عشر موردا، قال في واحد منها: (ابو عبدالله العاصمي) وذلك في ج٣/ كتاب الزكاة: ١٨/٢/٥٠٥، اما ماتبقى

(١) النجاشي / الرجال ـ طبع حجر: ٦٨.

(٢) الطوسي / الرجال: ٤٥٤ رقم ٩٧.

(٣) الطوسي / الفهرست: ٥٢ رقم ٨٥.

(٤و٥) ابن داود / الرجال: ق١/١٨ رقم ١١٢، ق١/٤٢ رقم ١٢٣.

(٦) العلامة الحلي / الرجال: ١٦ رقم ١٦.

(٧) ابو علي الحائري / منتهى المقال: ٤٣، التفريشي / نقد الرجال: ٢٩ رقم ١٣٧ و٣٣ رقم ١٤٧، المامقاني/ تنقيح المقال: ١/٨٠ رقم ٨٧٥ والخوئي / معجم رجال الحديث: ٢/٢٤٩ و٢٥١ و٢٥٣ و٢٩٢ بالأرقام ٨٠٥ و٨١٣ و٨١٩ و٨٢٠ و٨٧٥، ٢١ / ٢٧٦ رقم ١٤٥٠٨.

من هذه الموارد فهي تحت اسم (احمد بن محمد العاصمي)[1] وذلك فيما يلي:

- ج٤ / كتاب الحج: ٩/١٦٥/٤٦٥، ٨/٦٨/٤٧١،
- ج٥ / كتاب المعيشة: ٢/١٥٣/٢٩٨، ٥٨ و ٥٩/١٥٩/٣١٨، كتاب النكاح: ٨/٥٥/٣٩١، ٨/٨٢/٤٢٨، ٣/١٣٦/٤٩٢، ٢/١٤٥/٥٠٤، ٤/١٥٥/٥١٥،
- ج٦ / كتاب العقيقة: ٩/٣/٦، ١٠/٤/١٠، ٣/٣٣/٤٧،
- ج٧ / كتاب الوصايا: ٢٦/٢٣/٣٤، كتاب الديات: ١١/٥٦/٣٧٤.

١٧ ـ ابو علي الاشعري:

هو احمد بن ادريس بن احمد ابو علي الاشعري، قال النجاشي بعد ان ذكره بهذا العنوان: «... كان ثقة فقيها في اصحابنا، كثير الحديث، صحيح الرواية، له كتاب النوادر... ومات احمد بن ادريس بالقرعاء سنة ست وثلثمائة من طريق مكة على طريق الكوفة»[2]. وعده الطوسي في الرجال: تارة من اصحاب الامام العسكري عليه السلام بقوله: «احمد بن ادريس القمي المعلم لحقه عليه السلام و لم يرو عنه» واخرى ممن لم يرو عن الائمة عليهم السلام[3]، ووثقه في الفهرست على نحو ما مر في قول النجاشي[4]، كما وثقه ايضا ابن داود، و العلامة الحلي على النحو المذكور[5]، ونقل توثيقات القدامى جمع من المتأخرين مشيرين الى كونه من مشايخ الكليني[6].

---

(١) ولقبه الكليني في الروضة بـ(الكوفي) قائلاً: (احمد بن محمد بن احمد الكوفي وهو العاصمي) الروضة حديث٣ ص١٧.

(٢) النجاشي / الرجال: ٧٢ والطبعة الحجرية: ٦٧.

(٣) الطوسي / الرجال: ٤٢٨ رقم ١٦ و٤٤٤ رقم ٣٧.

(٤) الطوسي / الفهرست: ٥٠ رقم ٨١.

(٥) ابن داود / الرجال: ق١/٣٦ رقم ٥٧، العلامة الحلي / الرجال: ١٦ رقم ١٤.

(٦) ابو علي الحائري / منتهى المقال: ٣٠، الاردبيلي: جامع الرواة: ١/٤٠، الدنبلي الخوئي / ملخص المقال: ٣٠، التفريشي / نقد الرجال: ١٧ رقم ١٠، المامقاني / تنقيح المقال: ١/٤٩ رقم ٢٨٠، الخوئي / معجم ←

وقد اكثر الكليني الرواية عنه وذلك في خمسمائة وسبعة وثلاثين موردا، وزعت على عنوانين:

آ ـ **ابوعلي الاشعري:** اربعمائة وثلاثة وسبعون مورداً.

ب ـ **احمد بن ادريس:** اربعة وستون مورداً.

١٨ ـ احمد:

وقع هذا الاسم ـ من غير تمييزه بكنية او لقب ـ في واحد واربعين مورداً من موارد الكليني، وقد تبيّن لي ان المقصود منه هو: (احمد بن محمد) ـ الذي اكثر الكليني من الرواية عنه، واحتل جزء كبيرا من موارد الفروع ـ وذلك لاتفاق كل من الاسمين في الرواية عن: ابن أبي عمير، وابن محبوب، وابن فضال، وابي محمد الحجال، واسماعيل بن مهران، والحسن بن علي، والحسين بن سعيد، وصفوان بن يحيىٰ، وعثمان بن عيسىٰ، وعلي بن احمد بن اشيم، وعلي بن الحكم، وعلي بن النعمان، ومحمد بن سنان ـ وهذا مايتضح بلحاظ مواردهما في فروع الكافي بأدنىٰ تأمل. ولكن مما يزيد الامر صعوبة هو ان (احمد بن محمد) قد اشتركت معه بهذا الاسم مجموعة كبيرة من الرواة في موارد الشيخ الكليني وهم:

احمد بن محمد بن ابي نصر[١]، واحمد بن محمد بن خالد البرقي[٢]، واحمد بن محمد ابن سعيد[٣]، واحمد بن محمد بن عبدالله[٤]، واحمد بن محمد العاصمي[٥] واحمد بن

رجال الحديث: ٢٩٥/٢١ رقم ١٤٥٦٢ و٣٦/٢ رقم ٤٢٥ و٣٩/٢ رقم ٤٢٦ و٤٠/٢ رقم ٤٢٧.

(١) سيأتي ذكره برقم الترجمة: ٢٣.

(٢) سيأتي ذكره برقم الترجمة: ١٩.

(٣) سيأتي ذكره برقم الترجمة: ٢٤.

(٤) سيأتي ذكره برقم الترجمة: ٢٥.

(٥) سيأتي ذكره برقم الترجمة: ١٦، بعنوان: (ابوعبدالله العاصمي).

محمد بن علي[١]، واحمدبن محمد بن عيسى الاشعري[٢]، واحمد بن محمد الكوفي[٣].

وقد اتضح لي ان اثنين منهم فقط هما: احمد بن محمد بن خالد، واحمد بن محمد بن عيسى الاشعري قد اشتركا مع (احمد بن محمد) في النقل عن بعض موارده.

حيث اشترك الاول معه في الرواية عن ابن فضال، وابن سنان، وابن محبوب، والقاسم بن يحيى.

اما الثاني فقد زاد على الأول في اشتراكه مع احمد بن محمد في الرواية عن هؤلاء، وعن: ابن ابي نجران، وبكر بن صالح، والحسن بن علي بن فضال، والحسن بن علي ابن يقطين، والحسين بن سعيد، وعثمان بن عيسى، وعلي بن احمد بن اشيم، وعلي بن حديد، وعلي بن الحسن التيمي، وعلى بن الحكم، ومحمد بن يحيى، ويعقوب بن يزيد. وهذا يتضح جليا من تتبع موارد البرقي والاشعري.

وعليه يمكن القول: ان تردد (احمد)، أو (احمد بن محمد) في موارد الفروع من الكافي يكون محصورا بين هذين الراويين: (البرقي والأشعري)، على ان الاشعري هو الراجح نظراً لما تبين من كثرة اشتراكه في الرواية عن موارد (احمد بن محمد)، اما تحديد احدهما على وجه لايقبل التردد بين الا ثنين فهذا ما لاسبيل اليه الا بمعرفة الراوي عنهما، ولما كان وقوعهما بأول السند، كان الراوي عنهما واحداً وهو الشيخ محمدبن يعقوب، وهذا مما يبقي الاحتمال قائماً في تردد احد المذكور بينهما، ثم لاحاجة الى قطع هذا الاحتمال مادام الا ثنين من الرواة الثقات على ما سيأتي في ترجمتهما.

وعلى اية حال فأن موارد الكليني عن احمد (مطلقا) قد بلغت واحداً واربعين مورداً، ستأتي مفصلة في ملحق الموارد.

---

(١) سيأتي ذكره برقم الترجمة: ٢٦.

(٢) سيأتي ذكره برقم الترجمة: ٢٧.

(٣) سيأتي ذكره برقم الترجمة: ٢٨.

١٩ ـ احمد بن ابي عبد الله:

قال النجاشي: هو «احمد بن محمد بن خالد بن عبد الرحمن بن محمد بن علي البرقي، ابوجعفر، اصله كوفي... وكان ثقة في نفسه، يروي عن الضعفاء، واعتمد المراسيل، وصنف كتباً»[١].

وترجم له الطوسي على النحو المذكور[٢]، ووثقه العلامة الحلي ونقل عن ابن الغضائري قوله: «طعن عليه القميّون، وليس الطعن فيه، وانما الطعن فيما يروي عنه، فانه كان لايبالي عمّن اخذ على طريقة اهل الاخبار، وكان احمدبن محمدبن عيسى ابعده عن قم ثم اعاده اليها واعتذر اليه، وقد مشى احمدبن محمدبن عيسى في جنازته حافيا حاسرا ليبرء نفسه مما قذفه فيه ـ ثم قال العلامة بعد ذلك ـ وعندي ان روايته مقبولة»[٣] وذكره ابن داود تارة في الضعفاء[٤] واخرى في الموثقين قائلا: «وذكرته في الضعفاء لطعن الغضائري فيه ويقوى (عندي) ثقته مشي احمدبن محمد بن عيسى في جنازته حاسرا متنصلا مما قذفه به»[٥] توفي البرقي سنة ٢٧٤هـ او ٢٨٠هـ[٦] وقد اكثر الكليني الرواية عنه وذلك في مائة واثنين وعشرين مورداً، وزعت على اكثر من عنوان، كالآتي:

آ ـ احمد بن أبي عبد الله: تسعة وستون مورداً.

ب ـ احمد بن محمد بن ابي عبد الله البرقي: موردان فقط.

---

(١) النجاشي / الرجال: ٥٥.

(٢) الطوسي / الفهرست: ٤٤ رقم ٦٥.

(٣) العلامة الحلي / الرجال: ١٤ رقم ٧.

(٤) ابن داود / الرجال: ق٢/٤٢١ رقم ٣٦.

(٥) ابن داود / الرجال: ق١/٤٠ رقم ١١٩.

(٦) الخوئي / معجم رجال الحديث: ٢/٣٢٤ رقم ٨٩٩، وحاشية الفهرست للطوسي: ٤٤ هذا وقد وردت ترجمته في معجم رجال الحديث بأربعة مواضع هي: ٢/٢٨ رقم ٤١٢، ٢/٣٢ رقم ٤١٣، ٢/٢٦٧ رقم ٨٥٨، ٢/٢٦٧ رقم ٨٥٩.

ج ـ احمد بن محمد بن خالد: واحد وخمسون موردا.

٢٠ ـ احمد بن الحجال:

هواحمد بن سليمان الحجال، ترجم له الطوسي قائلا: «له كتاب»[(١)]، وعده الطوسي ممن لم يرو عنهم عليهم السلام[(٢)] وذكره ابن داود في قسم الثقات[(٣)]. ولم اجد ـفي حدود تتبعي ـ من وثقه او جرحه، وذكر المامقاني بانه يعرف برواية احمد بن ابي عبد الله، عن ابيه، عنه، كما يعرف برواية، فضالة بن ايوب، ومحمد بن يحيى العطار، وموسى بن بكر، وموسى بن الحسن عنه[(٤)].

ويبدو انه ليس من طبقة الكليني، ولا من طبقة اشياخه، فالمعاصرة متعذرة لرواية بعض اشياخ الكليني عنه كمحمد بن يحيى العطار[(٥)]، مما يرجح نقله عن كتابه المشار اليه آنفا، علما بانه لم يكثرعنه الرواية بل اقتصر فيها على مورد واحد فقط هو: ج٥/ كتاب النكاح: ٢/٢/٣٢٢.

٢١ ـ احمد بن عبد الله:

هو احمد بن عبد الله بن احمد بن ابي عبد الله بن خالد البرقي[(٦)] من مشايخ

---

(١) الطوسي / الفهرست: ٦٢ رقم ١١٨.

(٢) الطوسي / الرجال: ٤٥٦ رقم ١٠٩.

(٣) ابن داود / الرجال: ق١/٢٨ / رقم ٧٨.

(٤) المامقاني / تنقيح المقال: ٦٢/١ رقم ٣٥٩، وينظر: التفريشى / نقد الرجال: ٢٢ رقم ٦٥، والخوئي / معجم رجال الحديث: ١٢٣/٢ رقم ٥٩٦.

(٥) ينظر ترجمته ص٣٤١ رقم ٨٥ من هذا الفصل.

(٦) احتمل العلماء عدة احتمالات في تعيين اسم المترجم له، الا ان ارجحها، هو المذكور في المتن على رأي الشيخ آغا بزرك في طبقات اعلام الشيعة ـالقرن الرابع ـ ص٣٠، ص٢٠١، والخوئي / معجم رجال الحديث: ١٣٦/٢ رقم ٦٣٣ ولمعرفة هذه الاحتمالات، ينظر: ابوعلي الحائري / منتهى المقال: ٣٦، والمامقاني / تنقيح المقال: ٦٥/١ رقم ٣٧٦، ٢٦٤/٢ رقم ٨١٤١.

الكليني و من رجال عدته الذين يروي عنهم عن البرقي[١]، روى عن جده احمد بن ابي عبد الله كما يبدو من موارده الاتية، ولم اجد له ترجمة في كتب القدامى كالنجاشي، والطوسي، والكشي، وابن داود، والعلامة، قال الخوئي بعد ترجمته: «وكيف كان فلم يذكر احمد هذا بمدح ولاقدح»[٢] وذكر المامقاني ان تفريع كونه من مشايخ الكليني وكونه من المعتمدين الثقات هوحدس وتخمين لايجعله معلوم الحال فيلزم منه التوقف في رواياته[٣] وسيأتي بعنوان: (احمد بن عبد الله بن امية)[٤]، وقد روى عنه الكليني في ثمانية موارد وهي:

ج٣ / كتاب الصلاة: ٤٤٥/٨٥/٢٠.

ج٤ / كتاب الزكاة: ٣/١/٦، ٥٤/٣٩/١٢، كتاب الحج: ٣١٧/٧٢/١٠.

ج٥/ كتاب المعيشة: ٧٨/٥/٨، ٨٦/١٢/٢، ١٤٨/٥٣/٤، ١٥٨/٥٩/٣.

٢٢ ـ احمد بن محمد:

مر فيما مضى ان احمد بن محمد هذا هومشترك بين جماعة من الرواة بهذا الاسم، وقد ترجح من خلال تتبع شيوخهم تردده بين احمد بن محمدبن خالد البرقي، واحمدبن محمدبن عيسى الاشعري، وكلاهما ثقتان[٥].

وعلى اية حال فأن الكليني اكثر الرواية عنه وذلك في ثلاثمائة وستة عشر مورداً.

(١) اغا بزرك / طبقات اعلام الشيعة ـ القرن الرابع ـ ٥٢٠١، الخوئي / معجم رجال الحديث: ١٣٦/٢ رقم ٦٣٣.

(٢) الخوئي / معجم رجال الحديث: ١٣٦/٢ رقم ٦٣٣.

(٣) المامقاني / تنقيح المقال: ١/٦٥/٣٧٦.

(٤) ينظر: ص٣٥٢ من هذا الفصل.

(٥) ينظر: تفصيل ذلك في ترجمة (احمد) ص٢٨٣ رقم ١٨ من هذا الفصل.

٢٣ ـ احمد بن محمد بن ابي نصر:

قال النجاشي عنه: «احمد بن محمد بن عمرو بن ابي نصر زيد، مولى السكون، ابوجعفر، المعروف بالبزنطي، كوفي، لقي الرضا وابا جعفر عليهما السلام، وكان عظيم المنزلة عندهما»[(١)]، وثقه الشيخ الطوسي[(٢)]، وعده من اصحاب الائمة الكاظم والرضا والجواد عليهم السلام[(٣)]، وكان يقول بالوقف ثم رجع عنه[(٤)]، وذكره الكشي من اصحاب الاجماع المقر لهم بالفقه والعلم وذلك في تسميته الفقهاء من اصحاب الكاظم والرضا عليهم السلام[(٥)]، كما ذكره البرقي من اصحاب الرضا عليه السلام، قائلا: «ولقبه البزنطي»[(٦)]، وجعله ابن النديم من علماء الشيعة واصحاب الكاظم عليه السلام[(٧)]، ووثقه ابن داود والعلامة الحلي وغيرهما من المتأخرين[(٨)].

مات البزنطي سنة ٢٢١هـ[(٩)]، وهذا يعني عدم معاصرة الكليني له ويرجح نقله عن كتبه كالنوادر وغيرها مما ذكره النجاشي والطوسي[(١٠)] وذلك في الموارد العشرة التالية:

ج٤/ كتاب الحج: ٣٠٣/٥٨/٢، ٣٨٧/١٠٩/٨، ٥٠٧/١٩١/٢،

---

(١) النجاشي / الرجال: ٥٤.

(٢) الطوسي / الفهرست: ٤٣ رقم ٦٣.

(٣) الطوسي / الرجال: ٣٤٤ رقم ٣٤ و ٣٦٦ رقم ٢ و ٣٩٧ رقم ٥.

(٤) الطوسي / الغيبة: ٤٧.

(٥) الكشي / الرجال: ٥٥٦ رقم ١٠٥٠.

(٦) البرقي / الرجال: ٥٤.

(٧) ابن النديم / الفهرست: ٣٠٩.

(٨) ابن داود / الرجال: ق٣٨/١/ رقم ١١٥، العلامة الحلي / الرجال: ١/١٣، ابوعلي الحائري / منتهى المقال: ٤٠، التفريشي / نقد الرجال: ٢٨ / رقم ١٢٣، المامقاني / تنقيح المقال: ٧٧/١ رقم ٤٥٢، الخوئي / معجم رجال الحديث: ٢٣٥/٢ رقم ٨٠١.

(٩) النجاشي / الرجال: ٥٤، الطوسي / الفهرست: ٤٣ رقم ٦٣.

(١٠) النجاشي / الرجال: ٥٤، الطوسي / الفهرست: ٤٣ رقم ٦٣.

٥٠٩/١٩١/٩.

ج٥/ كتاب المعيشة: ٢٧٦/١٣٥/٣.

ج٦/ كتاب الطلاق: ١٠٥/٣٩/٣، ١٦٥/٧٤/١١.

ج٧/ كتاب الديات: ٣٥٩/٤٨/٤، كتاب الايمان والنذور والكفارات ٤٤٧/١٢/٩، ٤٤٧/١٢/١٠.

٢٤ ـ احمد بن محمد بن سعيد:

هو احمد بن محمد بن سعيد بن عبد الرحمن الهمداني يكنى ابا العباس، والمعروف بابن عقدة،الحافظ، وكان، كوفيا، زيديا، جاروديا على ذلك حتى مات[١]، وثقه النجاشي، والطوسي، وابن داود،والعلامة، وغيرهم من المتأخرين واتفقت عباراتهم على جلالة قدره وعظم منزلته بين اصحاب الحديث، وثقته وامانته، وذكروا وفاته سنة ٣٣٢هـ[٢]، وهو من اشياخ الكليني[٣]، وقد انحصرت موارد الكليني عن ابن عقدة المذكور في موردين فقط هما:

ج٥/ كتاب الجهاد: ٤/١/٦، كتاب النكاح: +٣٣٨/١٩/٧، هذا وقد مر في

---

(١) النجاشي / الرجال: ٦٨، الطوسي / الفهرست: ٥٢ رقم ٨٦ والزيدية اتباع زيد بن علي بن الحسين عليهم السلام، الذين اشترطوا الخروج شرطاً في كون الامام اماماً وجوزوا امامة المفضول مع قيام الافضل.
اما الجارودية فهم اتباع ابي الجارود زيادبن المنذر (ت/بعد سنة ١٥٠هـ)، وهم من فرق الزيدية، يرون ان الامامة بعد الحسن والحسين عليهما السلام «شورى بين اولادهما فمن خرج منهم وشهر سيفه ودعا الى نفسه فهو مستحق للامامة» ـ الاشعري / المقالات والفرق: ١٨ وينظر: البغدادي / الفرق بين الفرق: ٣٠، والشهرستاني / الملل والنحل: ١٥٧.

(٢) النجاشي / الرجال: ٦٨، الطوسي / الفهرست: ٥٢ رقم ٨٦، والرجال: ٢٤٢ رقم ٣٠، ابن داود / الرجال: ق٢/٥ رقم ٣٩، العلامة الحلي / خلاصة الاقوال: ٢٠٣ رقم ١٣، ابوعلي الحائري / منتهى المقال: ٤٢، التفريشي / نقد الرجال: ٣١ رقم ١٤٣، المامقاني / تنقيح المقال: ٨٥/١ رقم٤٨٧، الخوئي/ معجم رجال الحديث: ٢٨١/٢ رقم ٨٦٩.

(٣) محفوظ / مقدمة اصول الكافي: ١٥، والمظفر / شرح اصول الكافي: ٢٢/١.

ترجمة (ابو العباس الرزاز)[١] بان الكليني اطلق عبارة (ابو العباس الكوفي) في مورد واحد، وهذا الاطلاق مشترك بين الرزاز وصاحب العنوان.

٢٥ ـ احمد بن محمد بن عبد الله:

لم اظفر بترجمة له في سائر كتب الرجال، فهو من المجاهيل، وقال السيد الخوئي باتحاده مع احمد بن محمد بن عبد الله بن مروان الانباري[٢]، والانباري من اصحاب الامامين الجواد (ت / ٢٢٠هـ)، والهادي (ت / ٢٥٤هـ) عليهما السلام، كما يظهر من روايته في باب الاشارة والنص على ابي محمد عليه السلام في اصول الكافي[٣]، وهو من المنسيين الذين لم تذكرهم كتب الرجال، ولهذا عده الشيخ المامقاني من المجاهيل[٤].

واحمد بن محمد بن عبد الله (المتحد مع الانباري) روى عن الامام الرضا (ت / ٢٠٣هـ) عليه السلام[٥]، بينما روى الكليني عن صاحب العنوان عن شيخه احمد بن ابي عبد الله (البرقي) (ت / ٢٧٤ أو ٢٨٠هـ)[٦] كما في المورد الآتي، وهذا مايفرض احد احتمالين:

الاول: ان احمد بن محمد بن عبد الله اثنان: احدهما صاحب العنوان، والآخر هوالمتحد مع الانباري، بقرينة رواية الاول عن البرقي، والثاني عن الامام الرضا عليه السلام، وما بينهما اكثر من سبعين عاماً.

الثاني: ان يكون سند الكافي ـ مع القول بعدم التعدد ـ معكوساً، اي تكون رواية

---

(١) سبقت ترجمته في هذا الفصل برقم الترجمة / ١٤، والمورد المشترك بينهما هو في: فروع الكافي، ج٤/ كتاب الصيام: ١٧٤/٧٥/٢٣.

(٢) الخوئي / معجم رجال الحديث: ٢٨٧/٢ رقم ٨٧٦.

(٣) الكليني / اصول الكافي: ١: ٢٦٢ حديث/٥.

(٤) المامقاني / تنقيح المقال: ٨٨/١ رقم ٥١٤.

(٥) الكليني / فروع الكافي، ج٥/ كتاب النكاح: ٣٣٥/١٦/٣.

(٦) سبقت ترجمته في هذا الفصل برقم الترجمة / ١٩.

الكليني، عن شيخه البرقي، عن احمد بن محمد بن عبد الله. والّا لزم الاول فيكون من مشايخ ثقة الاسلام حيث روى عنه في مورد واحد فقط بلاواسطة وذلك في:

ج٣/ كتاب الزكاة: ٥٠١/١/١٥.

٢٦ ـ احمد بن محمد بن علي:

لم اجد ـ في حدود تتبعي ـ من وثقه، او جرحه من علماء الرجال، فضلا عن ترجمته، الا عند السيد الخوئي فقد ذكره عريا عن المدح او القدح مشيراً الىٰ رواية الكليني عنه[1] علما بانه ورد في مورد واحد فقط هو:

ج٤/ كتاب الصيام: ٦٨/٣/٣، وقد يكون المقصود من صاحب العنوان هو: احمد بن محمد بن علي بن عمرو بن رياح الواقفي الثقة، وهو من شيوخ (احمد بن محمد الزراري ـ تلميذ الكليني)، كما يبدو من ذكر الطوسي طريقه اليه عند ترجمته[2].

٢٧ ـ احمد بن محمد بن عيسى:

هو احمد بن محمد بن عيسى بن عبد الله بن سعد بن مالك الاشعري القمي، يكنى ابا جعفر، وثقه النجاشي قائلا: «وابو جعفر ـ رحمه الله ـ شيخ القميين، ووجيههم، وفقيههم غير مدافع» وعده ممن لقي الائمة الرضا والجواد والهادي عليهم السلام[3]، ووثقه الطوسي، وابن داود، والعلامة، وغيرهم من المتأخرين[4] وذكر له ابن النديم ثلا ثة كتب[5] ويبدو انه من الشيوخ المعمرين قال الخوئي «... فانه حضر

---

(١) الخوئي / معجم رجال الحديث: ٢٩٧/٢ رقم ٨٨٣.

(٢) الطوسي / الفهرست: ٥٠/ رقم ٨٢.

(٣) النجاشي / الرجال: ٥٩.

(٤) الطوسي / الفهرست: ٤٨ رقم ٧٥، ابن داود / الرجال: ق١/٤٤ رقم ١٣١، العلامة / الرجال: ١٣ رقم ١٤ وخلاصة الاقوال: ٨، الحر العاملي / وسائل الشيعة: ١٣٢/٢٠ رقم ١٠٣ من خاتمة الكتاب، فائدة (١٢)، حسن الصدر / عيون الرجال: ١٥.

(٥) ابن النديم / الفهرست: ٣١٢.

على جنازة احمد بن محمد بن خالد البرقي سنة ٢٨٠»[١] وهو من شيوخ الكليني[٢] وقد روى عنه في تسعة موارد هي:

ج٤/ كتاب الحج: ٤/٤٠/٢٧٩، ٦/٤٠/٢٧٩.

ج٥/ كتاب المعيشة: ٣/١٥٦/٣٠٢، ٣٤/١٥٩/٣١١، كتاب النكاح: ٣/١٦٠/٥٢١.

ج٦/ كتاب الصيد: + ١/١٠/٢١٦، كتاب الاشربة: ٤/٣٤/٤٢٨، كتاب الزي والتجمل والمرؤة: ٢/١٠/٤٥٢.

ج٦/ كتاب الوصايا: ٢/٣٩/٦٨.

٢٨ ـ احمد بن محمد الكوفي:

لم يذكره العلماء بمدح او ذم ـ بحدود ماوقع لدي من كتب التراجم القديمة ـ قال عنه الخوئي: «... احمد بن محمد الكوفي من مشايخ الكليني، وهو مردد بين احمد بن محمد بن سعيد بن عقدة وبين احمد بن محمد العاصمي»[٣]، وكلاهما من الكوفيين الثقات[٤]، وقد ذكر الطوسي: احمد بن محمد الكوفي من اصحاب الامام الكاظم عليه السلام قائلا: «اخو كامل بن محمد»[٥] و هو غير هذا قطعا، وما ذكره الخوئي هو الصحيح لان الكليني ينقل عنه بلاوساطة، **عن ابن جهور**، عن ابيه، عن محمد بن سنان، عن المفضل بن عمر عن ابي عبد الله(ع) كما يظهر من تتبع موارده، ولو كان المقصود منه مصاحب الامام الكاظم لما احتاج الكليني الى مثل هذا السند، يضاف اليه تعذر معاصرته للامام الكاظم المتوفى سنة ١٨٣هـ عليه السلام والكليني المتوفى

---

(١) الخوئي / معجم رجال الحديث: ٢/٣٢٤.

(٢) محفوظ / مقدمة اصول الكافي: ١/١٥، المظفر / شرح اصول الكافي: ١/٢٢.

(٣) الخوئي / معجم رجال الحديث: ٢/٣٤٦.

(٤) ظ: مضت ترجمة ابن عقدة: ص٢٧٦ رقم ٢٤ والعاصمي: ص٢٥٨ رقم ١٦ من هذا الفصل.

(٥) الطوسي / الرجال: ٣٤٣ رقم ١٧.

سنة ٣٢٩هـ، وقد كانت موارد الكليني عنه في احد عشر موضعا هي:

ج٣/ كتاب الجنائز: ١٤٧/٢١/٣، ٢١٧/٧٩/٦، ٢٢٩/٨٥/١٠.

ج٥/ كتاب الجهاد: ٣٥/١٣/٣، ٤٢/١٥/٥، ٥١/٢٣/١.

ج٦/ كتاب الاطعمة: ٣٣٩/٨٩/٢، كتاب الزي والتجمل والمرؤة: ٤٦٤/١٧/١٥.

ج٧/ كتاب الحدود: ١٩٥/١٥/٦، كتاب الديات: ٣٥٧/١٧/٥، ٣٦٨/٥٥/٩.

٢٩ ـ احمد بن مهران:

اختلف العلماء في توثيقه فبين قائل بتضعيفه أو مائل لتوثيقه، قال العلامة الحلي في الخلاصة: «قال ابن الغضائري: انه ضعيف»[١]، وقد نقل هذه العبارة جمع من المتأخرين منهم: التفريشي والخوئي[٢].

ووثقه ابوعلي الحائري بعد ان بين انه استاذ الكليني فقال: «لاريب ان ثقة الاسلام اعرف بحاله من الغضائري البعيد العهد»[٣]، وقال المامقاني: «... قد تأملنا فوجدنا ان الكليني(ره) لمعاشرته معه وتلمذه على يده اعرف بحاله، فأكثاره الرواية عنه يورثنا الوثوق به، وكثرة تضعيفات ابن الغضائري في غير محالها سلبتنا الوثوق بتضعيفه فالاولى عد روايته من الحسن»[٤].

هذا وقد ترحم الكليني عليه في اكثر من موضع[٥]، وبلغت موارده عنه اربعة موارد

(١) العلامة الحلي / الخلاصة: ٢٠٥ رقم ٢٢.

(٢) التفريشي / نقد الرجال: ٣٥ رقم ١٧٩، والخوئي / معجم رجال الحديث: ٣٥٧/٢ رقم ٩٨٦.

(٣) ابوعلي الحائري / منتهى المقال: ٤٦.

(٤) المامقاني / تنقيح المقال: ٩٨/١.

(٥) اصول الكافي: ٤٢٤/١ كتاب الحجة ح٦٠ باب نكت التنزيل، ح٣ ص٤٥٨، باب مولد الزهراء(ع) ح٧ ص٤٨٤، باب مولد الكاظم(ع) حيث ترحم عليه بعبارة (رحمه الله) في هذه المواضع الثلاثة من كتاب الحجة.

في فروع الكافي وهي:

ج٣/ كتاب الجنائز: ٢١٠/٧٤/٦.

ج٤/ كتاب الحج: ٢٢٩/١٧/٣.

ج٦/ كتاب العقيقة: ٥٥/١/٣.

ج٧/ كتاب الحدود: ١٧٤/١/٢.

٣٠ ـ اسحاق بن عمار:

هو اسحاق بن عمار بن حيان مولى بني تغلب ابو يعقوب الصيرفي الساباطي، عده البرقي من اصحاب الامامين الصادق والكاظم عليهما السلام[١]، وقال النجاشي عنه: «شيخ من اصحابنا ثقة»[٢]، وعده الطوسي في الرجال من اصحاب الصادق عليه السلام[٣]، وقال في الفهرست: «... له اصل، وكان فطحيا الا انه ثقة واصله معتمد عليه»[٤]، ووثقه ابن داود، والعلامة، وابن شهر اشوب[٥].

ويبدو ان الكليني قد نقل عن اصله المشار اليه وذلك في مورد واحد هو:

ج٧/ كتاب الايمان والنذور والكفارات: ٤٤٣/٢/١٢.

٣١ ـ بكر بن محمد:

هو «بكر بن محمد بن عبد الرحمن بن نعيم الازدي الغامدي، ابو محمد، وجه في هذه الطائفة من بيت جليل بالكوفة... وكان ثقة، وعمر عمرا طويلا، له

(١) البرقي / الرجال: ٢٨ و ٤٧.

(٢) النجاشي / الرجال: ٥١.

(٣) الطوسي / الرجال: ١٤٩ رقم ١٣٥.

(٤) الطوسي / الفهرست: ٣٩ رقم ٥٢.

(٥) ابن داود / الرجال: ق١/٥٢ رقم ١٦١، ق٢/٤٢٦، العلامة الحلي / الخلاصة: ٢٠٠ رقم١، ابن شهر اشوب / معالم العلماء: ٢٢.

كتـاب»[١]، عده الـبرقي من اصـحاب مـوسى بـن جعفـر عليهما السـلام الذين ادركوا الامـام الصادق عليـه السلام[٢]، وعـده الطـوسي تارة مـن اصـحاب الصـادق عـليه السلام واخـرى من اصحـاب الكـاظم علـيه السلام وثالثـة من اصحاب الرضـا عليه السلام ورابعـة ممن لم يروعـن الائمة عليهم السـلام[٣] وهذا سهـو مـن قلمـه، وقال في الفهرست: «لـه اصل»[٤]، وثقه القدامى والمتأخرون[٥] وهو على ما يتضح من ترجمته بعيد عن زمن الكليني مما يرجح روايته عن اصله المذكور سابقاً، وذلك في موضع واحد فقط من موارده في الفروع وهو: ج٦/ كتاب العتق والتدبير والكتابة: ١٩٩/٨/٤.

٣٢ ـ جعفر بن محمد:

ورد بهذا الاسم عدد كـبير مـن الـرواة في المصـادر الرجاليـة، والمقصـود مـنه على مايظهر في كثير من اسانـيد الكافي هو جعفر بن محمد الاشعري الراوي عن عبد الله بن ميـمون القداح، وروى عنـه الكليني بتوسط سهـل بن زياد الادمي الرازي[٦]، واحمد بن محمد بن خالد الـبرقي (ت/٢٧٤هـ أو ٢٨٠هـ)[٧] وقد قال بعض العلماء[٨] باتحاد جعفر بن محمد الاشـعري مع جعفر بن محمد بن عبيد الله الذي ذكره الطوسي من دون

---

(١) النجاشي / الرجال: ٧٨.

(٢) البرقي / الرجال: ٤٨.

(٣) الطوسي / الرجال: ١٥٧ رقم ٣٨ و ٣٤٤ رقم١ و+ ٣٧ رقم١ و ٤٥٧ رقم٤.

(٤) الطوسي /الفهرست: ٦٤ رقم ١٢٦.

(٥) الكشي / الرجال / ٥٩٢ رقـم ١١٠٧، ابن داود / الرجال: ق١/٧٣ رقم ٢٦٠، الـعلامة / الرجال: ٢٦ رقم١، التفريشـي / نقد الرجال: ٤٥ رقم ٢٧، الحر العاملي / الوسائل: ١٤٧/٢٠ رقم ١٩٣ من الخاتمة، الاردبـيلي / جـامع الرواة: ١٢٨/١، ابو علي الحائري / مـنتهى المقال: ٢٧، المامقـاني / تـنقيح المقال: ١٧٩/١ رقم ١٣٧٤، الخوئي / معجم رجال الحديث / ٣٤٦/٣ رقم ١٨٦٧.

(٦ و ٧) ينظر ترجمة سهل رقم ٥١ والبرقي رقم ١٩ من فصل الموارد، وستأتي الاشارة الى روايتها عنه..

(٨) ابو علي الحائري في منتهى المقـال: ٧٩، والمامقـاني في تنقيـح المقال: ٢٢٢/١ رقـم ١٧٧٧، والخوئي / في معجمه ١٠٠/٤ رقم ٢٢٣٨.

قدح او مدح، قائلا: «له كتاب»[١] ثم بين طريقه اليه، وتابعه على ذلك ابن داود وغيره من المتأخرين[٢]، وعلى اية حال فالرجل ممن لم اعثر له على توثيق او تجريح الا ماورد عن الوحيد البهباني في تعليقته بما يشعر بتوثيقه والاطمئنان اليه[٣] وهو من اشياخ مشايخ الكليني كما يبدو في رواية سهل والبرقي عنه[٤] مما يحتمل معه اطلاع الكليني على كتابه وروايته منه في مورد واحد من موارده في الفروع وذلك في:

ج٥/ كتاب النكاح: ٢/١٣٩/٩٤٥.

٣٣ ـ حبيب بن الحسن:

وحبيب هذا لم اجد له ذكراً في كتب الرجال الا عند المامقاني و الخوئي بما لايجدي نفعا في توثيقه او تضعيفه، وقد صرح المامقاني بذلك قائلا: «لم اقف فيه الا على رواية الكليني عنه»[٥] وقد كانت موارد الكليني عنه في موضعين هما: ج٧/ كتاب الحدود: ٤ و ٥/ ٣٩/٢٢٩.

٣٤ ـ حريز:

قال النجاشي هو: «حريز بن عبد الله السجستاني، ابو محمد الازدي من اهل الكوفة، اكثر السفر والتجارة الى سجستان فعرف بها... له كتاب الصلاة كبير، وآخر الطف منه، وله كتاب النوادر»[٦]. ووثقه الطوسي وعد له اربعة كتب، قال عنها:

---

(١) الطوسي / الفهرست: ٦٨ رقم ١٥٠.

(٢) ابن داود / الرجال: ق١/٨٨ رقم ٣٢٥، التفريشي / نقد الرجال ٧٣ رقم ٧٧.

(٣) الوحيد البهباني / تعليقة الوحيد على منهج المقال للاسترابادي: ٨٥.

(٤) روى سهل بن زياد عنه في عدة مواضع منها: ج٥/ كتاب المعيشة: ٦/٦٤/١٦٥، كتاب النكاح: ٢/٤٣/٣٦٨، و روى البرقي عنه ج٥/ كتاب المعيشة: ٣٧/١٥٩/٣١٢ وغيرها من الكافي.

(٥) المامقاني / تنقيح المقال: ١/٢٥٢ رقم ٢١٨٠، وينظر، الخوئي / معجم رجال الحديث: ٤/٢٢٦ رقم ٢٥٦٣.

(٦) النجاشي / الرجال: ١٠٥، وابن النديم / الفهرست: ٣١١.

«تعد كلها في الاصول»[١]، وعده في الرجال من اصحاب الامام الصادق[٢] كما وثقه العلاّمة وابن داود[٣].

وحريز هذا ممن لم يعاصره الكليني للبعد الزمني بينهما، وليس ببعيد اطلاعه على كتبه واخذه عنها، اربعة موارد لاغير وهي:

ج٣/ كتاب الزكاة: ٢/٥/٥١٠، ٣ و٤/٣٥/٥٥٣، ٢/٤٦/٥٦٧.

٣٥ ـ الحسن:

ذكره الكليني بهذا العنوان في مورد واحد فقط من فروع الكافي وهو: ج٧/ كتاب المواريث: +٦/٧١/١٧٠، وذلك بعد روايته عن: «حميد بن زياد، عن الحسن بن محمد، عن صفوان، عن عبد الرحمن بن الحجاج، عمن حدثه، عن ابي عبدالله عليه السلام قال: مات مولى لحمزة بن عبد المطلب فدفع رسول الله صلى الله عليه وآله ميراثه الى ابنة حمزة»[٤] فعقب الكليني الحديث المذكور، بقوله: «قال الحسن: ـفهذه الرواية تدل.. الخ» فاستدل باجتهاد الحسن المتكئ على الرواية المذكورة بان المرأة ترث الولاء، ويحتمل ان يكون الحسن هذا هو الحسن بن محمد المذكور في السند السابق، والظاهر هو الحسن بن محمد بن سماعة الواقفي الثقة، بقرينة رواية حميد بن زياد عنه، كما سيأتي الحديث عنه في ترجمته.

٣٦ ـ الحسن بن علي العلوي:

لم اجد له ترجمة في كتب الرجال الا عند الخوئي، حيث قال عنه: «روى عن

---

(١) الطوسي / الفهرست: ٨٨ رقم ٢٥٠.

(٢) الطوسي / الرجال: ١٨١ رقم ٢٧٥.

(٣) العلامة / الرجال: ٦٣ رقم٤، ابن داود / الرجال: ق١/١٠٢ رقم ٣٨٨.

(٤) الكليني / فروع الكافي: ج٧/ كتاب المواريث: ٦/٧١/١٧٠.

صاحب الدار عليه السلام»[١] وهو من اشياخ الكليني كما يظهر من رواية الطوسي عن محمد بن يعقوب عنه[٢] وقد احتمل الخوئي اتحاده مع الحسن بن علي بن الحسن الدينوري العلوي[٣] وهو من مشايخ والد الصدوق المتوفى سنة ٣٢٩هـ[٤] هذا وقد كانت موارد الكليني عنه في موضعين هما:

ج٣/ كتاب الطهارة: ٦/٤٠/٦٢، كتاب الصلاة: ٦/٤٨/٣٦٩.

٣٧ ـ الحسن بن علي الهاشمي:

لم اعثر على توثيق او تجريح له في كتب التراجم، وهو من مشايخ الكليني، فقد روى الطوسي في التهذيب عن محمد بن يعقوب عنه[٥]، وكذلك في الاستبصار وردت رواية الكليني عنه ايضا[٦] واقتصرت روايات الكليني عنه في اربعة موارد من الفروع وهي:

ج٤/ كتاب الصيام: ٤ و ٥/٦١/١٤٦، ٦ و ٧/٦١/١٤٧.

٣٨ ـ الحسن بن محمد:

ورد هذا العنوان في مورد واحد من موارد الشيخ الكليني هو: ج٥/ كتاب المعيشة: ٥/١٨/٩٢. وقد احصيت رواياته في كتب الحديث فبلغت مائة وعشرة موارد[٦] ولما كان هذا الاسم هو لعدة رواة، فقد قال عنه الخوئي: «ان الحسن بن

---

(١) الخوئي / معجم رجال الحديث: ٥/٦٩/ رقم ٣٠٢٠.

الطوسي / التهذيب: ج٣ حديث ٧٢٦، وينظر: الخوئي / معجم رجال الحديث: ١٨/٤٤٥ (طبقات الرواة ـ محمد بن يعقوب).

(٢) الخوئي / معجم رجال الحديث: ٥/٣١ رقم ٢٩٥٠، ٥/٦٩ رقم ٣٠٢٠.

(٣) اغابزرك / طبقات اعلام الشيعة ـ القرن الرابع ـ ٩٣.

(٤) الطوسي / تهذيب الاخبار٤: ٣٠١ الاحاديث: ٩١٠ و٩١١ و٩١٢.

(٥) الطوسي / الاستبصار ٢: ١٣٤ و ١٣٥ الاحاديث: ٤٤١ و ٤٤٢ و ٤٤٣.

(٦) الخوئي / معجم رجال الحديث: ٥/١٠٧ رقم ٣٠٧٣.

محمد، في اسناد هذه الروايات، هو الحسن بن محمد بن سماعة فيما اذا كان الراوي عنه حميد بن زياد، او من هو في طبقته، والا فهو مشترك والتمييز انما هو بالراوي والمروي عنه»[١].

اقول: ان الراوي عنه محمد بن يعقوب والذي روى عنه الحسن هو محمد بن احمد النهدي، وبعد تتبع موارد الحسن بن محمدبن سماعة، مع موارد خمسة وستين راويا بأسم الحسن بن محمد[٢] لم اجد واحدا منهم روى عن محمدبن احمد النهدي سوى ابن سماعة، وهذا مايجعل المورد المذكور مأخوذا عن ابن سماعة لاعن غيره ممن تسموا بأسم الحسن بن محمد.

٣٩ ـ الحسن بن محمد بن سماعة:

قال النجاشي: «الحسن بن محمد بن سماعة ابو محمد الكندي الصيرفي، من شيوخ الواقفة، كثير الحديث، فقيه، ثقه، وكان يتعاند في الوقف ويتعصب»[٣]. وقال الطوسي: «الحسن بن محمد بن سماعة الكوفي، واقفي المذهب، الا انه جيد التصانيف، نقي الفقه، حسن الانتقاد، وله ثلاثون كتاباً... ومات ابن سماعة سنة ثلاث وستين ومائتين»[٤] وعده في الرجال من اصحاب الكاظم عليه السلام[٥]. وثقه العلماء القدامى والمتأخرون على نحو قولي النجاشي والطوسي[٦].

ويظهر من سنة وفاة ابن سماعة انها حصلت بعد وفاة الامام العسكري عليه

(١) م . ن: ١١٧/٥ رقم ٣١٠٦.

(٢) الخوئي / معجم رجال الحديث: ١٠٧/٥ ـ ١٣٩ الارقام من ٣٠٧٣ الى ٣١٤٠.

(٣) النجاشي / الرجال: ٢٩.

(٤) الطوسي / الفهرست: ٧٧ رقم ١٩٣ والرجال: ٣٤٨ رقم ٢٤.

(٥) الطوسي / الرجال: ٣٤٨ رقم ٢٤.

(٦) العلامة الحلي / الخلاصة: ٢١٢ رقم٢، ابن داود / الرجال: ق٤٤٢/٢ رقم ١٢٨، التفريشي / نقد الرجال: ٩٨ رقم ١٤٩، الحر العاملي / الوسائل: ١٧٠/٢٠ رقم ٣٣٤ من الخاتمة، الاردبيلي / جامع الرواة: ٢٢٥/١.

السلام، وقد ترجح لدينا ان الكليني ادرك بعضا من حياة الامام العسكري عليه السلام[1]، فيكون والحال هذه قد ادرك شيخه ابن سماعة واخذ عنه في فجر حياته، او من احد كتبه مورده الوحيد وهو:

ج٦/ كتاب الطلاق: +٨٨/٢٦/٩.

٤٠ ـ الحسين بن الحسن الهاشمي:

هو الحسين بن الحسن الحسيني الاسود الهاشمي العلوي الرازي، فاضل، يكنى ابا عبد الله، وهو من اشياخ الكليني وقد ترحم عليه[2] وقد ورد في كتب التراجم تارة بالعنوان المذكور واخرى بأسم الحسين بن الحسن العلوي، وثالثة بأسم الحسين بن الحسن الحسيني الاسود، وهو واحد في الجميع، وقد ترجم له الخوئي بهذه الاسماء الثلاثة مشيرا الى اتحاده فيها[3] وكانت موارد الكليني عنه في ثلاثة مواضع هي:

ج٥/ كتاب المعيشة: ١٠٩/٣١/١، كتاب النكاح: ٣٤٥/٢٢/٥.

ج٧/ كتاب الطلاق: ١٠٩/٢٣/١.

٤١ ـ الحسين بن سعيد:

هو الحسين بن سعيد بن حماد بن سعيد بن مهران الاهوازي، من موالي علي بن الحسين السجاد عليهما السلام، ومن اصحاب الرضا والجواد والهادي عليهم السلام، واحد الرواة عنهم، سكن الكوفة، ثم انتقل الى الاهواز، وتحول الى قم، وتوفي فيها، له ثلاثون كتابا[4]. قال ابن النديم عنه وعن اخيه الحسن بن سعيد: «اوسع اهل

---

(١) ينظر: الباب الاول / الفصل الثاني / مبحث ولادته ص٧٥.

(٢) الكليني / اصول الكافي، كتاب الحجة، باب مولد علي بن الحسين(ع)، ج١/٤٦٦ حديث (١).

(٣) الخوئي / معجم رجال الحديث: ٥/٢٢٤ رقم ٣٣٦٥.

(٤) الطوسي / الفهرست: ٨٣ رقم ٢٣١.

زمانها علما بالفقه والا ثار والمناقب»[١]، وعده البرقي من اصحاب الرضا والجواد عليهما السلام[٢]، وكذلك الطوسي وجعل معهما الامام الهادي عليه السلام[٣] وثقه القدماء كالنجاشي، والطوسي، والعلامة، وابن داود[٤] وغيرهم من المتأخرين[٥] وقد روى الكليني عنه في مورد واحد هو:

ج٣/ كتاب الصلاة: + ٤٤٣/٨٤/٤، ولعله اخذ هذا المورد من احد كتبه الثلاثين.

٤٢ ـ الحسين بن المختار:

هو الحسين بن المختار ابو عبد الله القلانسي، كوفي من بجيلة يكنى ابا محمد[٦]، عده المفيد من ثقات اصحاب الكاظم عليه السلام[٧] وعده البرقي من اصحاب الصادق عليه السلام[٨]، وذكره الطوسي في اصحاب الصادق والكاظم عليهما السلام مع وصفه بالواقفي[٩]، وقال: «له كتاب»[١٠]. وضعفه العلامة وابن داود[١١]، ووثقه

---

(١) ابن النديم / الفهرست: ٣١٠.

(٢) البرقي / الرجال: ٥٤ و ٥٦.

(٣) الطوسي / الرجال: ٣٧٢ رقم ١٧ و ٣٩٩ رقم ١ و ٤١٢ رقم ٦.

(٤) النجاشي / الرجال: ٤٢، الطوسي / الفهرست: ٨٣ رقم ٢٣١، العلامة / الرجال: ٤٩ رقم٤، ابن داود / الرجال: ق١/١٢٤ رقم ٤٧٣.

(٥) ينظر: الحر العاملي / الوسائل: ١٧٥/٢٠ رقم ٣٦٤ من الخاتمة، والاردبيلي / جامع الرواة: ٢٤٠/١، والخوئي / معجم رجال الحديث: ٢٤٨/٥ رقم ٣٤١٦.

(٦) النجاشي / الرجال: ٤٠.

(٧) المفيد / الارشاد: ٢٨٥.

(٨) البرقي / الرجال: ٢٦.

(٩) الطوسي / الرجال: ١٦٩ رقم ٦٨ و ٣٤٦ رقم ٣.

(١٠) الطوسي / الفهرست: ٨٠ رقم ٢٠٦.

(١١) العلامة / الخلاصة: ٢١٥ رقم(١)، ابن داود / الرجال: ق١/١٢٧ رقم ٤٨٩ وق٢/٤٤٦ رقم ١٤٦.

الحر العاملي والخوئي[1] وقد ورد ذكره في مورد واحد من موارد الكافي تعقيبا على حديث سابق، وذلك في ج٣/ كتاب الجنائز: + ١٥١/٢٣/٥، والظاهر اطلاع الكليني على كتابه المذكور ونقل هذا المورد عنه لانتفاء المعاصرة بينهما.

٤٣ ـ حماد:

احتل هذا العنوان اثني عشر موردا من موارد الكليني في فروع الكافي، ولم اجد لهذا الاسم مستقلا ذكرا في كتب الرجال، الا عند الخوئي الذي قال عنه: «حماد هذا مشترك بين حماد بن عثمان وحماد بن عيسى»[2] وكلاهما ثقة وهما من اصحاب الصادق والكاظم والرضا عليهم السلام[3]، اما موارد الكليني عنه فهي:

ج٣/ كتاب الطهارة: ٥٧/٣٧/٢، كتاب الجنائز: ١٧٩/٥٠/٥، كتاب الصلاة: ٢٧٢/٣/٤، ٢٧٢/٣/٥، ٣٥٢/٤٠/٥، ٣٥٨/٤٣/٣، ٣٧٢/٤٩/٦، ٤١٨/٦٧/٩، ٤٦٤/٩٠/٣.

ج٤/ كتاب الصيام: ٧٦/٦/٢.

ج٥/ كتاب المعيشة: ٢٧٩/١٣٧/٤، كتاب النكاح: ٣٧٦/٤٥/٦. والظاهر اخذ هذه الموارد من كتاب ابن عثمان او ابن عيسى لعدم المعاصرة.

٤٤ ـ حماد بن عيسى:

هو حماد بن عيسى ابو محمد الجهني مولى، وقيل عربي من اهل الكوفة وسكن البصرة، قال النجاشي بعد ان ذكره بهذا الاسم: «وكان ثقة في حديثه صدوقا»[4]

---

(١) الحر العاملي / الوسائل: ١٧٨/٢٠ رقم ٣٨٩ من الخاتمة، الخوئي / معجم رجال الحديث: ٨٧/٦ ـ ٨٨ رقم ٣٦٤٤.

(٢) الخوئي / معجم رجال الحديث: ١٩٩/٦.

(٣) ابن داود / الرجال: ق١٣٢/١ رقم ٥١٢ و ٥١٣.

(٤) النجاشي / الرجال: ١٠٣.

وهو من اصحاب الصادق والكاظم والرضا عليهم السلام[١] وثقه الطوسي والعلامة وابن داود[٢]، ومات حماد بن عيسى غريقا حيث ذهب به السيل في طريق مكة بالجحفة سنة ٢٠٩ أو ٢٠٨هـ، وقد عاش نيفا وتسعين سنة[٣]، وهذا يدل على عدم معاصرة الكليني له مما يحتمل نقله موارده العشرة التالية عن كتبه، لاسيا كتاب الزكاة الذي ذكره مترجموه، بقرينة كون اغلب روايات الكليني عنه محصورة بموضوع الزكاة، وهي:

ج٣/ كتاب الطهارة: ٢/٣٩/٦٠، كتاب الزكاة: ٨/١٠/٥١٨، ٩/١٢/٥٢٤، ٥/١٧/٥٣١، ٢/٢٢/٥٣٨، ٤ و ٥/٢٣/٥٤١، ٣/٢٨/٥٤٦، ٢/٣٥/٥٥٣.

ج٤/ كتاب النكاح: ٢/١٩٦/٥١٦، ومع احتمال كون حماد السابق هو حماد بن عيسى فستكون موارد الكليني عن ابن عيسى المذكور هي مجموع ماذكر للاثنين.

٤٥ ـ حمران:

هو حمران بن اعين الشيباني، مولاهم يكنى ابا الحسن ـ وقيل: ابوحمزة[٤] عدّه البرقي من اصحاب الامامين الباقر والصادق عليهما السلام[٥]، وعدّه الطوسي من وكلاء الباقر عليه السلام الممدوحين[٦]، وذكر ابن النديم، انه اخو زرارة بن اعين، وكان نحويا من اصحاب الباقر عليه السلام[٧]، وقد وردت بحقه اخبار كثيرة تدل

(١) البرقي / الرجال: ٢١ و٤٨ و٥٣، الطوسي / الرجال: ١٧٤ رقم ١٥٢ و ٣٤٦ رقم١ ولم يذكره في اصحاب الرضا(ع).

(٢ و٣) الطوسي / الفهرست: ٨٦ رقم ٢٤٢، والرجال: ٣٤٦ رقم١، العلامة / الرجال: ٥٦، ابن داود / الرجال: ق١/٨٤ رقم ٥٢٣.

(٤) الطوسي / الرجال: ١٧٤ رقم ١٥٢.

(٥) البرقي / الرجال: ١٤ و١٦.

(٦) الطوسي / الغيبة: ٢٠٩.

(٧) ابن النديم / الفهرست: ٣٠٨.

على مدحه وتعظيمه[١]. وقال ابن داود عنه: «ممدوح معظم»[٢]. كان معروفا بعلم الكلام في عصره، ويعد من طبقة التابعين، توفي في اواسط المائة الثانية[٣] ولم يرو الكليني عنه الا في مورد واحد هو:

ج٦/ كتاب الطلاق: + ١٥٣/٧٣/١ ولعله من كتاب له.

٤٦ ـ حميد بن زياد:

هو حميد بن زياد بن حماذ الدهقان، ابو القاسم، كوفي، سكن سوراء وانتقل الى نينوى ـ قرية على العلقمي جنب الحائر الحسيني[٤]، قال عنه الطوسي: «... ثقة كثير التصانيف روى الاصول اكثرها، له كتب كثيرة على عدد كتب الاصول»[٥] وثقه مترجموه كثيرا، وذكروا وفاته بسنة ٣١٠هـ[٦] وهو من اشياخ الكليني[٧] وقد اكثر الرواية عنه في مائتين واثنين وسبعين موردا، اختصر اسمه في بعض الموارد، والمراد منه هو ابن زياد قطعاً، وذلك لاتحاد الراوي والمروي عنه في تلك الموارد القليلة مع الراوي والمروي عنه في سائر موارده الاخرىٰ في فروع الكافي، وقد وزع الكليني موارده عن حميد بن زياد على عنوانين هما:

---

(١) الكشي / الرجال: ١٧٩ رقم ٣١٢، العلامة / الرجال: ٦٣ رقم ٥.

(٢) ابن داود / الرجال: ق١/١٣٤ رقم ٥١٨.

(٣) محسن الامين / اعيان الشيعة: ٢/١٠.

(٤) النجاشي / الرجال: ٩٤.

(٥) الطوسي / الفهرست: ٨٥ رقم ٢٣٩.

(٦) العلامة / الرجال: ٥٩ رقم / ٢، ابن داود / الرجال: ق١/٨٦ رقم ٥٣٦، ابن شهر آشوب / معالم العلماء: ٣٧، التفريشي / نقد الرجال: ١٢٥ رقم / ٥، الحر العاملي / الوسائل: ٢٠/١٨٤ رقم ٤٢٤ من الخاتمة، ابوعلي الحائري / منتهى المقال: ١٢٢، الاردبيلي / جامع الرواة: ١/٢٨٤، المامقاني / تنقيح المقال: ١/٣٧٨ رقم ٣٩٠٤، اغابزرك / طبقات اعلام الشيعة ـ القرن الرابع ـ: ١٢٥، الخوئي/معجم رجال الحديث: ٦/٢٨٧ رقم ٤٠٨٢.

(٧) الطريحي / جامع المقال: ١٩٤، محفوظ / مقدمة اصول الكافي: ١٦، المظفر / شرح اصول الكافي: ٢٢.

آ ـ حميد (مطلقا): ستة موارد.

ب ـ حميد بن زياد: مائتان وستة وستون مورداً.

٤٧ ـ حنان بن سدير:

قال النجاشي: «حنان بن سدير بن حكيم بن صهيب ابوالفضل الصيرفي، كوفي، روى عن ابي عبد الله وابي الحسن عليهما السلام، له كتاب في صفة الجنة والنار»[(١)]، عده البرقي من اصحاب الامامين الصادق والكاظم عليهما السلام[(٢)]، اختلفوا في توثيقه، قال الطوسي: «حنان بن سدير، له كتاب وهو ثقة رحمه الله»[(٣)] ووثقه ابن شهر اشوب[(٤)]. بينما توقف العلامة في روايته[(٥)]، وعده ابن داود من اصناف الضعفاء من الواقفة[(٦)] روى عنه الحسن بن محبوب المتوفى سنة ٢٢٤هـ[(٧)] مما يدل عدم معاصرة الكليني له مما يرجح نقله عن كتابه وذلك في مورد واحد فقط هو:

ج٦/كتاب الصيد: ٨/١٢/٢٢٠.

٤٨ ـ زرارة:

هو زرارة بن اعين بن سنسن من بني شيبان، وزرارة لقب له، وأسمه عبد ربه، يكنى ابا الحسن وابا علي ايضا[(٨)]. عده البرقي والطوسي من اصحاب الباقر والصادق

---

(١) النجاشي / الرجال: ١٠٦.

(٢) البرقي / الرجال: ٤٦ و ٤٨.

(٣) الطوسي / الفهرست: ٨٩ رقم ٢٥٦.

(٤) ابن شهر آشوب / معالم العلماء: ٣٨.

(٥) العلامة / الخلاصة: ٢١٨ رقم ٢.

(٦) ابن داود / الرجال: ق٢/٥٣٠.

(٧) الصدوق / من لايحضره الفقيه ٣: ٢١٢ ح٩٨٧، الطوسي / تهذيب الاخبار ٢: ١٧ ح٤٨، الاستبصار ٤: ١٨٤ ح٦٩٢.

(٨) النجاشي / الرجال: ١٢٥، الطوسي / الفهرست: ١٠٠ رقم ٣١٤.

والكاظم عليهم السلام[(١)] ووثقه القدماء، قال النجاشي: «شيخ اصحابنا في زمانه ومتقدمهم، وكان قاريا فقيها متكلما شاعرا اديبا، قد اجتمعت فيه خلال الفضل والدين صادقا فيما يرويه»[(٢)]، وقال ابن النديم: «وزارة اكبر رجال الشيعة فقها وحديثا ومعرفة بالكلام والتشيع»[(٣)] وثقه الكشي والطوسي وتابعهما العلامة وابن داود[(٤)]، ومات زرارة سنة (١٥٠هـ)[(٥)] وله عدة مصنفات[(٦)] مما يحتمل معه اخذ الشيخ الكليني عن احد مصنفاته الموردين التاليين:

ج٣/ كتاب الحج: ٢/٢٠/٥٣٤. ج٦/ كتاب الاطعمة: ٨/٦٧/٣١٨.

٤٩ ـ سعد:

روى الكليني بهذا العنوان في موردين هما: ج٣/ كتاب الصلاة: + ٤/٥/٢٧٦، + ٥/٥/٢٧٦، وقد قال الخوئي بعد بيان موارد سعد المذكور من الروايات: «اقول: سعد في اسناد هذه الروايات هو سعد بن عبد الله الا في موارد قليلة يعلم ذلك بقرينة الراوي والمروي عنه»[(٧)] ويبدو ان المقصود من سعد، هو سعد بن عبد الله لاغير وذلك لسببين هما:

١ ـ ان سعد بن عبد الله المذكور من اشياخ الكليني[(٨)] فالرواية عنه مباشرة تكون

---

(١) البرقي / الرجال: ١٤ و١٦ و٤٧، الطوسي / الرجال: ١٢٣ رقم ١٦ و٢٠١ رقم ٩٠ و٣٥٠ رقم ١.

(٢) النجاشي / الرجال: ١٢٥.

(٣) ابن النديم / الفهرست: ٣٠٨.

(٤) الكشي / الرجال: ١٣٣ رقم ٢١٠، الطوسي / الرجال: ٣٥٠ رقم١، العلامة / الرجال: ٧٦ رقم ٢، ابن داود / الرجال: ق١/١٥٥ رقم ٦٦٩.

(٥) النجاشي / الرجال: ١٢٥، العلامة / الرجال: ٧٦ رقم ٢.

(٦) الطوسي / الفهرست: ١٠٠ رقم ٣١٤.

(٧) الخوئي / معجم رجال الحديث: ٨/٤٧.

(٨) محفوظ / مقدمة اصول الكافي / ١٦، وقد ذكر الكليني اسمه واسم ابيه صراحة في الاصول وروى عنه بلاواسطة: ظ: الكليني / اصول الكافي: ١/٦٧٤ ح٦.

اولى من الرواية عن غيره.

٢ ـ رواية سعد في المورد الاول عن موسى بن الحسن، وموسى بن الحسن من مشايخ سعد بن عبد الله كما يظهر من روايته عنه في التهذيب[١].

اما روايته في المورد الثاني فهي عن الحسين بن سعيد، ولم نقف على رواية لسعد بن عبد الله عن الحسين بن سعيد في موارده في الكتب الاربعة، الا ماجاء في الاستبصار من رواية سعد بن عبد الله عن الحسين (مطلقا) عن النضر سويد[٢] ويحتمل كون المراد من الحسين هو ابن سعيد، فيكون سعد في المورد المذكور آنفا هو ابن عبد الله، ولكن المعروف عنه انه لايروي عن ابن سعيد بلاواسطة، كما نُبِّهَ عليه[٣] مما يحتمل سقوطها في الموضعين.

وسعد بن عبد الله هو ابن ابي خلف الأشعري القمي ابوالقاسم، قال النجاشي: «هو شيخ هذه الطائفة وفقيهها ووجهها»[٤]، وقال الطوسي: «جليل القدر صاحب تصانيف ذكرناها في الفهرست»[٥]، وعده من اصحاب العسكري عليه السلام قائلا: «... عاصره عليه السلام ولم اعلم انه روى عنه»[٦]، وقال في الفهرست: «جليل القدر واسع الاخبار كثير التصانيف ثقة»[٧]، وقد وثقه العلامة وابن داود وابن شهر اشوب[٨]. وتوفي سعد سنة ٢٩٩ أو ٣٠١هـ[٩].

---

(١) الطوسي / تهذيب الاحكام ٢:٣١٨ ح١٣٠٢، ٣:٣٧ ح١٣١ و ١٣٢.

(٢) الطوسي / الاستبصار: ٢/١٨٢ حديث / ١٠٠١.

(٣) الخوئي / معجم رجال الحديث: ٨/٧٣.

(٤) النجاشي / الرجال: ١٢٦.

(٥) الطوسي / الرجال: ٤٧٥ رقم ٦.

(٦) الطوسي / الرجال: ٤٣١ رقم ٢.

(٧) الطوسي / الفهرست: ١٠١ رقم ٣١٨.

(٨) العلامة / الرجال: ٧٨ رقم ٣، ابن داود / الرجال: ق١/١٦٨ رقم ٦٧١، ابن شهر اشوب / معالم العلماء: ٤٧.

(٩) النجاشي / الرجال: ١٢٦.

٥٠ ـ سماعة:

هو سماعة بن مهران بن عبد الرحمن الحضرمي، مولى عبد بن وائل بن حجر الحضرمي، يكنى ابا ناشرة، وقيل: ابا محمد، قال النجاشي بعد ان بين اسمه على النحو المذكور: «روى عن ابي عبد الله وابي الحسن عليهما السلام، ومات بالمدينة، ثقة ثقة»[١]، وعده البرقي والطوسي من اصحاب الصادق والكاظم عليهما السلام [٢]، وذكره ابن داود في قسم الضعفاء من الواقفة[٣]، ووثقه العلامة الحلي وغيره من المتأخرين[٤]، له كتاب، مات سنة١٤٥هـ في حياة الامام الصادق عليه السلام[٥] وروى الكليني عن سماعة في موردين، ويحتمل اخذهما من كتابه المذكور، وذلك في ج٣/كتاب الزكاة: ٥٢٨/١٦/٤، + ٥٢٨/١٦/٤.

٥١ ـ سهل بن زياد:

هو سهل بن زياد الادمي الرازي، يكنى ابا سعيد، من اصحاب الائمة الجواد والهادي والعسكري عليهم السلام[٦]، اختلفوا في توثيقه، قال النجاشي: «... كان

---

(١) م . ن / ١٨٨.

(٢) البرقي / الرجال: ٤٤ و٤٨، الطوسي / الرجال: ٢١٤ رقم ١٩٦. و ٣٥١ رقم ٤.

(٣) ابن داود / الرجال: ق٢/٤٦٠ رقم ٢٢٠، ق٢/٥٣٠.

(٤) العلامة / الخلاصة: ٢٢٨، التفريشي / نقد الرجال: ١٦٣ / رقم٣ ، الحر العاملي / الوسائل: ٢١٢/٢٠ رقم ٥٥٨، الاردبيلي / جامع الرواة: ٣٨٤/١، الحائري / منتهى المقال: ١٥٧، الخوئي / معجم رجال الحديث: ٣٠٠/٨ رقم ٥٥٤٧.

(٥) التفريشي / نقد الرجال: ٣/١٦٣، الحائري / منتهى المقال: ١٥٧.

(٦) البرقي / الرجال: ٥٨ و ٦٠، الطوسي / الرجال: ٤٠١ رقم ١ و٤١٦ رقم ٤ و ٤٣١ رقم ٢، ابن النديم / الفهرست: ٣١٣.

ضعيفا في الحديث غير معتمد فيه»[١] وضعفه الطوسي تارة[٢] ووثقه اخرى[٣] وعده العلامة وابن داود في قسم الضعفاء واوردا فيه اقوال من سبقهما حوله[٤] اما اكثر المتأخرين فقد استوفوا الاقوال في حقه، واختاروا التوثيق على التضعيف وعدوا روايته من الصحيح[٥]، لاسيا المحدث النوري الذي خصص في مستدركه مساحة واسعة للدفاع عن سهل بن زياد، بين فيها وجوها عديدة ـ لم يسبقه في بعضها احد اليها ـ وقرائن كثيرةً تدل على توثيقه بما لامزيد عليه في كتاب آخر[٦].

وسهل بن زياد من مشايخ الاجازة، وهو شيخ الكليني[٧]، وقد حدث سهل عن نفسه بما يفيد بقائه حيا بعد سنة (٢٥٥هـ)، حيث قال: كتبت الى ابي محمد ـ اي العسكري ـ عليه السلام سنة خمس و خمسين و مائتين: قد اختلف يا سيدى اصحابنا في التوحيد...[٨].

وقد اكثر الكليني من الرواية عنه وذلك في مائة وتسعة وعشرين مورداً، وزعها على عنوانين هما:.

أ ـ سهل: تسعة عشر مورداً.

ب ـ سهل بن زياد: مائة وعشرة موارد.

---

(١) النجاشي / الرجال: ١٣٢، طبع حجر.

(٢) الطوسي / الفهرست: ١٠٦ رقم ٣٤١.

(٣) الطوسي / الرجال: ٤١٦ رقم ٤.

(٤) العلامة / الخلاصة: ٢٢٨ رقم ٢، ابن داود / الرجال: ق٢/٤٦٠ رقم ٢٢١.

(٥) الحر العاملي / الوسائل: ٢٠/٢١٣ رقم ٥٦٨ من الخاتمة، بحر العلوم / الفوائد الرجالية: ٣/٢١، الحائري / منتهى المقال: ١٥٩، المامقاني/ تنقيح المقال: ٢/٧٥ رقم ٥٣٩٦، ونتائج التنقيح: ١/٧١ رقم ٥٣٩٦.

(٦) النوري / مستدرك الوسائل: ٣/٦٧٠ (الفائدة الخامسة من الخاتمة).

(٧) بحر العلوم / الفوائد الرجالية: ٣/٢٣ الحاشية رقم٣، محفوظ / مقدمة اصول الكافي:١٦، المظفر / شرح اصول الكافي: ٢٣.

(٨) الكليني / اصول الكافي: ١/٨٠ من كتاب التوحيد، ذيل الحديث التاسع.

٥٢ ـ السّياري:

هو احمد بن محمد بن سيار، ابوعبد الله، الكاتب البصري، يعرف بالسياري، عده البرقي من اصحاب العسكري عليه السلام[١] وذكره الطوسي في اصحاب الهادي والعسكري عليهما السلام[٢]، وهو ضعيف في كتب التراجم، قال النجاشي: «ضعيف الحديث، فاسد المذهب... مجفوا الرواية كثير المراسيل له كتب»[٣] وضعفه الكشي ايضا[٤] والشيخ الطوسي[٥] وتابعهم على ذلك العلامة وابن داود[٦] وغيرهما من المتأخرين[٧] هذا ولم يذكر احد سنة وفاة السياري، ويحتمل ادراك محمد بن يعقوب له، لانه كان حيا في زمان العسكري عليه السلام المتوفى سنة ٢٦٠هـ على ما ذكره الطوسي آنفا، وعلى آية حال فالشيخ الكليني روى عن السياري في موردين فقط وكلاهما مرسل، فالاول عن السياري عن ابي عبد الله، والثاني عنه، عمن رواه، عن ابي عبد الله وهما:

ج٦/ كتاب الاطعمة: ١٠/٥٠/٣٠٤، ٣/٦٠/٣١٢.

٥٣ ـ صالح بن عقبة:

هو صالح بن عقبة بن قيس بن سمعان بن ابي ربيحه مولى رسول الله(ص)، عده

---

(١) البرقي / الرجال: ٦١.

(٢) الطوسي / الرجال: ٤١١ رقم ٢٣ و ٤٢٧ رقم ٣.

(٣) النجاشي: الرجال: ٥٨.

(٤) الكشي/ الرجال: ٦٠٦ رقم ١١٢٨.

(٥) الطوسي / الفهرست: ٤٧ رقم ٧٠.

(٦) العلامة / الخلاصة: ٢٠٣ رقم ٩، ابن داود / الرجال: ق٢/٤٢٢ رقم ٣٩.

(٧) التفريشي / نقد الرجال: ٣٢ رقم ١٢٦، ابوعلي الحائري / منتهى المقال: ٤٣، المامقاني / تنقيح المقال: ٨٧/١ رقم ٤٨٩، الخوئي / معجم رجال الحديث: ٢٨٩/٢ رقم ٨٧٢ وينظر: ٣٤٣/٢ رقم ٩٤٤ و ١٢٥/٢٣ رقم ١٥٣٤٧:

البرقي من اصحاب الصادق عليه السلام[١]، وذكره الطوسي في اصحاب الصادق والكاظم عليها السلام[٢]. ولم يرد في حقه عن النجاشي والطوسي توثيق او تضعيف [٣] وانحصر ذلك بابن الغضائري حيث نقل عنه العلامة وابن داود غلو الرجل وتذكيبه[٤]، وانكر ذلك عليها المامقاني لعدم الاعتداد بتضعيفات ابن الغضائري[٥]، ووثقه الخوئي قائلا: «... ان نسبة الكتاب الى ابن الغضائري لم تثبت، فالرجل من الثقات»[٦].

وهو ممن لم يعاصره الكليني للبعد الزمني بينهما مما يحتمل النقل من كتابه المذكور في الفهرست[٧] وذلك في موردين هما:

ج٧/ كتاب الديات: ١١/٤٠/٣٤٥، ١٢/٤٠/٣٤٦.

٥٤ ـ صفوان بن يحيى:

هو صفوان بن يحيى ابومحمد البجلي بياع السابري كوفي، عده البرقي ممن ادرك الامام الجواد من اصحاب ابيه الرضا وجده الكاظم عليهم السلام[٨]، وعده الطوسي من اصحابهم عليهم السلام ايضا[٩]؛ ووثقه النجاشي قائلا: «ثقة، ثقة، عين... وقد توكل للرضا وابي جعفر عليها السلام، وسلم مذهبه من الوقف، وكانت له منزلة من

(١) البرقي / الرجال: ٢٧.

(٢) الطوسي / الرجال: ٢٢١ رقم ٤٧ و ٣٥٢ رقم ٢.

(٣) النجاشي / الرجال: ١٤١، الطوسي / الرجال: ٢٢١ رقم ٤٧ و ٣٥٢ رقم ٢ و الفهرست ١١٠ رقم ٣٦٤.

(٤) العلامة / الخلاصة: ٢٣٠ رقم٤، ابن داود / الرجال: ق٢/٤٦٢ رقم ٢٣٠.

(٥) المامقاني / تنقيح المقال: ٢/٩٣ رقم ٥٦٦٤.

(٦) الخوئي / معجم رجال الحديث: ٩/٨٣ رقم ٥٨٣٣.

(٧) الطوسي / الفهرست: ١١٠ رقم ٣٦٤.

(٨) البرقي / الرجال: ٥٥.

(٩) الطوسي / الرجال: ٣٥٢ رقم ٣ و ٣٧٨ رقم ٤ و ٤٠٢ رقم ١.

الزهد والعبادة»[١]، وذكره الطوسي في الغيبة من خواص الائمة عليهم السلام ووكلائهم المحمودين[٢]، وقال في الفهرست: «اوثق اهل زمانه عند اصحاب الحديث، واعبد هم، كان يصلي في اليوم مائة وخمسين ركعة ويصوم ثلاثة اشهر، ويخرج زكاة ماله ثلاث مرات في السنة...»[٣]، وعده الكشي من اصحاب الاجماع[٤]، ووثقه العلامة كثيرا وابن داود ايضا[٥]، وعد له ابن النديم سبعة كتب[٦]. توفي صفوان سنة ٢١٠هـ[٧]. وهو ممن لم يعاصره الكليني، وانما اخذ رواياته عن كتبه، وذلك في واحد وعشرين موردا، منها اربعة عشر مورداً بأسم صفوان، وستة بعنوان: صفوان بن يحيى.

والمراد بصفوان هو ابن يحيى وذلك لنقله عن معاوية بن عمار، واسحاق بن عمار، وابن مسكان، وموسى بن بكر، والحسين بن زرارة، والعيص بن القاسم، وهؤلاء من مشايخ صفوان بن يحيى في الرواية كما يظهر من ترجمته وتتبع رواياته حسبما يلي:

آ ـ **صفوان**: اربعة عشر مورداً:

ج٤/ كتاب الحج: ٣٢٥/٧٦/١٠، ٣٥٥/٩٢/١٣، ٥٠٦/١٩٠/٥، ٥٦٤/٢٢٣/٣.

ج٥/ كتاب المعيشة: ٢٣١/١٠٧/٦، ٢٤٦/١١٥/٨، ٢٤٨/١١٥/١٧، كتاب النكاح: + ٣٤٣/٢١/٢.

---

(١) النجاشي / الرجال: ٥٩٤.

(٢) الطوسي / الغيبة: ٢١١.

(٣) الطوسي / الفهرست: ١٠٩ رقم ٣٥٨.

(٤) الكشي / الرجال: ٥٥٦ رقم ١٠٥٠ في تسمية الفقهاء من اصحاب الكاظم(ع) وقد ذكر الكشي في: ٥٠٢ رقم ٩٦٢ بما يدل على تعظيمه.

(٥) العلامة / الرجال: ٨٨ رقم ١، ابن داود / الرجال: ق١/١٨٨ رقم ٧٧٠.

(٦) ابن النديم / الفهرست: ٣١١.

(٧) الطوسي / الفهرست: ١٠٩ رقم ٣٥٨.

ج٦/ كـــتـــاب الطـــلاق: ٤ و ٥/١٧/٧٦، ٧/٢٦/٨٧، ٢/٤٠/١٠٦، ٩/١٤/١٤٣، كتاب الاطعمة: +٣/٩/٢٥٨.

ج٧/ كتاب المواريث: ٤/٧١/١٧٠.

ب ـ صفوان بن يحيى: ستة موارد.

ج٣/ كتاب الزكاة: ٦/٤٣/٥٦١.

ج٤/ كـتـاب الصـيـام: ٥/١٧/٩٧، ٣/٤٩/١٢٨، ٤/٥٥/١٣٥، ٣/٦٧/١٥٤، كتاب الحج: ١٣/١/٢٣٤.

٥٥ ـ عبد الرحمن بن جندب:

لم اجد له ذكرا في اكثر المصادر الرجالية القديمة، وذكره الطوسي من اصحاب اميرالمؤمنين علي بن ابي طالب(ع)[١]، ونقل ذلك عنه التفريشي والخوئي من غير توثيق او تضعيف[٢]، وقد روى الكليني في مورد واحد عنه عن ابيه عن علي اميرالمؤمنين عليه السلام مرسلا، وذلك في:

ج٥/ كتاب الجهاد: ٣/١٥/٣٨.

٥٦ ـ عبد الرحمن بن الحجاج:

هو عبد الرحمن بن الحجاج البجلي، مولاهم الكوفي، بياع السابري، قال النجاشي: «روى عن ابي عبد الله وابي الحسن عليهما السلام وبقي بعد ابي الحسن... ولقي الرضا عليه السلام، وكان ثقة، ثقة، ثبتا، وجها، وكانت بنت بنت ابنه مختلطة مع عجائزنا تذكر عن سلفها ما كان عليه من العبادة، له كتب»[٣]، عده البرقي من

---

(١) الطوسي / الرجال: ٥٠ رقم ٧٠.

(٢) التفريشي / نقد الرجال: ١٨٤ رقم ٢٤، الخوئي / معجم رجال الحديث: ٩/٣٢٧ رقم ٦٣٥٩.

(٣) النجاشي / الرجال: ١٦٥.

اصحاب الصادق وولده الكاظم عليهما السلام[١]، وعن الكشي: «شهد له ابوالحسن عليه السلام بالجنة، وكان ابوعبد الله عليه السلام يقول لعبد الرحمن: يا عبد الرحمن كلم اهل المدينة فاني احب ان يُرَىٰ في رجال الشيعة مثلك»[٢]، وثقه الشيخ المفيد والطوسي والعلامة وابن داود[٣] مات في عصر الامام الرضا عليه السلام[٤].

وهو ممن لم يعاصره الكليني، مما يحتمل روايته عن كتابه المذكور، وذلك في موردين هما:

ج٣/ كتاب الصلاة: ٤٠٢/٦٠/٢١،

ج٦/ كتاب الزي والتجمل والمرؤة: ٤٩٩/٤٣/١٣.

٥٧ ـ عثمان بن عيسى:

هو عثمان بن عيسى ابو عمرو الرواسي العامري الكلابي، قال عنه النجاشي: «كان شيخ الواقفة ووجهها، واحد الوكلاء المستبدين بمال موسى بن جعفر عليهما السلام»[٥] وعن الكشي: «ثم تاب عثمان وبعث اليه بالمال، وكان شيخا، وعمر ستين سنة، وكان يروي عن ابي حمزة الثمالي ولايتهمون عثمان بن عيسى»[٦]، عده البرقي من اصحاب الكاظم عليه السلام[٧]، وقد اكد الخوئي انحرافه، وعدم توبته، واستبداده بأموال الامام الكاظم عليه السلام ومعارضته لامامته، ثم قال: «ولكنه مع

---

(١) البرقي / الرجال: ٢٤ و٤٨.

(٢) الكشي / الرجال ٤٤٢ رقم ٨٣٠.

(٣) المفيد / الارشاد: ٢٧١، الطوسي / الفهرست: ١٣٤ رقم ٤٧٤، العلامة: الرجال: ١١٣ رقم٥، ابن داود / الرجال: ق١/٢٢٣ رقم ٩٣٠.

(٤) العلامة / الرجال: ١١٣ رقم٥.

(٥) النجاشي / الرجال / ٢١٢.

(٦) الكشي / الرجال: ٥٧٩ رقم ١١١٧.

(٧) البرقي / الرجال: ٤٩.

ذلك كان ثقة»[١] معتمدا على شهادة الاعلام الاوائل، ولم يرو الكليني عنه مباشرة الا في موردين هما: ج٥/ كتاب المعيشة: ٢/٤٤/١٢٩، ٨/١٣٤/٢٧٥.

٥٨ ـ علي بن ابراهيم:

هو علي بن ابراهيم بن هاشم ابوالحسن القمي، وثقه النجاشي قائلا: «... ثقة في الحديث ثبت معتمد، صحيح المذهب، سمع فأكثر، وصنف كتبا»[٢] وعده ابن النديم من العلماء والفقهاء[٣]، واستنتج الخوئي ان (علي ابن ابراهيم) المذكور في رجال شيخ الطائفة ضمن اصحاب الامام الهادي عليه السلام[٤] هو علي بن ابراهيم ابن هاشم المذكور لانه لم يذكره الا في هذا الموضع في كتاب الرجال، ومن البعيد ان يترجم له في الفهرست[٥] ولايذكره في الرجال، ثم قال: «واما عدم ثبوت رواية له عن المعصومين عليهم السلام، فهو لاينافي ذكره في اصحاب الهادي عليه السلام، لما وجدناه في كتب الرجال من تكرر ذلك»[٦].

ولم اجد من العلماء القدامى والمتأخرين الا من وثقه وعده من اجلاء الشيوخ في عصره[٧]، وهو من اهم شيوخ الكليني[٨]، ومن رجال عدته التي تروي عن احمد بن

---

(١) الخوئي / معجم رجال الحديث: ١١/١٢٩ رقم ٧٦١٢.

(٢) النجاشي / الرجال ١٨٣.

(٣) ابن النديم / الفهرست: ٣١١.

(٤) الطوسي / الرجال: ٤٢٠ رقم ٣٣.

(٥) الطوسي / الفهرست: ١١٥ رقم ٣٨٢.

(٦) الخوئي / معجم رجال الحديث: ١١/٢٠٣ رقم ٣٨٠٧.

(٧) العلامة / الرجال: ١٠٠ رقم ٤٥ والخلاصة: ٤٩، ابن داود / الرجال: ق١/١٠٠١ رقم ٩٩٨، التفريشي / نقد الرجال: ٢٤٤ رقم ٥، الحر العاملي / الوسائل: ٢٠/٢٥٥ رقم ٧٥٨ من الخاتمة، الاردبيلي / جامع الرواة: ١/٥٤٥، ابوعلي الحائري / منتهى المقال: ٢٠٤، المامقاني / تنقيح المقال: ٢/٢٦٠ رقم ٨١٠٢ و نتائج التنقيح: ١/١٠٤ رقم ٨١٠٢، الخوئي / معجم رجال الحديث: ١١/٢٠٧ رقم ٧٨١٨.

(٨) ابن حجر / لسان الميزان: ٥/٤٣٣، الصفدي / الوافي بالوفيات: ٥/٢٢٦، الطريحي / جامع المقال:
←

محمد بن سعيد، ومن العدة التي تروي عن البرقي ايضا[١].

ذكره الداودي من مصنفي الأمامية في التفسير[٢]، ووصفه الذهبي بالمحمدي[٣]، توفي بعد سنة ٣٠٧هـ[٤] وقد اكثر الكليني الرواية عنه وذلك في «٣٣٥٥ ثلاثة الآف وثلاثمائة وخمسة وخمسين موردا»، معبرا عنه تارة بالاسم فقط، واخرى مع الاب، وثالثة بالاسم الثلاثي، والمقصود منه في جميع هذه التعابير هو صاحب العنوان، وذلك لاتحاد الراوي والمروي كما يظهر من متابعة رواياته في فروع الكافي المبينة مواقعها تفصيلا في ملحق الموارد.

٥٩ ـ علي بن ابراهيم الهاشمي:

هو علي بن ابراهيم بن محمد بن الحسن بن محمد بن عبيد الله بن الحسين ابن علي ابن الحسين بن علي بن ابي طالب عليهم السلام، ولد في المدينة، ومات في الكوفة[٥]، وفي رجال النجاشي: ثقة صحيح الحديث، له كتاب اخبار صاحب فخ، وكتاب اخبار يحيىٰ بن عبد الله بن الحسن[٦]، الا ان النجاشي لم يذكر في سلسلة نسبه (علي ابن الحسين) عليهما السلام، من ابائه بعد (الحسين والد عبيد الله) سهوا، والصحيح ماذكره العلامة الحلي الموافق لما في معظم كتب التراجم والانساب. اما ماورد في ترجمته لدى العلامة ومن نقل عنه من قصة خروجه مع الامام الرضا عليه السلام،

١٩٤، الخوانساري / روضات الجنات: ١١٦/٦، حسن الصدر / عيون الرجال: ١١١ وتأسيس الشيعة: ٣٣٠، محفوظ/مقدمة اصول الكافي: ١٦، المظفر: شرح اصول الكافي: ٢٢.

(١) العلامة / الخلاصة: ٢٧١ ـ ٢٧٢ (الفائدة الثالثة من الخاتمة).

(٢) الداودي / طبقات المفسرين: ١٦٤/١.

(٣) ظ: الذهبي / ميزان الاعتدال: ١٥٩/٢.

(٤) الطوسي / الاستبصار: ٣٠٢/٤ حاشية٣، والتهذيب (شرح المشيخة): ٣٠/١٠ حاشية ١١.

(٥) العلامة / الرجال: ٩٧ رقم ٣١، ابوعلي الحائري / منتهى المقال: ١٠٣.

(٦) النجاشي / الرجال: ١٨٦.

صحبته معه الى خراسان[١] فهو اشتباه، لان الجواني هذا هو من طبقة مشايخ ثقة الاسلام الكليني، وقد روى عنه علي بن ابراهيم بن هاشم القمي (ت / بعد سنة ٣٠٧هـ) كما يظهر من طريق النجاشي اليه[٢]، وروى عنه الكليني ايضا كما سيأتي.

نعم: ورد في رجال الكشي: عن حمدويه وابراهيم، قالا: حدثنا ابوجعفر محمد بن عيسى، قال: كان الجواني خرج مع ابي الحسن عليه السلام الى خراسان، وكان من قرابته[٣]. وذكر في موضع آخر رواية الفضل بن شاذان (ت / ٢٦٠هـ) عنه، مسميا إيّاه بأبي المسيح عبد الله ابن مروان[٤].

ومن هذا يتبين ان من صحب الرضا عليه السلام الى خراسان هو ابن مروان وليس صاحب العنوان.

ومما يؤيد بعد معاصيرة الهاشمي للامام الرضا عليه السلام، هو توسط ستة آباءٍ في نسب الهاشمي بينه وبين علي بن الحسين عليهما السلام، بينما لم يتوسط الا مقدار ثلث هذا العدد في نسب الامام الرضا عليه السلام.

ومهما يكن من أمر فأن ابا الحسن الجواني هو من الثقات المعروفين لدىٰ النجاشي والعلامة وابن داود وسائر المتأخرين[٥]، وهو من مشايخ ثقة الاسلام[٦] وقد روى عنه في مورد واحد فقط هو:

ج٦: كتاب الصيد: ٢٢٥/١٧/٤.

---

(١) العلامة / الرجال: ٩٧ رقم ٣١، الاسترابادي / منهج المقال: ٢٢٣.

(٢) النجاشي / الرجال: ١٨٦.

(٣) الكشي / الرجال: ٥٠٦ رقم ٩٧٣.

(٤) الكشي / الرجال: ٢٠٨ رقم ٣٦٧.

(٥) النجاشي / الرجال: ١٨٦، العلامة / الرجال: ٩٧ رقم ٣١، ابن داود / الرجال: ق١/٢٣٧ رقم ٩٩٧، التفريشي / نقد الرجال: ٢٢٤ رقم ٢، الاردبيلي / جامع الرواة: ١/٥٤٥، ابوعلي الحائري / منتهى المقال: ٢٠٣، الحر العاملي / الوسائل: ٢٠ / ٢٥٥ رقم ٧٥٧، المامقاني / تنقيح المقال: ٢/٢٥٩ رقم ٨٠٩٧.

(٦) الخوئي / معجم رجال الحديث: ١١/٢٠٥ رقم ٧٨١٣، ١١/٢٢٦ رقم ٧٨٢٦.

٦٠ ـ علي بن اسباط:

ذكره النجاشي قائلا: «علي بن اسباط بن سالم بياع الزطي، ابو الحسن المقرئ كوفي ثقة، وكان فطحيا ـ ثم قال ـ فرجع علي بن اسباط عن ذلك القول وتركه، وقد روى عن الرضا عليه السلام من قبل ذلك، وكان اوثق الناس واصدقهم لهجة، له كتاب الدلائل... وله كتاب نوادر مشهور»[١] وله اصل[٢] وعن الكشي: انه لم يرجع عن القول بالفطحية ومات على مذهبه[٣]. عده البرقي والطوسي، من اصحاب الرضا والجواد عليهما السلام[٤]، وقال العلامة بعد نقل كلام النجاشي والكشي: «فأنا اعتمد على روايته»[٥] ووثقه ابن داود وغيره من المتأخرين[٦] وقد اخذ الكليني عنه او عن احد كتبه ـ بلاواسطة ـ وذلك في مورد واحد فقط هو:

ج٦/ كتاب العقيقة: ٤٧/٣٣/٤.

٦١ ـ علي بن اسماعيل:

روى الكليني عن علي بن اسماعيل عن محمد بن عمرو في مورد واحد هو: ج٦/ كتاب الذبائح: ٢٣٦/١٢/٣، وقد اختلف العلماء في تعيين صاحب العنوان لاشتراك مجموعة من الرواة معه بهذا الاسم، ظهر من مواردهم اشتراك اثنين منهما في

---

(١) النجاشي / الرجال: ١٧٧.

(٢) الطوسي / الفهرست: ١١٦ رقم ٣٨٦.

(٣) الكشي / الرجال: ٥٦٢ رقم ١٠٦١.

(٤) البرقي / الرجال: ٥٥ و ٥٦، الطوسي / الرجال: ٣٨٢ رقم ٢٣ و ٤٠٣ رقم ٩.

(٥) العلامة / الرجال: ٩٩ رقم ٣٨.

(٦) ابن داود / الرجال: ق٤٨١/٢ رقم ٣٢١، التفريشي / نقد الرجال: ٢٢٧ رقم ٣٤، الحر العاملي / الوسائل: ٢٥٧/٢٠ رقم ٧٧١، الاردبيلي / جامع الرواة: ٥٥٤/١، ابوعلي الحائري / منتهى المقال: ٢٠٧، المامقاني / تنقيح المقال: ٢٦٨/٢ رقم ٨١٧٢ ونتائج التنقيح: ١٠٥/١ رقم ٨١٧٢، الخوئي / معجم رجال الحديث: ١١/ ٢٧٩ رقم ٧٩٢٥.

الرواية عن محمد بن عمرو وهما: علي بن اسماعيل بن عيسى الثقة[١] وعلي بن اسماعيل القمي،[٢] المحتمل اتحاده على رأي السيد الخوئي مع محمد بن اسماعيل بن شعيب الثقة[٣]. ولما كان الامر دائرا بين ثقتين فليس هناك من اثر يترتب على ترك التميز بينهما، نعم. قد توهم المعلق على الفروع علي اكبر غفاري فقال: «علي بن اسماعيل هو ابن السندي»[٤] اعتمادا منه على الكشي، الذي ذكره ان السندي لقب لاسماعيل والد علي[٥] وقد بين الخوئي بطلان ذلك حيث استعرض موارد علي ابن اسماعيل و موارد ابن السندي الواردة في كتب الحديث، وقد ظهر الاختلاف بينهما جليا، ولم يبق مجال لمقالة الغفاري[٦] وفي الموضوع تحقيقات مطولة آثرنا تركها مع الاكتفاء بالاحالة الى مصادرها[٧].

٦٢ ـ علي بن حسان:

ورد هذا العنوان في مورد واحد من موارد الفروع حيث اخذ الكليني عنه عن عبد الرحمن بن كثير وذلك في ج٦/ كتاب الزي والتجمل والمرؤة: ٦/٥٧/٥٢١، وقد تردد هذا الاسم بين اثنين من الرواة، احدهما علي بن حسان بن كثير الهاشمي وهو من الواقفه الغلاة فاسد المعتقد، غال كذاب[٨].

---

(١) كابن قولويه / كامل الزيارت: ٥٧ الباب / ١٦، ح٥.

(٢) ابن قولويه / كامل الزيارات: ١٣٨ الباب / ٥٤، ح١.

(٣) الخوئي / معجم رجال الحديث: ١١/٢٩٦ رقم ٧٩٤١، وينظروثاقة الاخير لدى: العلامة / الرجال: ٩٣ رقم ٩، والتفريشي / نقد الرجال: ٢٢٧ رقم ٣٩.

(٤) الكليني / فروع الكافي ج٦/٢٣٦ حاشية رقم ٢.

(٥) الكشي / الرجال: حاشية ٣ ص٥٩٨ وقد ورد في المتن السدي بدلا من السندي ص٥٩٨ رقم ١١١٩.

(٦) الخوئي / معجم رجال الحديث: ١٢/٥٢.

(٧) التفريشي / نقد الرجال: ٢٢٧ رقم ٣٨، ابوعلي الحائري / منتهى المقال: ٢٠٧،الاردبيلي / جامع الرواة: ١/٥٥٧، المامقاني / تنقيح المقال: ٢/٢٧٠ رقم ٨١٨١، الخوئي / معجم رجال الحديث: ١٢/٥٠ رقم ٨١٨٣.

(٨) الكشي / الرجال ـ فهرست الكتاب ـ: ١٨٧.

والاخر: هو علي بن حسان الواسطي ابوالحسين القصير المعروف بالمنمس الثقة[١] وكلاهما روى عن عبد الرحمن بن كثير[٢] وقد ميزهما الخوئي فقال: «... اذا كانت رواية علي بن حسان عن عبد الرحمن بن كثير فهو الهاشمي فأن رواية الواسطي عن عبد الرحمن بن كثير نادرة ـ ثم قال ـ والظاهر بقاء الرجلين الى زمان الهادي عليه السلام، فأن الصفار المتوفى سنة (٢٩٠) قد روى عنهما»[٣] ومهما يكن من امر، فأن رواية الكليني عن علي بن حسان ـ سواء كان الضعيف ام الثقة ـ ليست من الروايات التي تترتب عليها احكام فقهية او عقائدية بل كانت بخصوص دهن البنفسج، بانه بارد في الصيف، لين حار في الشتاء، والتوقف ازاءها وازاء امثالها لايقلل من قيمة فروع الكافي قطعا.

٦٣ ـ علي بن الحكم:

ورد ذكر علي بن الحكم في كتب الرجال موصوفا تارة بالانباري[٤]، واخرى بابن الزبير[٥]، وثالثة الكوفي[٦]، ورابعة بعلي بن الحكم لاغير[٧] وهو في جميع هذه المسميات تارة يوثق واخرى لايذكر بمدح او ذم، ويظهر بانه واحد في الجميع على

---

(١) النجاشي / الرجال: ١٩٧، الطوسي / الفهرست: ١١٩.

(٢) المامقاني / تنقيح المقال: ٢/٢٧٥ رقم ٨٢٠٩ و ٨٢١٠ والخوئي / معجم رجال الحديث: ١١/ ٣٣١ / ٣٣٥.

(٣) الخوئي / معجم رجال الحديث: ١١/٣٣٥.

(٤) الكشي / الرجال: ٥٧٠ رقم ١٠٧٩، العلامة / الرجال: ٩٨ رقم ٣٣، ابن داود / الرجال: ق١:٢٤٣ رقم ١٠٢٦.

(٥) الطوسي / الرجال: ٣٨٢ رقم ٣٠ ـ في اصحاب الرضا(ع) ـ، ابن داود / الرجال: ق١/٢٤٣ رقم ١٠٢٤.

(٦) الطوسي / الفهرست: ١١٣ رقم ٣٧٨، العلامة / الرجال: ٩٣ رقم ١٤ و ابن داود / الرجال: ق١/٢٤٣ رقم ١٠٢٥.

(٧) الطوسي / الرجال: ٤٠٣ رقم ١٢ ـ في اصحاب الجواد(ع) ـ.

ماذكره بعض المتـأخرين[١]، واكده الخوئي بـقرائن قوية لامجال لعرضها[٢] ويبدو انه ليس من طبقـة الكليني ولكـنه ربما ادركه وذلك لرواية شيخ الكليني احمد بن محمد بن ابي عبد الله الـبرقي المـتوفى سـنة (٢٧٤) أو (٢٨٠هـ) عنـه كما بيـنه الطـوسي في ذكر طريقه اليه[٣] هذا وقد روى الكليني عنه في موردين هما:

ج٥/ كتاب النكاح/ ٥٠٧/١٤٨/٣.

ج٦/ كتاب الزي والتجمل والمرؤة: ٤٩٧/٤٣/٦.

٦٤ ـ علي بن محمد:

هوعلي بـن محـمد بـن ابي الـقـاسم عـبـد الله بن عـمـران الـبرقي، المـعروف ابوه بماجيلويه، يكنى ابـا الحسن، ثقة فاضل فقـيه اديب[٤] وهومن مشايخ الكليني[٥] وقد اكثر الرواية عنه تـارة بأسم علي بن محمد، واخرى بأسم علي بن محمد بن بندار، وثالثة بأسم علي بن محمـد بن عبد الله، وهوواحـد في الجميع، لأنّ بندار هولقب لعبد الله بن عـمران الجنابي، وان اسم أبي القـاسم هوعبد الله، كما يظهر لـدىٰ النجاشي في ترجمة محمـد بن أبي القاسم[٦]، وقـد اكد هـذا السيد الخوئي في ترجمـة علي بن محـمد، فقال: «... ان المراد بعلي بن محـمـد في سـائر الموارد هوعلي بن محـمدبـن بـندار.. كما ان علي بن محمـدبن عـبد الله الذي يـروي عنـه الكليني ايضا كـثيراً، هوعلي بن محـمدبن

(١) التفريشي / نقد الرجال: ٢٣٤ رقم ٨٦، ابوعلي الحائري / منتهى المقال: ٢١٤ و ٢١٥.

(٢) الخوئي / معجم رجال الحديث: ٤٠٥/١١ و ٤١٨ و ٤١٩ الارقام ٨٠٨٨ و ٨٠٩٨ و ٨٠٩٠.

(٣) الطوسي / الفهرست: ١١٣ رقم ٣٧٨.

(٤) العلامة / الرجال: ١٠٠ رقم ٤٨، ابن داود / الرجال: ق٢٤٨/١ رقم ١٠٥٣.

(٥) الخوئي / معجم رجال الحديث: ١٣٨/١٢ رقم ٨٣٨٦، محفوظ / مقدمة اصول الكافي: ١٦، المظفر / شرح اصول الكافي: ٢٣.

(٦) النجاشي / الرجال: ٢٥٠.

بندار»[١]. وقال بهذا الشيخ اغابزرك الطهراني وارسله ارسال المسلمات[٢].

وسيأتي بعنوان: علي بن محمدبن عبد الله بن اُذينه[٣]. هذا وقد اكثر الكليني رحمه الله تعالى من الرواية عنه وذلك في مائتين واربعة موارد، وزعها على العناوين التالية:

أ ـ علي بن محمد: مائة وثلاثة موارد.

ب ـ علي بن محمد بن بندار: ثمانون مورداً.

ج ـ علي بن محمد بن عبد الله: واحد وعشرون مورداً.

٦٥ ـ علي بن محمد بن عبد الله القمي:

لم اعثر على ترجمة له في جميع ما اطلعت عليه من المصادر الرجالية القديمة والحديثة، الاعند المامقاني والخوئي، قال عنه المامقاني: «لم اقف فيه الا على رواية الكليني(ره) عنه... وحاله مجهول»[٤] واستنتج الخوئي تغايره عن ابن بندار المتقدم[٥] ويحتمل ان يكون احد اشياخ الكليني حيث روى عنه بلاوساطة وذلك في موردين:

ج٥/ كتاب المعيشة ٧ و٨١/٧/٨.

٦٦ ـ علي بن محمد الكليني:

لم اجد له ذكرا في كتب الرجال الا عند الخوئي بما لايفيد معرفة حاله حيث اكتفى بروايته عن صالح بن ابي حماد[٦] وذلك برواية الكليني عنه في ج٥/ كتاب النكاح: ٥٤١/١٨٣/٥، ومن الجدير بالاشارة ان خال الكليني وشيخه هوعلي بن

(١) الخوئي / معجم رجال الحديث: ١٣٨/١٢ رقم ٨٣٨٦، ٢٥٦/١١ رقم ٧٨٦٨، ١٣٧/١٢ رقم ٨٣٨٥، ١٦٤/١٢ رقم ٨٤٣٨.

(٢) اغابزرك / طبقات اعلام الشيعة ـ القرن الرابع: ١٩٥ و ٢٩٢.

(٣) انظر: عدة احمد بن محمد بن خالد البرقي، ص٣٥١ من هذا الفصل.

(٤) المامقاني / تنقيح المقال: ٣٠٦/٢ رقم ٨٤٨٧.

(٥) الخوئي / معجم رجال الحديث: ١٦٥/١٢ ـ ١٦٦ رقم ٨٤٤١.

(٦) م . ن: ١٢/ ١٩٢ رقم ٨٥٠٤.

محمد بن ابراهيم بن ابان الرازى الكليني المعروف بعلان والمكنى بأبي الحسن الثقة[(١)] ويحتمل ان يكون هو المقصود من صاحب العنوان، لاسيا بعد اتفاقهما بالاسم وأسم الاب واللقب زيادة على كون المروى عنه وهو صالح بن أبي حماد من طبقة مشايخ علان، ومن اهل الري كما يظهر من ترجمته[(٢)].

٦٧ ـ علي بن مهزيار:

هو علي بن مهزيار الاهوازي، ابوالحسن، كان في الاصل مولى قاله النجاشي، واضاف اليه: «... وكان ثقة في روايته، لايطعن عليه، صحيحا اعتقاده، وصنف الكتب المشهورة»[(٣)]، وترحم عليه الطوسي ووثقه بقوله: «علي بن مهزيار الاهوازي، رحمه الله، جليل القدر، واسع الرواية، ثقة، له ثلاثة وثلاثون كتابا»[(٤)]، وعده البرقي والطوسي من اصحاب الائمة الرضا والجواد والهادي عليهم السلام[(٥)] ووثقه العلامة وابن داود[(٦)]، وهو ممن لم يعاصره الكليني، والا لذكرت صحبته للعسكري، عليه السلام، او روايته عنه مما يقطع بوفاته في عهد الامام الهادي عليه السلام، ويحتمل معه نقل الكليني عن كتبه وذلك في ثلاثة موارد فقط وهي:

ج٣/ كتاب الصلاة: ٣٠٨/١٨/٣٣، ٣٩٩/٦٠/٩.

ج٧/ كتاب الوصايا: ٣٦/٢٣/٣١.

---

(١) ينظر: الفصل الثاني من الباب الاول ـ المبحث الاول ـ ص٦٩ هامش/٢ حيث ذكرنا اراء العلماء حول علان هذا.

(٢) النجاشي / الرجال: ١٤٠.

(٣) النجاشي / الرجال: ١٧٧.

(٤) الطوسي / الفهرست: ١١٤ رقم ٣٨١.

(٥) البرقي / الرجال: ٥٤ و٥٧ و٥٨ و ٦٠، الطوسي / الرجال: ٣٨١ رقم ٢٢ و٤٠٣ رقم ٨ و٤١٧ رقم ٣.

(٦) العلامة / الرجال: ٩٢ رقم ٦، ابن داود / الرجال: ق١/٢٥١ رقم ١٠٧١.

٦٨ ـ فضالة بن أيوب:

ترجم له النجاشي قائلا: «فضالة بن أيوب الازدي، عربي صميم، سكن الاهواز، روى عن موسى بن جعفر عليه السلام، وكان ثقة في حديثه، مستقيما في دينه، له كتاب الصلاة»[١]، عده البرقي من اصحاب الكاظم عليه السلام[٢]، وعده الكشي من اصحاب الاجماع[٣]، وورد توثيقه عند العلامة وابن داود ايضا[٤] والكليني لم يعاصره قطعا لكونه من مشايخ الفضل بن شاذان، المتوفى في حياة العسكري عليه السلام[٥] ولعل الكليني اطلع على كتابه ونقل عنه مورد واحدا:

ج٤/ كتاب الحج: ١٠/٢٠١/٥٢٧.

٦٩ ـ الفضل بن شاذان:

قال النجاشي في ترجمته: «الفضل بن شاذان بن الخليل ابو محمد الازدي النيشابوري... وكان ثقة، احد اصحابنا الفقهاء والمتكلمين، وله جلالة في هذه الطايفة، وهو في قدره اشهر من ان نصفه»[٦]، وقال الطوسي: «الفضل بن شاذان النيشابورى فقيه، متكلم، جليل القدر، له كتب ومصنفات»[٧] وعده من اصحاب

---

(١) النجاشي / الرجال: ٦٢.

(٢) البرقي / الرجال: ٤٩.

(٣) الكشي / الرجال: ٥٥٦ رقم ١٠٥٠.

(٤) العلامة / الرجال: ١٣٣ رقم١، ابن داود / الرجال: ق١/٢٧١ رقم ١١٧٠.

(٥) الخوئي / معجم رجال الحديث: ١٣/٢٩٥ رقم ٩٣٢٩ ترجمة فضالة و ١٣ / ٣١٧ رقم ٩٣٥٦ ترجمة الفضل بن شاذان.

(٦) النجاشي / الرجال: ٢١٦.

(٧) الطوسي / الفهرست: ١٥٠ رقم ٥٦٤.

الهادي والعسكري عليهما السلام[١]، وثقه العلماء القدامى واثنوا عليه[٢]، وقد مرت وفاته في زمان الامام العسكرى عليه السلام، وضبطها محسن الامين بسنة ٢٦٠هـ[٣] ولا تعارض بينهما لاحتمال حصول الوفاة في أو آخر ايام العسكري عليه السلام المتوفىٰ بهذه السنة ايضا، مما يرجح ادراك الشيخ الكليني له بناء على ما ترجح لدينا من ادراك الكليني لبعض من حياة الامام العسكري عليه السلام[٤].

ويلاحظ على موارد الكليني عن الفضل والبالغة تسعة عشر موردا انها جميعا ماخلا واحدا منها قد جاءت تعقيبا للاحاديث المخرجة قبلها وبلا ترقيم، مكتفيا بقوله: قال الفضل ومن غير بيان موارد الفضل في تلك الاقوال، وهذا مما يدل على رجاحة اراء الفضل عند الكليني باعتباره فقيها مميزا يؤخذ بأقواله ويستدل بها وذلك في المواضع التالية من فروع الكافي:

ج٦/ كتاب الطلاق: بلا/٢٩/٩٣ بموضعين.

ج٧/ كتاب المواريث: +٤/١٥/٨٨، +٤/١٥/٩٠، +٣/١٨/٩٥، +٥/٢٠/٩٨، +٨/٢٢/١٠٥، (بثلاث مواضع)، ٧/٢٥/١١٣، +١٦/٢٥/١١٦، (بموضعين)، +٨/٢٦/١٢٠، +١٠/٣٨/١٤٢، +٢/٤١/١٤٥، +٨/٤٣/١٤٨، +١٠/٥٩/١٦١، بلا/٦٦/١٦٦، +١/٦٧/١٦٨.

٧٠ ـ الكاهلي:

هو عبد الله بن يحيىٰ ابو محمد الكاهلي[٥]، قال النجاشي: «وكان عبد الله وجها

---

(١) الطوسي / الرجال: ٤٢٠ رقم ١ و ٤٣٤ رقم ٢.

(٢) الكشي / الرجال: ٥٣٧ رقم ١٠٢٣ وما بعدها، العلامة / الرجال: ١٣٢ رقم ٢، ابن داود / الرجال: ق١/٢٧٢ رقم ١١٧٩، ابن شهر آشوب / معالم العلماء: ٨٠.

(٣) محسن الامين / اعيان الشيعة: ٥٣/٢.

(٤) ينظر: الباب الاول ـ الفصل الثاني مبحث المولد والوفاة: ٧٥ و ٧٩.

(٥) العلامة / الخلاصة: (الفائدة الاولى من الخاتمة): ٢٧٠ رقم ٢٧.

عند ابي الحسن عليه السلام، ووصى به علي بن يقطين»[١]، عده البرقي من اصحاب الامام الصادق عليه السلام[٢] وذكره الطوسي من اصحاب الكاظم[٣] عليه السلام وترحم عليه العلامة وابن داود وذكراه في قسم الثقات[٤] روى عنه الكليني في مورد واحد تعقيبا لحديث سابق، وذلك في:

ج٣/ كتاب الجنائز: +١٥١/٢٣/٥.

وليس ببعيد على الكليني اطلاعه على كتاب الكاهلي المذكور لدى النجاشي[٥] وانتقاؤه المورد المتقدم منه.

٧١ـ مالك بن اعين:

هو مالك بن اعين الجهني، عده البرقي والطوسي من اصحاب الباقر والصادق عليهما السلام، مع وصفه بالكوفي[٦]، وذكره ابن داود في قسم الثقات[٧]، وروى الكشي عن حمدويه بن نصير، قال: «سمعت علي بن محمد بن فيروزان القمي يقول: مالك بن اعين الجهني هو ابن اعين، وليس من اخوة زرارة، وهو بصري»[٨]، وقد علل الخوئي اختلاف هذا اللقب ـ بعد انّ وثقه ـ قائلا: «ولعله من جهة الاختلاف في المولد والمسكن»[٩].

(١) النجاشي / الرجال: ١٥٣.

(٢) البرقي / الرجال: ٢٢.

(٣) الطوسي / الرجال: ٣٥٧ رقم ٥١.

(٤) العلامة / الرجال: ١٠٨ رقم ٣١، ابن داود / الرجال: ق١/٢١٦ رقم ٨٩٦.

(٥) النجاشي / الرجال: ١٥٤.

(٦) البرقي / الرجال: ١٣ و ١٨ و الطوسي / الرجال: ١٣٥ رقم ١١ و ٣٠٨ رقم ٤٥٦.

(٧) ابن داود / الرجال: ق١/٢٨٢ ـ ٢٨٣ رقم ١٢٣٢

(٨) الكشي / الرجال: ٢١٦ رقم ٣٨٨.

(٩) الخوئي / معجم رجال الحديث: ١٤/١٦٦ رقم ٩٧٩٥.

مات مالك في حياة الامام الصادق عليه السلام[١]، وقد ورد اسمه في مورد واحد من الفروع برواية الكليني عنه مرفوعا الى امير المؤمنين علي عليه السلام، وذلك في ج٥/ كتاب الزكاة: ٣٩/١٥/٤، مما يرجح معه عثور الكليني على الرواية المذكورة في احد الاصول الاربعمائة او الكتب المؤلفة في هذا الشأن والموجودة في عصره لعدم تحقق المعاصرة بينهما.

٧٢ ـ محمد بن ابي عبدالله:

قال النجاشي: «محمدبن جعفربن محمد بن عون الأسدي، ابوالحسين الكوفي، ساكن الري، يقال له محمد بن ابي عبد الله، كان ثقة، صحيح الحديث، الا انه روى عن الضعفاء، وكان يقول بالجبر والتشبيه»[٢] وقال الطوسي: «محمد بن جعفر الاسدي، يكنى ابا الحسن الرازي، كان احد الابواب»[٣]، ووثقه في كتاب الغيبة وعده من السفراء المحمودين[٤]، ومن الغريب ان يوثقه العلامة ويشهد بصحة احاديثه، ثم يقول: «فأنا في حديثه من المتوقفين»![٥]، وعده ابن داود تارة في قسم الثقات معتمدا قول النجاشي المذكور، فقال: «كان ثقة صحيح الحديث غير ان فيه طعنا اوجب ذكره في الضعفاء»[٦]، وتارة في قسم الضعفاء مع عبارة النجاشي في توثيقه ايضا[٧]، وقد وثقه المتأخرون[٨]، ورد المامقاني مانسب اليه من القول بالجبر و

---

(١) الطوسي / الرجال: ٣٠٨ رقم ٤٥٦.

(٢) النجاشي / الرجال: ٢٩٨ و الطبعة الحجرية: ٢٦٤.

(٣) الطوسي / الرجال: ٤٩٦ رقم ٢٨.

(٤) الطوسي / الغيبة: ٢٥٧.

(٥) العلامة / الرجال: ١٦٠ رقم ١٤٥.

(٦) ابن داود / الرجال: ق١/٣٠٢ رقم ١٣١٠.

(٧) م . ن: ق٢/٥٠١ رقم ٤٢٣.

(٨) القهپائي / مجمع الرجال: ٥/١٧٧، التفريشي / نقد الرجال: ٢٩٨ رقم ١٩٣، الحر العاملي / الوسائل: ٢٠/٣٢١ رقم ١٠٠٧ من الخاتمة، الاردبيلي / جامع الرواة: ٢/٨٦، ابوعلي الحائري / منتهى المقال: ←

التشبيه ووثقه[١]، وقال السيد الخوئي بعد ان ترجم له ست مرات[٢]: «ان محمد بن جعفر الاسدي لاشك في وثاقته ولم يخالف فيها اثنان، انما الكلام في فساد عقيدته... والنجاشي على جلالته ومهارته لايمكن تصديقه في هذا القول»[٣] وتبدو حجة السيد الخوئي قوية جدا، وذلك لاستناده على روايات استخرجها من الكافي رواها الكليني عن محمد بن جعفر الاسدي في رد الجبر والتشبيه[٤] زيادة على ادلته الاخرى التي لامجال لسردها[٥] وهو من شيوخ الكليني[٦].

ومات ابوالحسين محمد بن جعفر، ليلة الخميس لعشر خلون من جمادي الاولى سنة اثنتي عشرة وثلاث مائة[٧].

وهذا وقد روى الكليني عنه في اثني عشر موردا وهي:

ج٣/ كتاب الحيض: ٥/٤/٧٨، ١/١٤/١٠٠، كتاب الصلاة: ٣/٧٥/٤٢٩، كتاب الزكاة: ٢/٤٢/٥٥٩.

ج٤/ كتاب الحج: + ١/٤/١٩٤، ١/٦/١٩٧، ٥/٣٠/٢٦٨، + ١/٢٢٧/٥٦٩.

ج٦/ كتاب الطلاق: ٤/١٨/٧٨، ١/٦١/١٣٦، ٣٣/٧٣/١٦٠.

٢٦٧، المامقاني / تنقيح المقال: ٢/٩٥ رقم ١٠٥٠٣.

(١) المامقاني / تنقيح المقال: ٢/٩٥ رقم ١٠٥٠٣ ونتائج التنقيح: ١٣٤ رقم ١٠٤٨٨ و١٠٥٠٣.

(٢) الخوئي / معجم رجال الحديث: ١٤/٢٨٣رقم ١٠٠٠٤ و ١٤/٢٨٧ رقم ١٠٠٠٦ و ١٤/٢٨٩ رقم ١٠٠٠٩ و ١٥/١٧١ رقم ١٠٣٦٩ و ١٥/١٧١ رقم ١٠٣٧٠ و ١٥/١٨٤ رقم ١٠٣٨٩ وذلك بالعناوين: ١ ـ محمد بن ابي عبد الله، ٢ ـ محمد بن ابي عبد الله الاسدي، ٣ ـ محمد بن ابي عبد الله الكوفي، ٤ ـ محمد بن جعفر الاسدي، ٥ ـ محمد بن جعفر الاسدي ابوالحسين، ٦ ـ محمد بن جعفر بن محمد بن عون.

(٣) الخوئي / معجم رجال الحديث: ١٥/١٨٦ رقم ١٠٣٨٩.

(٤) الكليني / اصول الكافي: ج١/ كتاب التوحيد: ١/٩/٩٥، ٣/١٠/١٠٠، ٤/١١/١٠٥، ٦/١١/١٠٦، ٧/١١/١٠٧، ١٢ /١٩/١٥٩، ٣/٣٠/١٦٢.

(٥) الخوئي / معجم رجال الحديث: ١٥/ ١٨٦ ومابعدها.

(٦) المامقاني / تنقيح المقال: ٢/٩٥ رقم ١٠٥٠٣، الخوئي / معجم رجال الحديث: ١٤/٢٨٧ رقم ١٠٠٠٦، محفوظ / مقدمة اصول الكافي: ١٦، المظفر / شرح اصول الكافي: ٢٣.

(٧) النجاشي / الرجال: ٢٩٨، الطبعة الحجرية: ٢٦٤.

ج٧/ كتاب المواريث: ١٠/٢٩/١٢٩، كتاب القضاء والاحكام: ١٨/٩/٤٣١.

هذا وقد سبق الحديث في ترجمة ابي العباس الرزاز، ان الكليني اطلق في ثلاثة موارد أسم (محمدبن جعفر)[1] وهذا الاطلاق مشترك بين الرالرزاز وصاحب العنوان، وكلاهما ثقتان فلايضر عدم التميز بينهما في تلكم الموارد.

٧٣ ـ محمد بن احمد:

لم اجد في كتب الرجال القديمة منها والمتأخرة ترجمة بهذا العنوان الا عند الخوئي، الذي اكتفى بذكر موارده بكتب الحديث مصرحا باشتراكه مع جماعة من الرواة وانما التميز يكون من جهة الراوي والمروي عنه[2] وقد روى الشيخ الكليني عن صاحب العنوان في ستة موارد، روى فيها محمد بن احمد عن احمد بن محمد، ومحمد بن اسماعيل، وعبد الله بن الصلت، وابي عبد الله الرازي بموردين، و بعض اصحابه، وكما يلي:

ج٣/ كتاب الطهارة: ٥/٣٤/٥٣.

ج٤/ كتاب الحج: ٦/٨٣/٣٤٠.

ج٥/ كتاب الجهاد: ٦/٣٢/٦٤.

ج٧/ كتاب الوصايا: ٦/٢/٤، كتاب الحدود: ١٢ و١٣/٦٣/٢٦٢.

هذا ولدى استقصاء أسماء الرواة الذين اشتركوا معه بالاسم وأسم الاب والذين بلغوا سبعة رواة عند الطوسي[3] وثلاثة وعشرين عند ابن داود[4] واثنين وثمانين عند

---

(١) تقدم ذكر الموارد في ترجمة الرزاز برقم / ١٤ من هذا الفصل، وهي: ج٤ / كتاب الحج ٩/١١٠/٣٩٠، ج٦/ كتاب الاشربة: ٢/١٩/٤٠٥، كتاب الزي والتجمل: ١/٥٠/٥١٣.

(٢) الخوئي / معجم رجال الحديث: ١٤/٣٢٠ رقم ١٠٠٤٨.

(٣) الطوسي / الفهرست: باب محمد: ١٥٦ و مابعدها.

(٤) ابن داود / الرجال: ق١/٢٩١ ـ ٢٩٧.

التفريشي[(١)] واثنين وعشرين عند الحر العاملي[(٢)] وواحدا وسبعين عند القهبائي[(٣)] ومائة واربعين عند الخوئي[(٤)]. وجدت اثنين منهم فقط قد اشتركا مع محمد بن احمد في الرواية عن موارده و كما يلي:

١ ـ محمد بن احمد بن علي بن الصلت، اشترك معه في الرواية عن عبد الله ابن الصلت، وهو عمّه[(٥)].

ومحمد هذا من مشايخ ثقة الاسلام الكليني، حيث روى عنه بلاواسطة بعنوان: محمد بن احمد القمي[(٦)] وقد تقدمت الاشارة اليه[(٧)]، وهو ممن ذكره الشيخ الصدوق بقوله: «وكان ابي رضي الله عنه يروي عنه، وكان يصف علمه وعمله وزهده وفضله وعبادته»[(٨)].

٢ ـ محمد بن احمد بن يحيى، اشترك معه في الرواية عن:

احمد بن محمد[(٩)].

ابي عبد الله الرازي[(١٠)].

محمد بن اسماعيل[(١١)].

---

(١) التفريشي / نقد الرجال: ٢٨٦ ـ ٢٩٥.

(٢) الحر العاملي / الوسائل: ٢٠ / ٣١٢ ـ ٣١٥.

(٣) القهبائي / مجمع الرجال: ١٢٤/٥ ـ ١٤٥.

(٤) الخوئي / معجم رجال الحديث: ٣١٨/١٤ ـ ٣٥٧، ٩/١٥ ـ ٦٨، على ان هذه الاعداد المذكورة قد تكرر بعضها من مصدر لآخر، وقد سهل تسقيط الكثير منها لعدم المعاصرة كما يظهر من تراجمهم.

(٥) الكليني / روضة الكافي: ٢٦٧/٨ حديث ٣٩٠، امالي الصدوق: ٦٩ مجلس ١٧ حديث ٧، الشيخ الطوسي / تهذيب الاخبار: ٣١٦/٣ حديث ٩٧٩.

(٦) الكليني / الروضة: ٣٣٤/٨ حديث ٥٢٣.

(٧) انظر: الفصل الثالث ـ مبحث شيوخ الكليني، ص: ٩٤، رقم الترجمة/٩.

(٨) الصدوق / كمال الدين: ٣/١ من المقدمة.

(٩) الطوسي / تهذيب الاحكام: ٨١/١ ح٢١٢.

(١٠) الطوسي / تهذيب الاحكام: ١٩٢/٦ ح٤١٧ و ٢٠٩/٩ ح٨٣١.

(١١) الطوسي / تهذيب الاحكام: ١٢٥/٢ ح٤٧٥.

وقد وُثق محمد بن احمد بن يحيىٰ لدى النجاشي[١]، كما وُصِفَ بجلالة القدر لدىٰ الشيخ الطوسي[٢].

نعم. ذُكر في معجم رجال الحديث، ان محمد بن احمد بن ابي عبد الله الرازي روى عن ابي عبد الله الرازي[٣] مع الاحالة الى كتاب الكافي ج٧/ كتاب الحدود: ٢٦٢/٦٣/١٣ وبهذا يكون (محمد بن احمد بن ابي عبد الله الرازي) شخصا ثالثاً اشترك مع صاحب العنوان في الرواية عن احد موارده.

ولكن سند الرواية المذكورة يبتدئ بمحمد بن احمد، عن ابي عبد الله الرازي، ولم اقف على رواية واحدة (لمحمدبن احمد بن ابي عبد الله الرازي) في كتاب الكافي، ولم اجدله ذكرا في كتب الرجاْل المتيسرة.

ولو كان الامر على ما ذُكر لاختصره الكليني بعبارة: عن ابيه، كما فعل في موارد علي بن ابراهيم، عن ابيه، وموارد احمد بن ابي عبد الله البرقي عن ابيه، واحمد بن محمدبن عيسى، عن ابيه. وذلك دفعا للتوهم في اشتراك راوآخر مع الاب في الكنية واللقب.

ومن هذا يبدو دوران الامر بين محمدبن احمد بن الصلت، وبين محمد بن احمد بن يحيىٰ. والاول من مشايخ الكليني حيث روى عنه اكثرمن مورد واحد من موارد الكافي، ولعله هو المراد من صاحب العنوان وان اشترك الثاني معه في الرواية عن بعض موارده في غير الكافي كما تقدم.

ومما يهون الخطب ان لا أثر لهذا التردد بين الا ثنين بعد كونهما ثقتين.

٧٤ ـ محمدبن احمد بن يحيىٰ:

هو محمد بن احمد بن يحيىٰ بن عمران بن عبد الله بن سعدبن مالك الاشعري

---

(١) النجاشي / الرجالٰ: ٢٤٥.

(٢) الطوسي / الفهرست: ١٧٠ رقم ٦٢٣.

(٣) الخوئي / معجم رجال الحديث: ١٤ / ٣٣٢ رقم ١٠٠٢٥.

القمي، ابو جعفر، قاله النجاشي، واضاف: «كان ثقة في الحديث، الا ان اصحابنا قالوا: كان يروي عن الضعفاء، ويعتمد المراسيل، ولايبالي عمن اخذ، وما عليه في نفسه مطعن في شئ»[(١)] . وقال الطوسي: «جليل القدر، كثير الرواية، له كتاب نوادر الحكمة»[(٢)] . ووثقه العلامة وابن داود[(٣)] وغيرهما من المتأخرين[(٤)] ويبدو انه ليس من طبقة الكليني، وذلك لوقوع احمد بن ادريس ومحمد بن يحيى ـ وهما من شيوخ الكليني ـ في طريق كل من النجاشي و الطوسي اليه عند بيان كتبه[(٥)]. مما يرجح نقل الكليني عن احد كتبه لقوة احتمال عدم معاصرته له وذلك في مورد واحد وهو: ج٣/ كتاب الصلاة: ١٦/٨٤/٤٤٦.

٧٥ ـ محمد بن اسماعيل:

اشترك بهذا الاسم مجموعة من الرواة، الا ان اشهرهم ثلاثة وهم: محمد بن اسماعيل النيسابوري، ومحمد بن اسماعيل بن بزيع، ومحمد بن اسماعيل البرمكي[(٦)]. وقد مال اكثر العلماء المتأخرين الى اختيار محمد بن اسماعيل النيسابوري[(٧)] وذلك لتوفر القرائن الموجبة للوثوق باختياره من بينهم. ومن هذه

---

(١) النجاشي / الرجال: ٢٤٥.

(٢) الطوسي / الفهرست: ١٧٠ رقم ٦٢٣.

(٣) العلامة / الرجال: ١٤٦ رقم ٤٠، ابن داود / الرجال: ق١/٢٩٧ رقم ١٢٨٤.

(٤) القهبائي / مجمع الرجال: ٥/١٤٤، التفريشي / نقد الرجال: ٣٩٠ رقم ١٠٣، الحر العاملي / الوسائل: ٢٠/٣١٥ رقم ٩٨٢، ابوعلي الحائري / منتهى المقال: ٢٥٩، الاردبيلي / جامع الرواة: ٢/٦٣، المامقاني / تنقيح المقال: ٢/٧٥ رقم ١٠٣٥٦.

(٥) النجاشي / الرجال: ٢٤٥، الطوسي / الفهرست: ١٧٠ رقم ٦٢٣.

(٦) ابو علي الحائري / منتهى المقال: ٢٦١.

(٧) التفريشي / نقد الرجال: ٢٩٣ رقم ١٢٣، الحر العاملي / الوسائل: ٢٠ / ٣١٦ رقم ٩٨٤، الاردبيلي / جامع الرواة: ٢/٦٧، ابو علي الحائري / منتهى المقال: ٢٦١، الكني النجفي / توضيح المقال: ٢٧ ـ ٣٠، المامقاني / تنقيح المقال: الفائدة السابعة من الخاتمة الجزء الرابع و ٢/٨٠ رقم ١٠٣٨٦، الخوئي / معجم رجال الحديث: ١٥/١٠٠ رقم ١٠٢٤٢.

القرائن مايلي:

١ ـ ابن بزيع من اصحاب الرضا عليه السلام[١] وادرك عصر الامام الكاظم عليه السلام، وان بقائه الى زمن الكليني مستبعد جداً[٢] و من غير الراجح ان يكثر الكليني من الرواية عنه بلاواسطة، ويدع الرواية عن شيخه الثقة النيسابوري.

٢ ـ روى الكليني عن محمد بن اسماعيل البرمكي بتوسط محمد بن جعفر الاسدي[٣] وروى عن ابن بزيع بوساطتين هما: ـ محمد بن يحيى، عن محمد بن الحسين، عن محمد بن اسماعيل بن بزيع[٤]. وروى عن محمد بن اسماعيل مطلقا بلاوساطة في جميع موارده التالية، وكانت روايات محمدبن اسماعيل عن الفضل بن شاذان، وقد ذكر الخوئي بانه لم ترد للبرمكي رواية واحدة عن الفضل بن شاذان[٥] ولايمكن رواية ابن بزيع الذي هومن اصحاب الرضا(ع) المتوفى سنة ٢٠٣هـ عن الفضل بن شاذان المتوفى سنة ٢٦٠هـ على ما مرفي ترجمته. هذا وهناك قرائن اخرى مطولة يمكن الرجوع اليها في مصادرها[٦].

والنيسابوري: هو محمد بن اسماعيل ابوالحسن النيسابوري البندقي او بندفر، من مشايخ الكليني[٧] عده الطوسي ممن لم يروعن الائمة[٨] وقد استوفى المامقاني اقوال

---

(١) البرقي / الرجال: ٥٤، النجاشي / الرجال: ٢٣٣.

(٢) البهائي / مشرق الشمسين ـ مطبوع ضمن الحبل المتين: ٢٧٤، وقد ذكر وجوها كثيرة اخرى تنفي كون المراد من محمد بن اسماعيل المبدوء به في الكافي هو ابن بزيع.

(٣) الكليني / اصول الكافي: ٧٨/١ كتاب التوحيد حديث رقم (٣) باب حدوث العالم واثبات المحدث.

(٤) الكليني / فروع الكافي: ج٣/ كتاب الصلاة: ١٠ /٣٢/ ٣٤٢.

(٥) الخوئي / معجم رجال الحديث: ١٠٢/١٥.

(٦) ابوعلي الحائري / منتهى المقال: ٢٦١، الكني النجفي / توضيح المقال: ٢٧، الخوئي / معجم رجال الحديث: ١٠٠/١٥ رقم ١٠٢٤٢.

(٧) الطريحي / جامع المقال: ١٩٤، عرفانيان / مشايخ الثقات: ١٣٨، محفوظ / مقدمة اصول الكافي: ١٧، المظفر / شرح اصول الكافي: ٢٣.

(٨) الطوسي / الرجال: ٤٦٩ رقم ٢٠.

العلماء في توثيقه ووثقه ايضا [١] وقال بصحة احاديثه مستدلا عليها بوجوه عديدة [٢]، روى الكليني عنه في مائة وثمانية وخمسين مورداً، وزعها على عنوانين:

أ ـ **محمد بن اسماعيل**: مائة وستة وخمسون مورداً.

ب ـ **محمد (مطلقا)**: موردان فقط، و المراد منه هو ابن اسماعيل قطعا، وقد توضح ذلك في ملحق الموارد.

٧٦ ـ محمد بن الحسن:

هو محمد بن الحسن بن فروخ الصفار، مولى عيسى بن طلحة ابن عبيد الله ابن السائب بن مالك بن عامر الاشعري، ابوجعفر الأعرج، قاله النجاشي، واضاف: ـ «كان وجها في اصحابنا القميين، ثقة، عظيم القدر، راجحا، قليل السقط في الرواية» [٣]. وعده الشيخ الطوسي في اصحاب ابي محمد العسكري عليه السلام [٤] وقال: «وله مسائل، كتب بها الى ابي محمد الحسن بن علي العسكري عليه السلام» [٥] ووثقه العلامة وابن شهر اشوب [٦]. وهو من شيوخ الكليني [٧] ومن رجال عدته الذين يروي بتوسطهم عن سهل بن زياد [٨].

وبالرغم من كون الصفار احد رجال عدة الكليني التي تروي عن سهل، وبالرغم من رواية الصفار عن سهل في غير الكافي [٩] الا انه لم يروعنه ولا رواية واحدة في كتابه

(١ و ٢) المامقاني / تنقيح المقال: ٨٢/٢ والفائدة السابعة من الخاتمة من الجزء الرابع.

(٣) النجاشي / الرجال: ٢٥١.

(٤) الطوسي / الرجال: ٤٣٦ رقم ١٦، ولقبه بـ«ممولة».

(٥) الطوسي / الفهرست: ١٧٠ رقم ٦٢٢.

(٦) العلامة الحلي / الرجال: ١٥٧ رقم ١١٢، ابن شهر آشوب / معالم العلماء: ٩١.

(٧) محفوظ / مقدمة اصول الكافي: ١٧، المظفر / شرح اصول الكافي: ٢٣.

(٨) العلامة الحلي / الخلاصة: ٢٧٢ من الفائدة الثالثة.

(٩) انظر: الصدوق / من لايحضره الفقيه: ١٦٢/٤ حديث ٥٦٥، والتوحيد: ٨٣ حديث ٢ و ٩٧ حديث ٢ و ٩٨ حديث ٢، الطوسي / تهذيب الاحكام: ٨:٢ حديث ١٤، الحر العاملي / وسائل الشيعة: ٣٣/٣ ح٧.

(بصائر الدرجات)، مما كان هذا وغيره سببا لاستبعاد كونه من رجال عدة الكليني التي تروي عن سهل بن زياد[١].

ولعل عدم رواية الصفار عنه في البصائر جاء نتيجة لاتهام سهل بن زياد بالغلو المرتبط ارتباطا وثيقا بموضوع كتاب البصائر الذي خصص لبيان فضائل اهل البيت عليهم السلام، فكان تجنب الرواية عنه هو لسقوطها عن الاعتبار فيما يتعلق بجنس مرويات البصائر لاسيا عند القميين الذين عرفت مواقفهم ازاء الرواية عمن يتهم بذلك.

وهذا لاينفي ان يكون سهل من مشايخه، كما لاينفي ان يكون هو من مشايخ ثقة الاسلام الكليني لقرب العهد بينهما كما يتضح من سنة وفاته. في التسعين بعد المائتين من الهجرة الشريفة[٢].

هذا وقد روى الكليني في عشرين مورداً عنه وكما يلي:

ج٣/ كتاب الطهارة: ١٨/١٢/١١، ٢٦/١٧/٦، ٢٨/١٨/٥، ٣٧/٢٣/١٣، ٧٢/٤٦/١١، كتاب الصلاة: ٢٦٥/١/٥، ٣٠٦/١٨/١٤، ٣٤٤/٣٢/٢١، ٣٥٠/٣٨/١، ٣٩١/٥٨/١٧، ٤٣٧/٨٠/٣و٤، ٤٤٤/٨٤/٨، ٤٦٧/٩١/٧، ٤٨٨/١٠٠/١١، ٤٩٠/١٠٢/١.

ج٦/ كتاب الصيد: ٢٢٥/١٧/٤، كتاب الاشربة: ٤١٣/٢٣/١، ٤١٧/٢٤/٧، كتاب الزي والتجمل والمرؤة: ٥٠٠/٤٣/٢١.

٧٧ ـ محمد بن الحسن الطاطري:

لم اجد ـ في حدود تتبعي ـ من ترجمه، سوى ماذكره ابن النديم مما يحتمل انطباقه

---

(١) ممن استبعد ذلك هو المحدث النوري حيث ذكر في مستدرك الوسائل: ٥٤٣/٣ الفائدة الرابعة عدة وجوه لذلك، من بينها الوجه المذكور.

(٢) النجاشي /الرجال: ٢٥١، الطوسي / الفهرست: ١٧٠ رقم ٦٢٢.

عليه، اذ قال: «الطاطري، وكان شيعياً وأسمه...[١] وتنقل في التشيع، وله من الكتب كتاب الامامة حسن»[٢] وقد يكون هو او غيره لان الطاطريين اكثر من واحد، فقد قال المامقاني في ترجمة سعد بن محمد الطاطري: «روى عنه ابن اخيه علي ابن الحسن الطاطري»[٣] ثم نقل عن الوحيد مايشعر بتوثيقه، وقد يكون سعد بن محمد عم المترجم له وعلي اخيه، وعلى اية حال فأن هذا لايغني في توثيقه شيئا، روى الكليني عنه في مورد واحد هو:

ج٥/ كتاب الجهاد: ٢٣/٦/٣.

٧٨ ـ محمد بن الحسين:

قال النجاشي: «محمد بن الحسين بن ابي الخطاب ابو جعفر الزيات الهمداني، واسم ابي الخطاب زيد، جليل من اصحابنا، عظيم القدر، كثير الرواية، ثقة عين، حسن التصانيف، مسكون الرواية»[٤]. عده الطوسي من اصحاب الائمة الجواد والهادي والعسكري عليهم السلام[٥]، ووثقه القدامى والمتأخرون[٦]. له عدة كتب ذكرها النجاشي والطوسي مع بيان طريقهما اليه بواسطة الصفار (شيخ الكليني كما تقدم) عنه[٧] مما يشير الى كونه من طبقة مشايخ شيوخ الكليني، ومما يؤكد هذا ان محمد

---

(١) هكذا موجودا في طبعة ١٣٤٨ هـ ـ المطبعة الرحمانية بمصر.

(٢) ابن النديم / الفهرست: ٢٥٢.

(٣) المامقاني / تنقيح المقال ٢/ ٢٠ رقم ٤٧١٣.

(٤) النجاشي / الرجال: ٢٣٦.

(٥) الطوسي / الرجال: ٤٠٧ رقم ٢٨ و ٤٢٣ رقم ٢٣ و ٤٣٥ رقم ٨.

(٦) الطوسي / الفهرست: ١٦٦ رقم ٦٠٨، العلامة / الرجال: ١٤١ رقم ١٩، ابن داود / الرجال: ق١/ ٣٠٤ رقم ١٣١٨، ابن شهر اشوب / معالم العلماء: ٩٠، القهبائي / مجمع الرجال: ٥/ ١٩٦، التفريشي / نقد الرجال: ٣٠٢ رقم ٢٥٤، الحر العاملي / الوسائل: ٢٠/ ٣٢٥ رقم ١٠٢٥، الاردبيلي / جامع الرواة: ٢/ ٩٢، الحائري / منتهى المقال: ٢٧٠، المامقاني / نتائج التنقيح: ١/ ١٣٥ رقم /١٠٥٨٣.

(٧) النجاشي / الرجال: ٢٣٦، الطوسي / الفهرست: ١٦٦ رقم ٦٠٨.

بن يعقوب روى عنه بوساطة شيخه محمد بن يحيى وذلك في ج٣/ كتاب الزكاة: ٥٤١/٢٣/٨، في حين روى هذه الرواية بعينها مرسلة عن محمد بن الحسين بحذف الوساطة المذكورة وذلك في ج٤/ كتاب الصيام: ١٧٢/٧٥/١٣. وقد أكد الخوئي وقوع الارسال في موارد الكليني عنه فيما اذا كان الكلام مبدوءا بمحمد ابن الحسين، ولم يكن تعليقا على سابقه[١] والكليني روى عنه بحذف الوساطة في اربعة موارد فقط من الفروع وهي:

ج٤/ كتاب الصيام: ١٧٢/٧٥/١٣.

ج٥/ كتاب الجهاد: ٦٣/٣٢/١.

ج٦/ كتاب العقيقة: ٢١/١٠/١٧، ٥٢/٢/٢.

٧٩ ـ محمد بن عبد الله بن جعفر:

هو محمد بن عبد الله بن جعفر بن الحسين بن جامع بن مالك الحميري ابو جعفر القمي، ترجم له النجاشي مبينا أسمه على النحو المذكور قائلا: «... كان ثقة، وجها، كاتب صاحب الامر عليه السلام، وسأله مسائل في ابواب الشريعة»[٢]. عده الطوسي ممن لم يرو عن الائمة عليهم السلام[٣]، له مصنفات وروايات[٤]، ووثقه العلامة وابن داود[٥] واستوفى المامقاني اقوال المتأخرين في توثيقه[٦]. وهو من شيوخ الكليني[٧] روى عنه في مورد واحد من الفروع هو:

ج٦/ كتاب الاطعمة: ٣٥٨/١٠٣/٦.

---

(١) الخوئي / معجم رجال الحديث: ١٥/ ٣٢٦/ رقم ١٠٥٥٩.

(٢) النجاشي / الرجال: ٢٥١ و ٢٥٢.

(٣) الطوسي / الرجال: ٤٩٤ رقم ٢١ و ٥٠٧ رقم ٨٦.

(٤) الطوسي / الفهرست: ١٨٤ رقم ٧٠٧.

(٥) العلامة / الرجال: ١٥٧ رقم ١١٣، ابن داود / الرجال: ق١/٣١٨ رقم ١٣٩٠.

(٦) المامقاني / تنقيح المقال: ١٣٩/٣ رقم ١٠٩٤٧.

(٧) محفوظ / مقدمة اصول الكافي: ١٨، المظفر / شرح اصول الكافي: ٢٣.

٨٠ ـ محمد بن عقيل الكليني:

لم يذكر عنه اكثر من كونه احد رجال عدة الكليني الذين يروي بتوسطهم عن سهل بن زياد[١] وعده بعض المعاصرين من شيوخ الكليني[٢] وظاهر اعتمادهم كونه من رجال العدة، روى عنه الكليني في مورد واحد هو:

ج٤/ كتاب الحج: ١/١١/٢٢٤.

٨١ ـ محمد بن علي:

روى الكليني عن محمد بن علي، عن معمر في مورد واحد من الفروع هو: ج٤/ كتاب الزكاة: ١٤/٣٧/٤٩. ولم اجد من بين اكثر من مئة راو بهذا الاسم[٣] مايميز احدهم بروايته عن معمر، وبناء على ذلك فمن المحتمل ان يكون محمد بن علي هذا هو محمد بن علي بن معمر الكوفي الذي عده الطوسي فيمن لم يرو عن الائمة عليهم السلام قائلا: «محمد بن علي بن معمر الكوفي، يكنى ابا الحسين صاحب الصبيحي سمع منه التلعكبري سنة تسع وعشرين وثلثمائة وله منه اجازة»[٤] وهو من شيوخ الكليني[٥] روى عنه خطبة الوسيلة، والخطبة المسماة بالطالوتية[٦] ولم اجد من وثقه من العلماء، الا ان المامقاني عد حديثه حسنا[٧].

---

(١) العلامة / الخلاصة: الفائدة الثالثة ص٢٧٢، التفريشي / نقد الرجال: ٣٢٠رقم ٥٥٧، المامقاني / تنقيح المقال: ١٥١/٣ رقم ١١٠٧٠، الخوئي / معجم رجال الحديث: ١٦ ٣٢٢ رقم: ١١٢٤٥.

(٢) محفوظ / مقدمة اصول الكافي: ١٨، المظفر / شرح اصول الكافي: ٢٣.

(٣) ينظر الخوئي: معجم رجال الحديث: ١٦ / ٣٢٤ ـ ٣٣٨ الارقام (١١٢٥٠ ـ ١١٣٣٦)، ٩/١٧ ـ ٦٥ الارقام (١١٣٣٧ ـ ١١٤١٦).

(٤) الطوسي / الرجال: ٥٠٠ رقم ٦٠.

(٥) اغابزرك / طبقات اعلام الشيعة ـ القرن الرابع ـ ٢٩٣.

(٦) الكليني / الروضة: ص١٨ حديث (٤)، ص٣١ حديث(٥).

(٧) المامقاني / نتائج التنقيح: ١٤٢/١ رقم ١١١٤٣.

٨٢ ـ محمد بن عيسى:

لم اجد ذكرا لهذا العنوان في كتب الرجال، الا عند الخوئي الذي اكد اشتراكه بين محمد بن عيسى بن سعد، ومحمد بن عيسى بن عبيد[١]، اما الاول فقد ترجم له النجاشي قائلا: «محمد بن عيسى بن عبد الله بن سعد بن مالك الاشعري، ابوعلي شيخ القميين، وجه الاشاعرة، متقدم عند السلطان، ودخل على الرضا عليه السلام، وسمع منه، و روى عن ابي جعفر الثاني عليه السلام، له كتاب الخطب»[٢]. وعده ابن داود في قسم الثقات من كتابه[٣].

واما الثاني فهو محمد بن عيسى بن عبيد بن يقطين بن موسى، مولى اسد بن خزيمة، قاله النجاشي، واضاف: «ابوجعفر جليل في اصحابنا، ثقة، عين، كثير الرواية، حسن التصانيف، روى عن ابي جعفر الثاني عليه السلام مكاتبة ومشافهة»[٤]. وعده الطوسي من اصحاب الائمة الرضا والهادي والعسكري عليهم السلام[٥] وضعفه قائلا: «ضعيف، استثناه ابو جعفر محمد بن علي بن بابويه عن رجال نوادر الحكمة»[٦].

ويبدو ان اكثر المتأخرين اخذوا بتوثيق النجاشي، وقد استوفى الشيخ ابوعلي الحائري اقوال المتأخرين واختلافات بعضهم في شأنه وخلص منها الى توثيقه[٧].

روى الكليني عنه في ثلاثة موارد وهي:

ج٤/ كتاب الصيام: ٤/٧٠/١٦٢، ١٦/٨١/٤٩٢.

---

(١) الخوئي / معجم رجال الحديث: ١٧/١٢٠ رقم ١١٥٠٤.

(٢) النجاشي / الرجال: ٢٨١.

(٣) ابن داود / الرجال: ق١/٣٣٠ رقم ١٤٤٥.

(٤) النجاشي / الرجال: ٢٣٥.

(٥) الطوسي / الرجال: ٣٩٣ رقم ٧٦ و ٤٢٢ رقم ١٠ و ٤٣٥ رقم ٣.

(٦) الطوسي / الفهرست: ١٦٧ رقم ٦١٢.

(٧) ابوعلي الحائري / منتهى المقال: ٢٨٦.

ج٦/ كتاب الزي والتجمل: ٤٤٨/٥/١٢.

٨٣ ـ محمد بن قيس:

روى الكليني عن محمد بن قيس عن ابي جعفر الباقر عليهما السلام، وذلك في ج٧/ كتاب الديات: ٢٨٦/٩/٣، ولما كان محمد بن قيس يتردد بين جماعة كلهم رووا عن الباقر والصادق عليهما السلام او احدهما [١] وبينهم الثقة وغيره [٢]، وقد ذكر الخوئي ان اشهرهم رجلان: محمد بن قيس البجلي، ومحمد بن قيس ابونصر الاسدي، وقال: «ولاشك في انصراف محمد بن قيس عند الاطلاق الى احدهما دون الاخرين غير المعروفين» [٣] اما عن التميز بينهما فلااثر له لوثاقة كل منهما لدى النجاشي والطوسي [٤] ونظرا لعدم معاصرة الكليني لاي منهما فخبره عن محمد بن قيس يحتمل اخذه عن كتاب له وان لم يصل الينا أسمه، والا فهو من المرسل.

٨٤ ـ محمد بن الوليد:

هو محمد بن الوليد البجلي، الخزاز، ابو جعفر الكوفي، وثقه النجاشي قائلا: «ثقة عين، نقي الحديث، ذكره الجماعة بهذا، روى عن يونس بن يعقوب، وحماد بن عثمان، ومن كان في طبقتها، وعمر حتى لقيه محمد بن الحسن الصفار وسعد، له كتاب نوادر» [٥] وقال الطوسي: «محمد بن الوليد الخزاز، له كتاب» [٦].

اقول: تسمى بهذا الاسم مجموعة من الرواة، ولما كان الكليني روى عن محمد بن

(١) الحر العاملي / الوسائل: ٣٤٠/٢٠.

(٢) ينظر: المامقاني / نتائج التنقيح: ١٤٣/١ ـ ١٤٤ حيث بين ازاء كل منهم اما ضعيف او حسن او ثقة او مجهول وما الى ذلك.

(٣) الخوئي / معجم رجال الحديث: ١٩٥/١٧.

(٤) النجاشي / الرجال: ٢٢٥ و ٢٢٦، الطوسي / الرجال: ٢٩٨ رقم ٢٩٤ ورقم ٢٩٧.

(٥) النجاشي / الرجال: ٢٤٣.

(٦) الطوسي / الفهرست: ١٨٢ رقم ٦٩٨.

الوليد عن يونس بن يعقوب في مورد واحد فقط وهو في ج٦/ كتاب الاطعمة: ٣١٦/٦٦/٦، لم اظفر برواية من اشترك بهذا الاسم عن يونس بن يعقوب سوى البجلي المذكور حسبما يظهر من قول النجاشي ويؤكد كون صاحب العنوان هو البجلي الخزاز ما رواه الكليني قائلا: «عدة من اصحابنا، عن سهل بن زياد، عن محمد بن الوليد الخزاز، عن يونس بن يعقوب...»[1] ولكن يلاحظ عليه روايته عن الخزاز بوساطتين: العدة وسهل، فأذا اضفنا له قول النجاشي السابق: «وعمر حتى لقيه محمد ابن الحسن الصفار»[2] والصفار من شيوخ الكليني على ما تقدم، فيكون مورد الكليني عنه اما مأخوذا عن كتابه «النوادر» او مرسلا لعدم تحقق المعاصرة بينهما.

٨٥ ـ محمد بن يحيى:

هو محمد بن يحيى ابوجعفر العطار القمي، قال النجاشي: «هو شيخ اصحابنا في زمانه، ثقة عين، كثير الحديث، له كتب»[3]، عده الطوسي ممن لم يرو عن الائمة عليهم السلام قائلا: «روى عنه الكليني قمي كثير الرواية»[4]، وثقه العلامة، وابن داود، وابن شهر اشوب[5] وغيرهم من المتأخرين[6] وهو من شيوخ الكليني[7] ومن

(١) الكليني / فروع الكافي: ج٥/ كتاب النكاح: ٣٧٧/٤٦/٥.

(٢) النجاشي / الرجال: ٢٤٣.

(٣) م. ن: ٢٥٠.

(٤) الطوسي / الرجال: ٤٩٥ رقم ٢٤.

(٥) العلامة/ الرجال: ١٥٧ رقم ١١٠، ابن داود / الرجال، ق١/ ٣٤٠ رقم ١٥٠٢، ابن شهر آشوب / معالم العلماء: ٩٨.

(٦) القهبائي / مجمع الرجال: ٧٠/٦، التفريشي / نقد الرجال: ٣٣٨ رقم ٨١٢، الحر العاملي / الوسايل: ٢٠ /٣٤٥ رقم ١١٣٧، الاردبيلي / جامع الرواة: ٢١٣/٢، الحائري / منتهى المقال: ٢٩٦، عبد النبي الكاظمي / تكلمة الرجال: ٤٨٤/٢، المامقاني / تنقيح المقال: ١٩٩/٣ رقم ١١٥٠١.

(٧) الطريحي / جامع المقال: ١٩٤، حسن الصدر/ عيون الرجال: ١١١، الخوئي / معجم رجال الحديث: ٣٤/١٨ و ٤٦، محفوظ / مقدمة اصول الكافي: ١٨.

رجال عدته الذين يروي بتوسطهم عن احمد بن محمد بن عيسى[١]

وقد اكثر الكليني من الرواية عنه وذلك في الفين وسبعمائة وثمانية وسبعين مورداً، وُزِّعت على ثلاثة عناوين، وهي:

أ ـ **محمد (مطلقاً):** اربعة وثلاثون مورداً، والمراد منه هو ابن يحيىٰ قطعاً وقد توضح ذلك في ملحق الموارد.

ب ـ **محمد بن يحيىٰ:** الفان وسبعمائة وواحد واربعون مورداً.

ج ـ **محمد بن يحيىٰ العطار:** ثلاثة موارد.

٨٦ ـ معاوية بن عمار:

هو معاوية بن عمار بن ابي معاوية خباب بن عبد الله الدهني مولاهم كوفي قاله النجاشي واضاف: «كان وجها في اصحابنا ومقدماً كثير الشأن عظيم المحل ثقة... روى معاوية عن ابي عبد الله وابي الحسن موسى عليه السلام وله كتب منها كتاب الحج... ومات معاوية سنة خمس وسبعين ومائة»[٢] عده البرقي والطوسي من اصحاب الصادق عليه السلام[٣]، وثقه العلامة وابن داود[٤] روى عنه الكليني مرسلا بلاواسطة وذلك في خمسة من الموارد فقط لعله اخذها من كتبه التي ذكرها النجاشي والطوسي[٥]، وموارده هي:

ج٤/ كتاب الحج: ٢/١٤٤/٤٣٧، ٢/١٨٧/٥٠١، ٥/١٩٧/٥١٩.

ج٥/ كتاب النكاح: +٢/٩٣/٤٤٨.

ج٦/ كتاب الطلاق: +٣٣/٧٣/١٦١.

---

(١) العلامة / الخلاصة ـ الفائدة الثالثة من الخاتمة ـ ص٢٧١ ـ ٢٧٢.

(٢) النجاشي / الرجال: ٢٩٢.

(٣) البرقي / الرجال: ٣٣، الطوسي / الرجال: ٣١٠ رقم ٤٨١.

(٤) العلامة / الرجال: ١٦٦ رقم١، ابن داود / الرجال: ق١/٣٥٠ رقم ١٥٥٧.

(٥) ذكر له الطوسي في الفهرست ثلاثة كتب ص١٩٤ رقم ٧٣٦.

٨٧ ـ منصور بن العباس:

ترجم له النجاشي قائلا: «منصور بن العباس ابوالحسين الرازي، سكن بغداد ومات بها، كان مضطرب الامر له كتاب نوادر كبير»[١]، كانت داره بباب الكوفة ببغداد[٢]. عده الطوسي تارة من اصحاب الجواد عليه السلام، واخرى من اصحاب الهادي عليه السلام وثالثة ممن لم يرو عن الائمة عليهم السلام[٣]، وذكره العلامة وابن داود في قسم الضعفاء من الرواة[٤] لعبارة النجاشي السابقة فيه والتي نقلها المتأخرون في ترجمته[٥]، واكد الخوئي ان اضطراب الامر لاينافي وثاقة الرجل سواء كان الاضطراب من ناحية المذهب او الرواية، ومال الى توثيقه[٦] روى الكليني عنه بلاوساطة في مورد واحد هو: ج٦/ كتاب الاطعمة: ٥/٨٠/٣٣١، ويحتمل الارسال في هذا المورد لبعد احتمال المعاصرة بينهما وذلك لرواية البرقي ـ شيخ الكليني ـ عنه كما ذكره الطوسي[٧].

٨٨ ـ نادر الخادم:

روى الكليني عن نادر الخادم في موردين من الجزء السادس: كتاب الطعمة: ١١ و ١٢/٤٨/٢٩٨، والروايتان يحتمل فيهما الاخذ من كتاب او الارسال لعدم معاصرة الكليني له، اذ وقع في بعض اسانيده وبينهما عدة وسائط، كروايته عن محمد بن يحيى،

---

(١) النجاشي / الرجال: ٢٩٤.

(٢ و٣) الطوسي / الرجال: ٤٠٧ رقم ٢٧ و٤٢٣ رقم ٢٤ و ٥١٥ رقم ١٣١.

(٤) العلامة / الخلاصة: ٢٥٩ رقم ٣، ابن داود / الرجال: ق٢/٥٢٠ رقم ٥٠٥.

(٥) القهبائي / مجمع الرجال: ٦/ ١٤٤، التفريشي / نقد الرجال: ٣٥٤ رقم ٥، ابو علي الحائري / منتهى المقال: ٣١١.

(٦) الخوئي / معجم رجال الحديث: ١٨/٤٠١ رقم ١٢٦٨٥.

(٧) الطوسي / الرجال: ٥١٥ رقم ١٣١.

عن احمد بن محمد بن عيسى، عن الحسين بن سعيد عن نادر الخادم[١]، ومنها عن العدة، عن نوح بن شعيب النيسابوري، عن محمد بن الحسن بن علي بن يقطين، عن نادر الخادم[٢].

هذا ولم اعثر على ترجمة لنادر الخادم، ويظهر انه كان خادما للامام الكاظم عليه السلام وذلك لروايته في هذه الموارد عنه عليه السلام.

٨٩ ـ النوفلي:

هو الحسين بن يزيد بن محمد بن عبد الملك النوفلي، مولاهم كوفي ابوعبد الله، قاله النجاشي، واضاف: «كان شاعرا اديبا وسكن الري ومات بها، وقال قوم من القميين انه غلا في آخر عمره، والله اعلم، وما رأينا له رواية تدل على هذا»[٣]، عده البرقي والطوسي من اصحاب الرضا عليه السلام ولم يطعناه بشيء[٤]، وذكره العلامة وابن داود في قسم الضعفاء من الرواة[٥]. وقد اشار الحائري الى اكثار ثقات القميين من الرواية عنه كعلي بن ابراهيم، ووصفه بانه «كثير الرواية وسديدها ومقبولها»[٦] وعده المامقاني حسنا[٧] وهو ممن لم يدركه الكليني الذي روى عنه مرسلا في مورد واحد من الفروع هو: ج٧/ كتاب الديات: ٣٦٨/٥٥/٨.

٩٠ ـ هارون بن موسى ابومحمد التلعكبري:

هو هارون بن موسى بن احمد بن سعيد التلعكبري، من بني شيبان، يكنى ابا

---

(١) الكليني / فروع الكافي: ج٦ / كتاب الاطعمة: ٣٤٢/٩٢/١.

(٢) ن . م: ج٦/ كتاب الاطعمة: ٣٦٦/١١٥/٢.

(٣) النجاشي: الرجال: ٢٧.

(٤) البرقي / الرجال: ٥٤، الطوسي / الرجال: ٣٧٣ رقم ٢٥.

(٥) العلامة / الخلاصة: ٢١٦ رقم٩، ابن داود / الرجال: ق٤٤٧/٢ رقم ١٥١.

(٦) ابوعلي الحائري / منتهى المقال: ١١٥.

(٧) المامقاني / نتائج التنقيح: ٤٢/١ رقم ٣١٠٥.

محمد، من اجلاء الرواة وثقاتهم في عصره، وهو من روى تلاميذ الكليني وقدمرت ترجمته في الباب الاول[١] ولاحاجة لاعادة ماذكر هناك، روى عنه الكليني في مورد واحد من الفروع قائلا: «حدثنا ابو محمد هارون بن موسى التلعكبري قال: حدثنا ابو جعفر محمد بن يعقوب الكليني قال: حدثني علي بن ابراهيم... الخ» وذلك في ج٦/ كتاب الصيد: ٢٠٢/١/١، ولعل في هذه الرواية مايدل على منزلة تلميذ الكليني عند شيخه، حيث لم اجد في جميع موارد الفروع الرواية عن احد تلاميذه الا في هذا الموضع، ولايعدم ذلك من تعليل قد يكون مآله نسيان الشيخ ماحدث به تلاميذه فذكره احدهم وهو صاحب العنوان، وقد يكون تمييزا له بالرواية عنه وشهادة منه على عظم منزلته عنده واعترافا بفضله وعلمه.

٩١ ـ الوشــاء:

هو الحسن بن علي بن زياد الوشاء ابن بنت الياس، ابو محمد الصيرفي الخزاز، خيّر من اصحاب الامام الرضا(ع)، قاله النجاشي واضاف: «وكان من وجوه هذه الطائفة»[٢]، وروى النجاشي بسنده عنه قوله: «فاني ادركت في هذا المسجد ـ مسجد الكوفة ـ تسعمائة شيخ كل يقول حدثني جعفر بن محمد عليه السلام ـ ثم قال النجاشي بعد ذلك ـ وكان هذا الشيخ عينا من عيون هذه الطائفة، وله كتب»[٣] وقد استوفى السيد الخوئي الاقوال في حقه قائلا: «وكيف كان فلا ينبغي الريب في جلالة الرجل ووثاقته»[٤].

وهو ممن لم يدركه الكليني كما يظهر من ترجمته، هذا وقد عقب الكليني بالرواية عنه على حديث سابق في:

---

(١) ظ: الباب الاول / الفصل الثالث ـ مبحث (تلاميذه) ص/١٠٧ رقم/٢٣.

(٢) النجاشي / الرجال: ٢٨.

(٣) م . ن: ٢٨.

(٤) الخوئي / معجم رجال الحديث: ٥/٣٨ رقم ٢٩٦١.

ج٥/ كتاب المعيشة: +٢١٧/٩٥/١٧.

٩٢ ـ يزيد بن اسحاق:

ترجم له النجاشي قائلا: «يزيد بن اسحاق ابن ابي السّخف الغنوي، ابو اسحاق، يلقب شعر، له كتاب»[١]، وقال الطوسي: «يزيد بن اسحاق شعر، له كتاب»[٢] وهو من اصحاب الصادق عليه السلام[٣]، مدحه الكشي بقوله: «وكان من ارفع الناس لهذا الامر»[٤]، وذكره العلامة وابن داود في قسم الثقات من الرواة[٥].

روى عنه الكليني في مورد واحد فقط بقوله: «وفي حديث يزيد بن اسحاق، عن ابي صادق قال: سمعت عليا عليه السلام يحرض الناس في ثلاثة مواطن، الجمل، وصفين، ويوم النهر.. الخ» وذلك في: ج٥/ كتاب الجهاد: ٣٨/١٥/٢، ويحتمل ان تكون هذه الرواية مأخوذة من كتابه، كما يحتمل فيها الارسال ايضا.

٩٣ ـ يونس:

روى الكليني عن يونس مطلقا في خمسة وعشرين موردا وهي:

ج٣/ كتاب الصلاة: + ٤٦٢/٨٩/١، كتاب الزكاة: ٣ و ٥٠٣/٢/٤.

ج٤/ كتاب الصيام: ٧٤/٥/٥، كتاب الحج: ٤ و ٥٢٤/٢٠٠/٥.

ج٥/ كتاب المعيشة: + ٢١٧/٩٥/١٧، ٢٨١/١٣٨/٨.

ج٧/ كتاب المواريث: + ١١٥/٢٥/١٦، + ١٢١/٢٦/٩، ٢ و ١٥٣/٥٣/٣،

---

(١) النجاشي / الرجال: ٣١٤.

(٢) الطوسي / الفهرست: ٢١٣ رقم ٨١٣.

(٣) الطوسي / الرجال: ٣٣٧ رقم ٦٤.

(٤) الكشي / الرجال: ٦٠٥ رقم ١١٢٦.

(٥) العلامة / الرجال: ١٨٣ رقم٣، وابن داود / الرجال: ق١/٣٧٧ رقم ١٦٨٨.

٤ و٥/٥٣/١٥٤، كتاب الحدود: ٣/١٥/١٩٤، ٣/١٩/١٩٧، ٢/٢٩/٢١٢، ١٠/٣١/٢١٥، ٥/٤٦/٢٣٩، كتاب الديات: ٩/٥/٢٨٠، ٦/١٤/٢٩١، ٦/٢٤/٣٠٤، ٢/٤٣/٣٥١، كتاب الشهادات: ٧و٨/١٣/٣٩١، وقد روى يونس في هذه الموارد عن: علي بن ابي حمزة، وعبد الله بن سنان، وزياد بن مروان، ومعاوية ابن عمار، وابي ثابت، ونصربن حبيب، والهيثم ابي روح، واسحاق بن عمار، والحلبي، وابن مسكان، وزرارة، وسماعة، وابان بن عثمان، وابان بن تغلب، ومحمد ابن سنان، وعبد الله بن بكير[1].

وقد ذكر السيد الخوئي في ترجمة يونس بن عبد الرحمن روايته عن هؤلاء الرواة[2]، فيكون هو المقصود من يونس ـ صاحب العنوان.

ويونس بن عبد الرحمن، قال عنه النجاشي: «مولى بني اسد ابو محمد، كان وجها في اصحابنا متقدما، عظيم المنزلة»[3]، وقال ابن النديم: «يونس بن عبد الرحمن، من اصحاب موسى بن جعفر عليه السلام من موالي آل يقطين، علامة زمانه، كثير التصنيف والتأليف»[4]، وذكر الطوسي ان له اكثر من ثلاثين كتابا، منها كتاب اختلاف الحديث[5]، وعده البرقي والطوسي من اصحاب الكاظم والرضا عليهما السلام[6]، ووثقه العلامة وابن داود[7].

ومات يونس سنة ٢٠٨ هـ[8]، ولعل الكليني قد اخذ موارده السابقة من هذه الكتب لاسيا وهو قريب العصر منها.

---

(١) راعينا في ترتيب هؤلاء الرواة مواطن ورود هم في روايات فروع الكافي المذكورة آنفاً.

(٢) الخوئي / معجم رجال الحديث: ٢٠ / ٢٥٩، (طبقته في الحديث).

(٣) النجاشي / الرجال: ٣١١.

(٤) ابن النديم / الفهرست: ٣٠٩.

(٥) الطوسي / الفهرست: ٢١١ رقم ٨١٠.

(٦) البرقي / الرجال: ٥٤ و ٤٩، الطوسي / الرجال: ٣٦٤ رقم ١١ و ٣٩٤ رقم٢.

(٧) العلامة / الرجال: ١٨٤ رقم ١، ابن داود / الرجال: ق١/٣٨٠ رقم ١٧٠٨.

(٨) العلامة / الرجال: ١٨٤ رقم ١.

ثانيا: موارده عن العدة

تنقسم موارد الكليني عن العدة في روايات الفروع من الكافي علىٰ قسمين هما:

القسم الاول: العدة المعلومة:

روى الكليني عن (عدة من اصحابنا)، وهولاشك يريد من العدة اناسا باعيانهم، وقد عين النجاشي قسما من رجال عدة الكليني فقال: «قال ابوجعفر الكليني كل ما كان في كتابي عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن عيسى فهم: محمد بن يحيى، وعلي بن موسى الكميذاني، وداود بن كورة، واحمد بن ادريس، وعلي ابن ابراهيم بن هاشم»[١].

وقد ذكر هؤلاء العلامة الحلي ايضا، وعين قسما اخرا منهم فقال: «وقال ـ اي الكليني ـ كلما ذكرته في كتابي المشار اليه ـ اي الكافي ـ عدة من اصحابنا عن (احمد بن محمد بن خالد البرقي)، فهم: علي بن ابراهيم، وعلي بن محمد بن عبد الله بن اذينة، واحمد بن عبد الله بن امية، وعلي بن الحسن. قال: وكلما ذكرته في كتابي المشار اليه عدة من اصحابنا عن (سهل بن زياد)، فهم: علي بن محمد بن علان، ومحمد بن ابي عبد الله، ومحمد بن الحسن، ومحمد بن عقيل الكليني»[٢].

وقد نقل المتأخرون كلام النجاشي والعلامة المتقدمين[٣] في توضيح اسماء رجال

---

(١) النجاشي / الرجال: ٢٦٧.

(٢) العلامة / الخلاصة: ٢٧١ ـ ٢٧٢ من الفائدة الثالثة.

(٣) القهبائي / مجمع الرجال: ٦ ـ ٧٤، التفريشي / نقد الرجال: ٣٤٠، الخاقاني / رجال الخاقاني: ١٦ ـ ١٧، الكني النجفي / توضيح المقال: ٢٢، النوري / مستدرك الوسائل: ٥٤١/٣ الفائدة الرابعة من الخاتمة.

العدة الذين يروي الكليني بتوسطهم عن هؤلاء المشايخ الثلاثة: (ابن عيسى، والبرقي، وسهل).

وقد جمعت هذه العدد الثلاثة مع مشايخهم بابيات من الرجز تيسيرا لحفظهم وهي:-

(عُدَّةُ احْمَدُ بنْ عِيْسىٰ بِالعَدَدْ	خَمْسَةُ أشْخَاصٍ بِهِمْ تَمَّ السَّنَدْ
عَلِيُّ العَلِيُّ وَالعَطَّارُ	ثُمَّ ابْنُ أَدْرِيسَ وَهُمْ أَخْيَارُ
ثُمَّ ابْنُ كَوْرَةٍ كَذَا ابْنُ مُوسَىٰ	فَهَؤُلاَءُ عُدَّةُ ابْنِ عِيسَىٰ
وَإِنَّ عُدَّةَ الَّتِي عَنْ سَهْلِ	مَنْ كَانَ فِيهِ لامْرٍ غَيْرَ سَهْلِ
ابْنُ عَقِيلٍ وَابْنُ عَوْنِ الأَسَدِي	كَذا عَلِيٌّ بَعْد مَعْ مُحَمَّدِ
وَعُدَّةُ البَرْقِي وَهُوَ احْمَدُ	عَلِيُّ بنُ الحَسَنِ وَأحْمَدُ
وَبَعْدُ ذَيْنِ ابنْ أُذَيْنَة، عَلِي	وَابْنٌ لإبْرَاهِيمَ وَآسْمُهُ عَلِيْ)[1]

وبناء على ذلك فأن عُدَّة الكليني عن هؤلاء المشايخ الثلاثة المذكورين آنفا هي عدة معلومة[2] ولما كان الشيخ محمد بن يعقوب قد اكثر الرواية عن هذه العدد، لذا فأن دراسة رجالها ضرورة لازمة لمعرفة قيمة الروايات الصادرة عن كل واحدة منها وذلك على النحو التالي:

---

(١) مهدي بن مرتضى / الخلاصة (منظومة شعرية): ١٨٥.

(٢) وهناك عدة معلومة اخرى اشار لها الاستاذ الدكتور حسين علي محفوظ في مقدمة اصول الكافي: ٤٨ بقوله: «وكل ما كان فيه ـ اي كتاب الكافي ـ عدة من اصحابنا، عن جعفر بن محمد، عن الحسن بي علي بن فضال، فنهم ابو عبد الله الحسين بن محمد بن عمران بن ابي بكر الاشعري القمي» ولم اجد لهذه العدة اثرا في روايات الفروع.

وللمحدث النوري في الفائدة الرابعة من خاتمة مستدرك الوسائل: ٥٤١/٣ مثل هذا الكلام ايضا، وذكر انه من قول الكليني في بعض نسخ الكافي. ولم اقف على هذا التصريح في عموم الكافي (اصولاً، وفروعاً، وروضةً) وبطبعتين.

١ ـ عدة احمد بن محمد بن عيسى:

ان رواة هذه العدة خمسة اشخاص، ثلاثة منهم ثقات وهم احمد ابن ادريس، وعلي بن ابراهيم، ومحمد بن يحيى، وقد سبقت تراجمهم في الموارد السابقة ولاحاجة لاعادتها ثانية[١]، اما الاثنان الباقيان فأحدهما، داود بن كورة ابو سليمان القمي، قال النجاشي: «... وهو الذي بوب كتاب النوادر لاحمد بن محمد بن عيسى، وكتاب المشيخة للحسن بن محبوب السراد على معاني الفقه»[٢]. عده ابن داود في قسم الموثقين من الرواة[٣]، وهو من شيوخ الكليني ذكره النجاشي في ترجمة محمد بن يعقوب الكليني[٤].

والاخر هو: علي بن موسى الكميذاني من مشايخ الكليني ايضا ذكره النجاشي في ترجمة محمد بن يعقوب[٥] ولم اجد له مدحا او ذما فضلا عن ترجمته في معظم المصادر الرجالية، لكن المامقاني وثقه معتمدا في ذلك على مشيخة الاجازة[٦].

وعلى اية حال فأن اكثار الكليني الرواية عنهما في ضمن العدة عن احمد بن محمد ابن عيسى، ووثاقة الثلاثة المتقدمين عليهم، ومعرفة الكليني باحوالهم بحيث عدهم قرناء لمن ورد توثيقهم في هذه العُدة، كل ذلك يقضي بمدحهما على الاقل وان لم اجد في حدود تتبعي من ذكرهم من المتقدمين بمدح او ذم، وقد روى الكليني عن هذه العدة معبرا عنها بـ: عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن عيسى، او عن احمد بن محمد او عن احمد (مطلقا)، وقد تقدم في ترجمة احمد[٧] ان وقوع احمد، او احمد بن محمد

---

(١) تقدمت ترجمة ابن ادريس برقم ١٧، وابن ابراهيم برقم ٥٨، وابن يحيى برقم ٨٥.

(٢) النجاشي / الرجال: ١١٤، وانظر: الطوسي / الفهرست: ٩٤ رقم ٢٨٤ والرجال: ٤٧٢ رقم ٢.

(٣) ابن داود / الرجال: ١٤٦ رقم ٥٨٥.

(٤) النجاشي / الرجال: ٢٦٦.

(٥) النجاشي / الرجال: ٢٦٦.

(٦) المامقاني / تنقيح المقال: ٢/٣١٠ رقم ٨٥٣٠.

(٧) تقدمت ترجمته برقم ١٨ من هذا الفصل.

في اوائل اسانيد الكافي يتردد بين اثنين ـ مالم تكن هناك قرينة على ارادة غيرهما، كأن يكون السند تعليقا على سابقه المصرح فيه باحمد آخر ـ وهما: احمد بن محمد بن عيسىٰ الاشعري، واحمد بن محمد بن خالد البرقي، لاسيا وان الاثنين ينقل عنهما الكليني بتوسط العُدة، ولكن الأرجح منهما هو الاول، وذلك لاشتراك احمد بن محمد، او احمد (مطلقا) في النقل عن موارد الاشعري اكثر منه في موارد البرقي.

كما عبر الكليني في اول السند بلفظ (جماعة) قائلاً: جماعة من اصحابنا، عن احمد ابن محمد. أو جماعة، عن احمد بن محمد بن عيسىٰ. وقد يكون المراد بهذا اللفظ هم رجال العدة انفسهم وانما اختلاف اللفظ جاء للتفنن بالتعبير.

وعلى أية حال فأن الشيخ الكليني ـ رحمه الله تعالىٰ ـ روىٰ عن العدة، او الجماعة، عن احمد بن محمد بن عيسى في ستمائة وخمسة وتسعين مورداً، وزعها على مايلي:

آ ـ عدة من اصحابنا، عن احمد: مورد واحد فقط.

ب ـ عدة من اصحابنا، عن احمد بن محمد: خمسمائه وسبعون مورداً.

ج ـ عدة من اصحابنا، عن احمد بن محمد بن عيسى: مائة وموردان.

د ـ جماعة، عن احمد بن محمد بن عيسى: سبعة موارد.

هـ ـ جماعة من اصحابنا، عن احمد بن محمد: خمسة عشر مورداً.

٢ ـ عدة احمد بن محمد بن خالد البرقي:

واشخاص هذه العدة كما تبين من نص العلامة السابق هم اربعه، احدهم علي ابن ابراهيم بن هاشم الثقة، اما الثلاثة الباقون فهم علي بن الحسن، وهو مشترك بين ثقات ومجاهيل لورود عشرات الرواة بهذا الاسم، ولكن رجح المتأخرون كون علي بن الحسن هذا هو علي بن الحسين السعد آبادي شيخ الكليني ومعلم ابي غالب الزراري تلميذ الكليني(١).

(١) الطريحي / جامع المقال: ١٨١، النوري / مستدك الوسائل ـ الفائدة الرابعة من الخاتمة: ٣/٥٤١، الخاقاني / رجال الخاقاني: ١٦، الكني النجفي / توضيح المقال: ٢٢.

وكان السعد آبادي مؤدب الزراري ومعلمه على ما اخبر به الزراري في رسالته[١]، والطوسي في ترجمة احمد بن محمد بن خالد البرقي[٢]، عده الطوسي ممن لم يرو عن الائمة عليهم السلام[٣]، وقد جمع ابوعلي الحائري اراء العلماء بشأن حديثه فكان عند بعضهم حديث حسن، وعند بعض آخر حديث صحيح[٤].

اما الثالث والرابع من رجال هذه العدة فهما: احمد بن عبد الله بن امية، وعلي بن محمد بن عبد الله بن اذينة، وقد سبقت ترجمتها، الاول بعنوان: احمد بن عبد الله، والثاني بعنوان علي بن محمد[٥] وقد وقع التصحيف في اسميهما، أما احمد بن عبد الله ابن امية هو ابن ابن البرقي، وأما علي ابن محمد بن عبد الله بن أذينة فهو ابن بنت البرقي، فصحفت كلمة: ابن ابنه -اي ابن ابن البرقي- الى: ابن أمية، وكلمة: ابن بنته، الى: ابن اذينة[٦].

وقد اكثر الكليني من الرواية عن البرقي بتوسط رجال هذه العدة وذلك في اربعمائه وثلاثة وستين مورداً، وُزِّعت على العناوين التالية:

أ ـ عدة من اصحابنا، عن احمد بن ابي عبد الله: مائتان وخمسة وعشرون مورداً.

ب ـ عدة من اصحابنا، عن احمد بن ابي عبد الله البرقي: ثلاثة موارد.

ج ـ عدة من اصحابنا، عن احمد بن محمد البرقي: عشرة موارد.

د ـ عدة من اصحابنا، عن احمد بن محمد بن أبي عبد الله: خمسة موارد.

هـ ـ عدة من اصحابنا، عن احمد بن محمد بن خالد: مائتان وعشرون مورداً.

---

(١) الابطحي / تاريخ آل زرارة و شرح رسالة ابي غالب الزراري: ٥٠.

(٢) الطوسي / الفهرست: ٤٥ رقم ٦٥، والتهذيب ـ شرح المشيخة: ٨٥/١٠، والاستبصار ـ سند الكتاب: ٣٣١/٤، في بيان طريقه الى البرقي المذكور.

(٣) الطوسي / الرجال: ٤٨٤ رقم ٤٢.

(٤) ابوعلي الحائري / منتهى المقال: ٢١٢.

(٥) تقدمت ترجمة الاول برقم ٢١، والثاني برقم ٦٤.

(٦) اغابزرك / طبقات اعلام الشيعة ـ القرن الرابع: ١٩٦-١٩٧.

٣ ـ عدة سهل بن زياد:

اكثر الكليني من الرواية عن سهل بن زياد بتوسط العدة، وقد تقدم عن العلامة الحلي أن رجال هذه العدة هم اربعة اشخاص: علي بن محمد بن علان[١] ومحمد بن ابي عبد الله، ومحمد بن الحسن، ومحمد بن عقيل الكليني[٢].

وعلى الرغم من تضعيف سهل بن زياد كما تقدم في ترجمته[٣] الا ان للعلماء من ذوي الاختصاص رأيا آخر في سهل، خصوصا عند الرواية عنه بتوسط رجال هذه العدة، ملخصه:

ان اتفاق جماعة العدة علىٰ ماهو كذب او محتمل للكذب بعيد جداً، ولم يرد في اي من رجال هذه العدة اتهام يوجب رد روايته، بل على العكس فيهم من اجلاء الرواة وثقاتهم المشهورين، فاتفاقهم على رواية عن سهل يكشف عن حسنها، فضلاً عن صحتها، لاسيا مع عدم وجود خلل في متون رواياتهم عنه يستدعي ردها، او التوقف ازائها[٤].

هذا وقد بلغت موارد الكليني عن سهل بن زياد بتوسط هذه العدة تسعمائة وخمسة موارد، وقد مرَّ انه روى عن سهل بلا توسط العدة في مائة وتسعة وعشرين مورداً[٥]

---

(١) تقدمت ترجمته في الباب الاول ـ الفصل الثاني: هامش ٢ ص٦٩.

(٢) تقدمت ترجمة ابن ابي عبد الله برقم ٧٢، وابن الحسن برقم ٧٦، وابن عقيل الكليني برقم ٨٠، من هذا الفصل.

(٣) تقدمت ترجمته برقم ٥١، من هذا الفصل.

(٤) بحر العلوم / الفوائد الرجالية: ٣/٢١، الكني النجفي / توضيح المقال: ٢٢، النوري / مستدرك الوسائل ـ الفائدة الرابعة من الخاتمة: ٣/٥٤١، الخاقاني / رجال الخاقاني: ١٨.

وانظر: تعليقة الشيخ علي بن محمد بن الحسن بن الشهيد الثاني في كتابه: الدرالمنثور من المأثور وغير المأثور: ٢/٢٩٨ بعنوان: حل عبارة من رجال الاسترابادي. وهي بخصوص ماذكر في كتاب الرجال للاسترابادي في الفائدة الاولى منه حول هذه العدة.

(٥) تقدم ذلك في ترجمته برقم ٥١، وتفصيلها في ملحق الموارد المسماة من غير العدة ص٣٨١.

القِسْمُ الثَّاني: العُدَّةُ المَجْهُولَةُ

يبدو ان الشيخ الكليني رحمه الله تعالى لم يحصر من روىٰ عنهم بتوسط العُدَّة في المشايخ الثلاثة: (احمد بن محمد بن عيسى الاشعري، واحمد بن محمد بن خالد البرقي، وسهل بن زياد الآدمي الرازي) الذين مرذكرهم في العدة المعلومة، مع تشخيص رجال عُدَدهم، توضيح ما يتعلق بهم كل في محله.

وقد ظهر من تتبع موارد ثقة الاسلام في فروع الكافي، انه روى بتوسط (عدة من اصحابنا) عن غير المشايخ الثلاثة، مع ملاحظة وقوع مثل هذه العدة في وسط السند، اوفي طرفه البعيد الآخر، الا ان الغالب الاعم وقوعها في اوله.

ولم اجد من تصدىٰ من العلماء لتعيين اسماء رواة هذه العدة، بل صرح الكثير منهم بتعذر تشخيصهم، قال صاحب التوضيح عن رجال هذه العدة بالذات: «... ولم اقف على تصريح من الكليني ولا من غيره على اشخاص ماذكره من العدة»[1].

وقد آثرت ترك الحديث عمن يروي الكليني عنهم بتوسط رجال عدته المجهولين، لان الحديث عن وثاقتهم او عدمها لايكشف عن جديد يبعد هذه الموارد المرسلة عن دائرة الارسال.

نعم: يظهر من تراجم بعضهم كابراهيم بن اسحاق الاحمر، وابن ابي نصر، وابن عيسىٰ، وابن اسباط، وابن فضال، وابن جمهور، وابن عبد الحميد، ومنصور بن العباس، انهم في الغالب ممن لم يدركهم جُلّ مشايخ ثقه الاسلام، فيكون سند الرواية ـ والحالة هذه ـ عنهم بتوسط العدة المجهولة الواقعة في اوله بعيد غايته. مما يحتمل معه اطلاع الكليني على هذه الاخبار في كتب (الاصحاب) ـ ولعل بعضها لشيوخه ـ وقد كانت معروفة متداولة في عصره، وفيها الرواية عن هؤلاء باسانيدها، فعبر عنها بلفظ

---

(١) الكني النجفي / توضيح المقال: ٣٢.

يعرف المراد منه في عصره، ولاينكره عليه احد، الا وهو لفظ: (عدة من اصحابنا).

وليس من البعيد ان يكون تشخيص رجال هذه العدة منصوص عليه في كتاب الكليني المفقود (الرجال)، لان المعروف عن العلماء الرجاليين ـ حين يأتي الدور لاسمهم ـ هو ان يترجموا لانفسهم، مبينين اسماء مشايخهم، وما اجازوه لهم من رواية مسموعاتهم وكتبهم، ومايرافق ذلك احيانا من بيان طرق الرواية الىٰ من تقدمهم، كيفية تحملها، وآداب نقلها سماعا، او اجازة، او كتابة، او مناولة، او وجادة وما الى ذلك من الطرق الاخرىٰ.

ولو وصل الينا كتابه الرجالي المفقود لعرفنا المزيد عن رجاله واتضح المراد من عدته في موارده المجهولة التي لفّ الغموض اسمائها الى الآن.

على ان بعض هؤلاء الذين يروي عنهم بتوسط العدة هم ممن ادركهم مشايخ ثقة الاسلام الكليني، كمحمد بن الحسين ابو جعفر الزيات الهمداني الثقة، وهذا مايؤكد وقوع التحديث المباشر واتصال السند من الشيخ الكليني اليهم عبر هذه العدة.

وخلاصة القول:

ان اشخاص عدة الكليني المجهولين، بل اشخاص موارده المجهولة الاخرى، مجهولة عند من لم يدرك عصر الكليني، او يقترب منه، ولكنها معلومة عنده، اذ كيف يصح ان يكون اوثق الناس في الحديث واثبتهم على مامر في تعريفه، ويكون الكافي من اجل كتب الشيعة واكثرها فائدة على ما سبق في تقريضه، ويروي عمن لايعرفهم هو؟!!

والحق، ان فقدان القرائن التي تعين اسماء العدة المجهولة هو السبب المباشر الذي دفع العلماء الىٰ ادخال موارده عنهم في حيز الارسال.

هذا وقد بلغت موارد الكليني عن العدة المجهولة اربعة وعشرين مورداً، وزعت كما يلي:

آ ـ عدة من اصحابنا عن ابراهيم بن اسحاق الاحمر:

ج٣/ كتاب الطهارة: ٥/٢٨/٤٢.

ب ـ عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن ابي نصر:

ج٣/ كتاب الجنائز: ٢١٤/٧٧/٤.

ج ـ عدة من اصحابنا عن محمد بن عيسى: .

ج٤/ كتاب الصيام: ١٧٢/٧٥/٨.

د ـ بعض اصحابنا عن ابن جمهور، اوعن احمد بن جمهور:

ج٣/ كتاب الطهارة: ١٤/١٠/١.

ج٤/ كتاب الحج: ٢١٠/٧/١٤، ٣٢٧/٧٧/٦.

ج٦/ كتاب الاطعمة: ٢٤٨/٣/٦، ٢٤٩/٤/٥، كتاب الزي والتجمل والمرؤة: ٥٠٢/٤٣/٣٤، ٥٠٨/٤٦/٥.

هـ ـ بعض اصحابنا عن ابي جرير القمي:

ج٤/ كتاب الحج: ٢٣٦/٢١/١٩.

و ـ بعض اصحابنا عن علي بن اسباط:

ج٥/ كتاب المعيشة: ٢٠١/٨٧/٩، ٢٢٧/١٠٣/٩.

ز ـ بعض اصحابنا عن علي بن الحسن التيملي:

ج٦/ كتاب الطلاق: ٩٧/٣٠/٢.

ح ـ بعض اصحابنا عن علي بن الحسن بن فضال:

ج٥/ كتاب النكاح: + ٣٧٤/٤٤/٧.

ط ـ بعض اصحابنا عن علي بن الحسن الميثمي:

ج٣/ كتاب الجنائز: ١٦٣/٣٢/٣.

ى ـ بعض اصحابنا عن علي بن الحسين:

ج٥/ كتاب النكاح: ٣٧٤/٤٤/٩، ٣٧٧/٤٦/٤.

ك ـ بعض اصحابنا عن علي بن الحسين بن صالح التيملي:

ج٥/ كتاب النكاح: ٣٤٣/٢١/٢.

ل ـ بعض اصحابنا عن محمد بن الحسين:

ج٤/ كتاب الحج: ٥١٠/١٩١/١٦.

ج٥/ كتاب المعيشة: ٣٠٣/١٥٨/١.

م ـ بعض اصحابنا عن محمد بن عبد الحميد:

ج٦/ كتاب الاشربة: ٤٢١/٢٨/٩.

ج٧/ كتاب الشهادات: ٣٨٦/٨/٦.

ن ـ بعض اصحابنا عن منصور بن العباس:

ج٦/ كتاب الذبائح: ٢٤١/١٥/١٧.

ثالثاً: موارد اخرى مجهولة

لقد بقيت من موارد الشيخ الكليني في فروع الكافي موارد اخرى مجهولة، اذ نسب رواياته فيها الى رواة لم تحدد هويتهم، كقوله: (عن غير واحد)، او (عن بعض اصحابنا قال: كذا)، او يبتدئ بلفظ: وروي، او في رواية اخرى، أو في حديث آخر، وهلم جرا.

وقد ينقل عن كتاب ينسبه الى مؤلفه، والكتاب غير موجود، والمؤلف مجهول.

ولعل عذر الشيخ محمد بن يعقوب في هذه الموارد المجهولة السند، هو انه لم يذكرها كروايات منفردة ذات متون مستقلة في معانيها عما سبقها من متون مسندة، وقد يكتفي بالاشارة الى هذه المرويات التي اخذها عمن لم يسمه وذلك من باب المتابعات والشواهد لما رواه واسنده قبل ذلك، وهذا مايخفف من ارسالها، اذ النظر الى ماقبلها مباشرة يقوي هذا الارسال ويعضده، فغاية الامر، انه لم يترك خبراً سمعه ممن يثق به ويطمأن اليه، او رواية في كتاب صحيح النسبة الى مؤلفه مع كون المؤلف من الثقات المعروفين في عصره وان لم يسند ذلك، فانتقاه من مصدره، ولم يذكره منفردا في بابه، بل جاء به كتعقيب لما سبق، وهذا مما يعكس ذوقه السليم في تصنيف تلك الموارد المجهولة القليلة، ووضعها في ابوابها بعد جملة وافرة من الموارد المسندة.

وقد يفهم من تأخر موارده المجهولة في ابوابها انها سيقت لتعزيز ماتقدم عليها فتكون من باب تقوية المسند بالمرسل، وهذا خلاف المعهود من طريقة الكليني نفسه فضلا عن طرق سائر المحدثين في تقوية المسند بمسند آخر غيره، ولهذا اصبحت تلك المتابعات والشواهد الخالية من الاسناد غير مجدية عند نقاد الحديث، ولكنها طريقة مشهورة لدى سائر المحدثين باختلاف مذاهبهم، ولم يدعها اغلبهم ولعلها كانت ذات مداليل حديثية مهمة وواضحة لديهم، الا ان خفائها على المتأخرين ادى الى اهمالها.

هذا وقد بلغت موارد الكليني من هذا القبيل على الشكل التالي:

١ ـ عن بعض اصحابنا، بدون تعيين احدهم او من يروون عنه:

ج٤/ كتاب الحج: ١٠/٧٤/ ٣٢١.

ج٥/ كتاب النكاح: ٢/١٩/٣٣٧.

ج٦/ كتاب الزى والتجمل والمرؤة: ٢/٢٠/٤٠٦.

٢ ـ عن غير واحد:

ج٣/ كتاب الصلاة: ٣/٩٣/٤٧٠، كتاب الزكاة: ١١/١١/ ٥٢١.

ج٤/ كتاب الزكاة: ١١/١/٤.

٣ ـ النقل من الكتب:

كتاب ابي نعيم الطحان: ج٧/ كتاب المواريث: بلا/٢/٧٥، كتاب العباس: ج٧/ كتاب الوصايا: + ٤/٢٢/٢٩.

٤ ـ وقد يضم السند عبارات مجهولة اخرى مثل: «وروي، وفي رواية اخرى، وفي حديث آخر... الخ» وذلك في الموارد التالية:

ج٣/ كتاب الطهارة: ٧/١٣/٢٠، + ٦/١٥/٢٣، + ٩/١٧/٢٧، + ٨/٣٦/٥٦، + ٨/٣٨/٥٩، + ٥/٤٥/٦٨، كتاب الجنائز: + ٦/٩/١٢٤، + ١٦/١٣/١٣٥، + ٤/٦٢/١٩٣، ١٧/٨٨/٢٤١، + ٢٥/٩٤/٢٤٨، كتاب الصلاة: + ٢٢/٢١/٣١٦، + ٤/٢٨/٣٣٣، ٢/٣٠/٣٣٧، + ١٢/٥٦/٣٨٣، ٣١/٦٠/٤٠٢، + ٩/٦٤/٤١١، + ٦/٧١/٤٢٦، + ٧/٧٥/٤٢٩، ١٣/٨٤/٤٤٥، ٦/٩٠/٤٦٥، كتاب الزكاة:

+ ٥٠٠/١/١٢، + ٥٢٨/١٦/٤.

ج٤/ كتاب الزكاة: ١٠/٥/٤، ١٨/١٥/٢، ٢٢/١٧/٨، ٤٨/٣٧/١٠، كتاب الصيام: ١١٣/٣٢/٤، + ١٦٨/٧١/٣، ١٧٩/٨١/١، كتاب الحج: + ١٨٩/٣/٧، ١٩٨/٦/٢، ٢١٠/٧/١٢، ٢١١/٧/١٨، + ٢١٩/٩/٥، + ٢٣٠/١٨/١، + ٣٧٤/١٠٣/٥، + ٤٤١/١٤٧/٧، ٤٨٦/١٧٧/٥، + ٥٠٠/١٨٦/٨، + ٥١٤/١٩٤/٣، + ٥٨٩/٢٣٧/٧.

ج٥/ كتاب الجهاد: + ٤٧/٢١/٢، كتاب المعيشة: + ١٠٩/٣٠/١٣، + ١١٣/٣٣/١، + ٢٠٥/٨٩/٩، + ٢١٤/٩٥/٣، + ٢١٨/٩٦/٣، + ٢٣٨/١١١/١، + ٢٦١/١٢٤/٦، + ٣٠٥/١٥٩/٦، كتاب النكاح: + ٥٣١/١٧٠/٤، + ٥٣٧/١٧٧/٦.

ج٦/ كتاب العقيقة: ٢٤/١٣/٤، ٥٢/٣٧/٣، كتاب الطلاق: ٨٥/٢٤/٥، + ١١٥/٤٥/٩، كتاب الاطعمة: ٣٢٠/٦٩/٣، ٣٢١/٧٠/٣، + ٣٢٤/٧٥/١، + ٣٦٨/١٩/٢، كتاب الزي والتجمل والمرؤة: ٤٤٠/١/١٢، ٤٤٠/١/١٣، ٤٤٠/١/١٤، + ٤٦١/١٥/٥، + ٥٠١/٤٣/٢٦، + ٥١٣/٥١/١، + ٥٣٢/٦٧/١٢، كتاب الدواجن: ٥٣٧/١/٩.

ج٧/ كتاب الوصايا: + ٩/٤/١٠، + ١١/٦/٤، كتاب المواريث: + ١١٥/٢٥/١٦، ١٢٠/٢٦/٩، ١٥٧/٥/٥، كتاب الحدود: + ٢٥١/٥٣/١.

* * *

ملحـق المـوارد

اولاً: ملحق موارد الكليني عن غير العدة

ثانياً: ملحق موارد الكليني عن العدة

اولاً: ملحق موارد الكليني من غير العدة

١ـ (ابن محبوب)

بلغت موارد الكليني عنه ثلاثة وثمانين مورداً، وزعت كما يأتي:

آ ـ ابن محبوب: ثمانية وسبعون مورداً.

ج٣ / كتاب الحيض: ٤ و ١٠٣/١٦/٥، ١٠٨/٢١/٢.

ج٤ / كتاب الحج: ٣٧٩/١٠٥/٧.

ج٥ / كتاب المعيشة: ١٤٢/٥٠/٣، ١٦٨/٦٩/٣، ٢و١٦٩/٧٠/٣، ١٩٠/٨٠/١٦، ١٩٠/٨٠/١٧، ٢١٤/٩٥/٢، ٢٢٨/١٠٤/٢، كتاب النكاح: ٣٨٠/٤٨/٤، ٤١٦/٧٤/٩، ٤٤٢/٩٠/١٠، ٤٤٣/٩٠/١١، ٥٠٩/١٥٠/٢، ٥١٤/١٥٤/٤، ٥٣٦/١٧٧/٤، ٥٦١/١٩٠/٢٠، ٥٦٤/١٩٠/٣٤.

ج٦ / كتاب العقيقة: ٤٢/٢٩/٢، كتاب الطلاق: ٦٥/٨/٣، ١٦١/٧٣/٣٥، ٩ و ١٧٢/٧٩/١٠، كتاب العتق والتدبير والكتابة: ٢ و ١٨٦/١١/٣، ١٩٠/١٣/٢، ٢ و ١٩٤/١٦/٣، كتاب الاشربة: ٣٩٦/١٥/٢، كتاب الزى و التجمل: ٤٨٢/٣١/٣، ٥٢٥/٦٢/٢.

ج٧ / كتاب الوصايا: ٤٢/٢٧/٥، كتاب المواريث: ٧٧/٤/٢، ١١٠/٢٣/٩، ٢و٣و١٣٩/٣٧/٤، ١٤٤/٤٠/٢، ٣و١٥٣/٥٢/٤، ١٥٦/٥٤/٤، ١٧١/٧٢/٢، ٦و١٧١/٧٢/٧، ١٩٥/١٥/٥، ١٤ و ١٥ و ١٦ و ٢٠٨/٢٦/١٧، ٢٢٠/٣٤/٩،

٢٥٢/٥٤/٦، ٢٥٣/٥٦/٢، ٢٥٩/٦١/٢٠، كتاب الديات: ٢٨٨/١٢/٢، ٢٩٩/٢٠/٥، ٣٠١/٢١/٢، ٣٠٢/٢١/٣، ١٣ و ٣٠٦/٢٤/١٤، ٣٠٨/٢٥/٣، ١٠ و ٣١٠/٢٦/١١، ٣١٢/٢٧/٥، ١٤ و ٣١٣/٢٧/١٥، ١٦ و ٣١٤/٢٧/١٧، ٣٣٠/٣٧/٢، ٣٤٤/٤٠/٦، ٣ و ٣٥٧/٤٧/٤، ٣٦٤/٥٣/٢، ٣٦٦/٥٤/٣، كتاب الشهادات: ٣٨٤/٧/٥، ٣٩٢/٧/١٢، ٣٩٩/١٩/٨.

ب ـ الحسن بن محبوب: خمسة موارد.

ج٥ / كتاب النكاح: ٣٣٣/١٤/٢، ٣٧٩/٤٨/٢، ٣٨٠/٤٨/٣، ج٦/ كتاب الطلاق: ١٦٣/٧٤/٥، كتاب الاشربة: ٣٩٣/١٣/١+.

٢ـ ابو عبد الله الاشعري

بلغت موارد الكليني عنه اربعمائة وعشرة موارد، موزعة على الشكل التالي:

آ ـ ابو عبد الله الاشعري: موردان فقط.

ج٥ / كتاب النكاح: ٣٣٧/١٩/٧، ج٦/الاشربة: ٢٨٢/٣٥/٢.

ب ـ الحسين بن محمد الاشعري: خمسة وعشرون مورداً.

ج٣ / كتاب الجنائز: ١٠٤/١٨/١، كتاب الصلاة: ٢٦٧/٢/٢، ٢٧٦/٥/٤، ٢٨٠/٦/٨، ٢٨٠/٦/٩، ٢٨٨/١١/١، ٢٩٣/١٢/٥، ٣٠٦/٢٨/٢٢، ٣٤٢/٣٢/٦، ٣٤٧/٣٤/٢، ٣٥١/٣٩/٢، ١١/٤٥/ ٣٦٦، ٣٦٦/٤٦/٣، ٢/٤٧/ ٣٦٧، ٣٧٢/٤٩/٧، ٩ و ٤٤٤/٨٤/١٠، ٤٤٨/٨٤/٢٣.

ج٤ / كتاب الحج: ٢٩٦/٥٤/٢.

ج٥ / كتاب العقيقة: ٣٣/١٠/٣، ٤٨/٢٢/٦.

ج٧ / كتاب المواريث: ٤/ ١١١/٢٤، كتاب الحدود: ١٧٥/١/٩، ٢٠٠/٢١/١٠،

كتاب الديات: ١٨٩/١٢/٣.

ج ـ الحسين بن محمد: ثلاثمائة وثلاثة وثمانون مورداً.

ج٣/ كتاب الطهارة: ١١/٧/٤، ١٤/١٠/٨، ١٤/١٠/٣، ٢٠/١٣/١٦، ٢٣/١٦/١، ٢٧/١٧/٨، ٣١/١٩/١١، ٣٥/٢٢/٩، ٤٧/٣٠/٧، ٤٩/٣٢/٣، ٥٣/٣٥/١، ٥٤/٣٥/٦، ٥٧/٣٧/٥، ٦٤/٤١/١، ٦٥/٤١/٨، ٦٥/٤٢/٢، كتاب الحيض: ٧٥/١/١، ٧٧/٣/٢، ٧٨/٤/٣، ١٠٥/١٨/٤، كتاب الجنائز: ١١٥/٣/٣، ١٢٦/١٠/٤، ١٤٧/٢٠/٣، ١٧٤/٤٤/٢، ٢٠٤/٧٠/٨، ٢١٧/٧٩/٣، ٢٢٣/٨٢/٣، ٢٢٥/٨٢/١١، ٢٥٤/٩٥/١٦، كتاب الصلاة: ٢٧٤/٤/٧، ٢٨١/٦/١٣، ٢٨٤/٨/٣، ٢٨٥/٨/٤، ٢٩٨/١٥/٢، ٣٠١/١٦/٧، ٣٠١/١٧/٢، ٣٠٨/١٨/٣٢، ٣٠٩/١٩/٤، ٣١٧/٢١/٢٥، ٣١٩/٢٣/١، ٣٢٠/٢٤/٥، ٣٢٢/٢٥/٣، ٣٢٩/٢٦/٢، ٣٤١/٣٢/٤، ٣٤٦/٣٢/٢٧، ٣٥٠/٣٨/٢، ٣٥٥/٩١/٥، ٣٦٥/٤٥/٩، ٣٧٦/٤٧/٤، ١٣ و ٣٧٠/٤٨/١٤، ٤٢٨/٧٥/١، ٣٨٩/٥٨/١٠، ٣٩٣/٥٨/٢٦، ٣٩٤/٥٩/٣، ٣٩٦/٥٩/١٢، ٤٠٢/٦٠/٢٠، ١ و ٤٠٤/٦١/٢، ٤٠٦/٦١/١١، ٤٠٧/٦١/١٤، ٤٠٩/٦٣/٣، ٤١٠/٦٤/٦، ٤١١/٦٤/٨، ٤١٩/٦٨/٥، ٤٢١/٧٠/٣، ٤٢٥/٧١/٣، ٤٢٧/٧٢/٢، ٦ و ٤٢٩/٧٥/٧، ٤٣١/٧٦/٥، ٤٣٤/٧٨/٢، ٤٣٨/٨٠/٧، ٤٣٩/٨١/٢، ٤٣٩/٨٢/١، ٤٤٩/٨٤/٢٨، ٤٥٠/٨٤/٢٢، ٤٥٠/٨٥/١، ٤٥٣/٨٥/١٠، ١٥ و ٤٥٤/٨٥/١٦، ٤٥٦/٨٦/٣، ٤٥٩/٨٨/٢، ٤٦١/٨٨/٨، ٤٧٩/٩٥/٩، ٤٨٠/٩٥/٢، كتاب الزكاة: ٥٤٩/٣١/٣، ٥٦٥/٤٥/٤.

ج ٤/ كتاب الزكاة: ٧/٢/١٠، ٨/٣/٢، ٤٠/٣٤/٩، ٤٦/٣٧/١، ٤٨/٣٧/٩، ٥٩/٤٢/٦، كتاب الصيام: ٨٩/١٢/١، ٩٤/١٣/١٣، ٩٥/١٥/٢، ٩٥/١٥/٢، ١١٤/٣٤/٢، ١٢٣/٤٤/٣، ١٢٤/٤٤/٤، ١٢٩/٥٠/٦، ١٤٤/٥٩/٥، ٦/ ٧٠/ ١٦٥، ١٧٠/٧٤/٤، كتاب الحج: ١٨٨/٣/٢، ٢٠٩/٧/١١، ٢٣١/١٩/٦،

٢٣٧/٢١/٢٤، ٢٤٤/٢٦/٢، ٢٥٠/٢٧/٨، ٢٥٦/٢٨/١٧، ٢٦٥/٢٩/٢، ٢٨٢/٤٤/٣، ٣٠٢/٥٧/٧، ٣١٦/٧٢/٥، ٣٢٩/٧٩/٣، ٣٣٨/٨٢/٤، ٣٤٣/٨٣/٩، ٣٥٢/٩٠/١٣، ٧ و ٣٥٤/٩٢/٣، ٣٥٧/٩٣/٤، ٣٥٩/٩٤/٤، ٣٦٢/٩٦/٣، ٣٦٦/٩٩/٨، ٣٧٤/١٠٣/٤، ٣٨٤/١٠٨/٤، ٤٠٠/١١٨/٦، ٤٠١/١١٨/١٠، ٤٠٩/١٢٣/١٧، ٤١٦/١٣٠/٥، ٤٢٤/١٣٧/٨، ٤٣٧/١٤٤/٤، ٤٤٣/١٤٨/٥، ٤٦٩/١٦٧/٣، ٤٧٣/١٧٠/٢، ٤٨٩/١٨١/١، ٤٩٩/١٨٦/٤، ٥١١/١٩٢/١، ١٩٣/٢/ ٥١٣، ٥٢٣/١٩٩/١، ٤ و ٥٣٢/٢٠٣/٥، ٤ و ٥٣٦/٢٠٨/٧، ٥٣٧/٢٠٩/٤، ٥٤٣/٢١٢/١٢، ٥٤٩/٢١٤/٣، ٥٥٥/٢١٧/٩، ٤ و ٥/٢٣٣/٥٨١، ٥٨٢/٢٣٣/٨.

ج٥ / كتاب الجهاد: ٤٩/٢٢/١٠، ٥٤/٢٥/٦، كتاب المعيشة: ٧٢/٣/٦، ١٠٠/٢٥/١، ١٢٤/٤٠/١٠، ١٣١/٤٥/٦، ١٣٤/٤٦/٩، ١٣٧/٤٩/١، ١٤٤/٥٠/١٣، ١٥٢/٥٤/١٠، ١٧٥/٧٣/٣، ١٩٠/٨٠/٥، ١٩١/٨١/٦، ١٩٧/٨٥/٤، ١٩٨/٨٥/٥، ٧ و ٢١٥/٩٥/١٢، ٢١٦/٩٥/١٦، ٢١٨/٩٦/٣، ٢٢٥/١٠٢/٦، ٢٢٩/١٠٤/٦، ٢٣١/١٠٧/٧، ٢٣٤/١٠٩/٨، ٢٣٨/١١١/٤، ٢٣٩/١١١/٦، ٢٥٨/١٢٣/٣، ٢٦٥/١٢٧/٨، ٢٨٢/١٣٩/٢، ٢٨٩/١٤٧/١، ٣٠١/١٥٥/٥، ٣٠٧/١٥٩/١٢، ٣٠٩/١٥٩/٢٣، ٣١٠/١٥٩/٢٧، كتاب النكاح: ٣٢١/١/٩، ٣٢٤/٤/٣، ٣٢٧/٧/٦، ٣٣٥/١٦/٣، ٣٣٦/١٧/٢، ٣٤٩/٢٧/١٠، ٣٥٥/٣١/٣، ٢٥٦/٣٣/٢، ٣٦٦/٤١/١، ٣٨٣/٥٠/٢، ٣٨٤/٥١/١، ٣٨٩/٥٥/٣، ٣٩١/٥٦/٢، ٤٠٢/٦٦/٣، ٤١٢/٦٨/١١، ٤١٦/٧٤/٧، ٤١٧/٧٥/١، ٤٢٠/٧٧/٢، ٤٣٢/٨٤/٨، ٤٣٧/٨٧/٤، ٤٣٨/٨٨/١، ٤٣٩/٨٨/٨، ٢ و ٤٥١/٩٥/٤، ٤٥٢/٩٥/٧، ٤٧٣/١٤٤/٥، ٤٧٩/١٢٠/٢، ٤٨٩/١٣١/٤، ٤٩٤/١٣٨/١، ٤٩٦/١٣٩/٥، ٤٩٧/١٤٠/٣، ٥٠٢/١٤٤/٢، ٥٢١/١٦٠/٤، ٥٢٣/١٦٢/٣، ٥٤٠/١٨٢/١، ٥٥١/١٨٧/١٠، ٥٦٥/١٩٠/٤٠.

ج٦ / كتاب العقيقة: ٨/٤/٥، ١٠/٤/١٢، ١٩/١٠/٦، ٢٠/١٠/١٢، ٢٣/١٣/٢، ٢٤/١٤/٢، ٢٥/١٤/٩، ٢٨/١٧/٥، ٢٩/١٧/١٢، ٣٢/٢٠/٢، ٣٣/٢١/٥، ٤٤/٣١/١، كتاب الطلاق: ٧٣/١٣/٤، ٨٨/٢٦/١٠، بلا/٩٢/٢٩، ١٠١/٣٦/٣، ١١٦/٤٦/٣، ٦ و ١١٩/٤٧/٧، ١٣٠/٥٦/٦، ١٣٢/٥٧/٨، ١٠ و ١٣، ١٣٣/٥٧/١٣، ١٤٤/٦٥/٤، ١٦٠/٧٣/٣١، ١٦٢/٧٤/٢، ١٦٧/٧٤/٢١، ١٧٠/٧٧/٣، ١٧٣/٨٠/٤، كتاب العتق والتدبير والكتابة: ١٧٨/١/٦، ١٨٠/٥/٤، ١٨٣/٩/٦، ١٨٣/١٠/١، ١٨٤/١٠/٤، ١٨٦/١١/٥، ١٨٩/١٢/٣، ١٩٢/١٥/٢، ١٩٤/١٦/٤، ١٩٩/١٨/٣، ٢٠٥/١/١٣، ٢٠٧/٢/٥، كتاب الصيد: ٢١٤/٧/٣، ٢١٨/١١/١٣، ٢١٩/١٢/٢، ٢٢١/١٢/١٢، كتاب الذبائح: ٢٣٢/٧/٣، ٢٣٥/١٠/١، ٢٣٨/١٤/٨، كتاب الاطعمة: ٢٤٣/٢/١، ٢٥٢/٦/٩، ٢٥٥/٨/٣، ٢٦٧/١٩/١، ٢٧٠/٢٣/١، ٢٧١/٢٣/٧، ٢٧٩/٣٢/٦، ٢٨٢/٣٤/٤، ٢٨٣/٣٦/٤، ٢٨٣/٣٧/٢، ٢٩١/٤٦/٤، ٣٠٣/٥٠/٤، ٣٠٥/٥٣/٣، ٣١٩/٦٩/١، ٣٢٣/٧٤/٣، ٣٢٩/٧٨/١، ٣٣٦/٨٤/٤، ١١ و ٣٤٧/٩٧/١٥، ٣٥١/٩٩/٦، ٣٥٧/١٠٣/٣، ٣٧١/١٢٣/٦، ٣٧٣/١٢٨/٣، كتاب الاشربة: ٣٨١/٢/١٣، ٥ و ٣٨٩/٩/٦، ٣٩٨/١٥/١١، ٤٠٠/١٦/١، ٤٠٤/١٨/٥، ٤١٦/٢٤/٣، ٤٢١/٢٨/٨، ٤٣٤/٣٦/٢٤، كتاب الزى و التجمل و المرؤة: ٤٤١/٢/٥، ٤٤٣/٢/٩، ٤٤٥/٤/٢، ٤٤٧/٥/٢، ٤٥٥/١٢/٢، ٤٥٩/١٣/٣، ٤٦٤/١٧/١٣، ٤٦٩/٢١/١٣، ٤٧٥/٢٧/٦، ٨ و ٩ / ٤٧٩/٢٩، ٤٨٦/٣٥/٢، ٤٨٩/٣٧/٥، ٤٩٢/٣٨/١٧، ٥٠٣/٤٣/٣٦، ٥٠٣/٤٣/٣٧، ٥٠٣/٤٣/٣٨، ٥١٠/٤٨/٦، ٥١١/٤٨/١١، ٥١٨/٥٤/٢، ٥٣١/٦٧/٥، ٥٣٢/٦٧/١٥، كتاب الدواجن: ٥٣٥/١/١، ٥٣٧/٢/٣، ٥٤٤/٤/١١، ٥٤٤/٥/١، ٥٤٦/٧/٢، ٥٤٧/٧/٨، ٥٤٩/٨/٤.

ج٧ / كتاب الوصايا: ٣/١/٢، ١١/٦/٥، ١٨/١٣/١١، ٢٤/١٨/٢، ٢٨/٢١/٣،

٣٢/٢٣/١٥، ٣٩/٢٣/٤٠، ٥٦/٣٥/١٤، ٦١/٣٧/١٥، كتاب المواريث: ٧٩/٧/١، ٨١/٨/٦، ٩١/١٦/٢ +١ و ١٠٩/٢٣/٣، ١٢٥/٢٧/٤، ١٢٩/٢٩/٧، ٢ و ١٣٣/٣٣/٤، ١٣٤/٣٤/٦، ٧ و ١٤١/٣٨/٩، ١٤٩/٤٤/١، ١٦٠/٥٩/٤، كتاب الحدود: ١٨٠/٤/٣، ١٩٨/٢١/٢، ٢٠٩/٢٦/٢١، ١ و ٢١٧/٣٢/٣، ٢٣٣/٤٤/١٠، ٢٤١/٤٨/٥، ٢٤٣/٤٨/١٧، ٢٦٤/٦٣/٢٢، ٢٦٦/٦٣/٣٠، ٢٦٨/٦٣/٣٥، ٢٦٨/٦٣/٤١، كتاب الديات: ٢٧٣/١/١١، ١ و ٢٧٤/٢/٣، ٣٦٨/٥٥/٣، كتاب الشهادات: +٣٨١/٣/٣، ٣٨٥/٨/١، ٣٩٢/١٣/١٠، ٣٩٩/٢٠/٢، ٤٠٤/٢٣/٨، كتاب القضاء والاحكام: ٤١٢/٨/٤، ٣ و ٤١٩/١٦/٤، ٤٢٨/١٩/١٢، ٤٣٢/١٩/٢٠، كتاب الايمان والنذور والكفارات: ٤٣٩/٧/٢، ٤٤٣/٩/١، ٤٤٦/١٢/٦.

٣ـ (ابوعلي الاشعري)

بلغت موارد الكليني عنه خمسمائة وسبعة وثلاثين مورداً وزعت كالآتي:ـ

آ ـ **ابوعلي الاشعري:** اربعمائة وثلاثة وسبعون مورداً.

ج٣ / كتاب الطهارة: ٧٢/٤٦/٩، ٧٣/٤٦/١٣، كتاب الحيض: ٨٢/٧/٥، ١٠٠/١٤/٣، ١٠٧/٢١/١، كتاب الجنائز: ١١٤/٢/٩، ١١٥/٣/١، ١٢١/٨/٧، ١٢٧/١٢/١، ١٣٤/١٣/١٣، ١٣٥/١٣/١٤، ١٣٧/١٥/١، ١٤٨/٢٢/٥، ١٥١/٢٤/١، ١٥٨/٢٩/٨، ١٦٠/٣٠/١٠، ١٦٠/٣١/٢، ١٦١/٣١/٥، ١٦٧/٣٧/٢، ١٦٨/٣٩/٢، ١٦٩/٤٠/٤، ١٧٠/٤٠/٦، ١٧٣/٤٣/٦، ١٧٤/٤٤/٣، ١٧٥/٤٥/٤، ١٧٨/٤٩/٤، ١٧٩/٥٠/٢، ١٨٠/٥١/٢، ١٩٣/٦٣/٤، ٢٠٤/٧٠/٣، ٢١٣/٧٧/١، ٢١٨/٨٠/٢، ٢٢٦/٨٢/١٤، ٢٢٦/٨٣/٢، ٢٢٧/٨٣/٣، ٢٢٩/٨٥/٧، ٢٣٥/٨٨/١، ٢٣٥/٨٨/٣، ٢٥٠/٩٥/٣، ٢٥٥/٩٥/٢١، كتاب الصلاة: ٣٩٣/٥٨/٢٧،

٤٢٩/٧٥/٨، ١٠/١٠٠/٤٨٨، كتاب الزكاة: ٥٠٥/٢/١٤، ٥١٢/٧/١، ٥٥٤/٣٥/١٠.

ج٤ / كتاب الزكاة: ٢٦/٢١/١، ٢٨/٢١/١١، كتاب الصيام: ٩١/١٢/٦، ١١٠/٢٩/١، ١٢٥/٤٦/٣، ١٢٧/٤٨/٥، ١٢٨/٤٩/٢، ١٣٥/٥٥/٣، ١٣٦/٥٥/٦، ٤ ١٤٤/٥٩/٦، ١٧٤/٧٥/٢١، ١٧٧/٧٨/٥، كتاب الحج: ٢١١/٧/١٩، ٢٠٤/٨/١١، ٢٣٣/٢١/٦، ٢٣٤/٢١/١٢، ٢٣٥/٢١/١٧، ٢٥٣/٢٨/٧، ٢٦٣/٢٨/٤٦، ٢٦٨/٣١/١، ٢٧٧/٢٨/١٣، ٢٧٧/٢٨/١٤، ٢٨٠/٤١/١، ٢٨١/٤٣/١، ٢٩٠/٥٠/٢، ٢٩١/٥١/٢، ٣٠٠/٥٧/٥، ٣٠٤/٥٨/٦، ٣٠٦/٥٩/٤، ٣٠٩/٦٣/٣، ٣١٠/٦٦/٢، ٣١١/٣٧/١، ٣١٤/٧١/٢، ٣١٥/٧٢/٤، ٣٢٣/٧٥/٩، ٣٢٤/٧٦/٦، ٣٢٥/٧٦/٩، ٣٣٠/٧٩/٦، ٣٣٣/٨٠/٥، ٣٣٤/٨٠/١٣، ٣٣٨/٨٢/٥، ٣٤٤/٨٥/١، ٣٤٥/٨٥/٤، ٣٤٨/٨٨/٢، ٣٤٩/٨٩/٤، ٣٥٥/٩٢/١٢، ٣٥٦/٩٢/١٩، ٣٥٩/٩٤/١٠، ٣٦٠/٩٥/٦، ٣٦٧/٩٩/١١، ٣٧٧/١٠٤/٧، ٣٧٩/١٠٥/٤ و ٧ ٣٨٢/١٠٦/٩، ٣٨٤/١٠٨/٣، ٣٨٦/١٠٩/٤، ٣٨٩/١١٠/٥، ٣٩٠/١١٠/٨، ٣٩١/١١١/٣، ٣٩٤/١١٢/٨، ٣٩٨/١١٦/٤، ٤٠٠/١١٨/٨، ٤١٥/١٣٠/٢، ٤١٦/١٣١/١، ٤١٨/١٣١/٨، ٤٢١/١٣٥/١، ٤٢٢/١٣٦/٣، ٤٢٤/١٣٧/٥، ٤٢٨/١٣٩/٩، ٤٣٦/١٤٣/٢ و ٥ ٤٣٧/١٤٤/٦، ٤٤٠/١٤٧/٤، ٤٤٢/١٤٨/٢، ٤٤٩/١٥٣/١ و ١ ٤٥٠/١٥٤/٣، ٤٥٥/١٥٧/٤، ٤٥٦/١٥٨/٢، ٤٥٧/١٥٩/١، ٤٦٠/١٦١/١، ٤٦٩/١٦٧/٣، ٤٧٠/١٦٧/٥، ٤٧١/١٦٨/٥، ٤١٨/١٧٤/٤، ٤٨٥/١٧٧/٢، ٤٨٨/١٨٠/٤، ٤٩١/١٨١/١٥، ٤٩٤/١٨٣/٦، ٤٩٦/١٨٤/٢، ٤٩٧/١٨٥/١، ٥٠٥/١٨٩/٤، ٥٠٥/١٩٠/١، ٥٠٦/١٩٠/٤ و ٤ ٥٠٨/١٩١/٧، ٥١١/١٩٢/٢، ٥١٤/١٩٣/٧، ٥١٤/١٩٤/٢، ٥١٥/١٩٥/٢، ٥١٦/١٩٦/٣، ٥٢٥/٢٠١/٢، ٥٢٧/٢٠١/١٢، ٥٣٤/٢٠٦/٢، ٥٣٨/٢٠٩/٦، ٥٣٩/٢١٠/٥، ٥٤٠/٢١١/٤، ٥٤١/٢١٢/٦،

٥٥١/٢١٦/٢ ٥٥٢/٢١٦/٤، ٥٦١/٢٢١/٦، ٣ و ٥٦٤/٢٢٣/٥، ٥٦٥/٢٢٤/٣، ٥٦٦/٢٢٤/٤، ٥٦٦/٢٢٥/١، ٥٦٧/٢٢٦/٢، ٥٧٩/٢٣٢/٢، ٥٨٢/٢٣٣/١٠، ٥٨٤/٢٣٥/٢، ٥٨٦/٢٣٦/٤.

ج٥ / كتاب الجهاد: ٤٤/١٨/٣، كتاب المعيشة: ٨٩/١٥/٢، ٩٢/١٨/١٧، ٩٩/٢٢/١، ١١٠/٣١/٢، ١١٦/٣٤/٣، ١٢٠/٣٧/٦، ١٢٢/٤٠/٢، ١٣٠/٤٤/٦، ١٣١/٤٥/٥، ١٣٣/٤٦/٦، ١٣٥/٣٧/٤، ١٦٠/٦١/٤، ١٦١/٦٢/١، ١٦٢/٦٢/٢، ١٦٥/٦٤/٤، ١٦٨/٦٩/١، ١٧٠/٧٠/٥، ١٧٢/٧٠/١٤، ١٨٥/٧٩/٢، ١٨٧/٨٠/٢، ١٩١/٨١/٤، ٢٠١/٨٨/١، ٢٠٥/٨٩/٨، ٢٠٥/٨٩/١٠، ٢٠٨/٩٢/٤+، ٢٢٢/٩٩/١٢، ١ و ٢٢٦/١٠٣/٤، ٢٣١/١٠٧/٤، ٢٣٣/١٠٩/٤، ٢٣٦/١٠٩/١٩، ٢٤١/١١٢/٧، ٢٤٥/١١٥/٦، ٢٤٦/١١٥/٧، ٢٤٧/١١٥/١١، ١٤ و ٢٤٨/١١٥/١٦، ٢٥١/١١٥/٢٩، ٢٥٢/١١٥/٣٢، ٦ و ٢٥٤/١١٨/٧، ٢٥٥/١١٩/٤، ٢٥٥/١٢٠/١، ٢٦٥/١٢٧/٣، ٢٧٤/١٣٣/٢، ٢٧٧/١٣٦/١، ٢٨٤/١٤٠/٣، ٢٨٧/١٤٥/١، ٢٩٦/١٥٠/٩، ٢٩٩/١٥٤/٥، ٣٠٥/١٥٩/٥، ٣١٧/١٥٩/٥٣، كتاب النكاح: ٣٢٦/٦/٣، ٣٣١/١٠/٧، ٣٤٨/٢٧/٢، ٣ و ٣٦٢/٣٦/٤، ٣٦٢/٣٦/٥، ٣٦٥/٣٩/٣، ٣٨١/٤٨/١٢، ٣٨٢/٤٨/١٦، ٣٨٤/٥٢/١، ٣٨٥/٥٣/٢، ٣٩٢/٥٦/٦، ٣٩٦/٥٩/٢، ٣٩٩/٦٣/١، ٤٠١/٦٥/٢، ٤٠٩/٦٧/١٦، ٤١٠/٦٨/٤، ٤١١/٦٨/٥، ٤١٥/٧٤/٢، ٤١٦/٧٤/٥، ٤١٩/٧٦/٦، ٤٢٢/٧٨/٤، ٤٢٧/٨٢/٣، ٤٣١/٨٤/٢، ٤٣٣/٨٤/١٣، ٤٣٨/٨٨/٤، ٤٣٩/٨٨/٧، ٤٧٧/١١٨/٢، ٤٨٠/١٢١/٣، ٤٨٦/١٢٧/٢، ٤٨٩/١٣١/١، ٤٩١/١٣٥/٣، ٥٠٤/١٤٥/٤، ٥٠٦/١٤٦/٦، ٥١٠/١٥١/٣، ٥١٠/١٥٢/١، ٥١٢/١٥٢/٧، ٥١٣/١٥٣/١، ٥١٦/١٥٧/١، ٥٢٦/١٦٧/٢، ٥٣٧/١٧٧/٩، ٥٥١/١٨٨/١، ٥٥٤/١٩٠/١، ٥٦١/١٩٠/٢١، ٥٦٢/١٩٠/٢٤، ٥٦٦/١٩٠/٤٤.

ج٦ / كتاب العقيقة: ٣/١/٥، ٢٥/١٤/٦، ٢٦/١٥/٢، ٢٩/١٧/١٠، ٤٤/٣٠/١٤، ٤٥/٣١/٤، ٥٠/٣٥/٩، ١ و٤ ٥٢/٣٨/٤، كتاب الطلاق: ٦٠/٤/١٢، ٦١/٤/١٦، ٦٤/٨/١، ٦٧/٨/٥، ٧١/١٠/٣، ٧٤/١٤/٤، ٨٢/٢٢/٦، ٨٤/٢٣/٥، ٨٥/٢٤/٣، ٤ و ٨٧/٢٦/٥، ١٠٦/٤٠/١، ١١٠/٤١/٩، ١١٢/٤٣/٤، ١١٦/٤٦/٤، ١٢١/٤٩/٣، ١٢٥/٥٢/٢، ١٢٩/٥٦/١، ١٣٢/٥٧/٩، ١٤٣/٦٤/٥، ١٥٤/٧٣/٧، ١٥٥/٧٣/٨، ١٥٦/٧٣/١١، ١٥٧/٧٣/١٨، ١٥٨/٧٣/٢٠، ٢٨ و ١٥٩/٧٣/٢٩، ١٦٧/٧٥/٣، ١٧١/٧٩/٢، كتاب العتق والتدبير والكتابة: ١٨٧/١١/١٠، ١٩٧/١٦/١٣، ١٩٨/١٧/٤، كتاب الصيد: ٢٠٧/٢/١، ٢٠٨/٢/١٠، ٢١٠/٤/٦، ٢١١/٤/١٠، ٢١٢/٥/٤، ٢١٣/٦/٢، ٢١٤/٦/٧، ٢١٨/١١/١٤، ٢٢١/١٢/١٠، +٢٢٨/٢/٢، ٢٢٩/٣/٦، ٢٣١/٥/٣، ٢٣٣/٧/٥، ٢٣٤/٩/٣، ٢٣٥/١١/١، ٢٤٠/١٥/١٠، كتاب الاطعمة: ٢٤٦/٢/١٣، ٢٦١/١٤/٤، ٢٦٣/١٦/٣، ٢٦٤/١٦/٩، ٢٦٨/٢١/١، ٢٧١/٢٣/٦، ٢٧٢/٢٣/٨، ٢٧٤/٢٨/٥، ٢٧٧/٣١/١، ٧ و ٢٩٣/٤٧/٤، ٢٠ و ٢٩٥/٤٧/٢١، ٣٢٤/٧٥/٢، ٢٢٥/٧٥/٧، ٣٣١/٨٠/٢، ٣٤٨/٩٧/١٨، ٣٥٣/١٠١/٦، ٣٥٣/١٠١/٨، ٣٥٦/١٠٢/٦، ٣٦٠/١٠٨/٢، ٣٦٥/١١٤/٣، ٣٧٤/١٢٩/٢، كتاب الاشربة: ٣٨٣/٤/٨، ٣٨٥/٦/٢، ٣٩٢/١٢/٣، ٣٩٤/١٣/٤، ٣٩٧/١٥/٥، ٤٠٠/١٦/٢، ٤٠١/١٦/٥، ٤٠٢/١٧/٢، ٤٠٣/١٧/٥، ٤٠٤/١٨/٣، ٤٠٤/١٨/٧، ٤٠٦/٢٠/١، ٤٠٨/٢١/٥، ٤٠٨/٢١/٦، ٤١٤/٢٣/٤، ٤١٤/٢٣/١١، ٤٢٠/٢٨/٣، ٤٢٣/٣٠/٥، ٤٢٨/٣٣/٢، ٤٢٩/٣٥/٤، ٤٣١/٣٦/٦، كتاب الزي والتجمل والمرؤة: ٤٤١/٢/٢، ٤٤٧/٥/٧، ٤٤٨/٥/١٠ ، ٤٤٩/٦/٢، ٤٥٠/٨/٤، ٤٥١/٩/٣، ٤٥١/٩/٥، ٤٥٢/٩/٩، ٦ و ٤٥٧/١٢/٩، ٤٦١/١٥/٦، ٤٦٥/١٨/٤، ٤٦٨/٢١/٣، ٤٧٥/٢٧/١، ٤٧٩/٢٩/٧، ٤٨٣/٣١/٤، ٤٨٣/٣٢/٢، ٤٨٥/٣٣/٦،

٥١٧/٥٣/٢، ٥٢١/٥٧/٤، ٥٢٦/٦٣/٦، ٥٢٦/٦٤/٢، ٥٢٨/٦٤/١٠، ٥٢٨/٢٤/١٣، ٥٣٠/٦٦/٢، كتاب الدواجن: ٥٣٩/٢/١١، ٥٤٢/٤/٢، ٥٤٤/٥/٣، ٥٤٤/٥/٤.

ج٧ / كتاب الوصايا: ٦/٣/٣، ١٠/٥/٦، +١٢/٧/١، ١٧/١٣/٥، ٢٥/١٨/٦، ٣٢/٢٣/١٧، ٤١/٢٧/٢، ٤٩/٣٥/٧، ٥٣/٣٥/٨، ٥٥/٨٥/١١، ٥٨/٣٧/٣، ٦٦/٣٧/٣١، كتاب المواريث: ٧٨/٦/١، ٨١/٨/٧، ٨٧/١٤/٤، ٩٢/١٧/٤، ١٣٢/٣٣/١، ١٣٤/٣٤/٧، ١٣٥/٣٥/٥، ١٥١/٥١/١، ١٥٤/٥٣/٧، ١٥٦/٥٥/١، ١٦٠/٥٩/٢، ١٦١/٥٩/١٠، ١٦٦/٦٥/٢، ١٦٩/٦٩/٤، ١٧٠/٧١/٣، كتاب الحدود: ١٧٥/١/٧، ١٧٨/٣/١، ١٧٩/٣/١٠، ١٨١/٥/٥، ١٨٣/٦/٣، ١٨٩/١٠/٢، ١٩٩/٢١/٦، ٢١٣/٣٠/٣، ٢١٦/٣١/١٥، ٢١٨/٣٣/٢، ٢٢٤/٣٦/١٣، ٢٢٥/٣٧/١، ٢ و ٢٣٢/٤٤/٣، ٢٤٠/٤٨/١، ٢٥١/٥٣/٢، ٢٥٧/٦١/٩، كتاب الديات، ٢٧٥/٢/٦، ٢٩٢/١٤/٨، ٣٠٠/٢٠/١٠، ٣٠١/٢٠/١٣، ٣٠٤/٢٤/١، ٣٠٧/٢٤/١٩، ٣٠٩/٢٦/٥، ٣١٩/٣١/٢، ٣٦١/٥١/٦، كتاب الشهادات: ٣٧٩/١/٢، ٣٨١/٤/٢، ٣٨٣/٧/٢، ٣٨٥/٨/٤، ٣٨٩/١١/٤، ٣٩٤/١٦/١، كتاب القضاء والإحكام: ٤٠٧/١/٢، ٤١٥/١١/٢، ٤١٦/١٣/١، ٤٢٩/١٩/١٣، كتاب الايمان والنذور والكفارات: ٧ و ٤٣٦/٢/٨، ٤٤٠/٧/٨، ٤٤٤/٩/٣، ٤٥١/١٦/١، ٤٥٤/١٧/١، ٤٥٦/١٧/١٠، ٤٥٦/١٧/١١، ٤٥٨/١٧/٢٠، ٤٦٠/١٨/٢

ب ـ احمد بن ادريس: اربعة وستون مورداً.

ج٣ / كتاب الطهارة: ٣/٢/٦، ٥/٤/٥، ٦/٤/٧، ٨/٥/٤، ٩/٦/٥، ١٠/٦/٧، ١١/٧/٦، ١٥/١١/٢، ٢٣/١٥/٦، ٣١/١٩/٧، ٣٨/٢٣/١٧، ٥٩/٣٨/٥، كتاب الصلاة: ٢٦٦/١/٩، ٢٧٥/٤/٩، ٢٨٥/٨/٨، ٢٩٦/١٣/٣،

٣٠٣/١٨/٤، ٣٠٥/١٨/١٩، ٣٠٦/١٨/٢١، ٣١٤/٢١/١٢، ٣١٥/٢١/١٦، ٣١٨/٢٢/٤، ٣٢٠/٢٤/٦، ٣٢١/٢٤/٩، ٣٢٣/٢٥/٩، ٣٣١/٢٧/٦، ١١ و ٣٤٢/٣٢/١٢، ٣٨٦/٥٧/٧، ٣٨٦/٥٧/٩، ٩ و ٣٩٥/٥٩/١٠، ٣٩٩/٦٠/٨، ٣٩٩/٦٠/١٠، ٤٠٣/٦٠/٢٥، ٤٠٥/٦١/٣، ٤٠٦/٦١/١٣، ٤١١/٦٤/١٣، ٤٣٤/٧٨/٥، ٤٤٧/٨٤/٢١، ٤٤٩/٨٤/٢٩، ٤٦٦/٩١/٤؛ كتاب الزكاة: ٥٢١/١١/٨، ٥٢٢/١٢/١، ٥٢٩/١٦/٧، ٥٣٥/٦١/٤، ٥٤١/٢٣/٧، ٥٤٤/٢٦/١، ٥٤٨/٣٠/٣، ٥٥٢/٣٣/٦، ٥٥٢/٣٣/١٠، ٥٥٣/٣٤/٢، ٥٦١/٤٣/٨، ٥٦٩/٤٧/٢.

ج٤ / كتاب الزكاة: ٢٣/١٩/٢، ٤٩/٢٤/٣، ٥٨/٤٢/١، كتاب الصيام: ٦٤/١/٩، ٦٦/٢/٢، ٧٨/٦/١١، ١١٧/٣٧/٦، ١٤٥/٦٠/٣، ١٨٠/٨٣/١.

٤- (أحمد)

بلغت موارد الكليني عن احمد (مطلقا) واحداً واربعين مورداً، وُزِّعت كالآتي:

ج٣ / كتاب الطهارة: ٥٥/٣٦/٣، ٥٨/٣٨/٢، كتاب الصلاة: ٣٢٣/٢٥/١٠، ٣٣٩/٣١/٢، ٣٧٧/٣٥/١، ٤١٣/٦٦/٣، ٤١٤/٦٦/٤.

ج٤ / كتاب الصيام: ٧٧/٦/٦، كتاب الحج: ٢٣٧/٢١/٢٣، ٢٥٥/٢٨/١١، ٢٦٤/٢٨/٤٨، ٢٨٧/٤٧/٨، ٢٩٩/٥٦/٣، ٣١٨/٧٧/٣، ٣٣٠/٧٩/٥، ٣٣٣/٨٠/٩، ٣٤١/٨٣/١٤، ٣٤٢/٨٣/١٥، ٣٤٢/٨٣/١٦، ٦ و ٣٥١/٩٠/٧، ٣٥٩/٩٤/٧، ٣٦١/٩٥/١١، ٣٦٤/٩٧/١٠، ٣٦٤/٩٧/١١، ٣٧٢/١٠٢/٢.

ج٥ / كتاب المعيشة: ٩٠/١٦/٣، ١٢٤/٤١/٤، ١٥٣/٥٤/١٤، ١٥٣/٥٤/١٥، ١٥٣/٥٤/١٦، ١٥٣/٥٤/١٧، كتاب النكاح: ٣٣٥/١٦/٥، ٣٧١/٤٤/٣، ٥٥٠/١٨٧/٥، ٥٥١/١٨٧/٩.

ج٦ / كتاب الطلاق: ٥٧/٣/٤، كتاب العتق والتدبير والكتابة: ١٩٦/٢٦/١٢، كتاب الاطعمة: ٢٩٨/٤٨/١٣، ٢٩٨/٤٨/١٤، ٣٠٤/٥٠/١٢.

٥ـ (احمد بن ابي عبد الله)

بلغت موارد الكليني عنه مائة واثنين وعشرين مورداً، وزعت كالآتي:

آ ـ احمد بن ابي عبد الله: تسعة وستون مورداً.

ج٤ / كتاب الزكاة: +٣/٢١/٢٦، ٢/٣٥/٤٢، كتاب الحج، ٢/٤٠/٢٧٩، ٥/٤٨/٢٨٨.

ج٥ / كتاب المعيشة: ٥/٤/٧٤، ٤ و٥/٨/٨٤، ٥ و٦/١٢١/٢٥٧، كتاب النكاح: ٥/١٠/٣٣٠، ٦/١٠/٣٣١، ٥/١٤٦/٥٠٥، ٢/١٤٩/٥٠٨، ٣/١٥٢/٥١١، ٤/١٥٢/٥١١، ٥/١٥٢/٥١١، ٦/١٥٧/٥١٧، ١٤/١٩٠/٥٥٩.

ج٦ / كتاب الصيد: ٢ و٣/١٤/٢٢٢، ٤/١٤/٢٢٣، ٢/١٧/٢٢٥، كتاب الاطعمة: ١٨/٢١/٢٦٩، ٥/٣٢/٢٧٩، ١٣ و١٤/٤٧/٢٩٤، ٤/٨٠/٣٣١، ٩/٩٧/٣٤٦، ٢٠/٩٧/٣٤٩، ٤/١٠١/٣٥٢، ١٠/١٠٢/٣٥٦، ٨/١١٢/٣٦٣، ٦/١١٤/٣٦٥، ٧/١١٤/٣٦٦، ٨/١١٤/٣٦٦، ٢/١١٥/٣٦٦، ٢ و ٣/١٢١/٣٦٩، ٣ و٤/١٢٦/٣٧٢، ١١/١٣٢/٣٧٧، كتاب الاشربة: ٥/١/٣٨٠، كتاب الزي والتجمل والمرؤة: ٧ و٨/٩/٤٥٢، ٨/١٧/٤٦٣، ٦/١٨/٤٦٦، ٣ و ٤/١٩/٤٦٦، ٤ و ٥/٢٦/٤٧٣، ٦ و ٧/٣١/٤٨٣، ٥ و ٦/٣٢/٤٨٤، ٤ و ٥/٣٥/٤٨٧، ٧ و٨/٣٨/٤٩٠، ٤/٣٨/٤٩١، ٩/٣٨/٤٩١، ١٢/٤١/٤٩٥، ٦/٤٤/٥٠٤، ٧/٤٤/٥٠٤، ٥/٤٥/٥٠٥، ٤/٤٧/٥٠٩، ٦ و ٧/٥١/٥١٥، ٥/٦٣/٥٢٦

ب ـ احمد بن محمدبن ابي عبدالله البرقي: موردان.

ج٦ / كتاب الصيد: ٢ و٣/١٦/٢٢٤

ج ـ احمد بن محمد بن خالد: واحد وخمسون مورداً.
ج٤ / كتاب الزكاة: ٤٣/٣٥/٦.
ج٥ / كتاب المعيشة: ١ و ٢ و ١٥٩/٦٠/٣، كتاب النكاح: ٣٢٥/٤/٦، ٤٩٩/١٤١/٣، ٥٠٣/١٤٤/٥، ٥٠٥/١٤٦/٢، ٥٠٨/١٤٨/٨، ٥١٥/١٥٥/٢، ٢ و ٥٣٦/١٧٧/٣، ٥٦٧/١٩٠/٥١.
ج٦ / كتاب العقيقة: ٣/١/٧، ٧ و ٦/٣/٨، ٢٢/١٢/١٤، كتاب الاطعمة: ٢٦٤/١٦/٨، ٣١٢/٦٠/٢، ٣١٥/٦٤/٧، ٣٢٧/٧٧/٢، ٣٢٨/٧٧/٣، ٥ و ٣٤٢/٩١/٦، ٣٤٣/٩٢/٤، ٣٤٣/٩٣/٣، ٣٤٣/٩٣/٤، ٣٤٥/٩٧/٢، ٣٥٥/١٠١/١٦، ٣٥٥/١٠١/١٧، ٢ و ٣٧٧/١٣٣/٣، كتاب الزي والتجمل والمروؤة: ٤٥٤/١١/١٠، ٤٥٥/١١/١١، ٤٥٨/١٢/١١، ١٢، ٤٥٨/١٢/١٢، ٤٥٨/١٢/١٣، ٤٦٩/٢١/٩، ٤٨٩/٣٧/٩، ٤٩٦/٤٣/٢، ٥٠٢/٤٣/٣١، ٥٣٣/٦٨/٥، ٥٣٤/٦٨/٦، كتاب الدواجن: ٤ و ٥ و ٥٥٠/٩/٦، ٢ و ٥٥١/١٠/٣، ٥٥١/١١/٣، ٥٥٢/١٢/٦.
ج٧ / كتاب المواريث: ١٥٩/٥٨/٢.

٦ـ (أحمد بن محمد)

بلغت موارد الكليني عنه ثلاثة مائة وستة عشر مورداً، وُزِّعت كالآتي:
ج٣ / كتاب الطهارة: ١٣/٩/٣، ٢٣/١٥/٣، ٥٥/٣٦/٢، ٦٤/٤١/٧، ٦٨/٦٥/٤، كتاب الحيض: ١٠٩/٢٣/٢، كتاب الصلاة: ٣٢٣/٢٥/٦، ٣٣٢/٢٧/١١، ٤ و ٣٣٦/٢٩/٥، ٣٤٤/٣٢/٢٣، ٤٥٧/٨٦/٦، كتاب الزكاة: ٥٠٤/٢/١١، ٥٠٥/٢/١٥، ٥٢٣/١٢/٦، ٥٥١/٣٣/٢، ٥٥٧/٣٨/٢، ٣ و ٥٥٨/٣٩/٢.
ج٤ / كتاب الزكاة: ٩/٥/٣، ١٠/٥/٤، ١١/٧/٢، ٢ و ١٤/١٠/٣، ١٥/١١/٦، ٣٠/٢٥/٢، ٤٣/٣٥/٧، ٤٤/٣٦/٣، ٦ و ٤٥/٣٦/٧، ٤٩/٣٧/١٢،

٥١/٣٨/٥، ٥٢/٣٨/١٢، ٥٦/٤٠/٨، ٥٨/٤١/٦، كتاب الصيام: ٦٧/٢/٦، ٧٣/٥/٤، ٧٥/٥/٧، ٧٧/٦/٩، ٨٢/٩/٥، ٨ و ٨٨/١١/٧، ٩١/١٢/٧، ٩٢/١٣/٤، ٩٥/١٦/٢، ١٠٥/٢٤/٤، ٤ و ١١٠/٢٩/٦، ١١٥/٣٦/٢، ١١٦/٣٧/٥، ١١٩/٣٩/٧، ١٢٠/٤١/٢ ، ١٢٢/٤٢/٣، ٦ و ١٢٢/٤٢/٧، ١٢٥/٤٥/٣، ٣ و ١٢٧/٤٨/٤، ١٣٠/٥١/٤، ١٣٣/٥٤/٢، ١٣٤/٥٤/٣، ٩ و ١٣٧/٥٥/١١، ١٤٣/٥٩/٢، ١٥٥/٦٨/٤، ١٥٦/٦٩/٢، ١٥٧/٦٩/٣، ١٥٩/٦٩/١٠، ١٦٠/٧٠/٢، ١٦٩/٧٤/٢، ١٧٣/٧٥/١٨، ٢ و ٣ و ١٧٧/٧٩/٤، كتاب الحج: ٢١٤/٨/٨، ٢٣٥/٢١/١٦، ٢٤٢/٢٥/٤، ٢٤٤/٢٧/٢، ٢٤٥/٢٧/٣، ٢٦٩/٣١/٥، ٢٧٠/٣٢/٣، ٢٧٦/٢٨/١١، ٢٧٨/٣٩/١، ٢٨٠/٤١/٣، ٢٩٢/٥١/٨، ٢٩٣/٥١/١٤، ٣٠٨/٦٢/٤، ٣١٨/٧٣/٤، ١٧ و ٣٤٢/٨٣/١٨، ٨ و ٣٥١/٩٠/٩، ٣٦٥/٩٧/١٢، ٣٧٢/١٠٢/٣، ٧ و ٣٧٣/١٠٢/٨، ٣٧٧/١٠٤/٩، ٣٨٦/١٠٩/٣، ٣٩٢/١١١/٦، ٤٠٧/١٢٣/٣، ٨ و ٤٠٨/١٢٣/٩، ١٠ و ٤٠٨/١٢٣/١١، ٤١٤/١٢٩/٧، ٤١٩/١٣٢/٣، ٤٢١/١٣٥/٤، ٤٢٦/١٣٨/٨، ٤٢٩/١٣٩/١٧، ٤ و ٤٣٢/١٤١/٥، ٢ و ٤٣٤/١٤٢/٥، ٤٤٣/١٤٩/٣، ٤٤٦/١٥١/٢، ٥ و ٤٦٨/١٦٦/٦، ٦ و ٤٧٤/١٧٠/٧، ٤٧٦/١٧١/٥، ٧و ٤٨٢/١٧٤/٨، ٤ و ٤٨٦/١٧٧/٥، ٥٠٣/١٨٨/١١، ٥٠٣/١٨٨/١٢، ٥١٣/١٩٣/٤، ٥٢٠/١٩٨/٢، ٤ و ٥٢٦/٢٠١/٥، ٥ و ٥٢٩/٢٠٢/٦، ٧ و ٥٢٩/٢٠٢/٨، ٩ و ٥٣٠/٢٠٢/١٠، ٥٣٠/٢٠٢/١١، ٥٤٣/٢١٢/١٦، ٥٤٧/٢١٢/٣٦، ٢ و ٥٤٨/٢١٣/٣، ٥٥٤/٢١٧/٥، ٥٥٦/٢١٧/١٢، ٥٥٧/٢١٩/٢، ٣ و ٥٨٨/٢٣٧/٤، ٥٨٨/٢٣٧/٥.

ج٥ / كتاب الجهاد: ٢ و ٣ و ٤٨/٢٢/٤، ٦٢/٣٠/٢، كتاب المعيشة: ٨٣/٧/١١، ٦ و ٨٥/١٠/٧، ٨٧/١٢/٤، ٩٣/١٩/٤، ١٠٠/٢٤/٢، ١٠٢/٢٦/٢، ١١٢/٣٢/٢، ٣ و ١١٣/٣٢/٤، ١١٤/٣٣/٥، ١١٧/٣٥/٢، ١١٩/٣٦/٢، ٢ و

٣/٣٧/١٢٠، ٣/٣٩/١٢١، ٥/٤٤/١٣٠، ١١/٥٠/١٤٤، ٤/٥١/١٤٥، ١١ و ١٢/٥١/١٤٧، ٩/٥٣/١٤٩، ١٣ و ١٤/٥٤/١٥٣، ٦/٥٩/١٥٨، ٧/٦٣/١٦٤، ٦/٧٩/١٨٥، ٧/٨٠/١٨٨، ٩/٨٣/١٩٤، ٢ و ٣/٨٧/٢٠٠، ٢/٨٩/٢٠٣، ٤ و ٥/٨٩/٢٠٤، ٥ و ٦/٩٩/٢٢٠، ٧/٩٩/٢٢١، ٢/١٠٠/٢٢٣، ٢/١٠٢/٢٢٤، ٢١/١٠٩/٢٣٧، ٢٢/١٠٩/٢٣٧، ٨/١١٣/٢٤٢، ٢٣/١١٥/٢٤٩، ٢/١٢٢/٢٥٨، ١٠/١٢٧/٢٦٦، ٣/١٤١/٢٨٥، ٣/١٤٥/٢٨٨، ٢/١٤٨/٢٩٢، ٣١/١٥٩/٣١١، ٣٢/١٥٩/٣١١، ٣٣/١٥٩/٣١١، كتاب النكاح: ٤/٢٠/٣٣٩، ٦ و ٩/٢٧/٣٤٩، ١٣ و ١٤/٢٧/٣٥١، ١/٤٠/٣٦٦، ٢/٤٤/٣٧٠، ٤/٤٤/٣٧١، ٧/٤٤/٣٧٣، ٣/٤٦/٣٧٧، ٨/٥٦/٣٩٢، ٢/٥٨/٣٩٥، ٣/٦٧/٤٠٥، ١١ و ١٢/٨٤/٤٣٣، ٥/٨٦/٤٣٦، ٣/١٠٠/٤٥٧، ٢/١١٩/٤٧٨، ٢/١٤٧/٥٠٦، ٤/١٦٨/٥٢٨، ٨/١٧٧/٥٣٧، ٢/١٨٣/٥٤٠، ١١/١٩٠/٥٥٩، ٥٦/١٩٠/٥٦٩.

ج٦ / كتاب العقيقة: ٤/١٠/١٨، ١٣/٣٠/٤٤، ٣/٣٥/٤٩، كتاب العتق والتدبير والكتابة: ٢/١٨/١٩٨، ٦/١٩/٢٠٠، كتاب الصيد: ٧/١/٢٠٤، ١٨/١/٢٠٦، ١١/٢/٢٠٨، كتاب الاطعمة: ٧/١٨/٢٦٦، ٢/٢٤/٢٧٢، ٢/٢٨/٢٧٤، ٢/٣٤/٢٨١، ١٨ و ١٩/٤٧/٢٩٥، ٩ و ١٠/٤٨/٢٩٨، ١٣/٥٠/٣٠٤، ٩ و ١٠/٥٣/٣٠٦، ٨/٥٥/٣٠٩، ٣/٦٦/٣١٦، ٣/٧١/٣٢١، ٥/٧٢/٣٢٢، ١١/٧٨/٣٣٠، ٤ و ٥/٨٢/٣٣٣، ٢/٨٨/٣٣٩، ٢/٩٩/٣٥٠، ٢/١٠٢/٣٥٥، ٥/١٠٣/٣٥٧، كتاب الاشربة: ٢/٧/٣٨٦، ٧/١٦/٤٠١، ٢/٢٥/٤١٨، +١١/٣٠/٤٢٤، كتاب الزي والتجمل والمرؤة: ١٥/٢/٤٤٤، ٧/٢١/٤٦٩، ٣ و ٤/٢٢/٤٧٠، ٥/٢٢/٤٧٠، ٣/٣٠/٤٨٠، ٤/٣٠/٤٨١، ٤/٣٨/٤٩٠، ٢/٣٩/٤٩٢، ١٠/٤٢/٤٩٦، ٥/٤٣/٤٩٧، ١٠/٤٣/٤٩٨، ١١/٤٣/٤٩٩، ٣/٤٤/٥٠٤، ٣/٤٥/٥٠٥، ٧ و ٨/٤٥/٥٠٦، ٣/٥٧/٥٢١، ١١/٥٧/٥٢٢، ٢/٢٨/٥٣٣، كتاب الدواجن: ١٤/٢/٥٣٩، ٢/٦/٥٤٥، ١٠ و ١١/٧/٥٤٧،

٥٥٢/١٢/٣، ٥٥٤/١٣/٢.

ج٧ / كتاب الوصايا: ٢ و٣ و٧/٤/٤، ٢٨/٢١/٢، ٢٩/٢٢/٢، ٤٧/٣٤/٢، ٦٢/٣٧/١٩، ٦٤/٣٧/٢٦، كتاب المواريث: ٧٨/٦/٢، ٨٦/١٤/٢، ١١٤/٢٥/١٤، ١٣٥/٣٥/٦، ١٤٦/٤٢/١، كتاب الحدود: ١٨٢/٥/٩، ١٩٠/١١/٢، ٢٠٥/٢٦/٥، كتاب الديات: ٢٩٧/١٨/٥، كتاب الشهادات: ٣٨٣/٥/٣، ٣٩٧/١٨/٢، كتاب الايمان والنذور والكفارات: ٤٣٥/١/٥، ٤٣٧/٣/٢، ٤٤٠/٧/٤، ٤٤٠/٧/٥، ٤٤٢/٧/١٤، ٤٤٩/١٣/٨، ٤٥٥/١٧/٣، ٤٥٥/١٧/٤، ٤٦٢/١٨/١١، ٤٦٢/١٨/١٢، ٤٦٢/١٨/١٣.

٧ـ (حميد بن زياد)

بلغت موارد الكليني عنه مائتين واثنين وسبعين مورداً، وزعت كالآتي:

آ ـ حميد: ستة موارد.

ج٣ / كتاب الجنائز: ١٦٧/٣٨/٣.

ج٥ / كتاب المعيشة: ١٠٤/٢٩/٤، ١٨٦/٧٩/٩، ٢١٥/٩٥/٨.

ج٦ / كتاب الطلاق: +٩٠/٢٨/٢، ١١٧/٤٦/١٠.

ب ـ حميد بن زياد: مائتان وستة وستون مورداً.

ج٣ / كتاب الجنائز: ١١٢/١/٩، ١١٥/٣/٤، ١١٨/٦/٥، ١٢٧/١١/٢، ١٣٣/١٣/٧، ١٤٦/٢٠/١، ١٤٦/١٩/١٥، ١٥٣/٢٤/٩، ١٥٥/٢٦/١، ١٥٦/٢٧/٤، ١٥٧/٢٩/٤، ١٧٠/٤٠/٥، ١٧٥/٤٥/٦، ١٧٩/٥٠/٣، ١٨٠/٥١/١، ١٩٤/٦٣/٧، ١٩٧/٦٤/١٠، ٢٠٠/٦٧/٣، ٢٠٠/٦٧/٩، ٢٠١/٦٨/٢، ٢١١/٧٥/٣، ٢١٤/٧٧/٢، ٢٤١/٨٨/١٨، كتاب الزكاة: ٥٠٤/٢/٦، ٥١١/٥/٦، ٥٢١/١١/٧.

ج٤ / كتاب الزكاة: ٥٩/٤٢/٥، كتاب الصيام، ١٠٣/٢٢/٨، ١٢١/٤١/٥، ١٢٩/٥٠/٧، ١٣٤/٥٤/٤، كتاب الحج، ٢٢٩/١٧/٤، ٢٥٢/٢٧/١٣، ٢٧٤/٣٨/٢، ٨ و ٣٤٦/٨٥/١١، ٣٤٧/٨٦/٦، ٣٦٠/٩٥/٦، ٣٦٦/٩٩/٧، ٣٧١/١٠١/٩، ٣٩٤/١١٢/٩، ٤٠٠/١١٨/٣، ٤٠٥/١٢٢/٦، ٤٥٠/١٥٤/٤، ٤٦١/١٦٣/١، ٤٩٠/١٨١/٧، ٤٩٩/١٨٦/٢، ٥٠٢/١٨٨/٣، ٥٢٣/١٩٨/١٢، ٥٢٤/٢٠٠/٧، ٥٣٣/٢٠٤/٢، ٥٣٧/٢٠٩/٢، ٥٣٩/٢١٠/٣، ٥٤٠/٢١١/٢، ٥٤٣/٢١٢/١٥، ٥٦٣/٢٢٣/٤.

ج٥ / كتاب الجهاد: ٣٤/١٢/١، ٥٨/٢٨/٩، كتاب المعيشة: ٧٩/٥/١٠، ٩١/١٨/٣، ١٠٤/٢٩/٣، ١ و ١٤٧/٥٢/٢، ١٧١/٧٠/٩، ١٧٥/٧٣/٦، ١٧٧/٧٣/١٢، ١٧٩/٧٤/٥، ١٨٦/٧٩/٨، ١٩١/٨١/٩، ١٩٣/٨٣/٤، ١٩٦/٨٤/٥، ٢١٠/٩٣/٧، ٢١١/٩٣/١٠، ٢٢١/٩٩/١٠، ٢٢٤/١٠١/٣، ٢٣٧/١١٠/١، ٢٤١/١١٢/٦، ٢٥٠/١١٥/٢٥، ٢٥٢/١١٥/٣٣، ٢٦٥/١٢٧/٧، ٢٦٩/١٣٠/٢، ٢٧٦/١٣٥/٤، ٢٨٢/١٣٨/١٠، ٢٨٣/١٤٠/١، ٣٠٣/١٥٨/٢، ٣١٨/١٥٩/٥٧، كتاب النكاح: ٣٢٥/٤/٧، ٣٥٠/٢٧/١١، ٣٥٥/٣١/٦، ٣٦٦/٤٠/٣، ٣٨١/٤٨/١٠، ٣٩٤/٥٧/٥، ٣٩٦/٥٨/٥، ٣ و ٣٩٨/٦٢/٤، ٤٠١/٦٥/١، ٤٠٧/٦٧/١٢، ٤٣٥/٨٥/٤، ٤٤٦/٩١/١٢، ٤٤٨/٩٣/٣، ٤٧٤/١١٥/٢، ٤٧٦/١١٧/٢، ٤٧٧/١١٧/٤، ٤٨٥/١٢٦/٢، ٤٨٦/١٢٧/٤، ٥٠٩/١٥١/١، ٥٢٣/١٦٢/٢، ٥٣٢/١٧١/١، ٥٣٣/١٧٣/١، ٥٣٨/١٨٠/٢.

ج٦ / كتاب العقيقة: ١ و ٢٧/١٧/٢، ٤٣/٣/٤، كتاب الطلاق: ٥٦/٢/٤، ٥٦/٣/١، ٥٧/٣/٢، ٥٨/٤/٤، ٦٩/٨/١٠، ٦٩/٩/١، ٧٠/٩/٤، ٧٠/٩/٤+، ٧١/١٠/٤، ٧٤/١٤/٥، ٧٥/١٦/١، ٢ و ٣ ٧٧/٨/٣، ٧٩/٢٠/٣، ٨١/٢١/٧، ٣ و ٤ ٨١/٢٢/٤، ٨٢/٢٢/٩، ١٠ و ٨٢/٢٢/١١، ٨٥/٢٤/٥+، ٨٧/٢٦/٦، ٨٧/٢٦/٦+، ٨٧/٢٦/٨، ٨٨/٢٦/٩، ٨ و ٩١/٢٨/٩، ٩١/٢٨/٩+، ١٠ و

١٢/٢٨/٩١، ٢/٣٦/١٠١، ٢/٣٨/١٠٤، ٤/٣٩/١٠٥، +٤/٣٩/١٠٥، ٧/٤٠/١٠٧، ٦ و ٧/٤٥/١١٤، +٧/٤٥/١١٤، ١/٤٦/١١٥، ٥ و ٦ و ٧/٤٦/١١٦، ١٠/٤٦/١١٧، ٨/٤٧/١١٩، ٣/٤٨/١٢٠، ٤ و ٥ و ٦/٦/٤٩/١٢٢، ٣/٥١/١٢٤، ٤/٥٣/١٢٦، ٣/٥٤/١٢٧، ٣ و ٤/٥٩/١٣٥، ٢/٦١/١٣٦، ٣/٦١/١٣٧، ٤/٦٢/١٣٨، ٥/٦٢/١٣٩، +٥/٦٢/١٣٩، ٦/٦٢/١٣٩، ٨ و ٩/٦٣/١٤١، ٦/٦٤/١٤٣، ٥/٦٥/١٤٤، ٦/٦٥/١٤٤، ٧/٦٥/١٤٤، ٣/٦٦/١٤٥، ٣/٦٧/١٤٦، ٤/٧٥/١٦٧، ٤ و ٥/٧٦/١٦٨، كتاب العتق والتدبير والكتابة: ٤/١٤/١٩١، كتاب الصيد: ٢/٧/٢١٤، كتاب الذبائح: ٥/٥/٢٣١، كتاب الاطعمة: ٢/٥/٢٥٠، ١١/٦/٢٥٣، ٤/٢١/٢٦٩، ٤/٤٨/٢٩٧، ٥ و ٦/٤٩/٣٠٠، ٢/٧٦/٣٢٦، كتاب الاشربة: ٩/١٥/٣٩٧، ٣/٢١/٤٠٨، كتاب الزي والتجمل والمرؤة: ٥/١١/٤٥٣، ٧/١١/٤٥٤، ١٤/١١/٤٥٥، ٣/١٦/٤٦٢، ٢/٢٠/٤٦٧، ٨/٤٧/٤٧٥، ٢/٣٧/٤٨٨، ٥/٥٣/٥١٨، ١٢/٦٤/٥٢٨، كتاب الدواجن: ٨/٢/٥٣٩.

ج٧ / كتاب الوصايا: ٧/٤/٨، ٤/٢١/٢٩، ٢٠/٢٣/٣٣، +٤٠/٢٣/٣٩، ٢/٢٨/٤٣، ٢ و ٣/٢٩/٤٣، ١٢ و ١٣/٣٥/٥٥، ٣ و +٣/٣٩/٦٨، ٤ و ٥ و ٦/٣٩/٦٨، كتاب المواريث: ١/٤/٧٧، ٢/٥/٧٧، ٢/٩/٨٢، ٧/١٤/٨٧، ٩/١٤/٨٧، ٢/١٥/٨٨، ٣/١٦/٩١، ٣/١٩/٩٧، ٥/٢٠/٩٨، ٢/٢١/٩٩، ٥ و ٦/٢٣/١١٠، ٦/٢٤/١١٢، ٤/٢٥/١١٣، ٣ و +٤/٢٦/١١٩، ٥/٢٦/١١٩، ٣ و +٣/٢٧/١٢٥، ١ و ٢ و ٣/٢٨/١٢٦، ٩/٢٩/١٢٩، ٧/٣٥/١٣٦، ٦/٣٧/١٣٩، ٤/٤٨/١٥٠، ٦/٥١/١٥٢، ٨/٥٣/١٥٥، ٥/٥٤/١٥٦، ٨/٥٩/١٦١، ٩/٥٩/١٦١، ٦/٧١/١٧٠، كتاب الحدود: ٤/٥/١٨١، ٧/١٥/١٩٥، ٣/٣٦/٢٢٢، ٣/٣٧/٢٢٦، ٧ و ١١/٤٤/٢٣٣، ٤/٤٨/٢٤٠، ١٨/٤٨/٢٤٣، ٧/٦١/٢٥٧، ١٨/٦٣/٢٦٣، كتاب الديات: ١٠/٥/٢٨٠، ١٢/٢٦/٣١٠، ٣/٥٣/٣٦٥، كتاب القضاء والاحكام: ١/١٣/٤١٦، كتاب

الايمان والنذور: ٤٣٧/٣/٣.

٨ـ (سهل بن زياد)

بلغت موارد الكليني عنه مائة وتسعة وعشرين مورداً، وزعت على عنوانين كالآتي:ـ

آ ـ سهل (مطلقا): تسعة عشر مورداً.

ج٣ / كتاب الجنائز: ١٦٦/٣٦/٢، ١٨٩/٥٨/٣، ٢١٣/٧٦/٥، ٩ و ٢٢٥/٨٢/١٠، ٢٥٤/٩٥/١٥.

ج٤ / كتاب الحج: ٢٥١/٢٧/١٢، ٣ و ٣٤٧/٩٦/٤، ٣٧١/١٠١/٧، ٣١ و ٥٤٦/٢١٢/٣٢.

ج٥ / كتاب النكاح: ٣٣٥/١٦/٨، ٤٠٧/٦٧/٩، ٤٠٧/٦٧/١٠، ٤٢٥/٨١/٤، ٤٧٥/١١٦/٤.

ج٦ / كتاب الطلاق: ٦٠/٤/١٤.

ج٧ / كتاب الحدود: ١٩٠/١١/٧

ب ـ سهل بن زياد: مائة وعشرة موارد.

ج٣ / كتاب الجنائز: ١٢٤/٩/٨، ١٣٤/١٣/١٠، ١٣٥/١٣/١٦، ١٤٠/١٨/٤، ١٤٩/٢٢/٩، ١٥٤/٢٥/٣، ١٥٥/٢٦/٢، ١٥٦/٢٨/٢، ١٥٨/٢٩/١٠، ١٦١/٣١/٨، ١٦٥/٣٦/١، ١٧٣/٤٣/٣، ١٩٤/٦٣/٦، ١٩٥/٦٤/٤، ٢٣٣/٨٧/٢، ٢٤٤/٩١/٣، ٢٥٤/٩٥/١٤.

ج٤ / كتاب الزكاة: ١١/٧/١، ١٢/٧/٧، ١٣/٨/٣، ٣٤/٢٩/٥، ٤١/٣٤/١٥، كتاب الصيام: ٨٢/٩/٧، ١٤٩/٦٣/٣، ١٧٠/٧٤/٥، ١٧٦/٧٨/٢، كتاب الحج: ٢٦٩/٣١/٦، ٣٧٦/١٠٤/٤، ٣٨٦/١٠٩/٧، ٣٨٧/١٠٩/٩،

٥٥٦/٢١٧/١٠ ،٤٢٧/١٣٩/٤،٤٢٠/١٣٤/٢.

ج٥ / كتاب المعيشة: ٧٥/٤/١٠، ٧٩/٥/١١، ٨٥/١٠/٢، ١١٥/٣٤/٢، ٣ و ١٣٥/٤٧/٥، ١٤١/٤٩/١٧، ١٤٢/٥٠/٥، ١٦٣/٦٣/٤، ١٨٧/٨٠/١٢، ١٩٤/٨٣/١١، ٢٧١/١٣١/٣، ٢٧٢/١٣٢/٦، ٢٨٥/١٤١/٥، ٢٩٨/١٥٤/٢، ٣١١/١٥٩/٢٩، ٣١٤/١٥٩/٤٢، ٣١٥/١٥٩/٤٦، ٣١٥/١٥٩/٤٧، ٣١٦/١٥٩/٥١، ٣١٧/١٥٩/٥٢، ٣٢٨/١٥٩/٥٦، كتاب النكاح: ٣٤٧/٢٤/٢، ٣٧٩/٤٨/١، ٣٩٠/٥٥/٥، ٤٢٥/٨١/٣، ٤٩٣/١٣٦/٥، ٤٩٩/١٤١/٥.

ج٦ / كتاب العقيقة: ٩/٤/٧، ٩٩/٣٤/٣، ١٤٤/٦٥/٢، كتاب الذبائح: ٢٤٠/١٥/١٢، كتاب الاطعمة: ٢٥٤/٧/٦، ٢٩٦/٤٧/٢٥، +٣٢١/٧٠/٣، ٣٢٣/٧٤/٧، ٣٢٤/٧٤/٩، +٣٥٨/١٠٤/١، ٣٧١/١٢٣/٥، كتاب الاشربة: ٣٨١/٢/٢، ٤٠٣/١٧/٤، ٤١٠/٢١/١٤، ٤٢٢/٣٠/٢، ٢ و ٤٣١/٣٦/٣، ٤٣٢/٣٦/٩، ٤٣٤/٣٦/١٧، ٤٣٤/٣٦/١٨، ٤٣٤/٣٦/١٩، ٢٠، ٤٣٤/٣٦/٢١، ٤٣٦/٣٧/١٠، ٤٣٧/٣٧/١١، ٤٣٧/٣٧/١٦، كتاب الزى و التجمل والمرؤة: ٥ و ٤٣٩/١/٦، ٤٧٠/٢١/١٧، ٤٧١/٢٣/٤، ٧ و ٤٧٤/٢٦/٨، ١١ و ٤٨٠/٢٩/١٢، ٥ و ٤٩٥/٤٢/٦، ٥٠١/٤٣/٢٣، ٥١٢/٤٨/١٦، +٥١٦/٥٢/٣، ٥١٦/٥٢/٤، ٥٢٢/٥٧/٩، ٥٣٢/٦٥/٧، ٥٣٤/٦٨/٨، كتاب الدواجن: ٥٣٦/١/٦. ٥٣٩/٢/١٢، ٥٤٨/٧/١٥.

ج٧ / كتاب الديات: ٢٧٩/٥/٦، ٣١٦/٢٧/٢٤، ٣٥٠/٤٢/٦.

٩- علي بن ابراهيم بن هاشم

بلغت موارد الكليني عنه ثلاثة الاف وثلاثمائة وخمسة وخمسين مورداً، وزعت على سائر كتب الفروع من الكافي، وكما يلي:

ج٣ / كتاب الطهارة: ١/١/١، ١/١/٤، ٢/٢/٣، ٣/٢/٨. ٤/٣/٢، ٤/٣/٣،

١٣٨/١٨/١، ١٤١/١٨/٥، ١ و ١٤٣/١٩/٢، ١٤٣/١٩/٤، ٥ و ١٤٤/١٩/٧، ١٤٤/١٩/٨، ١٤٥/١٩/١٠، ١٤٦/١٩/١٣، ١٤٦/١٩/١٦، ١ و ١٤٧/٢١/٤، ١ و ١٤٨/٢٢/٤، ١٥٠/٢٣/٢، ١٥١/٢٣/٤، ٣ و ١٥٢/٢٤/٤، ١٥٢/٢٤/٥، ١٥٣/٢٤/٧، ١٥٣/٢٤/١١، ١٥٤/٢٤/١٢، ١٥٤/٢٤/١٣، ١٥٤/٢٥/١، ١٥٥/٢٧/١، ١٥٦/٢٧/٢، ١٥٦/٢٨/٣، ١٥٧/٢٩/١، ١٥٨/٢٩/١١، ١٦٠/٣١/١، ١٦١/٣١/٤، ١٦٣/٣٢/٢، ٢ و ١٦٤/٣٣/٣، ١٦٤/٣٤/١، ١٦٥/٣٥/١، ٢ و ١٦٦/٣٦/٣، ١٦٧/٣٨/١، ١ و ١٦٨/٣٩/٣، ١٦٩/٣٩/٤، ١٧٠/٤٠/٧، ١ و ١٧٠/٤١/٢، ١٧١/٤٢/٣، ١٧٢/٤٣/١، ١٧٣/٤٣/٢، ١٧٤/٤٤/١، ١٧٦/٤٧/١، ١ و ١٧٧/٤٨/٣، ١٧٧/٤٨/٤، ١٧٨/٤٩/٢، ٢ و ١٨١/٥٢/٣، ١٨٣/٥٤/٢، ٣ و ١٨٤/٥٤/٤، ١ و ١٨٥/٥٥/٣، ١٨٦/٥٦/٢، ١٨٦/٥٧/١، ٢ و ١٨٧/٥٧/٣، ٤ و ١٨٧/٥٧/٥، ١٨٨/٥٨/١، ٤ و ١٨٩/٥٨/٥، ١٩٢/٦٢/٢، ١ و ١٩٣/٦٣/٢، ١٩٣/٦٣/٣، ١٩٤/٦٤/١، ٦ و ١٩٦/٦٤/٧، ١٩٦/٦٤/٩، ١ و ١٩٧/٦٥/٢، ١ و ١٩٨/٦٦/٢، ٣ و ١٩٨/٦٦/٤، ١٩٩/٦٦/٥، ٤ و ٢٠٠/٦٧/٥، ٦ و ٢٠٠/٦٧/٨، ٢٠١/٦٨/١، ٢٠٢/٦٨/٤، ٢ و ٢٠٤/٧٠/٥، ٢٠٤/٧٠/٦، ٢٠٥/٧٠/٩، ٢٠٥/٧١/١، ٢٠٦/٧٢/١، ٢ و ٢٠٦/٧٣/٣، ٢٠٨/٧٣/٧، ٢٠٩/٧٣/٨، ٢٠٩/٧٤/١، ٣ و ٢١٠/٧٤/٥، ٢١١/٧٥/٢، ٢١٢/٧٥/٥، ٢١٢/٧٦/٢، ٢١٣/٦٧/٧، ٢١٥/٧٨/٢، ١ و ٢١٧/٧٩/٢، ٢١٧/٧٩/٤، ٢١٨/٨٠/٤، ٢١٩/٨٠/٨، ٢٢١/٨١/٤، ٢٢٣/٨٢/٢، ٤ و ٢٢٤/٨٢/٥، ٢٢٤/٨٢/٦، ٢٢٦/٨٢/١٣، ٢٢٧/٨٤/٢، ١ و ٢٢٨/٨٥/٣، ٢٢٨/٨٥/٥، ٢٢٩/٨٥/٥، ٢٣٠/٨٦/١، ٢٣١/٨٧/١، ٢٣٤/٨٧/٤، ٢٤٠/٨٨/١٣، ٢٤١/٨٨/١٦، ١ و ٢٤٤/٩١/٤، ٢٤٤/٩١/٥، ٢٤٥/٩٢/١، ٢٤٦/٩٢/٥، ٢٤٧/٩٣/٢، ٢٤٨/٩٤/١، ٢٤٩/٩٤/٤، ٦ و ٢٤٩/٩٤/٧، ١ و ٢٥٠/٩٥/٢، ٢٥٠/٩٥/٤، ٦ و ٢٥١/٩٥/٨، ٩ و ٢٥٣/٩٥/١٠، ٢٥٤/٩٥/١١، ٢٥٥/٩٥/١٧،

٢٥٦/٩٥/٢٢، ٢٥٦/٩٥/٢٤، ٢٥٧/٩٥/٢٦، ٢٥٨/٩٥/٢٨، ٢٥٩/٩٥/٣٢، ٢٦٠/٩٥/٣٦، ٢٦٠/٩٥/٣٨، ٢٦١/٩٥/٣٩، ٢٦٢/٩٥/٤٣، ٢٦٢/٩٥/٤٤، كتاب الصلاة: ٢٦٤/١/٢، ٢٦٥/١/٤، ٢٦٦/١/١١، ٢٦٧/٢/١، ٣ و ٢٦٨/٢/٦، ٧ و ٢٦٩/٢/١١، ٢٦٩/٢/١٢، ٢٧٠/٢/١٤، ٢٧١/٣/١، ٢ و ٣ و ٢٧٢/٣/٦، ٧ و ٢٧٣/٣/٨، ٢٧٣/٤/١، ٣ و ٢٧٤/٤/٥، ٢٧٥/٥/١، ٢٧٦/٥/٣، ٢٧٧/٥/٧، ٥ و ٢٧٩/٦/٦، ٣ و ٥ و ٢٨٣/٧/٦، ٢٨٤/٨/٢، ٢٨٦/٨/١٢، ٢٨٧/١٠/١، ٢٨٨/١٠/٣، ٥ و ٦ و ٢٨٩/١١/٧، ٢٩٠/١١/٨، ٢٩١/١٢/١، ٢٩٢/١٢/٣، ٢٩٤/١٢/٧، ٢٩٤/١٢/١٠، ٢٩٥/١٢/١١، ٢٩٦/١٣/١٢، ٢٩٧/١٤/٤، ٢٩٨/١٥/١، ٢٩٩/١٦/١، ٢ و ٣ و ٣٠٠/١٦/٦، ٣ و ٣٠٢/١٧/٥، ١ و ٢ و ٣٠٢/١٨/٣، ٦ و ٧ و ٣٠٣/١٨/٨، ٣٠٤/١٨/١١، ٣٠٤/١٨/١٢، ٣٠٥/١٨/١٧، ٣٠٦/١٨/٢٥، ٣٠٨/١٩/١، ٢ و ٣٠٩/١٩/٣، ١ و ٣٠٩/٢٠/٢، ٣ و ٣١٠/٢٠/٥، ٦ و ٣١٠/٢٠/٧، ٣١١/٢٠/٨، ٣١٢/٢١/١، ٤ و ٣١٣/٢١/٥، ٣١٣/٢١/٦، ٣١٤/٢١/٩، ٣١٥/٢١/١٧، ٣١٥/٢١/١٨، ٣١٦/٢١/٢٢، ٣١٦/٢١/٢٤، ٣١٧/٢١/٢٧، ٣١٧/٢١/٢٨، ٣ و ٣١٨/٢٢/٥، ٣٢٠/٢٤/٣، ٣٢١/٢٥/١، ٣٢٤/٢٥/١٤، ٣٢٤/٢٥/١٥، ٣٢٥/٢٥/١٧، ٣٢٦/٢٥/١٨، ٤ و ٣٢٩/٢٦/٥، ٣٣٠/٢٧/٢، ٣٣١/٢٧/٥، ٣٣٢/٢٧/١٠، ١ و ٢ و ٣٣٣/٢٨/٤، ٣٣٤/٢٩/١، ٣٣٥/٢٩/٢، ٦ و ٣٣٦/٢٩/٧، ٣٣٧/٣٠/٥، ٣ و ٣٣٩/٣١/٤، ٧ و ٣٤٠/٣١/١٢، ١ و ٣٤١/٣٢/٢، ٣٤٢/٣٢/٥، ١٦ و ٣٤٣/٣٢/١٩، ٣٤٥/٣٢/٢٥، ٣٤٧/٣٣/٢، ٣٤٧/٣٤/١، ٢ و ٣٤٨/٣٦/٣، ١ و ٣٤٩/٣٧/٤، ٣٥٠/٣٩/١، ٢ و ٣٥١/٣٩/٤، ٣٥١/٤٠/٣، ٣٥٢/٤٠/٤، ٦ و ٣٥٣/٤٠/٨، ١ و ٣٥٤/٤١/٢، ٣٥٥/٤١/٣، ٢ و ٣٥٦/٤٢/٥، ٨ و ٣٥٧/٤٢/٩، ٢ و ٤ و ٣٥٨/٤٣/٥، ٦ و ٣٥٩/٤٣/٧، ٤ و ٣٦٣/٤٤/٥، ٢ و ٥ و ٣٦٤/٤٥/٦، ٧ و ٣٦٥/٤٥/١٠، ٣٦٧/٤٧/٦، ١ و ٣٦٨/٤٨/٤، ٨ و

١٠/٤٨/٣٦٩، ١ و ٣/٤٩/٣٧١، ٥/٤٩/٣٧٢، ٤/٥٠/٣٧٣، ٦/٥٠/٣٧٤، ٢ و ٣ و ٤/٥١/٣٧٥، ١/٥٢/٣٧٦، ٢ و ٣ و ٤/٥٣/٣٧٧، ١ و ٢ و ٤/٥٤/٣٧٨، ٦/٥٥/٣٨٠، ٥/٥٦/٣٨٢، ٩/٥٦/٣٨٣، ١٤/٥٦/٣٨٤، ٤/٥٧/٣٨٥، ٦/٥٧/٣٨٦، ١/٥٨/٣٨٧، ٥/٥٨/٣٨٨، ٢٢/٥٨/٣٩٢، ٢٥/٥٨/٣٩٢، ١/٥٩/٣٩٣، ٤/٥٩/٣٩٤، ١٤/١٦/٥٩/٣٩٦، ١/٦٠/٣٩٧، ٤/٦٠/٣٩٨، ١٥ و ١٧/٦٠/٤٠١، ٣٤/٦٠/٤٠٤، ٣٥/٦٠/٤٠٤، ٤ و ٦/٦١/٤٠٥، ٩/٦١/٤٠٦، ٣/٦٢/٤٠٨، ١/٦٣/٤٠٩، ١ و ٣ و ٥/٦٤/٤١٠، ٩ و ١٠/٦٤/٤١١، ١١/٦٤/٤١١، ١٢/٦٤/٤١١، ٣ و ٥/٦٥/٤١٢، ٧/٦٥/٤١٣، ١٤/١٦/٤١٦، ١ و ٤/٦٧/٤١٧، ٥ و ٨/٦٧/٤١٨، ٢ و ٣ و ٤/٦٨/٤١٩، ٧/٦٨/٤١٩، ٢/٦٩/٤٢٠، ٧ و ٩/٧٠/٤٢٤، ٤ و ٥/٧١/٤٢٥، ٧/٧١/٤٢٦، ٣/٧٢/٤٢٧، ١/٧٣/٤٢٧، ٩/٧٥/٤٢٩، ١٠/٧٥/٤٣٠، ٣/٧٦/٤٣١، ٢/٧٧/٤٣٢، ٣/٧٧/٤٣٣، ٤/٧٨/٤٣٤، ٧ و ٨/٧٨/٤٣٥، ١/٨١/٤٣٩، ٣/٨٢/٤٣٩، ٨/٨٢/٤٤٠، ٩/٨٢/٤٤١، ١ و ٢/٨٣/٤٤١، ٣/٨٣/٤٤٢، ٢ و ٣ و ٦/٨٤/٤٤٣، ١١/٨٤/٤٤٤، ١٢/٨٤/٤٤٥، ١٣/٨٤/٤٤٥، ١٨/٨٤/٤٤٦، ١٩/٨٤/٤٤٧، ٢٢ و ٢٥/٨٤/٤٤٨، ٣٠/٨٤/٤٤٩، ٣١/٨٤/٤٥٠، ٢ و ٣ و ٤/٨٥/٤٥١، ٦/٨٥/٤٥٢، ٩ و ١١/٨٥/٤٥٣، ١٢/٨٥/٤٥٣، ١٣/٨٥/٤٥٣، ١/٨٦/٤٥٥، ١ و ٢/٨٧/٤٥٧، ٣ و ٤/٨٧/٤٥٨، ١/٨٨/٤٥٩، ٥/٨٨/٤٦٠، ٩/٨٨/٤٦١، ١ و ٢/٨٩/٤٦٢، ١ و ٢/٩٠/٤٦٣، ١/٩١/٤٦٥، ٣/٩١/٤٦٦، ٢/٩٣/٤٧٠، ٥/٩٣/٤٧١، ٤/٩٤/٤٧٤، ٧/٩٤/٤٧٥، ١/٩٥/٤٧٦، ٢/٩٥/٤٧٧، ١/٩٧/٤٨٠، ١/١٠٠/٤٨٢، ٣/١٠٠/٤٨٧، ٧/١٠٠/٤٨٨، ١/١٠١/٤٨٩، ٩/١٠٢/٤٩٣،

كتاب الزكاة: ١/١/٤٩٦، ٤ و ٥/١/٤٩٧، ٦/١/٤٩٨، ٩/١/٤٩٩، ١٦/١/٥٠١، ١٧/١/٥٠٢، ١/٢/٥٠٢، ٢/٢/٥٠٣، ٧ و ٨ و ٩/٢/٥٠٤، ١٣ و ١٩/٢/٥٠٥، ٢٠ و ٢١/٢/٥٠٦، ٢/٣/٥٠٧، ٤/٣/٥٠٩، ١ و ٢/٤/٥٠٩،

٥١٠/٥/١، ٣ و ٤ و ٥١٢/٦/٦، ٣ و ٥١٣/٧/٤، ٦ و ٥١٤/٧/٧، ٥١٥/٨/١، ٥١٥/٩/٢، ٥ و ٧ و ٥١٦/٩/٨، ٤ و ٥١٨/١٠/٧، ٥١٩/١٠/١٠، ٢ و ٥١٩/١١/٣، ٥٢٠/١١/٦، ٥٢٢/١١/١٣، ٧ و ٥٢٣/١٢/٨، ٥٢٤/١٣/١، ٣ و ٥٢٥/١٤/٤، ٥٢٧/١٤/٥، ٢ و ٥٢٨/١٦/٥، ١ و ٥٣٠/١٧/٤، ٦ و ٥٣١/١٧/٧، ٥٣١/١٨/١، ٥٣٢/١٨/٢، ٥٣٣/١٨/٣، ٥٣٤/٢٠/١، ٥٣٤/٢١/١، ٥٣٦/٢٢/١، ٥٣٨/٢٢/٥، ٥٣٩/٢٢/٧، ٥٤٠/٢٣/١، ٣ و ٥٤١/٢٣/٦، ٥٤٢/٢٤/١، ٥٤٣/٢٥/١، ٥٤٤/٢٥/٦، ٥٤٤/٢٦/٣، ٥٤٥/٢٧/٢، ٥٤٥/٢٨/١، ٢ و ٤ و ٥٤٦/٢٨/٥، ٢ و ٥٤٧/٢٩/٣، ٤ و ٥٤٧/٢٩/٥، ٥٤٨/٣٠/٤، ٥٤٨/٣١/١، ٤ و ٥ و ٥٥٠/٣٢/٦، ٥٥٣/٣٤/٣، ٥٥٣/٣٥/١، ٦ و ٥٥٤/٣٥/٨، ٢ و ٥٥٥/٣٦/٣، ٥٥٧/٣٨/٣، ٥٥٩/٤١/١، ١ و ٥٦٠/٤٣/٣، ٥٦١/٤٣/٧، ٥٦٢/٤٣/١٠، ٥٦٣/٤٣/١٣، ٥٦٣/٤٣/١٥، ٥٦٤/٤٤/٤، ٥٦٤/٤٥/١، ٥٦٥/٤٥/٢، ٥٦٦/٤٦/١، ٥٦٧/٤٦/٣، ٥٦٨/٤٦/٥، ٥٦٩/٤٧/١.

ج٤ / كتاب الزكاة: ٢/١/١، ٧ و ٣/١/٩، ٢ و ٥/٢/٤، ٨/٤/٢، ١٠/٥/٥، ٢ و ١٠/٦/٣، ١١/٧/٤، ٦ و ٨ و ١٢/٧/١٠، ١٣ و ١٣/٧/١٤، ١٣/٨/١، ١٣/٩/١، ١٥/١١/١، ١ و ٢٠/١٧/٢، ٢١/١٧/٥، ٢٢/١٩/١، ٢٤/١٩/٤، ٢٥/٢٠/١، ٢٦/٢١/٢، ٦ و ٩ و ٢٧/٢١/١٠، ٢ و ٣ /٢٩/٢٣، ٣٠/٢٤/٤، ٣٠/٢٦/١، ٣٣/٢٨/٣، ٣٣/٢٩/١، ٢ و ٣٤/٢٩/٣، ٣٦/٣١/١، ٣٧/٣٢/٢، ٣٨/٣٢/٤، ٣٨/٣٣/١، ٣ و ٣٩/٣٤/٤، ٤٠/٣٤/٨، ٤١/٣٤/١٠، ٤١/٣٤/١٢، ٤١/٣٤/١٣، ٤٤/٣٥/٨، ٤٤/٣٦/١، ٤٥/٣٦/٥، ٤٦/٣٦/٨، ٣ و ٤ و ٤٦/٣٧/٥، ٤٧/٣٧/٦، ١٣ و ٤٩/٣٧/١٥، ١ و ٢ و ٥٠/٣٨/٣، ٨ و ٥١/٣٨/١٠، ٢ و ٥٢/٣٩/٣، ٥ و ٥٣/٣٩/١٠، ٥ و ٥٥/٤٠/٦، ٥٧/٤١/٣، ٥٨/٤٢/٢، ٦٠/٤٣/١. كتاب الصيام: ١ و ٦٢/١/٢، ٦ و ٦٣/١/٧، ١٠ و ٦٤/١/١١، ١٢ و ٦٤/١/١٣، ١٥ و ٦٥/١/١٦، ٦٥/٢/١، ٧٠/٥/١،

٧٢/٥/٣، ٤ و ٧٤/٥/٦، ٧٦/٦/١، ٧٧/٦/٤، ١٠ و ٧٨/٦/١٢، ٨١/٨/٢، ٨٢/٩/٣، ٨٣/١٠/١، ١ و ٨٧/١١/٢، ٥ و ٨٨/١١/٦، ٨٩/١١/١٠، ٢ و ٩٠/١٢/٤، +٩١/١٢/٦، ٢ و ٩٢/١٣/٦، ٩٣/١٣/١٠، ٩٤/١٣/١٢، ١ و ٩٤/١٣/٣، ٩٥/١٥/١، ٩٦/١٧/١، ٩٧/١٧/٣، ٢ و ٩٨/١٧/٣، ١٠٠/١٩/٢، ١٠٠/٢٠/٢، ١٠١/٢٠/٣، ١٠١/٢١/١، ٢ و ١٠٢/٢٢/٣، ١٠٣/٢٢/٧، ١ و ١٠٤/٢٣/٢، ١٠٥/٢٤/١، ١ و ١٠٦/٢٥/٢، ١ و ٢ و ١٠٧/٢٦/٣، ١٠٨/٢٧/٢، ١٠٩/٢٨/١، ١١٠/٢٩/٢، +١١١/٣٠/١، ٢ و ١١٢/٣١/٣، ١١٣/٣٢/٥، ١١٤/٣٣/١، ١ و ١١٤/٣٤/٣، ١، ١١٥/٣٥/٢، ١١٦/٣٧/٣، ١١٧/٣٧/٧، ١٠ و ٢ و ١١٨/٣٩/٣، ١١٨/٣٩/٤، ١١٩/٣٩/٨، ١ و ١١٩/٤٠/٢، ٣ و ١٢٠/٤١/٤، ١٢١/٤٢/١، ١٢٣/٤٣/٢، ١٢٣/٤٤/١، ١٢٤/٤٥/١، ١٢٥/٤٥/٤، ١ و ١٢٥/٤٦/٢، ١٢٦/٤٧/٢، ١٢٧/٤٨/٦، ١٢٨/٤٩/١، ١ و ١٢٨/٥٠/٢، ١ و ١٣١/٥٢/٣، ٥ و ١٣٢/٥٢/٩، ١ و ١٣٥/٥٥/٢، ١ و ١٣٨/٥٦/٢، ١٤٠/٥٦/٩، ١ و ١٤٠/٥٧/٢، ١ و ١٤١/٥٨/٣، ٥ و ٦ و ١٤٢/٥٨/٧، ١٤٥/٦٠/١، ١٤٦/٦١/٣، ١٤٨/٦٣/٣، ١ و ١٥٢/٦٦/٢، ٥ و ١٥٣/٦٦/٦، ١٥٣/٦٧/١، ١٥٤/٦٨/٢، ٤ و ١٥٧/٦٩/٦، ١٦٠/٧٠/١، ١٦٧/٧١/٢، ١٦٨/٧٢/١، ١٧٠/٧٥/١، ٣ و ١٧١/٧٥/٤، ١١ و ١٧٢/٧٥/١٢، ١٤ و ١٧٣/٧٥/١٥، ١٧٤/٧٥/١٩، ١ و ١٧٥/٧٦/٢، ١٧٦/٧٧/٣، ١٧٦/٧٨/٣، ١٧٨/٨٠/٣. كتاب الحج: ١٨٤/١/١، ١٨٨/٢/٢، ١٨٩/٣/٦، ٢ و ١٩٤/٤/٣، ١٩٥/٥/١، ١ و +٢٠١/٧/١، ٢٠٢/٧/٢، ٢٠٥/٧/٤، +٢٠٦/٧/٥، ٢٠٧/٧/٩، ٢٠٩/٧/١٠، ٢١٠/٧/١٧، ٢١٢/٨/٢، ٣ و ٤ و ٢١٣/٨/٦، ٢١٥/٩/١، ٢١٧/٩/٤، ٢١٨/٩/٥، ٢١٩/٩/٦، ٢٢٣/١٠/١، ٢٢٥/١٢/٣، ٢٢٦/١٢/٤، ١ و ٢٢٦/١٣/٢، ١ و ٢٢٧/١٤/٤، ٢٢٨/١٥/١، ٢٣٠/١٨/٢، ٢٣٠/١٩/٢، ٣ و ٤ و ٢٣١/١٩/٥، ٢ و ٢٣٢/٢٠/٣، ١ و ٢٣٢/٢١/٢، ٤ و ٥ و

٢٣٣/٢١/٨، ٢٣٤/٢١/١٠، ٢٣٧/٢١/٢٥، ٢٣٨/٢١/٢٩، ٢٣٨/٢١/٣٠، ٢٣٨/٢٢/١، ٢٣٩/٢٢/٢، ٢٣٩/٢٣/١، ٢ و ٣ و ٢٤٠/٢٣/٥، ٢٤١/٢٥/١، ٢٤٢/٢٥/٣، ٢٤٥/٢٧/٤، ٢٤٨/٢٧/٦، ٢٥٠/٢٧/٩، ٢٥١/٢٧/١٠، ٢٥٢/٢٨/١، ٣ و ٢٥٣/٢٨/٤، ٥ و ٢٥٣/٢٨/٦، ٢٥٥/٢٨/١٢، ٢٥٦/٢٨/١٩، ٢٥٦/٢٨/٢٠، ٢٥٦/٢٨/٢٢، ٢٥٧/٢٨/٢٤، ٢٥٧/٢٨/٢٥، ٢٥٩/٢٨/٢٨، ٣١ و ٢٦٠/٢٨/٣٢، ٢٦٠/٢٨/٣٣، ٢٦١/٢٨/٣٧، ٤٣ و ٢٦٣/٢٨/٤٥، ٢٦٤/٢٩/١، ٢٦٥/٢٩/٣، ٢٦٦/٣٠/١، ٢٦٧/٣٠/٢، ٢٦٩/٣١/٣، ٢٧٠/٣٢/١، ٢٧١/٣٤/١، ٢٧١/٣٥/١، ٢٧٢/٣٦/١، ٢ و ٢٧٣/٣٧/٥، ٢٧٤/٣٨/٣، ٤ و ٢٧٥/٣٨/٦، ٢٧٧/٣٨/١٢، ٢٧٩/٤٠/٥، ٢٨٠/٤١/٥، ٢٨١/٤٢/٢، ٢٨١/٤٣/٢، ٢ و ٢٨٢/٤٤/٥، ١ و ٢٨٣/٤٥/٣، ٢٨٤/٤٦/٢، ٣ و ٥ و ٢٨٦/٤٧/٦، ٢ و ٢٨٧/٤٨/٣، ٢٨٩/٤٩/٢، ٢٩٠/٤٩/٣، ١ و ٢٩٠/٥٠/٣، ١ و ٢٩١/٥١/٣، ٤ و ٢٩١/٥١/٦، ٢٩٢/٥١/٩، ٢٩٣/٥١/١٥، ٢٩٤/٥١/١٧، ٢٩٤/٥١/١٨، ١ و ٢٩٥/٥٢/٣، ٢٩٥/٥٣/١، ٢ و ٢٩٦/٥٣/٣، ٢٩٧/٥٤/٦، ٢٩٨/٥٥/١، ٢٩٨/٥٦/١، ٣ و ٣٠٠/٥٧/٤، ٣٠١/٥٧/٦، ٨ و ٣٠٢/٥٧/١٠، ٤ و ٣٠٤/٥٨/٧، ٣٠٥/٥٩/١، ٣ و ٣٠٦/٥٩/٥، ٢ و ٣٠٧/٦٠/٣، ٣٠٨/٦٢/٢، ٣٠٩/٦٤/١، ٣١١/٦٦/٣، ٣١١/٦٧/٣، ٣١٣/٧٠/٣، ٣١٥/٧٢/١، ٣١٦/٧٢/٦، ٣١٧/٧٣/١، ٣١٨/٧٣/٥، ٣١٨/٧٤/١، ٢ و ٣١٩/٧٤/٤، ٣٢١/٧٤/١٠، ٤ و ٣٢٢/٧٥/٧، ٣٢٣/٧٥/٨، ٣٢٣/٧٦/١، ٨ و ٣٢٥/٧٦/١١، ٣٢٦/٧٦/١٢، ١ و ٣٢٦/٧٧/٢، ٣٢٧/٧٨/١، ٢ و ٣٢٨/٧٨/٦، ٣٢٩/٧٨/٩، ٢٢٩/٧٩/٢، ٧ و ٣٣٠/٧٩/٨، ٣٣١/٧٩/١٠، ١ و ٣٣١/٨٠/٢، ٣ و ٣٣٢/٨٠/٤، ٧ و ٣٣٣/٨٠/١١، ١٢ و ٣٣٤/٨٠/١٤، ١ و ٢ و ٣٣٥/٨١/٣، ٥ و ٦ و ٣٣٦/٨١/٧، ١ و ٣٣٧/٨٢/٣، ٢ و ٣٣٩/٨٣/٣، ٨ و ٣٤٠/٨٣/٩، ١ و ٣٤١/٨٣/١١، ٣٤٣/٨٣/٢٠، ٣٤٣/٨٣/٢٢، ٣٤٤/٨٥/٣، ٣٤٥/٨٥/٧،

٣٤٨/٨٧/٢، ١ و ٣٤٨/٨٨/٣، ٣٥٠/٩٠/٢، ٣٥٣/٩١/١، ١ و ٣٥٣/٩٢/٢، ٤ و ٥ و ٣٥٤/٩٢/٨، ٣٥٥/٩٢/١٤، ٣٥٦/٩٣/١، ٢ و ٣ و ٣٥٧/٩٣/٥، ٣٥٨/٩٤/٢، ٥ و ٣٥٩/٩٤/٨، ١ و ٣ و ٣٦٠/٩٥/٤، ٧ و ٣٦١/٩٥/٩، ٣٦٢/٩٦/٢، ١ و ٢ و ٣٦٣/٩٧/٣، ٥ و ٣٦٤/٩٧/٨، ٣٦٥/٩٨/١، ٣٦٥/٩٩/٢، ٣٦٦/٩٩/٦، ٣٦٩/١٠١/٣، ٣٧٠/١٠١/٥، ٣٧٢/١٠٢/٤، ١ و ٢ و ٣٧٣/١٠٣/٣، ١ و ٣٧٥/١٠٤/ ٢، ٣٧٦/١٠٤/٦، ٨ و ٣٧٧/١٠٤/١٠، ١ و ٣٧٨/١٠٥/٣، ٣٧٩/١٠٥/٥، ٣٨٠/١٠٥/٨، ١ و ٣٨١/١٠٦/٢، ٦ و ٣٨٢/١٠٦/٨، ٣٨٢/١٠٦/١٠، ٣٨٣/١٠٦/١١، ٣٨٣/١٠٧/١، ٣٨٤/١٠٨/١، ٣٨٦/١٠٩/٥، ٣٨٨/١٠٩/١٤، ٣٨٩/١١٠/١، ١ و +٣٩١/١١١/١، ٣٩١/١١١/٢، ٣٩٢/١١٢/١، ٢ و ٣٩٣/١١٢/٤، ٥ و ٣٩٣/١١٢/٧، ١ و ٣٩٤/١١٣/٢، ١ و ٣٩٥/١١٤/٤، ٣٩٦/١١٤/٦، ١ و ٣٩٦/١١٥/٢، ٣٩٦/١١٥/٣، ١ و ٣٩٨/١١٦/٤، ١ و ٣٩٩/١١٧/٣، ٤ و ٤٠٠/١١٨/٥، ٤٠٠/١١٨/٩، ٤٠١/١١٩/١، ٤٠٢/١٢٠/١، ٤٠٣/١٢٠/٣، ١ و ٤٠٤/١٢٢/٢، ٤ و ٤٠٥/١٢٢/٨، ٤٠٦/١٢٣/١، ٥ و ٤٠٧/١٢٣/٦، ٤٠٨/١٢٣/١٢، ٤٠٩/١٢٣/١٣، ٤٠٩/١٢٣/١٦، ٤١٠/١٢٣/١٨، ٤١٠/١٢٤/٤، ٤١١/١٢٤/٥، ٤١١/١٢٥/٢، ٤١٢/١٢٥/٣، ١ و ٤١٢/١٢٦/٢، ٤١٣/١٢٩/١، ٢ و ٤١٤/١٢٩/٤، ٤١٥/١٣٠/٣، ٤١٦/١٣١/٢، ٣ و ٤١٧/١٣١/٦، ٤١٨/١٣١/٩،١ و ٤١٩/١٣٣/٢، +٤٢٠/١٣٤/٢، ٢ و ٤٢٢/١٣٦/٤، ٤٢٢/١٣٦/٥، ١ و ٢ و ٤٢٣/١٣٧/٣، ٤٢٥/١٣٨/٢، ٤ و ٤٢٦/١٣٨/٥، ٤٢٨/١٣٩/٨، ٤٢٩/١٣٩/١٢، ٤٢٩/١٣٩/١٣، ٤٢٩/١٣٩/١٤، ٤٣٠/١٣٩/١٨، ١ و ٤٣٠/١٤٠/٢، ٤٣١/١٤١/١، ٤٣٤/١٤٢/٦، ٤٣٦/١٤٢/١٠، ٣ و ٤٣٦/١٤٣/٤، ٤٣٧/١٤٣/٥، ٤٣٧/١٤٤/١، ٤٣٨/١٤٥/١، ٤٣٨/١٤٦/١، ٤ و ٤٣٩/١٤٦/٦، ٢ و ٤٤٠/١٤٧/٤، ٤٤٠/١٤٧/٥، ٦ و ٤٤١/١٤٧/٨،

٤٤١/١٤٨/١، ٤٤٣/١٤٨/٣، ٤٤٣/١٤٩/١، ٤٤٤/١٤٩/٤، ٤٤٩/١٥٣/١،
٤٥١/١٥٤/٥، ٤٥٢/١٥٦/١، ٤٥٤/١٥٧/١، ٤٥٥/١٥٧/٣، ٤٥٦/١٥٨/٤،
٣ و ٤٥٨/١٥٩/٤، ٤٥٨/١٥٩/٥، ٢ و ٤٦٠/١٦١/٤، ٤٦١/١٦٢/١،
٤٦١/١٦٣/٣، ٤ و ٤٦٢/١٦٣/٥، ٤٦٢/١٦٤/٢، ٣ و ٤٦٣/١٦٥/٤،
٤٦٥/١٦٥/٧، ٤٦٧/١٦٦/٢، ٤٦٨/١٦٧/١، ٤٦٩/١٦٧/٤، ٤٧٠/١٦٧/٦،
١ و ٤٧٠/١٦٨/٣، ٤٧١/١٦٨/٤، ٤٧٣/١٦٩/٥، ٤٧٤/١٧٠/٣،
٤٧٥/١٧٠/٨، ٢ و ٤٧٦/١٧١/٤، ٤٧٦/١٧١/٦، ١ و ٤٧٧/١٧٢/٣،
٤٧٧/١٧٢/٥، ٤٧٨/١٧٣/١، ٤٧٩/١٧٣/٤، ٤٨٠/١٧٤/١، ٤٨١/١٧٤/٥،
٤٨٢/١٧٤/٩، ٢ و ٤٨٣/١٧٥/٥، ٤٨٤/١٧٦/١، ٤٨٥/١٧٦/٤،
٤٨٥/١٧٧/١، ٤٨٦/١٧٨/٢٠، ٤٨٧/١٧٩/٢، ٤٨٧/١٨٠/٢٠،
٤٨٨/١٨٠/٦، ٢ و ٣ و ٤٨٩/١٨١/٤، ٦ و ٤٩٠/١٨١/٩، ١٠ و
٤٩١/١٨١/١١، ٤٩١/١٨١/١٢، ٤٩١/١٨١/١٣، ٤٩١/١٨١/١٤،
٤٩٢/١٨١/١٧، ١ و ٤٩٣/١٨٣/٢، ٤٩٤/١٨٣/٤، ٤٩٥/١٨٣/٨،
٤٩٥/١٨٤/١، ٤٩٦/١٨٤/٤، ٤٩٧/١٨٤/٥، ٣ و ٤٩٧/١٨٥/٤،
٤٩٧/١٨٥/٥، ٤٩٧/١٨٥/٦، ٤٩٩/١٨٦/١، ٥ و ٥٠٠/١٨٦/٦، ٧ و
٥٠٠/١٨٦/٨، ٥٠١/١٨٧/١، ٥٠٢/١٨٨/٦، ٥٠٣/١٨٨/٩، ٥٠٤/١٨٩/١،
٥٠٥/١٩٠/٣+، ٥٠٧/١٩١/٣، ٥ و ٥٠٨/١٩١/٦، ٥٠٩/١٩١/١٠،
٥٠٩/١٩١/١٣، ٥١٠/١٩١/١٥، ٣ و ٥١١/١٩٢/٤، ٥١٣/١٩٣/٥، ١ و
٥١٤/١٩٤/٣، ٥١٦/١٩٦/١، ٥١٧/١٩٦/٤، ١ و ٢ و ٥١٨/١٩٧/٣،
٥١٩/١٩٧/٤، ٣ و ٥٢٠/١٩٨/٤، ٥٢٠/١٩٨/٥، ٦ و ٥٢١/١٩٨/١٠،
٥٢٤/٢٠٠/٣، ٦ و ٥٢٦/٢٠١/٧، ٥٢٦/٢٠١/٨، ٥١٥/١٩٤/٤،
٥٢٨/٢٠٢/٣، ٥٣٠/٢٠٣/١، ٥٣٣/٢٠٤/١، ٥٣٣/٢٠٥/١، ٥٣٤/٢٠٦/٣،
٣ و ٥٣٥/٢٠٧/٤، ٥٣٦/٢٠٨/٥، ١ و ٥٣٧/٢٠٩/٣، ٥٣٨/٢٠٩/٨،
٥٣٨/٢١٠/١، ٥٤٠/٢١١/٣، ٥٤٠/٢١٢/٢، ٣ و ٥٤١/٢١٢/٤،

٥٤١/٢١٢/٧، ٥٤٢/٢١٢/٨، ٥٤٣/٢١٢/١٤، ٥٤٣/٢١٢/١٧، ٥٤٤/٢١٢/٢٢، ٥٤٤/٢١٢/٢٣، ٥٤٥/٢١٢/٢٤، ٥٤٥/٢١٢/٢٦، ٥٤٥/٢١٢/٢٧، ٥٤٦/٢١٢/٢٩، ٥٤٧/٢١٢/٣٥، ٥٤٩/٢١٤/١، ٥٥٠/٢١٥/١، ٥٥٠/٢١٦/١، ٥٥٣/٢١٧/١، ٥٥٧/٢١٨/١، ٥٥٨/٢١٩/٤، ٥٦٠/٢٢١/١، ٥٦٣/٢٢٢/١، ٥٦٥/٢٢٣/٦، ٥٦٥/۴٢٤/١، ٥٧١/٢٢٩/١، ٥٧٨/٢٣٠/٤، ٥٨٤/٢٣٥/١، ١ و ٥٨٦/٢٣٦/٣، ٥٨٩/٢٣٧/٩.

ج٥ / كتاب الجهاد: ٢/١/٢، ٣/١/٣، ١٠ و ١١ و ٨/١/١٢، ١٣ و ٨/١/١٤، ٩/٢/١، ٩/٣/١، ١٠/٣/٢، ١٢/٣/٣، ١٣/٤/١، ١٩/٤/٢، ٢١/٥/٢، ٢٢/٦/١، ٢٣/٧/١، ٢٧/٨/١، ٢ و ٤ و ٥ و ٢٨/٨/٦، ٧ و ٢٩/٨/٨، ٢ و ٣ و ٣١/٩/٤، ٣٢/١٠/٢، ٤ و ٣٣/١٠/٥، ٣٤/١١/٣، ١ و ٢ و ٣٥/١٣/٤، ٣٦/١٤/١، ٣٦/١٥/١، ٤٢/١٦/٢، ٤٣/١٧/١، ٤٣/١٨/١، ٤٤/١٨/٢، ٤٤/١٨/٤، ٤٥/١٨/٨، ٤٥/١٩/٣، ١ و ٤٧/٢١/٢، ٤٨/٢٢/٥+، ٢ و ٣ و ٤٩/٢٣/٤، ٨ و ٤٩/٢٢/٩، ١٤ و ٥٠/٢٢/١٥، ٥٠/٢٢/١٦، ٢ و ٥٣/٢٥/٤، ٥٤/٢٥/٥، ٥٥/٢٦/٢، ٥٥/٢٧/١، ٥٦/٢٨/٢، ٧ و ٥٨/٢٨/١٠، ١٤ و ٥٩/٢٨/١٥، ٥٩/٢٨/١٦، ١ و ٢ و ٦٠/٢٩/٣، ٦١/٢٩/٤، ٦٢/٣٠/٣، ٢ و ٦٣/٣١/٣، ٦٣/٣٢/٣. كتاب المعيشة: ٦٥/١/١، ٧٠/٢/١، ٧١/٣/١، ٩ و ٧٢/٣/١٠، ٧٣/٤/١، ٧٤/٤/٤، ٧٥/٤/٧، ٧٦/٤/١٤، ٧٧/٥/٢، ٧٨/٥/٧، ٧٩/٥/٩، ٨١/٧/٥، ٨٣/٨/١، ٨٥/١٠/٣، ٨٦/١٠/٩، ٨٦/١١/١، ٨٨/١٣/١، ٨٩/١٥/٣، ٩٠/١٧/١، ٩١/١٨/٢، ٦ و ٩٤/١٩/٨، ٩٦/٢٠/٣، ٩٧/٢٠/٨، ٩٨/٢١/٢، ١٠١/٢٥/٣، ١٠٣/٢٩/١، ١٠٤/٢٩/٢، ١٠٥/٣٠/٢، ١٠٦/٣٠/٥، ١٠٧/٣٠/٩، ١٠ و ١٠٨/٣٠/١١، ١٠٩/٣٠/١٥، ١١١/٣١/٤، ١١٢/٣١/٧، ١١٣/٣٢/٢، ١١٥/٣٣/٧، ١١٦/٣٤/٥، ١١٧/٣٥/٣، ١١٨/٣٥/٤، ١٢٣/٤٠/٦، ١٢٤/٤١/٢، ٥ و ٦ و ١٢٥/٤١/٧، ١٢٦/٤٢/٢، ١٢٨/٤٢/٨، ١٢٨/٤٣/٢٠، ١٣١/٤٥/٢، ١٣٢/٤٥/٧،

١٣٢/٢٦/١، ٤ و ١٣٣/٤٦/٧، ١٣٥/٤٧/١، ١٣٧/٤٩/٤، ١٣٨/٤٩/٥، ٨ و ١٣٩/٤٩/١١، ١٢ و ١٤٠/٤٩/١٥، ١٤١/٥٠/١، ٨ و ١٤٣/٥٠/٩، ١٢ و ١٤٤/٥٠/١٤، ١٤٤/٥١/٢، ٥ و ١٤٥/٥١/٦، ١٤٦/٥١/٨، ١ و ٣ و ١٤٨/٥٣/٥، ١٤٩/٥٣/١١، ١٥٠/٥٤/٢، ٤ و ١٥١/٥٤/٦، ٧ و ١٥٢/٥٤/٨، ١٥٢/٥٤/١١، ١٥٥/٥٦/٢، ١٥٦/٥٨/١، ١٥٧/٥٨/٤، ١٥٨/٥٩/٤، ١٦٠/٦٠/٥، ١ و ١٦٠/٦١/٢، ٥ و ١٦٠/٦١/٦، ١٦١/٦١/٧، ١٦٤/٦٤/٣، ٥ و ١٦٥/٦٤/٧، ١٦٨/٦٨/٢، ١٦٩/٦٩/٤، ٤ و ١٧٠/٧٠/٧، ١٧١/٧٠/٨، ١٧٢/٧٠/١٦، ١٧٣/٧٠/١٧، ١٧٥/٧٣/٢، ١٧٦/٧٣/١٠، ١٧٧/٧٣/١٣، ١٧٧/٧٣/١٥، ١٧٨/٧٤/٢، ١٧٩/٧٤/٤، ١٨٠/٧٤/٨، ١ و ١٨١/٧٥/٢، ١٨٢/٧٦/١، ١٨٣/٧٧/٢، ١٨٤/٧٨/١، ١٨٥/٧٩/٣، ١٠ و ١٨٦/٧٩/١١، ١٨٧/٨٠/٣، ١٨٨/٨٠/٦، ١٨٩/٨٠/١٢، ١٩٠/٨١/١، ١٩٢/٨١/٢، ١ و ١٩٣/٨٣/٣، ١٩٥/٨٣/١٣، ١ و ١٩٥/٨٤/٢، ١٩٦/٨٤/٦، ١٩٧/٨٥/٢، ١ و ١٩٩/٨٦/٣، ٢٠٠/٨٧/٤، ٦ و ٢٠١/٨٧/٨، ٢٠٥/٨٩/٧، ٢٠٦/٩٠/١، ٢٠٧/٩١/٢، ٢٠٧/٩٢/٢، ٢٠٨/٩٢/٣، ٢١٠/٩٣/٥، ٢١١/٨٩/١٢، ٢٢١/٨٩/١٣، ٤ و ٢١٢/٩٣/٧، ٢١٣/٩٤/١، ٢١٤/٩٥/٣، ٢١٥/٩٥/١٠، ٢١٦/٩٥/١٤، ١ و ٢١٧/٩٦/٢، ٢١٨/٩٧/١، ٢١٩/٩٧/٣، ٢ و ٢٢٠/٩٩/٣، ٨ و ٢٢١/٩٩/٩، ٢٢٣/١٠١/١، ٢ و ٢٢٤/١٠١/٤، ٢٢٥/١٠٢/٥، ٢٢٦/١٠٣/٢، ٢٢٧/١٠٣/٦، ٢٢٩/١٠٤/٧، ٢٢٩/١٠٦/١، ٢٣٠/١٠٦/٢، ٢٣٠/١٠٧/٢، ٥ و ٢٣١/١٠٧/٨، ٢٣١/١٠٧/٩، ٢٣٢/١٠٧/١١، ٢٣٢/١٠٧/١٣، ٢٣٢/١٠٧/١٤، ٢٣٣/١٠٩/٣، ٢٣٥/١٠٩/١١، ٢٣٥/١٠٩/١٣، ٢٣٥/١٠٩/١٤، ٢٣٥/١٠٩/١٥، ١ و ٢ و ٢٣٨/١١١/٣، ٥ و ٢٣٩/١١١/٧، ٢٤٠/١١١/١٠، ١ و ٣ و ٢٤٠/١١٢/٤، ٨ و ٢٤١/١١٢/٩، ٢٤١/١١٣/١، ٢ و ٢٤٢/١١٣/٣، ٥ و ٢٤٢/١١٣/٦، ٢٤٣/١١٣/٩، ٢٤٣/١١٣/١٠، ١ و ٢٤٣/١١٤/٢، ٤ و

٢٤٥/١١٨/٥، ٢٤٧/١١٥/٩+، ١٠ و ٢٤٧/١١٥/١٣، ٢٤٨/١١٥/١٥، ٢٤٩/١١٥/١٨، ٢٤٩/١١٥/٢١، ٢٥٠/١١٥/٢٦، ٢٥١/١١٥/٢٨، ٢٥١/١١٥/٣١، ٢٥٢/١١٦/١، ٢٥٢/١١٧/١، ٢٥٣/١١٧/٢، ٢٥٣/١١٨/١، ٢٥٤/١١٨/٣، ١ و ٢٥٥/١١٩/٣، ٢٥٦/١٢٠/٢، ٢ و ٢٥٦/١٢١/٣، ١ و ٢٥٨/١٢٣/٢، ٤ و ٢٥٩/١٢٣/٥، ٢٥٩/١٢٣/٦، ٢٦٠/١٢٤/٦، ٢٦٢/١٢٦/١، ٢٦٥/١٢٧/٦، ٢٦٦/١٢٨/١، ٣ و ٢٦٧/١٢٨/٦، ٢٦٨/١٢٩/٣، ٢٦٩/١٣٠/٣، ٢٧٠/١٣٠/٥، ٣ و ٢٧٢/١٣٢/٤، ٢٧٣/١٣٢/٨، ١ و ٢ و ٢٧٤/١٣٤/٣، ٢٧٥/١٣٤/٩، ٢٧٦/١٣٥/١، ١ و ٢٧٩/١٣٧/٣، ٢٨٠/١٣٧/٦، ٢٨٠/١٣٨/٢، ٦و ٢٨١/١٣٨/٧، ٢٨٢/١٣٨/١١، ٢٨٢/١٣٩/٣، ٢٨٣/١٣٩/٥، ٢ و ٢٨٤/١٤٠/٥، ٢٨٦/١٤٢/٢، ٢٨٦/١٤٣/١، ٢٨٧/١٤٤/١، ٢ و ٢٨٩/١٤٦/٤، ٢٩٣/١٤٩/٣، ١ و ٢٩٥/١٥٠/٣، ٧ و ٢٩٦/١٥٠/٨، ٢٩٧/١٥١/٢، ٢٩٧/١٥٢/٢، ٢٩٩/١٥٥/١، ٣٠٠/١٥٥/٢، ٣٠٢/١٥٧/١، ٣٠٤/١٥٩/١، ٣٠٥/١٥٩/٦، ٣٠٧/١٥٩/١١، ٣٠٨/١٥٩/٢١، ٣٠٩/١٥٩/٢٢، ٣٠٩/١٥٩/٢٤، ٣٠٩/١٥٩/٢٥، ٣١٢/١٥٩/٣٥، ٣١٢/١٥٩/٣٧، ٣١٣/١٥٩/٤٠، ٣١٦/١٥٩/٤٩، ٣١٧/١٥٩/٥٤. كتاب النكاح:
٣٢٠/١/١، ٥ و ٣٢١/١/٦، ٣٢٢/٣/١، ٣٢٤/٤/٤، ٣٢٦/٥/٣، ٣٢٦/٦/١، ٣٢٧/٧/٤، ١ و ٣٣٠/١٠/٣، ٣٣١/١١/١، ٢ و ٣و ٣٣٢/١٢/٤، ٣٣٣/١٣/٣، ٣٣٣/١٤/٣، ٣٣٥/١٦/٦، ٣٣٩/٢٠/٦، ٣٤٤/٢٢/١، ٣٤٥/٢٢/٦، ٣٤٦/٢٣/١، ٣٤٨/٢٦/٢، ٣٤٩/٢٧/٧، ٣٥١/٢٧/١٥، ٣٥١/٢٧/١٦، ٣٥٢/٢٧/١٧، ١ و ٣٥٢/٢٨/٢، ١ و ٢ و ٣٥٣/٢٩/٥، ٣٥٣/٣٠/١، ٣٥٦/٣٢/٢، ٨ و ٣٥٨/٣٣/٩، ٣٥٨/٣٣/١٠، ٣٥٨/٣٣/١١، ٣٥٩/٣٤/٢، ٨ و ٣٦٠/٣٤/٩، ٣٦١/٣٥/٢، ٣٦١/٣٦/١، ٣٦٢/٣٧/١، ٣٦٣/٣٧/٢، ١ و ٣٦٤/٣٨/٢، ١ و ٣٦٥/٣٩/٢، ٣٦٦/٤١/٢، ٢ و

٣٦٨/٤٢/٤، ٣٧٦/٤٥/٥، ٢ و ٣ و ٣٧٨/٤٧/٤، ٣٧٩/٤٧/٥، ٣٨١/٤٨/٧،
٣٨٢/٤٨/١٣، ٣٨٢/٤٨/١٥، ٣٨٢/٤٨/١٧، ٣٨٤/٥٢/٤، ٣٨٦/٥٣/٣، ١ و
٢ و ٣٨٧/٥٤/٣، ٣٨٧/٥٥/١، ٣٩١/٥٥/٦، ٣٩١/٥٦/١، ٣٩٢/٥٦/٥،
٣٩٣/٥٧/٤، ٣٩٥/٥٨/٤، ٣٩٦/٥٩/١، ٣٩٧/٦٠/١، ٣٩٨/٦٢/٢، ٥ و
٤٠٦/٦٧/٦، ٤٠٨/٦٧/١٥، ٤١٠/٦٨/١، ٤١٢/٦٨/١٠، ٤١٣/٧١/٣،
٤١٤/٧١/٤، ٤١٤/٧٢/٢، ٤١٥/٧٤/٣، ٤١٦/٧٤/٤، ٤١٧/٧٤/١٠، ٢ و
٤١٧/٧٥/٣، ٤١٨/٧٥/٤، ١ و ٤١٨/٧٦/٣، ٤٢١/٧٧/٣، ٤٢١/٧٨/١،
٤٢٤/٧٩/٣، ٤٢٥/٨١/١، ٤٢٦/٨١/٥، ٤٢٦/٨٢/٢، ٤٢٧/٨٢/٤،
٤٢٨/٨٢/١٠، ٤٢٩/٨٢/١٣، ٤٢٩/٨٣/١، ٤٣٠/٨٣/٥، ٤٣٠/٨٤/١، ٣ و
٤٣١/٨٤/٥، ٤٣٢/٨٤/٧، ٤٣٤/٨٥/١، ٤٣٥/٨٦/١، ٤٣٦/٨٦/٦، ١ و
٤٣٧/٨٧/٥، ٥ و ٤٣٨/٨٨/٦، ٤٣٩/٨٨/١٠، ٤٤١/٨٩/٣، ٦ و
٤٤١/٨٩/٧، ٤٤٣/٩٠/١، ٤ و ٤٤٣/٩٠/٥، ١ و ٤٤٤/٩١/٢، ٤٤٤/٩١/٤،
٥ و ٦ و ٤٤٥/٩١/٧، ٩ و ٤٤٥/٩١/١٠، ٤٤٦/٩١/١٤، ٤٤٧/٩٣/١، ٣ و ٤
و ٤٤٩/٩٤/٦، ٧ و ٤٥٠/٩٤/٨، ١ و ٤٥١/٩٥/٦، ١ و ٤٥٢/٩٦/٢، ٤ و
٤٥٤/٩٧/٦، ٣ و ٤٥٥/٩٨/٤، ٤٥٦/٩٩/١، ٤٥٦/٩٩/٥، ٤٥٧/١٠٠/٥،
٤٥٨/١٠١/١، ٤٥٨/١٠٢/٢، ٤٥٩/١٠٢/٣، ٤٦٠/١٠٤/١، ٢ و
٤٦١/١٠٥/٣، ٤٦١/١٠٥/٤، ١ و ٤٦٢/١٠٧/٣، ٤ و ٤٦٢/١٠٧/٥،
٤٦٣/١٠٨/١، ١ و ٤٦٤/١٠٩/٢، ٤٦٤/١٠٩/٣، ٤٦٥/١١٠/٢، ٥ و
٤٦٦/١١١/٦، ٨ و ٤٦٧/١١١/٩، ٥ و ٦و ٤٦٩/١١٢/٧، ١٢ و
٤٧٠/١١٢/١٣، ١٤ و ٤٧٠/١١٢/١٥، ٤٧٠/١١٢/١٦، ٤٧١/١١٣/٣، ٢ و
٤٧٢/١١٤/٤، ٤٧٣/١١٤/٦، ٤٧٤/١١٥/١، ٤٧٤/١١٦/١، ٤٧٥/١١٧/١،
٤٧٦/١١٧/٤، ٤٧٨/١١٩/٣، ٤٧٩/١١٩/٧، ٤٧٩/١٢١/١، ٤٨٠/١٢١/٤،
٤٨١/١٢٢/١، ٢ و ٤٨٣/١٢٤/٣، ٤٨٤/١٢٥/١، ٤٨٥/١٢٥/٣،
٤٨٥/١٢٧/١، ٤٨٧/١٢٩/٢، ٤٨٩/١٣١/٣، ٤٩٠/١٣٣/١، ٤٩٠/١٣٤/١،

٢/١٣٤/٤٩١، ١/١٣٦/٤٩٢، ٦ و ٧/١٣٦/٤٩٣، ٣/١٣٩/٤٩٥، ٦/١٤٠/٤٩٧، ٨/١٤٠/٤٩٨، ١/١٤١/٤٩٨، ١/١٤٢/٤٩٩، ٢/١٤٢/٥٠٠، ٢/١٤٣/٥٠٠، ٥/١٤٣/٥٠١، ٣/١٤٦/٥٠٥، ٢/١٥١/٥١٠، ٨/١٥٢/٥١٢، ٥/١٥٤/٥١٤، ٣/١٥٥/٥١٥، ١/١٥٦/٥١٦، ٣ و ٤/١٥٧/٥١٧، ١٢/١٥٧/٥١٨، ١/١٥٨/٥١٨، ٣ و ٤/١٥٨/٥١٩، ١/١٥٩/٥١٩، ١ و ٢/١٦١/٥٢٢، ٤/١٦١/٥٢٢، ١/١٦٣/٥٢٤، ٢/١٦٦/٥٢٥، ٣/١٦٦/٥٢٦، +١/١٦٧/٥٢٦، ٥/١٦٧/٥٢٧، ٣/١٧٠/٥٣١، ٢/١٧١/٥٣٢، ١/١٧٤/٥٣٤، ١/١٧٦/٥٣٤، ٣ و ٤/١٧٦/٥٣٥، ٥/١٧٧/٥٣٦، ١/١٧٨/٥٣٧، ٥/١٨٠/٥٣٩، ١ و ٢/١٨٤/٥٤١، ٧ و ٩/١٨٤/٥٤٢، ٢ و ٣/١٨٥/٥٤٣، ١/١٨٦/٥٤٣، ٢ و ٣/١٨٦/٥٤٤، ٤/١٨٦/٥٤٤، ٦/١٨٦/٥٤٦، ٧ و ٨/١٨٦/٥٤٨، ٩/١٦٨/٥٤٨، ٢/١٨٧/٥٤٩، ٣/١٨٨/٥٥٢، ٢/١٨٩/٥٥٣، ٢ و ٣/١٩٠/٥٥٤، ٥/١٩٠/٥٥٥، ٢٣/١٩٠/٥٦١، ٢٦/١٩٠/٥٦٢، ٢٧/١٩٠/٥٦٣، ٢٨/١٩٠/٥٦٣، ٢٩/١٩٠/٥٦٣، ٣٨/١٩٠/٥٦٤، ٣٩/١٩٠/٥٦٥، ٤٣/١٩٠/٥٦٦، ٤٥/١٩٠/٥٦٦، ٥٢/١٩٠/٥٦٨، ٥٣/١٩٠/٥٦٨، ١/١٩١/٥٧٠، ١/١٩٢/٥٧٤.

ج٦ / كتاب العقيقة: ١ و ٤/١/٢، ٩ و ١٠ و ١١/١/٣، ١ و ٢/٢/٤، ٢ و ٤ و ٥/٣/٥، ١/٤/٧، ٤/٤/٨، ٣/٥/١١، ٩ و ١٠/١٠/١٩، ١١/١٠/١٩، ١٤/١٠/٢٠، ١٥/١٠/٢١، ٣/١٣/٢٤، ٦/١٣/٢٤، ٥ و ٧ و ٨/١٤/٢٥، ٣/١٥/٢٦، ٢/١٦/٢٦، ٣ و ٤/١٧/٢٧، ١ و ٢/١٩/٣٠، ١/٢١/٣٢، ٤ و ٦/٢١/٣٣، ١/٢٣/٣٤، ٢/٢٣/٣٥، ٨/٢٣/٣٦، ١٠/٢٣/٣٧، ٣/٢٤/٣٧، ١ و ٢ و ٣/٢٧/٤٠، ٤/٢٨/٤٠، +٦/٢٨/٤١، ٥ و ٧ و ٨/٣٠/٤٢، ٩/٣٠/٤٣، ٣/٣١/٤٥، ٣/٣٢/٤٦، ١/٣٣/٤٦، ٦ و ٧/٣٣/٤٧، ١ و ٣/٣٤/٤٨، ٤ و ٥/٣٤/٤٨، ٥/٣٥/٥٠. كتاب الطلاق: ٢/١/٥٤، ٥ و ٧/٤/٥٨، ١١/٤/٦٠،

٦٠/٤/١٥، ١٧ و ٦١/٤/١٨، ٦٢/٥/١، ٦٣/٦/٥، ٦٤/٧/٢، ٦٦/٨/٤،
٦٧/٨/٦، ٦٨/٨/٨، ٦٩/٩/٢، ٧٠/٩/٣، ٧١/١٠/٢، ٧١/١١/١، ٣ و
٧٢/١١/٤، ٧٢/١٢/١، ٧٢/١٣/١، ٧٣/١٣/٣، ٧٣/١٤/٢، ٧٤/١٤/٣،
٧٥/١٥/٣، ٧٥/١٧/١، ٧٧/١٨/١، ٢ و ٧٩/٢٠/٣+، ٧٩/٢١/١، ٣ و ٥ و
٨٠/٢١/٦، ٨٢/٢٢/٨، ٢ و ٨٣/٢٣/٣، ٨٥/٢٤/٢، ٨٦/٢٦/١، ٢ و
٨٧/٢٦/٣، ١ و ٢ و ٨٩/٢٧/٣، ٨٩/٢٨/١، ٣ و ٩٠/٢٨/٤، ٩٧/٣٠/١،
٩٨/٣٣/١، ٩٨/٣٤/١، ٩٩/٣٤/٧، ١٠٠/٣٤/٨، ١٠١/٣٥/١٠،
١٠١/٣٦/١، ١٠٢/٣٦/٤، ١ و ١٠٣/٣٧/٣، ١٠٤/٣٨/٣، ١٠٤/٣٩/١،
١٠٥/٣٩/٢، ٣ و ١٠٦/٤٠/٤، ١٠٨/٤٠/١٣، ١٠٨/٤٠/١٤، ١ و
١٠٩/٤١/٢، ١٠٩/٤١/٦، ١ و ١١٠/٤٢/٢، ١١١/٤٢/٦، ١١٢/٤٣/٣،
١١٣/٤٣/٧، ١١٣/٤٤/١، ٢ و ١١٤/٤٥/٣، ١١٤/٤٥/٥، ١١٧/٤٦/١١،
١١٧/٤٦/١٣، ٣ و ١١٨/٤٧/٤، ١١٩/٤٧/٥، ١ و ١٢٠/٤٨/٢،
١٢١/٤٨/٦، ١٢٢/٤٩/٧، ١٠ و ١٢٣/٤٩/١١، ١٢٣/٤٩/١٢، ١٢٣/٥٠/١،
١٢٤/٥١/٥، ٣ و ١٢٥/٥٢/٥، ١٢٦/٥٢/٦، ١٢٦/٥٣/١، ١٢٦/٥٤/١،
١٢٧/٥٤/٢، ١ و ٢ و ٣ و ١٢٨/٥٥/٤، ١٢٩/٥٦/٣، ١ و ١٣٠/٥٧/٢، ٤ و
١٣١/٥٧/٥، ١٣٢/٥٧/٦، ١٣٣/٥٧/١٢، ١٣٤/٥٨/١٣، ١٣٥/٥٩/٢،
١٣٥/٦٠/١، ١٣٦/٦٠/٣، ١٣٩/٦٣/١، ٢ و ١٤٠/٦٣/٣، ٦ و
١٤١/٦٣/١٠، ١ و ٢ و ١٤٢/٦٤/٤، ١٤٤/٦٥/٣، ١٤٥/٦٦/٢،
١٤٦/٦٧/٢، ١ و ١٤٧/٦٨/٢، ١٤٩/٦٩/٣، ١٥١/٧٠/٢، ١٥٢/٧٣/١، ٢ و
١٥٣/٧٣/٣، ١٥٥/٧٣/٩، ١٥٥/٧٣/١٠، ١٥٦/٧٣/١٤، ١٦ و
١٥٧/٧٣/١٧، ١٥٨/٧٣/٢٣، ١٥٨/٧٣/٢٣+، ١٥٩/٧٣/٢٧، ١٥٩/٧٣/٣٠،
١٦٠/٧٣/٣٢، ١٦١/٧٣/٣٦، ٦ و ١٦٢/٧٤/٤، ٧ و ١٦٤/٧٤/٩،
١٦٥/٧٤/١٠، ١٦٦/٧٤/١٥، ١٦٧/٧٤/٢٠، ١ و ١٦٧/٧٥/٢، ١٦٩/٧٦/٨،
١٦٩/٧٧/١، ١٧٠/٧٧/٥، ٣ و ١٧١/٧٩/٤، ٥ و ١٧٢/٧٩/٦، ١ و

٢/٨٠/١٧٣، ١/٨٢/١٧٤، ٢/٨٢/١٧٥. كتاب العتق والتدبير والكتابة: ٥/١/١٧٨، ١/٢/١٧٨، ١/٣/١٧٩، ١ و ٣/٤/١٧٩، ١ و ٢/٥/١٨٠، ١/٧/١٨١، ١ و ٢/٩/١٨٢، ٣ و ٤/٩/١٨٣، ٢/١٠/١٨٣، ١٠/١٠/١٨٥، ٤/١١/١٨٦، ٩/١١/١٨٧، ١٦/١١/١٨٨، ٢ و ٤/١٢/١٨٩، ٣/١٣/١٩٠، ١ و ٤/١٣/١٩٠، ١ و ٣/١٤/١٩١، ١/١٥/١٩١، ٣ و ٤/١٥/١٩٢، ٦/١٥/١٩٣، ٥ و ٦/١٦/١٩٥، ١٤/١٦/١٩٧، ١/١٧/١٩٧، ٢ و ٣/١٩/١٩٩، ٨/١٩/٢٠١. كتاب الصيد: ١/١/٢٠٢، ٥/١/٢٠٣، ١١ و ١٢/١/٢٠٥، ١٥/١/٢٠٥، ٢٠/١/٢٠٦، ٤/٢/٢٠٧، ٩/٢/٢٠٨، ١/٣/٢٠٨، ٣/٣/٢٠٩، ٣/٤/٢١٠، ٢/٥/٢١٢، ١ و ٤/٦/٢١٣، ٣/١/٢١٤، +٢/٨/٢١٥، ١ و ٢/١١/٢١٦، ٤ و ٦ و ٩/١١/٢١٧، ١٢/١١/٢١٨، ١٥/١١/٢١٨، ١٨/١١/٢١٩، ٣/١٢/٢١٩، ٥ و ٦/١٢/٢٢٠، ٧ و ٩/١٢/٢٢٠، ١٣/١٢/٢٢١، ١/١٣/٢٢١، ٥ و ٦/١٤/٢٢٣، ٣/١٥/٢٢٤، ٤/١٧/٢٢٥. كتاب الذبائح: ١ و ٢/١/٢٢٧، ٢/٢/٢٢٨، ١ و ٢/٣/٢٢٨، ٤/٣/٢٢٩، ١ و ٢ و ٣/٤/٢٣٠، ٢/٥/٢٣١، ١/٦/٢٣١، ١ و ٣ و ٤/٨/٢٣٣، ٦/٨/٢٣٤، ١ و ٢/٩/٢٣٤، ٥/٩/٢٣٥، ١/١٣/٢٣٦، ٢/١٣/٢٣٧، ١ و ٢ و ٣/١٤/٢٣٧، ٥ و ٧/١٤/٢٣٨، ١/١٥/٢٣٨، ٨ و ١٤/١٥/٢٤٠، ١٥ و ١٦/١٥/٢٤١. كتاب الاطعمة: ٢/٢/٢٤٤، ٣ و ٤/٢/٢٤٥، ٥ و ١٠/٢/٢٤٥، ١ و ٣/٣/٢٤٧، ٤/٣/٢٤٨، ٢ و ٣/٤/٢٤٩، ٤/٤/٢٤٩، ١/٥/٢٤٩، ٥/٥/٢٥٠، ٢ و ٣/٦/٢٥١، ٤/٧/٢٥٤، ٢/٩/٢٥٧، ٤ و ٦/٩/٢٥٨، ١/١١/٢٥٩، ١/١٢/٢٦٠، ١ و ٣/١٤/٢٦١، ٢/١٥/٢٦٢، ٨/١٨/٢٦٦، ٣ و ٦/١٩/٢٦٧، ٣ و ٥ و ٦/٢١/٢٦٩، ١/٢٢/٢٧٠، ٢ و ٥/٢٣/٢٧١، ٩/٢٣/٢٧٢، ١/٢٥/٢٧٣، ٢٠/٢٦/٢٧٣، ١/٢٧/٢٧٤، ٣/٢٨/٢٧٤، ٦/٢٨/٢٧٥، ١/٣٠/٢٧٥، ٢ و ٦/٣٠/٢٧٦، ٥/٣١/٢٧٧، ١/٣٢/٢٧٨، ٤ و ٦/٣٣/٢٨٠، ٣/٣٤/٢٨١، ٥/٣٤/٢٨٢، ١/٣٥/٢٨٢، ١/٣٦/٢٨٣، ١ و

٢٨٤/٣٨/٣، ٢٨٤/٣٨/٤، ٢ و ٢٨٥/٣٩/٣، ١ و ٢٨٦/٤١/٢، ٢٨٧/٤١/٥، ٢ و ٢٨٨/٤٣/٣، ٢٨٩/٤٣/٩، ٢ و ٤ و ٢٩٠/٤٤/٥، ٢٩١/٤٦/٢، ١ و ٢٩٢/٤٧/٢، ١٠ و ٢٩٤/٤٧/١١، ٢٩٤/٤٧/١٥، ١٦ و ٢٩٥/٤٧/١٧، ٢٩٧/٤٨/٢، ١٦ و ٢٩٩/٤٨/١٩، ٢٩٩/٤٨/٢٠، ٢ و ٣٠٠/٤٩/٣، ٣٠١/٥٠/١، ٣٠٢/٥٠/٢، ٥ و ٣٠٣/٥٠/٦، ٣٠٣/٥٠/٧، ٣٠٤/٥٠/١٤، ٣٠٤/٥١/١، ٣٠٥/٥٢/١، ٣٠٩/٥٦/١، ٣١١/٥٨/٥، ٣١٣/٦٢/١، ٣١٣/٦٣/١، ٣١٦/٦٦/١، ٣١٧/٦٦/٨، ٢ و ٤ و ٣١٧/٦٧/٥، ٣١٩/٦٨/٤، ٢ و ٣٢٢/٧٢/٣، +٣٢٣/٧٤/٣، ٤ و ٣٢٣/٧٤/٥، ٢ و ٣٢٦/٧٦/٣، ٣٢٧/٧٦/٩، ٤ و ٦ و ٣٢٨/٧٧/ ٧، ٢ و ٣٢٩/٧٩/٣، ٦ و ٣٢٩/٧٨/٧، ٣٣٠/٧٨/٨، ٣٣٢/٨١/٣، ٣٣٣/٨٢/٧، ١ و ٢ و ٣٣٥/٨٣/٤، ٣٣٦/٨٤/٥، ٣٣٧/٨٥/١، ٣٣٨/٨٨/٣، ٣٤٠/٩٠/١، ٣٤١/٩١/٢، ٣٤٢/٩٢/٢، ٣٤٣/٩٣/١، ٣ و ٤ و ٣٤٥/٩٧/٥، ٣٤٦/٩٧/٧، ٣٤٧/٩٧/١٤، ٣٤٨/٩٧/١٦، ٣٥٠/٩٩/٣، ٣٥١/١٠٠/١، ١ و ٣٥٢/١٠١/٢، ٣٥٣/١٠١/٥، ٣٥٤/١٠١/١١، ٣٥٤/١٠١/١٤، ٣٥٧/١٠٣/٢، ٣٥٨/١٠٤/١، ٣٦٠/١٠٧/٦، ١ و ٣٦١/١١٠/٣، ٣٦٢/١١١/٢، ٣ و ٣٦٣/١١٢/٤، ٣٦٣/١١٢/٥، ٣٦٤/١١٣/١، ٣٦٧/١١٧/٢، ٣٦٨/١٢٠/٢، ١ و ٣٧٠/١٢٣/٢، ٣٧٤/١٣٠/١، ٣٧٦/١٣٢/١، ٧ و ٣٧٧/١٣٢/٨. كتاب الاشـــــربـــــة: ١ و ٣٨٢/٣/٣، ٣٨٢/٤/١، ٤ و ٣٨٣/٤/٧، ٣٨٦/٦/٩، ٣٨٨/٩/١، ٣٨٩/١٠/١، ١ و ٣٩٢/١٢/٢، ٣٩٣/١٣/١، ٣٩٤/١٣/٣، ١ و ٣٩٥/١٤/٣، ١ و ٣٩٦/١٥/٤، ٣٩٧/١٥/٧، ٣٩٩/١٥/١٥، ١٨ و ٤٠٠/١٥/١٩، ٤٠٠/١٦/٣، ٤ و ٤٠١/١٦/٩، ٤٠١/١٦/١١، ٤٠٢/١٧/١، ١ و ٤٠٤/١٨/٤، ٤٠٤/١٨/٦، ٤٠٥/١٨/١٠، ٤٠٥/١٩/١، ٤٠٧/٢١/١، ٤٠٨/٢١/٢، ٤٠٩/٢١/٩، ٤٠٩/٢١/١١، ٤٠٩/٢١/١٢، ٤١٣/١٣/٢، ٤١٥/١٣/١٢، ٤١٧/٢٤/٦، ٤١٨/٢٥/٣، ١ و ٤١٩/٢٦/٢، ٤١٩/٢٧/١، ٢

و ٤/٢٨/٤٢٠، ٢/٣٤/٤٢٨، ٣/٣٥/٤٢٩، ٨/٣٥/٤٣٠، ٤/٣٦/٤٣١، ٧ و ١٠/٣٦/٤٣٢، ١٣ و ١٦/٣٦/٤٣٣. ٢٣/٣٦/٤٣٤، ٤/٣٧/٤٣٥، ٧/٣٧/٤٣٦، ١٢ و ١٣/٣٧/٤٣٧، ١٧/٣٧/٤٣٧. كتاب الزي والتجمل والمروؤة: ٧ و ٩/١/٤٣٩، ٣/٢/٤٤١، ١/٣/٤٤٤، ٣ و ٥/٥/٤٤٧، ١/٩/٤٥٠، ١٣/١١/٤٥٥، ١/١٢/٤٥٥، ٥/١٢/٤٥٦، ٢/١٣/٤٥٨، ١/١٥/٤٦٠، ٥/١٥/٤٦١، ١/١٦/٤٦١، ٢/١٦/٤٦٢، ٢/١٧/٤٦٢، ٥/١٧/٤٦٣، ١٠/١٧/٤٦٤، ٦/٢٠/٤٦٨، ١/٢١/٤٦٨، ١٠/٢١/٤٦٩، ١٥/٢١/٤٧٠، ٦/٢٢/٤٧١، ١ و ٥/٢٣/٤٧١، ٢/٢٦/٤٧٣، ٦/٢٦/٤٧٣، ٤ و ٥/٢٧/٤٧٥، ٤/٢٨/٤٧٧، ٢ و ٣/٢٩/٤٧٨، ٥ و ٦/٢٩/٤٧٩، ٥ و ٦ و ٧/٣٠/٤٨١، ١ و ٣/٣٢/٤٨٣، ٢/٣٣/٤٨٤، ٢/٣٤/٤٨٥، ١/٣٥/٤٨٦، ٦/٣٥/٤٨٧، ١٠ و ١١/٣٥/٤٨٧، ٣/٣٧/٤٨٨، ٤ و ٧/٣٧/٤٨٩، ١/٣٨/٤٩٠، ١٠ و ١٥/٣٨/٤٩١، ١٦/٣٨/٤٩٢، ٣ و ٤ و ٥/٣٩/٤٩٢، ١/٤١/٤٩٣، ٤ و ٥ و ٦/٤١/٤٩٤، ١/٤٢/٤٩٥، ٨/٤٢/٤٩٦، ٣/٤٣/٤٩٧، ٨/٤٣/٤٩٧، ١٢ و ١٥/٤٣/٤٩٩، ٢٥ و ٢٧/٤٣/٥٠١، ٢٩/٤٣/٥٠٢، ٣٢ و ٣٣/٤٣/٥٠٢، ١/٤٤/٥٠٤، ١/٤٥/٥٠٥، ١١/٤٥/٥٠٦، ١٠/٤٥/٥٠٦، ١ و ٣/٤٦/٥٠٧، ٧/٤٨/٥١٠، ٩/٤٨/٥١١، ١٢ و ١٣/٤٨/٥١١، ١٧/٤٨/٥١٢، ٣/٥٣/٥١٧، ٦/٥٣/٥١٨، ٤/٥٤/٥١٨، ١/٥٧/٥٢١، ٢/٥٩/٥٢٣، ١/٦٣/٥٢٥، ٧ و ٨/٦٣/٥٢٦، ٤ و ٨/٦٤/٥٢٧، ١٤/٦٤/٥٢٨، ٢/٦٥/٥٢٩، ٣ و ٤/٦٥/٥٢٩، ١ و ٥/٦٦/٥٣٠، ٢/٦٧/٥٣١، ٩/٦٧/٥٣١، ١٤/٦٧/٥٣٢، ٩/٦٨/٥٣٤. كتاب الدواجن: ٤/١/٥٣٦، ٧ و ٨/١/٥٣٦، ٩ و ١٠/١/٥٣٧، ١/٢/٥٣٧، ١٠/٢/٥٣٩، ٥ و ١٧/٢/٥٤٠، ١٨/٢/٥٤٠، ١/٣/٥٤١، ١ و ٤/٤/٥٤٢، ٥/٥/٥٤٤، ٨/٥/٥٤٥، ٣ و ٦/٧/٥٤٦، ١٣/٧/٥٤٧، ١٦/ و ١٧/٧/٥٤٨، ١٨/٧/٥٤٨، ١/١١/٥٥١، ١/١٢/٥٥٢، ١١/١٢/٥٥٣.

ج٧ / كتاب الوصايا: ١/١/٢، ٣/١/٣، ٢/٢/٤، ١ و ٤ و ٥/٣/٦، ٩/٤/٨،

١/٥/٩، ٤/٥/١٠، ٢/٦/١٠، ١/١٠/١٤، ١ و ٢/١٢/١٦، ١/١٣/١٦، ٦/١٣/١٧، ٧ و ٨ و ٩/١٣/١٨، ١٤/١٣/١٩، ١/١٤/٢٠، ١/١٥/٢١، ١ و ٢/١٦/٢٢، ٤/١٦/٢٣، ٣/١٧/٢٣، ١/١٨/٢٣، ٣/١٨/٢٤، ٤/١٨/٢٤، ١/١٩/٢٦، ٢/١٩/٢٧، ١/٢٠/٢٨، ١ و ٢/٢٣/٣٠، ٥ و ٦ و ٨/٢٣/٣١، ١١/٢٣/٣٢؛ ١٩/٢٣/٣٣، ٢٥ و ٢٧/٢٣/٣٤، ٣٨/٢٣/٣٨، ١/٢٤/٣٩، ٢ و ٣/٢٤/٤٠، ١ و ٢/٢٦/٤١، ١/٢٧/٤١، ١/٢٨/٤٢، ٣/٢٨/٤٣، ٢ و ٣ و ٥/٣٥/٤٨، +٥/٣٥/٤٨، ٦/٣٥/٤٩، ٢ و ٣/٣٦/٥٦، ٢ و ٥ و ٦/٣٧/٥٨، ١٦/٣٧/٦١، ١٧/٣٧/٦٢، ١٨/٣٧/٦٢، ٢٨/٣٧/٦٥. كتاب المواريث: ١/٢/٧٥، ٣/٤/٧٧، ٣/٥/٧٧، ٢/٧/٧٩، ١/٨/٨٠، ٢/٨/٨١، ١/٩/٨٢، ٣ و ٤/٩/٨٢، ١/١١/٨٣، ٢/١١/٨٤، ١/١٢/٨٤، ٣/١٢/٨٥، ١/١٣/٨٥، ٢/١٣/٨٥، ١ و ٣/١٤/٨٦، ٨/١٤/٨٧، ١/١٧/٩١، ٢/١٧/٩٢، ١/١٨/٩٣، ٣/١٨/٩٤، ١/١٩/٩٦، ٢ و ٣ و ٤/٢٠/٩٨، ٣/٢١/٩٩، ٢/٢٢/١٠٠، ٣/٢٢/١٠١، ٤/٢٢/١٠٢، ١ و ٢/٢٣/١٠٩، ١٠/٢٣/١١٠، ١/٢٥/١١٢، ٢ و ٣/٢٥/١١٣، ١١ و ١٢/٢٥/١١٤، ١٥/٢٥/١١٤، ٢/٢٦/١١٩، ٦ و ٨ /٢٦/١٢٠، ١ و ٢ و ٥/٢٧/١٢٥، ١/٢٩/١٢٧، ٣ و ٤/٢٩/١٢٨، ٦ و ٨/٢٩/١٢٩، ١/٣٠/١٣٠، ١/٣١/١٣١، ١/٣٤/١٣٣، ٣ و ٤ و ٥/٣٤/١٣٤، ١ و ٢/٣٥/١٣٥، +٩/٣٥/١٣٦ ، +١/٣٦/١٣٦، ٢ و ٣/٣٦/١٣٧، ٤ و ٥/٣٦/١٣٧، ٥/٣٧/١٣٩، ٣/٣٨/١٤٠، ٨ و ٩/٣٨/١٤١، ١/٣٩/١٤٢، ٢ و ٣/٣٩/١٤٣، ٤ و ٦/٣٩/١٤٣، ١/٤٠/١٤٣، ٣ و ٤/٤٠/١٤٤، ٢/٤١/١٤٥، +٢/٤١/١٤٥، ٢/٤٢/١٤٦، ١/٤٣/١٤٦، ٤ و ٦/٤٣/١٤٧، ٧/٤٣/١٤٧، ٢/٥٠/١٥١، ٢ و ٣ و ٤/٥١/١٥١، ٨/٥١/١٥٢، ١/٥٢/١٥٢، ١/٥٣/١٥٣، ١ و ٢/٥٤/١٥٥، ٦/٥٤/١٥٦، ٣/٥٥/١٥٧، ١ و ٣/٥٩/١٦٠، ١/٦١/١٦٢، ١ و ٣/٦٢/١٦٣، +٤/٦٢/١٦٤، ١/٦٣/١٦٤، ١/٦٥/١٦٥، ١/٦٧/١٦٧، ٢/٦٧/١٦٨، ١/٦٩/١٦٨، ٣/٦٩/١٦٩، ٢/٧٠/١٦٩، ١/٧١/١٦٩،

١٧١/٧٢/٣، ١٧٢/٧٢/٨. كتاب الحدود: ١٧٤/١/٣، ١٠ و ١٧٥/١/١١، ٢ و ٣ و ١٧٧/٢/٤، ٥ و ١٧٧/٢/٧، ١٧٨/٣/٢، ٤ و ٥ و ١٧٨/٣/٦، ٧ و ١٧٩/٣/١٢، ١٧٩/٣/١٣، ١٨٠/٤/١، ١ و ٢ و ١٨١/٥/٣، ١٠ و ١٨٢/٥/١١، ١٨٣/٦/٢، ١ و ١٨٣/٧/٢، ١٨٤/٧/٤، ١ و ١٨٤/٨/٤، ٥ و ١٨٥/٨/٦، ١٨٥/٩/١، ٢ و ١٨٨/٩/٣، ١ و ٣ و ١٨٩/١٠/٤، ١ و ١٩٠/١١/٥، ١٩٠/١٢/١، ١٩١/١٣/١، ١٩٢/١٣/٣، ٣ و ١٩٣/١٤/٥، ١ و ١٩٤/١٥/٢، ١٩٦/١٨/١٥، ١ و ١٩٧/١٩/٢، ١٩٨/٢١/١، ١٩٩/٢١/٣، ٢٠٠/٢١/٩، ٢٠٢/٢٢/١، ٢٠٢/٢٣/١، ٢ و ٢٠٣/٢٤/٣، ٢٠٤/٢٥/٢، ١ و ٢٠٥/٢٦/٢، ٧ و ٨ و ٢٠٦/٢٦/٩، ٢٠٦/٢٦/١٠، ٢٠٦/٢٦/١١، ٢٠٧/٢٦/١٢، ٢٠٩/٢٦/١٩، ٢٠٩/٢٦/٢٠، ٢٠٩/٢٦/٢٢، ٢٠٩/٢٧/١، ٢١٠/٢٧/٣، ٢ و ٢١٠/٢٨/٤، ٢ و ٣ و ٢١١/٢٩/٤، ٦ و ٨ و ٢١٢/٢٩/٩، ١١ و ٢١٢/٢٩/١٣، ٢ و ٢١٣/٣٠/٤، ١ و ٢ و ٤ و ٢١٤/٣١/٥، ٧ و ٢١٥/٣١/٩، ١٢ و ٢١٦/٣١/١٤، ٢١٦/٣١/١٦، ٢١٧/٣٢/٢، ٢١٨/٣٢/٤، ٢١٨/٣٣/١، ٢١٩/٣٤/٣، ٥ و ٦ و ٢٢٠/٣٤/٨، ١ و ٢ و ٢٢١/٣٥/٤، ١ و ٢٢٢/٣٦/٤، ٧ و ٢٢٣/٣٦/٩، ١٠ و ٢٢٤/٣٦/١١، ٢٢٥/٣٦/١٥، ٢ و ٥ و ٢٢٦/٣٧/٦، ٢٢٦/٣٧/٧، ٢٢٧/٣٨/١، ٢٢٨/٣٨/٦، ١ و ٢٢٨/٣٩/٢، ٢٢٩/٣٩/٣، ٢ و ٢٢٩/٤٠/٣، ١ و ٢ و ٢٣٠/٤٢/٣، ٥ و ٢٣١/٤٢/٧، ٢٣١/٤٣/٢، ١ و ٤ و ٢٣٢/٤٤/٥، ٢٣٤/٤٥/١، ٧ و ٢٣٥/٤٥/١٠، ٢٣٥/٤٥/١١، ١٢ و ٢٣٦/٤٥/١٤، ١٦ و ٢٣٦/٤٥/١٧، ٢٠ و ٢٣٧/٤٥/٢١، ٢٣٧/٤٥/٢٢، ٢٣٨/٤٥/٢٣، ٤ و ٢٣٩/٤٦/٧، ٢٣٩/٤٧/١، ٢ و ٢٤٠/٤٧/٣، ٢ و ٢٤٠/٤٨/٣، ٧ و ٢٤١/٤٨/٨، ١١ و ٢٤٢/٤٨/١٣، ٢٤٢/٤٨/١٥، ١٩ و ٢٤٣/٤٨/٢٠، ٢ و ٢٤٤/٤٩/٤، ٢ و ٢٤٥/٥٠/٣، ٤ و ٢٤٦/٥٠/٥، ٧ و ٢٤٦/٥٠/٨، ٩ و ٢٤٧/٥٠/١٠، ٢٤٨/٥١/١، ٢ و ٢٤٩/٥١/٣، ٢ و ٢٥٠/٥٢/٤، ٢٥١/٥٤/٢، ٢٥٣/٥٥/٢، ٢٥٣/٥٦/١،

٢٥٤/٥٧/٣، ٢٥٥/٥٨/١، ٢٥٥/٥٩/٢، ١ و ٢٥٦/٦١/٣، ١٢ و
٢٥٨/٦١/١٤، ٢٥٨/٦١/١٨، ٢٥٩/٦١/٢١، ٢٦٠/٦٢/١، ٢ و ٢٦٠/٦٣/٣،
٨ و ٩ و ٢٦١/٦٣/١٠، ٢٦٢/٦٣/١٤، ٢٦٣/٦٣/٢٠، ٢٦٣/٦٣/٢١،
٢٦٤/٦٣/٢٣، ٢٦٤/٦٣/٢٤، ٢٦٥/٦٣/٢٦، ٢٧ و ٢٦٦/٦٣/٢٨،
٢٦٦/٦٣/٢٩، ٣٦٧/٦٣/٣٣، ٢٦٨/٦٣/٣٦، ٣٧ و ٢٦٨/٦٣/٣٨،
٢٦٨/٦٣/٣٩، ٢٧٠/٦٣/٤٥. كتاب الديات: ١ و ٢٧١/١/٢، ٤ و ٦ و
٢٧٢/٨، ٩ و ٢٧٣/١/١٢، ٢٧٤/٢/٢، ٢٧٥/٢/٧، ٢٧٦/٣/٤، ٢٧٦/٤/٤+،
٢ و ٢٧٨/٥/٣، ٢٧٩/٥/٤، ٢٨٠/٥/٨، ٢٨٠/٦/١، ٢٨١/٦/٣، ٤ و ٥ و
٢٨١/٦/٦، ٧ و ٢٨٢/٦/٩، ١ و ٢ و ٢٨٣/٧/٣، ٢٨٣/٧/٤، ٥ و ٦ و ٨ و
٢٨٤/٧/٩، ٢٨٥/٨/٣، ٢٨٥/٩/١ ، ١ و ٢٨٧/١١/٢، ٢٨٨/١١/٤،
٢٨٩/١٣/٢، ٢٩٠/١٤/١، ٣ و ٤ و ٢٩١/١٤/٥، ٢٩٢/١٤/١١، ١٢ و
٢٩٣/١٤/١٣، ٢٩٣/١٤/١٤، ٢٩٤/١٤/١٥، ٢٩٤/١٤/١٦، ٢٩٤/١٥/٢،
٢٩٥/١٧/١، ٢٩٦/١٧/٣، ٢٩٦/١٨/١، ٤ و ٢٩٨/١٩/٥، ١ و ٢٩٨/٢٠/٢،
٢٩٩/٢٠/٦، ٧ و ١١ و ٣٠٠/٢٠/٢٢، ٣٠٢/٢٢/١، ٣٠٢/٢٣/١+،
٣٠٢/٢٣/٢، ٥ و ٧ و ٣٠٣/٢٣/٨، ٣ و ٥ و ٣٠٤/٢٤/٧، ٩ و ٣٠٥/٢٤/١٢،
٣٠٦/٢٤/١٥، ٣٠٦/٢٤/١٧، ١٨ و ٣٠٧/٢٤/٢٠، ٣٠٧/٢٤/٢١،
٣٠٧/٢٥/١، ٤ و ٣٠٨/٢٥/٥، ١ و ٢ و ٣٠٩/٢٦/٣، ٤+ و ٣٠٩/٢٦/٦،
٣١٠/٢٦/٩، ١ و ١+ و ٣١١/٢٧/٣، ٧ و ٣١٢/٢٧/٨، ٩ و ٣١٢/٢٧/١٠،
٣١٣/٢٧/١٢، ٣١٣/٢٧/١٣، ٢٠ و ٣١٥/٢٧/٢٢، ٣١٦/٢٨/١،
٣١٧/٣٠/١، ٣ و ٦ و ٧ و ٣١٨/٣٠/٨، ١ و ٣١٩/٣١/٣، ٣٢٠/٣١/٥،
٣٢١/٣٢/١، ٢ و ٣ و ٤ و ٣٢٢/٣٢/٥، ٣٢٣/٣٢/٧، ٣٢٤/٣٢/٩،
٣٢٥/٣٣/٢، ٣٢٦/٣٤/١، ٣٢٦/٣٥/٣، ٥ و ٣٢٧/٣٥/٦، ٧ و ٣٢٧/٣٥/٨،
٣٢٨/٣٥/١٠، ٣٣٠/٣٨/١، ٣٣٣/٣٩/٤، ٢ و ٣٤٣/٤٠/٣، ٧ و
٣٤٤/٤٠/٨، ٣٤٦/٤٠/١٣، ٣٤٧/٤٠/١٥، ٣٤٧/٤٠/١٦، ٣٤٧/٤١/١،

٣٤٨/٤١/٢، ٣٤٩/٤١/٤، +١ و ٣٤٩/٤٢/٢، ٣٥٠/٤٢/٨، ١ و ٣ و ٣٥١/٤٣/٥، ٣٥٢/٤٣/٨، ٩ و ٣٥٣/٤٣/١١، ١٢ و ٣٥٣/٤٣/١٤، ٣٥٤/٤٣/١٥، ٣٥٤/٤٤/٣، ٥ و ٣٥٥/٤٤/٦، ٣٥٥/٤٥/١، +٣٥٦/٤٦/١، ٣٥٦/٤٧/٢، ٦ و ٣٥٧/٤٧/٧، ٣٥٨/٤٨/١، ٣٦٠/٥٠/١، ١ و ٣٦٠/٥١/٢، ٣ و ٣٦١/٥١/٤، ٣٦٣/٥١/١٠، ٣٦٤/٥٢/١، ٣٦٥/٥٣/٤، ٣٦٦/٥٣/٥، ٢ و ٣٦٦/٥٤/٤، ٣٦٧/٥٥/١، ٥ و ٦ و ٣٦٨/٥٥/٧، ٣ و ٥ و ٣٧٠/٥٦/٦، ٣٧١/٥٦/٨، ٣٧٣/٥٦/١٠، ٣٧٤/٥٦/١٢، ٣٧٥/٥٦/١٦، ٣٧٦/٥٦/١٧، ١٩ و ٢٠ و ٣٧٧/٥٦/٢١. كتاب الشهادات: +٣٨٠/٢/٢، ٣٨٠/٢/٤، ٣٨١/٣/٢، ٣٨١/٤/١، ٣٨٢/٤/٤، ٣٨٣/٥/٤، ٣٨٣/٦/٢، ٣٨٣/٧/١، ٤ و ٦ و ٣٨٤/٧/٨، ٢ و ٣ و ٣٨٥/٨/٥، ٣٨٦/٨/٧، ١ و ٢ و ٣٨٧/٩/٤، ٣٨٨/١٠/١، ٣٨٨/١١/١، ٢ و ٣ و ٣٨٩/١١/٥، ٣٨٩/١٢/١، ٣٩٠/١٢/٣، ١ و ٢ و ٣٩٠/١٣/٣، ٥ و ٣٩١/١٣/٦، ١ و ٣٩٣/١٥/٢، ١ و ٣٩٥/١٧/٦، ٣٩٦/١٧/٧، ٣ و ٤ و ٣٩٧/١٨/٥، ٢ و ٣ و ٤ و ٣٩٨/١٩/٦، ٣٩٩/٢٠/١، ٤٠٠/٢٣/١، ٤٠٣/٢٣/٦، ٧ و ٤٠٣/٢٣/١٠. كتاب القضاء: ٤٠٦/١/٢، ٤٠٨/٣/٢، ٤٠٩/٤/١، ٤٠٩/٥/١، ٤١٠/٦/١، ٤١٠/٧/١، ٤١٢/٩/١، ٢ و ٣ و ٤١٣/٩/٤، ١ و ٤١٤/١٠/٢، ٤١٥/١١/١، ٤١٦/١٣/٣، ٤١٧/١٣/٥، ٤١٧/١٤/١، ٤١٧/١٥/١، ٢ و ٤١٨/١٥/٣، ١ و ٤٢٠/١٧/٢، ٤٢١/١٩/١، ٤ و ٤٢٢/١٩/٥، ٨ و ٤٢٥/١٩/٩، ٤٣١/١٩/١٥، ٤٣٣/١٩/٢٣. كتاب الايمان والنذر والكفارات: ٢ و ٤٣٤/١/٣، ٤ و ٤٣٦/٢/٥، ١٠ و ٤٣٧/٢/١١، ١ و ٤٣٨/٤/٤، ٤٣٨/٥/١، +٤٣٩/٦/١، ٤٤٠/٧/٦، ١٠ و ٤٤١/٧/١١، ٤٤١/٧/١٢، ٤٤٢/٧/١٧، ٤٤٣/٨/١، ٤٤٤/٩/٥، ١ و ٤٤٤/١٠/٣، ٢ و ٣ و ٤٤٥/١١/٤، ٤٤٦/١٢/٤، ٤٤٨/١٣/٥، ٤٤٩/١٣/١٧، ١ و ٤٤٩/١٤/٢، ٤ و ٤٥٠/١٤/٥، ٤٥٠/١٥/١، ٤٥١/١٥/٣، ٢ و ٤ و ٤٥٢/١٦/٥، ٦ و ٤٥٣/١٦/٧، ٩ و ٤٥٣/١٦/١٠، ١٣ و ٤٥٤/١٦/١٤، ٥ و ٦ و ٤٥٥/١٧/٧،

٤٥٦/١٧/٩، ٤٥٧/١٧/١٣، ٤٥٧/١٧/١٧، ٤٥٨/١٧/١٩، ٤٥٨/١٧/٢١، ٤٥٨/١٧/٢٢، ٤٥٨/١٧/٢٣، ٤٥٩/١٧/٢٤، ٤٥٩/١٧/٢٥، ٤٦٠/١٨/١، ٥ و ٤٦١/١٨/٦، ٨ و ٤٦١/١٨/٩، ٤٦٢/١٨/١٤، ٤٦٢/١٨/١٥، ٤٦٣/١٨/١٧، ٤٦٣/١٨/١٩، ٤٦٣/١٨/٢١.

١٠ ـ علي بن محمد بن بندار

بلغت موارد الكليني عنه مائتان واربعة موارد وزعها على العناوين التالية:

آ ـ علي بن محمد: مائة وثلاثة موارد.

ج٣ / كتاب الطهارة: ٤/٣/٧، ٧/٤/١٢، ١٢/٨/٦، ١٧/١٢/١٠، ٢٢/١٤/٩، ٢٢/١٥/١، ٢٧/١٧/٩، ٢٨/١٨/٤، ٣٧/٢٣/١٦، ٣٩/٢٤/٤، ٤٢/٢٨/٢، ٥٠/٣٣/٣، ٦٠/٣٨/٩، ٦٩/٤٦/٢، ٧٣/٤٦/١٢. كتاب الحيض: ٨١/٦/٦، ١٠٧/٢١/٢. كتاب الجنائز: ١٣٨/١٦/١، ١٤٩/٢٢/١١، ١٨٥/٥٤/٦، ١٩١/٦٠/٢، ١٩٣/٦٢/٣، ٢٤٠/٨٨/١٤، ٢٤١/٨٨/١٥، ٢٤٣/٩٠/١، ٢٦٠/٩٥/٣٧، ٢٦١/٩٥/٤٠. كتاب الصلاة: ٢٦٤/١/٣، ٢٦٩/٢/٨، ٢٧٧/٥/٨، ٣ و ٢٧٩/٦/٤، ١٥ و ٢٨١/٦/١٦، ١ و ٢٨٢/٧/٢، ٢٨٥/٨/٥، ٢٨٦/٩/٢، ٤ و ٢٨٧/٩/٥، ٢٩٠/١١/٩، ٢٩٢/١٢/٢، ٢٩٥/١٣/١، ٣ و ٢٩٨/١٥/٤، ٣٠٥/١٨/١٦، ٣٠ و ٣٠٧/١٨/٣١، ٣١٥/٢١/١٩، ٣٢٥/٢٥/١٦، ٢٢ و ٣٢٨/٢٥/٢٤، ٣٢٨/٢٥/٢٥، ٣٣٠/٢٦/٦، ٣٣١/٢٧/٧، ٣٣٢/٢٧/٩، ٣٣٤/٢٨/٦، ٣٤٠/٣١/١٥، ٣٤٢/٣٢/٩، ٣٤٦/٣٢/٢٨، ٣٦٥/٤٥/٨، ٣٦٨/٤٨/٢، ٣٦٩/٤٨/٧، ٣٧٣/٤٩/٨، ٣٧٤/٥٠/٥، ٣٧٦/٥١/٥، ٣٧٩/٥٢/٢، ٣٨١/٥٦/٣، ٣٨٨/٥٨/٤، ٣٩٢/٥٨/٢١، ٣٩٥/٥٩/٥، ٣٩٧/٦٠/٢، ٣٩٧/٦٠/٣، ٣٩٨/٦٠/٥، ٣٩٨/٦٠/٧، ٤٠٠/٦٠/١٤، ٤٠١/٦٠/١٦، ٤٠٣/٦٠/٣٠، ٤٠٥/٦١/٥،

٤٠٦/٦١/١٢، ٤١١/٦٤/٧، ٤١٢/٦٥/٤، ٤١٤/٦٦/٥، ٤١٥/٦٦/١٠، ٤١٦/٦٦/١٣، ٤٢٧/٧٤/١، ٤٢٨/٧٥/٢، ٤٢٩/٧٥/٤، ٤٣١/٧٦/٢، ٤٤٢/٨٣/٥، ٤٤٨/٨٤/٦، ٤٤٩/٨٤/٢٧، ٤٥٠/٨٤/٣٥، ٤٥٤/٨٥/٤، ٤٥٥/٨٥/١٩، ٣ و ٤٦٠/٨٨/٦، ٤٦٦/٩١/٥، ٤٦٨/٩٢/١، ٤ و ٤٦٨/٩٢/٦، ٤٦٩/٩٢/٧، ٤٧٢/٩٣/٧، ٤٧٣/٩٣/٨، ٤٨٧/١٠٠/٢، ٤٨٧/١٠٠/٦، ١٣ و ٤٨٩/١٠٠/١٥، ٤ و ٥ و ٤٩٣/١٠٢/٧. كتاب الزكاة: ٥٠٠١/١٣، ٥٠٦/٢/٢٣، ٥٢٧/١٥/٢، ٥٥٠/٣٢/٣.

ج٤ / كتاب الجهاد: ٣/١/٥، ٥/٢/٣، ٢١/١٧/٧، ٣٢/٢٦/٥، ٣٣/٢٨/٢، ٥٢/٣٩/٤، ٥٣/٣٩/٩، ٥٥/٤٠/٧، ٦٠/٤٣/٢. كتاب الصيام: ٧٨/٧/١، ٨٠/٨/١، ٨٩/١١/٩، ٩٢/١٣/٥، ١٣٤/٥٤/٦، ١٥١/٦٤/٥، ٥ و ١٥٥/٦٨/٦، ١٦٦/٧١/١، ١٧٠/٧٤/٣، ٦ و ١٨١/٨٣/٧. كتاب الحج: ١٨٩/٣/٣، ١٩٠/٤/١، ٣٥٢/٩٠/١٥، ٤٣٣/١٤١/٩، ٥٨٨/٢٣٧/٧.

ج٥ / كتاب المعيشة: ٧٧/٤/١٦، ٨١/٧/٦، ٨١/٧/٩، ٨٦/١٠/٨، ٩٢/١٨/٤، ٩٤/٩/١٠، ٩٦/٢٠/٥، ٩٩/٢٣/٢، ١٢٢/٣٩/٤، ١٢٦/٤١/١٠، ١٢٧/٤٢/٦، ١٣٩/٤٩/١٠، ١٤٣/٥٠/١٠، ٢٦٠/١٢٤/٢، ٢٦١/١٢٤/٧، ٢٦٣/١٢٦/٥، ٢٨٠/١٣٨/٤، ٢٩٨/١٥٤/٣، ٣٠٤/١٥٩/٢، ٣٠٥/١٥٩/٤. كتاب النكاح: ٣٣٦/١٨/١، ٣٣٧/١٩/٥، ٣٦١/٣٥/٣، ٣٧٨/٤٦/٧، ٣٨٣/٤٩/١، ٣٨٣/٥٠/١، ٤٤٦/٩١/١٣، ٤٥٣/٩٦/٤.

ج٦ / كتاب العقيقة: ١٧/٧/٢، ٢٦/١٦/١، ٣٠/١٨/٢، ٣٨/٢٥/٢، ٤٨/٣٤/٦، ٥٢/٣٨/٣. كتاب الاطعمة: ٢٦٦/١٨/٩، ٢٩١/٤٥/٣، ٢٩١/٤٦/١، ٢٩٢/٤٦/٥، ٢٩٢/٤٧/٣، ٢٩٧/٤٨/٥، ٣٢٩/٧٨/٥، ٣٤٤/٩٤/٤. كتاب الاشربة: ٣٨٢/٢/٤، ٣٨٣/٤/٢، ٣٨٤/٥/٤، ٣٩٣/١٣/٢. كتاب الزي والتجمل والمروؤة: ٤٣٨/١/٢، ٤٥٩/١٣/٤، ٤٨٤/٣٣/٤، ٥١٤/٥٠/٣، ٥٢٥/٦٢/٥. كتاب الدواجن: ٤ و ٥٤٦/٧/٥.

ج٧ / كتاب المواريث: ٨٥/١٢/٢، ١٥٨/٥٧/١. كتاب الحدود: ٢٠٤/٢٥/٣، ٢٤٧/٥٠/١١، ٢٦٢/٦٣/١٥. كتاب الديات: ٢٩٦/١٨/٣، ٢٩٧/١٨/٤، ٣٧٠/٥٦/٧. كتاب القضاء والاحكام: ٤٢٣/١٩/٦.

ب ـ علي بن محمد بن بندار: ثمانون مورداً.

ج٣ / كتاب الطهارة: ٢٣/١٥/٧. كتاب الجنائز: ١٢٣/٩/٦.

ج٤ / كتاب الزكاة: ١٢/٧/١٢، ٢٧/٢١/٧. كتاب الصيام: ١٠٣/٢٢/٩، ١٥١/٦٥/٣. كتاب الحج: ٢٧٨/٣٩/٢، ٥٤٨/٢١٣/٥.

ج٥ / كتاب المعيشة: ٧١/٣/٣، ٧ و٧٢/٣/٨، ٩٠/١٦/٢، ٩٢/١٨/٦، ٩٦/٢٠/٤، ١٠٦/٣٠/٤، ١١٥/٣٣/٦، ١٢١/٣٨/٢، ١٢٧/٤٢/٥، ١٤٩/٥٣/٨، ١٥٩/٥٩/٨، ١٦٦/٦٥/٣، ١٦٧/٦٧/٢، ٢٩٤/١٤٩/٨، ٣١١/١٥٩/٣٠. كتاب النكاح: ٣٢٨/٩/٢، ٣٢٩/٩/٣، ٦ و٣٢٩/٩/٧، ٣٣٣/١٣/٢، ٤٩٧/١٤٠/٥، ٤٩٨/١٤٠/٧.

ج٦ / كتاب العقيقة: ١٧/٩/٢، ٣٤/٢٢/١، ٥٠/٣٥/٧، ٥١/٣٧/٢. كتاب الصيد: ٢٢٣/١٥/١. كتاب الاطعمة: ٢٧٩/٣٢/٤، ٢٨٢/٣٤/٦، ٢٨٨/٤٣/٥، ٢٨٩/٤٣/٨، ٢٩٧/٤٨/٨، ٣٠٥/٥٣/٤، ٣٠٦/٥٣/٥، ٧ و١١ و٣٠٦/٥٣/١٢، ٢ و٣ و٣٠٨/٥٥/٥، ٣٠٩/٥٥/٦، ٣٠٩/٥٦/٣، ٣١٧/٦٧/١، ٣١٨/٦٧/٧، ٣٢٣/٧٤/٦، ٣٢٩/٧٨/٤، ٣٣٥/٨٣/٦، ٣٣٦/٨٤/٧، ٨ و٣٣٧/٨٤/٩، ٣٥٤/١٠١/١٢، ٣٥٥/١٠٢/٣، ٣٦٥/١١٤/٤، ١ و٣٧١/١٢٤/٢، ٤ و٣٧٤/١٢٩/٣. كتاب الاشربة: ٤١٤/٢٣/٩، ٤٣٠/٣٥/٩. كتاب الزي والتجمل والمرؤة: ٤٤٢/٢/٨، ٤٥٠/٨/٥، ٤٧٢/٢٤/٢، ٤٧٢/٢٤/١٢، ٤٨٢/٣٠/١٢، ٥٠٠/٤٣/٢١، ٥٠١/٤٣/٢٤، ٥٠٦/٤٥/١٣، ٥٠٩/٤٧/١.

ج٧ / كتاب الحدود: ٢٤٢/٤٨/١٢، ٢٦١/٦٣/٦. كتاب الشهادات: ٣٨٣/٦/٣.

كتاب الايمان والنذور والكفارات: ٤٣٥/٢/٣.

ج ـ علي بن محمد بن عبد الله: واحد وعشرون مورداً.

ج٣ / كتاب الطهارة: ٦٩/٤٦/١. كتاب الجنائز: ١٦١/٣٢/١. كتاب الصلاة: ٣٩٠/٥٨/١٢، ٤٧٥/٩٤/٦. كتاب الزكاة: ٤٩٩/١/١٠، ٥٠٠/١/١١، ٥٠٠/١/١٢، ٥٦٩/٤٧/٣.

ج٤ / كتاب الزكاة: ٦/٢/٨، ٦/٢/٩، ٧/٣/١، ١٥/١١/٥، ١٩/١٦/٣، ٣٦/٣١/٢، ٣٧/٣٢/٣، ٤٠/٣٤/٦، ٥٢/٣٨/١١، ٥٧/٤١/١٥. كتاب الحج: ٥٥٠/٢١٥/٢.

ج٥ / كتاب المعيشة: ٨٨/١٢/٥، ٨٨/١٢/٦.

١١ـ محمد بن اسماعيل

بلغت موارد الكليني عنه مائه وثمانية وخمسين مورداً وزعها كالآتي:

أ ـ محمد بن اسماعيل: مائة وستة وخمسون مورداً.

ج٣ / كتاب الطهارة: ٢/٢/١، ١٠/٧/٢، ١٣/٩/٧، ١٨/١٢/١٣، ٣٥/٢٣/١، ١١ و ٣٧/٢٣/١٥، ٣٨، ٢٤/٣، ٤٠/٢٦/١، ٤٣/٢٩/٢، ٤٨/٣١/٢، ٦٣/٤١/٤، ٦٥/٤١/٩. كتاب الحيض: ٢ و ٧٥/٢/٣، ٨٨/٩/٢، ٩٠/٩/٦، ٩١/١٠/٢، ٩٧/١٢/٤، ١٠٠/١٤/٢، ١٠١/١٥/٢، ١٠٥/١٩/١، ١٠٦/١٩/٤، ١٠٧/٢١/٤، ١١٠/٢٥/١. كتاب الجنائز: ١٧٨/٤٩/٣. كتاب الصلاة: ٢٦٦/١/١٠، ٢٨٧/١٠/٢، ٢٩٣/١٢/٦، ٣٠٠/١٦/٥، ٣٠٣/١٨/٥، ١٤ و ٣٠٥/١٨/١٨، ٣٠٧/١٨/٢٩، ٣١٠/٢٠/٤، ٣١٩/٢٣/٢، ٣٢٠/٢٤/٢، ٣٢٣/٢٥/٧، ٣٣٣/٢٨/٣، ٣٣٤/٢٨/٧، ٥ و ٣٣٩/٣١/٦، ١٠ و ٣٤٠/٣١/١٣، ٣٤٧/٣٥/١، ٣٥٠/٣٨/٣، ٣٦٧/٤٧/٥، ٣٦٨/٤٨/٣،

٣٧٣/٤٩/٩، ٣٧٣/٥٠/٣، ٣٧٩/٥٥/١، ٣٨١/٥٦/٢، ٧ و ٣٨٢/٥٦/٨، ٣٨٥/٥٧/٢، ٤٠٢/٦٠/١٩، ٤٠٣/٦٠/٢٨، ٤٠٨/٦٢/١، ٤٠٩/٦٣/٢، ٤١٨/٦٧/٧، ٤١٩/٦٨/٦، ٤٢٠/٦٩/١، ٤٣٨/٨٠/٦، ٤٤٠/٨٢/٦، ٤٥٠/٨٤/٢٣، ٤٦١/٨٨/٧، ٤٧٣/٩٤/١، ٤٨٠/٩٦/١. كتاب الزكاة: ٥١٧/١٠/١، ٥٢٠/١١/٥، ٥٢٤/١٤/١، ٥٢٥/١٤/٢، ٥٢٧/١٦/١، ٥٣٥/٢١/٢، ٥٤٠/٢٣/٢، ٥٤٢/٢٤/٢، ٥٤٣/٢٥/٤، ٥٤٩/٣١/٢، ٥٥٠/٣٢/٢، ٥٥٤/٣٥/٧، ٥٦٣/٤٣/١٤.

ج٤ / كتاب الزكاة: ٢/١/٢، ١٨/١٤/٣، ٥١/٣٨/٧، ٥٩/٤٢/٣. كتاب الصيام: ٦٣/١/٥، ٦٦/٢/٣، ٩٧/١٧/٤، ٩٨/١٧/٤، ١ و ١٠٨/٢٧/٣، ١٣٩/٥٦/٥، ١٤٣/٥٨/٩، ١٤٨/٦٢/٣، ١٥٣/٦٧/٢، ١٦٨/٧٢/٣، ١٧١/٧٥/٧، ١٧٩/٨١/١. كتاب الحج: ٢٣٦/٢١/١٨، ٢٣٧/٢١/٢١، ٢٦٢/٢٨/٤٠، ٢٩٢/٥١/١٠، ٣٧٦/١٠٤/٥، ٤٢١/١٣٥/٢، ٤٧٢/١٦٩/٣، ٥٢١/١٩٨/٧، ٥٣٦/٢٠٨/٦، ٥٣٩/٢١٠/٤.

ج٥ / كتاب المعيشة: ٧٨/٥/٣، ٨٧/١٢/٢، ٨٨/١٣/٣، ١٣١/٤٥/٣، ١٧٥/٧٣/٤، ١٨٢/٧٦/٢، ١٩٣/٨٣/٥، ٢١٠/٩٣/٦، ٢٢٢/٩٩/١٤. كتاب النكاح: ٣٢٠/١/٤، ٣٢٧/٧/٣، ٣٤٨/٢٧/٤، ٣٩٨/٦١/١، ٤١٩/٧٦/٥، ٤٢٨/٨٢/٧، ٤٤٤/٩١/٣، ٤٤٨/٩٤/٢، ٤٧٨/١١٩/٥، ٤٨٣/١٢٤/١، ٤٨٧/١٢٧/٦، ٥٢٣/١٦٢/١، ٥٣٣/١٧٢/٢.

ج٦ / كتاب الطلاق: ٥٨/٤/٣، ٩٢/٢٨/١٢، ١٤٣/٦٤/٨. كتاب الاطعمة: +٣٥٤/١٠١/١٤.

ج٧ / كتاب الوصايا: ٣ و ٤/٢/٤، ٦/٣/٢، ٧/٨/٦، ٩/٥/٣، ٩ و ٣١/٢٣/١٠، ٣٢/٢٣/١٣، +٥٦/٣٦/٢، ٥٧/٣٦/٤. كتاب المواريث: ٧٩/٧/٣، ٨٦/١٣/٣، ٨٨/١٥/٤، ١٠٣/٢٢/٦، ١١٢/٢٤/٧، ١١٣/٢٥/٦، ١٣٦/٣٥/٩، ١٤٧/٤٣/٥، ١٤٨/٤٣/٨، ١٥٧/٥٦/١، ١٦١/٥٩/٦. كتاب

الحدود: ١٨١/٥/٧.

ب ـ محمد: موردان فقط.

روى الشيخ الكليني عنه في موردين بأسم: محمد، عن الفضل، مختصرا اسماء رجال السند وذلك في: ج ٣/ كتاب الحيض: ٨٩/٩/٣. كتاب الصلاة: ٣٣٤/٢٨/٨ مع وجود مايدل على تعيين محمد والفضل في كلا الموردين بما قبل كل منهما مباشرة في رواية الكليني عن محمد بن اسماعيل، عن الفضل بن شاذان.

١٢ـ محمد بن يحيى

بلغت موارد الكليني عنه الفين وسبعمائة وثمانية وسبعين مورداً، وزعها كما يلي:

أ ـ محمد (مطلقاً): اربعة وثلاثون مورداً. والمراد منه في هذه الموارد الاربعة والثلاثين هو محمدبن يحيى قطعاً، وذلك لاختصار ثقة الاسلام الكليني رجال السند، لوجود مايدل على تعيين الاسماء المختصره نظراً الى التصريح بها في الاسانيد السابقة لها، فمثلاً، يقول: محمد، عن احمد، عن الحسين، وقبله مباشرة: محمد بن يحيى، عن احمد ابن محمد، عن الحسين بن سعيد، وهكذا الحال في جميع الموارد التالية التي اطلق فيها اسم محمد، كما يظهر من تتبعها بلاادنى تأمل، وهي:

ج٣ / كتاب الجنائز: ١١١/١/٣، ٢٤٥/٩١/٧، ٢٥٩/٩٥/٣١. كتاب الصلاة: ٢٧٠/٢/١٦، ٣٠٧/١٨/٢٨، ٣٧٧/٥٣/٦، ٣٩١/٥٨/١٦، ٤٤٣/٨٤/٥، ٤٥٩/٨٧/٦، ٤٦١/٨٨/١١.

ج٤ / كتاب الزكاة: ٥٧/٤١/٢. كتاب الحج: ٣٦٨/١٠٠/٣.

ج٥ / كتاب الجهاد: ٤٥/١٨/٧، ٤٥/١٩/٢، كتاب المعيشة: ١٤٨/٥٣/٧، ١٦٤/٦٤/٢، ٢١٩/٩٧/٥. كتاب النكاح: ٤٦٠/١٠٣/٤، ٥٤٩/١٨٧/٣.

ج٦ / كتاب العقيقة: ٤٠/٢٨/٣. كتاب الطلاق: ١٠٠/٣٤/١٠، ٥ و ٦ و

٩/٤٠/١٠٧، ١٠/٤٠/١٠٨، ٥/٤٢/١١١، ٣/٥٣/١٢٦، ١٥/٣/١٥٦، ٢ و ٣/٧٦/١٦٨، ٨/٧٩/١٧٢. كتاب العتق والتدبير والكتابة: ٢/٦/١٨١، ٢ و ٣/٨/١٨٢.

ب ـ محمد بن يحيى: الفان وسبعمائة وواحد واربعون مورداً.

ج٣ / كتاب الطهارة: ٢ و ٣ و ٥/١/١، ٤/٢/٢، ٥ و ٧/٢/٣، ٤/٤/٥، ٨ و ١٠/٤/٦، ١١/٤/٧، ٣/٥/٨، ٢/٦/٩، ٦/٦/١٠، ١ و ٣/٧/١٠، ٣/٨/١١، ٤/٨/١٢، ٤ و ٦/٩/١٣، ٤/١٠/١٥، ٣/١١/١٥، ٦/١١/١٦، ٣/١١/١٧، ٦/١٢/١٧، ٥/١٢/١٨، ٣/١٣/١٩، ٧/١٣/٢٠، ٨/١٣/٢١، ٥ و ٦/١٤/٢٢، ٢ و ٣/١٦/٢٤، ٢ و ٣/١٨/٢٨، ٩ و ١٠/١٨/٢٩، ٣/١٩/٣٠، ٩ و ١٠ و ١٢/١٩/٣١، ١/٢١/٣٢، ٢ و ٧/٢٣/٣٦، ١٤/٢٣/٣٧، ١/٢٤/٣٨، ٢/٢٥/٣٩، ٢/٢٦/٤٠، ٢/٢٧/٤١، ٣/٢٨/٤٢، ١/٢٩/٤٣، ٦ و ١٠ و ١١/٢٩/٤٤، ١٣/٢٩/٤٥، ١/٣٠/٤٦، ٦ و ٨/٣٠/٤٧، ١/٣١/٤٨، ٦/٣١/٤٨، ٧/٣١/٤٩، ١/٣٢/٤٩، ٥/٣٣/٥٠، ٦ و ٧ و ٩/٣٣/٥١، ٤/٣٤/٥٢، ٣ و ٥/٣٥/٥٤، ١/٣٦/٥٥، ٤ و ٦/٣٧/٥٧، ٧ و ١٠/٣٧/٥٨، ١/٣٨/٥٨، ٦ و ٨/٣٨/٥٩، ٣/٣٩/٦٠، ٥ و ٦/٣٩/٦١، ٣ و ٥/٤٠/٦٢، ١/٤١/٦٣، ١٠/٤١/٦٥، ٣/٤٣/٦٧، ١/٤٤/٦٧، ١/٤٥/٦٨، ٤/٤٦/٧٠، ١٠/٤٦/٧٢، ١٤ و ١٥/٤٦/٧٣، ١٦ و ١٧/٤٦/٧٤. كتاب الحيض: ٤/٢/٧٤، ٤/٤/٧٨، ١ و ٣/٥/٧٩، ٢ و ٣ و ٤/٦/٨٠، ١/٧/٨١، ٢ و ٤/٧/٨٢، ١/٨/٨٣، ٤/٩/٨٩، ٢ و ٣/١١/٩٤، ١/١٢/٩٥، ٦/١٣/٩٩، ١ و ٢/١٦/١٠٢، ١/١٧/١٠٤، ٣/١٩/١٠٦، ١/٢٠/١٠٦، ٣/٢١/١٠٨، ١ و ٣/٢٤/١٠٩. كتاب الجنائز: ٢/١/١١١، ٦ و ٧ و ٨/١/١١٢، ٦ و ٧/٢/١١٤، ١٠/٢/١١٥، ٢ و ٣/٥/١١٧، ٣/٦/١١٨، ١ و ٢/٧/١١٩، ٢ و ٣/٨/١٢٠، ٨ و ٩/٨/١٢١، ٤/٩/١٢٢، ٥/٩/١٢٣، ١٠/٩/١٢٤، ٢/١٠/١٢٥،

٤٢٠/٦٩/٤، ١ و ٢ و ٤ و ٤٢١/٧٠/٥، ٤٢٢/٧٠/٦، ٤٢٤/٧٠/٨، ١ و ٤٢٦/٧١/٢، ١ و ٤٣١/٧٦/٤، ٤٣٢/٧٧/٣، ١ و ٣ /٤٣٤/٧٨، ٤٣٥/٧٨/٦، ٤٣٥/٧٩/٢، ٤٣٧/٨٠/٢، ٨ و ٤٣٨/٨٠/١١، ٤٣٩/٨٢/٢، ٤ و ٥ و ٤٤٠/٨٢/٧، ١٠ و ١١ و ٤٤١/٨٢/١٢، ٤٤٢/٨٣/٤، ٤٤٢/٨٤/١، ١٤ و ٤٤٦/٨٤/١٥، ٤٤٦/٨٤/١٧، ٤٤٨/٨٤/٢٤، ٤٥٠/٨٤/٣٤، ٥ و ٧ و ٤٥٢/٨٥/٨، ٤٥٤/٨٥/١٧، ٤٥٥/٨٥/١٨، ٤٥٦/٨٦/٢، ٤٥٧/٨٦/٥، ٤٥٨/٨٧/٥، ٤٥٩/٨٧/٧، ٤٦٠/٨٨/٤، ٤٦١/٨٨/١٠، ٤٦٣/٨٩/٣، ٤ و ٤٦٤/٩٠/٥، ٦ و ٤٦٥/٩٠/٧، ٤٦٧/٩١/٦، ٤٦٨/٩٢/٣، ٤٧٠/٩٣/١، ٤٧١/٩٣/٤، ٤٧٢/٩٣/٦، ٤٧٧/٩٥/٣، ٦ و ٤٧٨/٩٥/٧، ٤٧٩/٩٥/١١، ٤٨١/٩٨/١، ٤٨٢/٩٩/٣، ٤ و ٤٨٧/١٠٠/٥، ٩ و ٤٨٨/١٠٠/١٢، ٢ و ٤٩٠/١٠١/٣، ٤٩٢/١٠٢/٣، ٦ و ٤٩٣/١٠٢/٨، ٢ و ٤٩٥/١٠٣/٣. كتاب الزكاة: ٤٩٨/١/٨، ٥٠٢/١/١٨، ٥٠٤/٢/١٠، ٥٠٥/٢/١٦، ٥٠٥/٢/١٧، ٥٠٧/٣/١، ٥١٠/٥/٣، ٤ و ٥١١/٥/٥، ١ و ٥١١/٦/٢، ٥١٢/٦/٥، ٥١٥/٩/١، ٥١٦/٩/٦، ٥١٧/٩/٩، ٢ و ٣ و ٦ و ٥١٨/١٠/٩، ١ و ٥١٩/١١/٤، ٥٢١/١١/١٠، ٢ و ٥٢٢/١٢/٣، ٥٢٤/١٣/٢، ٥٢٧/١٥/١، ٥٢٨/١٦/٣، ٥٢٩/١٦/٨، ٥٣٠/١٧/٣، ٥٣٥/٢١/٣، ٥٣٨/٢٢/٣، ٥٤١/٢٣/٨، ٥٤٢/٢٤/٣، ٤ و ٥٤٢/٢٤/٥، ٢ و ٥٤٣/٢٥/٥، ٥٤٥/٢٧/٣، ٥٤٧/٢٩/١، ١ و ٥٤٨/٣٠/٢، ٥٥١/٣٣/٤، ٥ و ٧ و ٥٥٢/٣٣/٩، ٥٥٤/٣٥/٥، ٥٥٥/٣٥/١١، ٥٥٥/٣٦/١، ١ و ٥٥٦/٣٧/٣، ٥٥٨/٤٠/١، ١ و ٥٥٩/٤٢/٢، ٥٦١/٤٣/٥، ٥٦٣/٤٤/١، ٥ و ٥٦٦/٤٥/٦، ٥٦٧/٤٦/٤، ٥٦٨/٤٦/٧، + ٥٦٩/٤٧/١.

ج٤ / كتاب الزكاة: ٣/١/٨، ٥ و ٦/٢/٧، ٨/٤/١، ٩/٥/١، ١٠/٦/٠، ١١/٧/٣، ١٣/٨/٢، ١٥/١١/٢، ١٦/١٢/١، ١٧/١٢/٢، ١٧/١٣/٢، ١٩/١٦/٢، ٢٠/١٧/٤، ٢٢/١٨/١، ٢٣/١٩/٣، ٢٥/٢٠/٢، ٢٧/٢١/٨،

٢٩/٢٤/٢، ٣٠/٢٥/١، ٣٢/٢٦/٤، ٣٢/٢٧/١، ١ و ٢ /٣٥/٣٠، ٣٧/٣٢/١، ٣٨/٣٣/٣، ٣٩/٣٤/٥، ٤٠/٣٤/٧، ٣ و ٤٤/٣٥/٤، ٩ و ٤٤/٣٥/١٠، ٤٦/٣٦/٢، ٤٧/٣٧/٢، ٤٧/٣٧/٨، ٥١/٣٨/٦، ٥٣/٣٩/٦، ١٠ و ٥٦/٤٠/١١، ١ و ٥٧/٤١/٤، ٤ و ٥٩/٤٢/٧، ١٠/ ٦٠/٤٢، ٦١/٤٣/٤.

كتاب الصيام: ٦٢/١/٣، ٦٣/١/٤، ٦٦/٢/٤، ٦٨/٢/٧، ١ و ٦٨/٣/٤، ٦٩/٤/١، ٧١/٥/٢، ٣ و ٧٧/٦/٧، ٧٩/٧/٣، ٢ و ٨١/٨/٣، ٨٢/٩/٦، ٨ و ٨٣/٩/٩، ٨٩/١١/١١، ٩٠/١٢/٥، ٩٣/١٣/٩، ٩٤/١٣/١١، ٩٦/١٧/٢، ٩٧/١٧/٧، ٩٨/١٨/١، ١٠٠/١٩/١، ١٠١/٢١/١٢، ١٠٢/٢٢/٤، ١٠٣/٢٢/٦، ٢ و ١٠٥/٢٤/٣، ٣ و ٤ و ١٠٦/٢٥/٥، ٤ و ٥ و ١٠٨/٢٧/٦، ٢ و ٣ و ١٠٩/٢٨/٤، ١١٠/٢٩/٥، ٢ و ١١١/٣٠/٣، ١١٢/٣١/٤، ١١٣/٣٢/٤، ١١٤/٣٣/٢، ١ و ١١٦/٣٧/٤، ١ و +١١٧/٣٨/١، ١١٨/٣٩/٥، ٢٢٠/٤٠/٣، ١٢١/٤١/٦، ١٢٢/٤٢/٤، ١٢٣/٤٣/١، ١٢٣/٤٤/٢، ١٢٤/٤٤/٥، ١٢٨/٤٨/٧، ١٢٩/٥٠/٥، ١٣٠/٥١/٢، ٢ و ١٣١/٥٢/٤، ١٣٢/٥٢/٨، ١٣٣/٥٣/٢، ١٣٤/٥٤/٥، ١٣٦/٥٥/٧، ١٣٨/٥٦/٣، ١٤٣/٥٨/١٠، ١٤٤/٥٩/٧، ١٤٥/٦١/١، ١٤٦/٦١/٢، ١٤٨/٦٢/١، ٣ و ١٥٠/٦٤/٤، ١٥١/٦٤/٦، ١ و ١٥١/٦٥/٢، ١٥٢/٦٦/٤، ١٥٤/٦٧/٤، ١٥٥/٦٨/٣، ١٥٧/٦٩/٥، ٧ و ١٥٨/٦٩/٨، ١٦٠/٦٩/١١، ١٦٤/٧٠/٥، ١٦٧/٧١/٣، ١ و ١٦٩/٧٣/٢، ١٦٩/٧٤/١، ٥ و ١٧١/٧٥/٦، ٩ و ١٧٢/٧٥/١٠، ٢٠ و ١٧٤/٧٥/٢٢، ١٧٤/٧٥/٢٤، ١٧٦/٧٧/٢، ١٧٩/٨٢/٣، ١٨٠/٨٣/٢، ١٨١/٨٣/٤.

كتاب الحج: ١٨٤/١/٣، ١٨٨/٣/١، ٤ و ١٨٩/٨٣/٥، ١٩٤/٤/٤، ١٩٥/٤/٥، ٢٠٢/٧/٣، ١٣ و ٢١٠/٧/١٥، ٢١٢/٨/١، ٢١٣/٨/٥، ٢١٧/٩/٣، ١٢٣/١٠/٢، ١ و ٢٢٥/١٢/٢، +٢٢٧/١٣/٢، ٢٢٧/١٤/٣، ٢٢٨/١٥/٢، ٢٣٠/١٨/١، ٢٣٣/٢١/٧، ٢٣٥/٢١/١٥، ٢٣٦/٢١/٢٠، ٢٣٧/٢١/٢٦، ٢٣٨/٢١/٢٧، ٣

٤١٧/١٣١/٥، ٤١٧/١٣١/٧، ٤١٨/١٣١/١٠، ٣ و ٤٢٠/١٣٤/٤، ٤٢٢/١٣٥/٥، ٤٢٢/١٣٦/١، ٤٢٣/١٣٧/٤، ١ و ٤٢٥/١٣٨/٣، ٦ و ٤٢٦/١٣٨/٧، ١ و ٤٢٧/١٣٩/٢، ٥ و ٤٢٨/١٣٩/٦، ١١ و ٤٢٩/١٣٩/١٥، ٤٢٩/١٣٩/١٦، ٤٣٠/١٤٠/٣، ٤٣٢/١٤١/٢، ٦ و ٧ ٤٣٣/١٤١/، ٤٣٤/١٤٢/٣، ٤٣٦/١٤٣/١، ٤٣٨/١٤٥/٣، ٤٣٩/١٤٦/٢، ٤٤١/١٤٧/٧، ٤٤٤/١٥٠/١، ٤٤٤/١٥٠/٤، ٤٤٥/١٥٠/٤، ٣ و ٤٤٦/١٥١/٤، ٥ و ٤٤٧/١٥١/٧، ٤٤٨/١٥١/٩، ١ و ٤٤٨/١٥٢/٢، ٤٤٩/١٥٢/٣، ٤٤٩/١٥٣/٢، ٤٥٠/١٥٤/٢، ٤٥١/١٥٥/١، ٤٥٢/١٥٦/٢، ٤٥٣/١٥٦/٣، ٥ و ٤٥٥/١٥٧/٦، ٤٥٥/١٥٨/١، ٤٥٦/١٥٨/٦، ٤٥٧/١٥٨/٧، ٤٥٧/١٥٩/٢، ١ و ٤٥٩/١٦٠/٣، ٤٦١/١٦٣/٢، ٤٦٢/١٦٤/١، ٤٦٣/١٦٥/٢، ٤٦٥/١٦٥/٦، ٤٦٦/١٦٥/١٠، ٤٦٦/١٦٦/١، ٦ و ٤٧١/١٦٨/٧، ٢ و ٤٧٢/١٦٩/٤، ٤٧٧/١٧٢/٤، ٨ و ٤٧٨/١٧٢/٩، ٢ و ٤٧٩/١٧٣/٣، ٤٨٠/١٧٣/٦، ٢ و ٤٨١/١٧٤/٣، ٤٨١/١٧٤/٦، ٤٨٢/١٧٤/١٠، ٤٨٣/١٧٥/٤، ٤٨٧/١٨٠/١، ٤٨٨/١٨٠/٥، ٤٩٠/١٨١/٥، ٤٩٢/١٨٢/١، ٤٩٣/١٨٢/٣، ٣ و ٥ و ٤٩٤/١٨٣/٧، ٤٩٧/١٨٥/٢، ٧ و ٤٩٨/١٨٥/٨، ٥٠١/١٨٦/١٠، ٤ و ٥٠٢/١٨٨/٥، ٨ و ٥٠٣/١٨٨/١٠، ٥٠٤/١٨٨/١٣، ٢ و ٥٠٥/١٩٠/٣، ٥١٠/١٩١/١٤، ٥١٢/١٩٢/٥، ٥١٣/١٩٣/٦، ٥١٥/١٩٤/٥، ٥١٥/١٩٥/١، ٥١٧/١٩٦/٥، ٥١٩/١٩٧/٦، ٥٢١/١٩٨/٨، ٥٢٢/١٩٨/١١، ٥٢٤/٢٠٠/٦، ٥٢٥/٢٠١/٣، ٥٢٧/٢٠٢/٢، ٥٢٨/٢٠٢/٤، ٥٣١/٢٠٣/٢، ٥٣٤/٢٠٦/١، ٥٣٦/٢٠٨/٣، ٥٣٧/٢٠٩/٥، ٧ و ٥٣٨/٢٠٩/٩، ٥٣٩/٢١١/١، ٥٤٢/٢١٢/٩، ١٠ و ٥٤٢/٢١٢/١١، ١٣ و ٥٤٣/٢١٢/١٨، ١٩ و ٥٤٤/٢١٢/٢٠، ٥٤٤/٢١٢/٢١، ٥٤٥/٢١٢/٢٥، ٥٤٧/٢١٢/٣٧، ٥٤٩/٢١٤/٢، ٥٥٢/٢١٦/٦، ٢ و ٣ و ٥٥٤/٢١٧/٤، ٧ و ٥٥٥/٢١٧/٨، ٥٥٦/٢١٧/١٣، ٥٥٧/٢١٩/١، ٥٦٠/٢٢١/٢، ٥٦١/٢٢١/٥،

٥٦٣/٢٢٢/٢، ٥٦٦/٢٢٥/٢، ٥٧٨/٢٣١/٢، ١ و ٣/٢٣٢/٥٧٩، ٥٨٠/٢٣٣/١، ٥٨١/٢٣٣/٣، ٥٨١/٢٣٣/٧، ٩ و ٥٨٢/٢٣٣/١١، ١ و ٢ و ٥٨٣/٢٣٤/٣، ٥٨٥/٢٣٥/٣، ٥٨٥/٢٣٥/٤، ٥٨٦/٢٣٦/٢، ٥٨٩/٢٣٧/٨.
ج٥ / كتاب الجهاد: ٣/١/٤، ٧/١/٧، ٨/١/١٥، ٢٠/٥/١، ٢٧/٧/٢، ٢٨/٨/٣، ٣١/٩/٥، ٣٢/١٠/١، ٣٤/١١/١، ٤٢/١٦/١، ٥، ٤٥/١٨/٦، ٤٥/١٩/١، ٤٨/٢٢/٥، ٤٩/٢٢/٧، ١١ و ٤٩/٢٢/١٢، ٥٠/٢٢/١٣، ١ و ٢ ٣ و ٥٢/٢٤/٤، ٥٣/٢٥/١، ٥٤/٢٥/٧، ٥٥/٢٦/٣، ٥٦/٢٨/٤، ٥٧/٢٨/٥، ٥٨/٢٨/٨، ٥٩/٢٨/١٢، ٦١/٢٩/٥، ٦٣/٣٢/٤. كتاب المعيشة: ٧١/٢/٣، ٧٣/٣/١٤، ٧٤/٤/٦، ٧٥/٤/٨، ٧٦/٤/١١، ٧٧/٥/٢، ٧٩/٦/٢، ٨٠/٧/١، ٨١/٧/٤، ٨٣/٨/٢، ٨٤/٩/٢، ٨٥/١٠/٤، ٨٩/١٤/٢، ٨٩/١٥/١، ٩٠/١٦/١، ٩١/١٨/١، ٢ و ٣ و ٥ /٩٣/١٩، ٩٤/١٩/٧، ٩٦/٢٠/٦، ٩٧/٢٠/٧، ٩٩/٢٢/٢، ٩٩/٢٣/١، ١ و ١٠٠/٢٤/٣، ٢ و ١٠١/٢٥/٦، ١٠٢/٢٦/١، ١٠٢/٢٧/١، ١ و ١٠٣/٢٨/٣، +٢ و ١٠٤/٢٩/٥، ١٠٥/٢٩/٦، ١٠٧/٣٠/٨، ١٠٩/٣٠/١٣، ١١٠/٣١/٣، ٥ و ١١١/٣١/٦، ٣ و ١١٤/٣٣/٤، ١١٦/٣٤/٤، ١١٩/٣٦/٣، ١٢٠/٣٧/٧، ١٢١/٣٩/١، ٤ و ١٢٣/٤٠/٥، ١٢٥/٤١/٨، ١٢٧/٤٢/٤، ٤ و ١٢٩/٤٣/٥، ١٣٠/٤٤/٤، ١٣١/٤٥/١، ١٣٢/٤٥/٨، ٥ و ١٣٣/٤٦/٨، ١٣٦/٤٧/٦، ١٣٧/٤٨/٢، ١٣٨/٤٩/٧، ١٣٩/٤٩/٩، ١٤٠/٤٩/١٤، ١٤٣/٥٠/٦، ١٤٤/٥١/٣، ١٤٧/٥٢/٣، ١٤٨/٥٣/٦، ١٤٩/٥٣/١٠، ١٥٠/٥٣/١٣، ١٥٢/٥٤/٩، ١٥٣/٥٤/١٨، ٢٢ و ١٥٤/٥٤/٢٣، ١٥٥/٥٥/١، ١٥٥/٥٦/١، ١٥٥/٥٧/١، ٢ و ١٥٨/٥٩/٧، ١٥٩/٦٠/٤، ١٦٠/٦١/٣، ١٦٢/٦٢/٤، ١٦٢/٦٣/١، ١٦٣/٦٣/٣، ١٦٤/٦٣/٦، ١٦٤/٦٤/١، ١٦٦/٦٥/٢، ١٦٧/٦٦/٢، ١٧٠/٧٠/٦، ١٠ و ١٧١/٧٠/١١، ١٧١/٧٠/١٢، ١٣ و ١٧٢/٧٠/١٥، ١٧٤/٧٢/٢، ١٧٤/٧٣/١، ١٧٥/٧٣/٥، ٨ و ١٧٦/٧٣/٩، ١٤ و

١٧٧/٧٣/١٦، ١٧ و ١٧٨/٧٣/١٨، ٣ و ١٧٩/٧٤/٦، ١٧٩/٧٤/٧، ١٨٠/٧٤/٩، ١٨١/٧٥/٣، ١٨٢/٧٦/٣، ١٨٣/٧٦/٤، ١٨٣/٧٧/١، ٢ و ١٨٤/٧٨/٣، ١٨٤/٧٩/١، ٤ و ١٨٥/٧٩/٥، ١٨٦/٧٩/٧، ٤ و ٥ و ١٨٨/٨٠/٨، ٩ و ١٨٩/٨٠/١١، ٣ و ٧ و ١٩١/٨١/٨، ١٩٠/٨٠/١٨، ١٩٣/٨٣/٢، ٦ و٧و ١٩٤/٨٣/٨، ١٩٥/٨٣/١٢، ١٩٥/٨٤/٣، ١٩٦/٨٤/٧، ١٩٧/٨٥/٣، ٦ و ١٩٨/٨٥/٧، ١٩٩/٨٦/٢، ٢٠١/٨٧/٧، ٢٠٢/٨٨/٢، ٢٠٣/٨٩/٣، ٢٠٤/٨٩/٦، ٩ و ٢٠٥/٨٩/١١، ٢٠٦/٨٩/١٢، ٢٠٨/٩٢/٤، ٢ و ٢٠٩/٩٣/٣، ١٦ و ٢١٢/٩٣/١٨، ٢١٣/٩٤/٣، ٤ و ٢١٤/٩٥/٥، ٦ و ٢١٧/٩٥/١١، ٢١٨/٩٧/٢، ٢١٩/٩٥/٤، ٢١٩/٩٨/١، ٢٢٠/٩٩/١، ١١ و ٢٢٢/٩٩/٢٣، ٣ و ٢٢٥/١٠٢/٤، ٣ و ٢٢٦/١٠٣/٥، ٢٢٧/١٠٣/١٠، ٣ و ٢٢٨/١٠٤/٤، ٢٢٩/١٠٤/٥، ٢٢٩/١٠٥/١، ٢٣١/١٠٧/٣، ١٠ و ٢٣٢/١٠٧/١٢، ٢٣٣/١٠٩/٢، ٢٣٤/١٠٩/٦، ٢٣٥/١٠٩/١٢، ٢٣٦/١٠٩/١٧، ٢٣٧/١٠٩/٢٠، ٢٣٧/١١/٢، ٣ و ٢٣٨/١١٠/٤، ٢٣٩/١١١/٩، ٢٤٠/١١٢/٢، ٢٤١/١١٢/٥، ٢٤٢/١١٣/٤، ٤ و ٢٤٤/١١٤/٥، ٢٤٤/١١٤/٦، ٢٤٦/١١٥/٩، ٢٤٧/١١٥/١٢، ٢٤٩/١١٥/٢٠، ٢٥٠/١١٥/٢٧، ٢٥١/١١٥/٣٠، ٣ و ٢٥٣/١١٧/٥، ٤ و ٢٥٤/١١٨/٥، ٢٥٥/١١٩/٢، ٢٥٦/١٢٠/٣، ٢٥٩/١٢٣/٧،٢٦٠/١٢٤/٣، ١ و ٢٦٢/١٢٥/٢، ٤ و ٦ و ٢٦٣/١٢٦/٧، ٢٦٤/١٢٦/٨، ٢٦٤/١٢٧/٢، ٢٦٥/١٢٧/٤، ٢٦٦/١٢٧/٩، ٢٦٧/١٢٨/٥، ٢٦٨/١٢٩/٢، ٢٧٠/١٣١/١، ٢٧٢/١٣٢/٢، ٧ و ٢٧٣/١٣٢/١٠، ٢٧٤/١٣٣/٣، ٢٧٥/١٣٤/٥، ٢٧٧/١٣٦/٢، ٣ و ٤ و ٢٧٨/١٣٦/٦، ٢٧٩/١٣٧/٥، ١ و ٢٨٠/١٣٨/٤، ٥ و ٢٨١/١٣٨/٩، ٢٨٢/١٣٩/١، ١ و ٢٨٥/١٤١/٢، ٢٨٨/١٤٦/١، ٢٨٧/١٤٥/٢، ٢٨٩/١٤٦/٣، ٤ و ٢٩٠/١٤٧/٥، ٢٩١/١٤٧/٧، ٢٩٢/١٤٩/١، ٤ و ٥ و ٢٩٣/١٤٩/٦، ٢٩٤/١٤٩/٧، ٢٩٥/١٥٠/٤،

٢٩٦/١٥٠/٦، ١٩٦/١٥١/١، ٢٩٧/١٥١/٣، ١ و +٢٩٨/١٥٣/٣، ٢٩٩/١٥٤/٤، ٣٠١/١٥٦/١، ٣٠٣/١٥٨/٣، ٣٠٤/١٥٩/٣، ٧ و ٣٠٥/١٥٩/٨، ٩ و ٣٠٦/١٥٩/١٠، ١٤ و ٣٠٧/١٥٩/١٥، ١٨ و ٣٠٨/١٥٩/١٩، ٣٠٨/١٥٩/٢٠، ٣١٢/١٥٩/٣٨. كتاب النكاح: ٣٢٠/١/٣، ٣٢١/١/٨، ٣٢٤/٣/٤، ٣٢٧/٧/٥، ٣٢٨/٨/١، ٣٢٩/٩/٥، ٣٣٠/١٠/٢، ٣٣٥/١٦/٢، ٣٣٦/١٧/١، ٣٣٦/١٩/١، ٣٣٧/١٩/٣، ٣٣٩/٢٠/٥، ٣٣٩/٢١/١، ٣٤٤/٢٢/٣، ٣٤٨/٢٦/٣، ٣٤٨/٢٧/٣، ٥ و ٣٤٩/٢٧/٨، ٣٥٠/٢٧/١٢، ٣ و ٣٥٣/٢٩/٤، ٣٥٤/٣٠/٣، ٣٥٤/٣١/٢، ٤ و ٣٥٥/٣١/٥، ٣٥٥/٣٢/١، ٣ و ٣٥٦/٣٢/٤، ٣٥٦/٣٣/١، ٤ و ٣٥٧/٣٣/٦، ٣٥٨/٣٣/٧، ٣ و ٤ و ٣٥٩/٣٤/٥، ٣٦٠/٣٤/٧، ٣٦٠/٣٥/١، ٢ و ٣٦٢/٣٦/٦، ٣٦٤/٣٨/٢، ٣٦٦/٤٠/٢، ٣٦٦/٤١/٣، ٣٦٨/٤٣/١، ٣٧٢/٤٤/٥، ٢ و ٤ و ٣٧٦/٤٥/٧، ٣٧٧/٤٦/٢، ٣٧٨/٤٧/١، ٥ و ٣٨٠/٤٨/٦، ٨ و ٩ و ٣٨١/٤٨/١١، ٣٨٢/٤٨/١٤، ٣٨٣/٤٩/٣، ٣٨٤/٥٢/٣، ٣٨٥/٥٣/١، ٣٨٦/٥٣/٤، ٣٩١/٥٥/٧، ٤ و ٣٩٢/٥٦/٧، ١ و ٢/ ٣٩٣/٥٧، ٧ و ٨ و ٣٩٤/٥٧/٩، ٣٩٥/٥٨/١، ٣٩٧/٥٩/٣ +٣٩٨/٦٠/١، ٢ و ٣٩٩/٦٣/٣، ١ و ٢ و ٤٠٠/٦٤/٣، ٤٠٢/٦٦/٢، ٤ و ٥ و ٦ و ٤٠٣/٦٦/٧، ٤٠٤/٦٦/٨، ٤٠٤/٦٧/١، ٤٠٥/٦٧/٢، ٤٠٦/٦٧/٧، ٤٠٧/٦٧/١١، ٤٠٨/٦٧/١٣، ١٧ و ٤٠٩/٦٧/١٨، ٤٠٩/٦٧/١٩، ٤١١/٦٨/٩، ٤١٢/٦٩/١، ١ و ٤١٣/٧٠/٢، ٤١٣/٧١/١، ٤١٥/٧٣/١، ٤١٥/٧٤/١، ٨ و ٤١٦/٧٤/٨+، ٢ و ٤١٨/٧٦/٤، ٤١٩/٧٦/٧، ٤٢٠/٧٧/١، ٤٢١/٧٧/٤، ٢ و ٤٢٢/٧٨/٣، ٤٢٣/٧٨/٥، ٤٢٣/٧٩/١، ٤٢٤/٧٩/٤، ٤٢٤/٨٠/١، ٤٢٦/٨١/٦، ٤٢٧/٨٢/٦، ٤٢٨/٨٢/٩، ٤٢٩/٨٣/٢، ٤ و ٤٣١/٨٤/٦، ٤٣٢/٨٤/٩، ١٠ و ٤٣٣/٨٤/١٤، ٤٣٥/٨٥/٣، ٢ و ٤٣٥/٨٦/٣، ٤ و ٤٣٦/٨٦/٧، ٤٣٧/٨٧/٢، ٤٣٨/٨٨/٢،

٤٣٩/٨٨/٩، ١ و ٢ و ٤٤٠/٨٩/٥، ٤٤١/٨٩/٨، ٤٤٢/٨٩/٩، ٨ و ٤٤٥/٩١/١١، ١٥ و ٤٤٦/٩١/١٦، ٤٤٦/٩١/١٧، ٤٤٧/٩١/١٨، ٤٤٧/٩٣/٢، ٤٤٩/٩٤/٥، ٣ و ٤٥١/٩٥/٥، ١ و ٤٥٣/٩٧/٢، ٤٥٤/٩٧/٣، ٤٥٥/٩٨/٢، ٤٥٦/٩٩/٤، ٢ و ٤٥٧/١٠٠/٤، ٤٥٨/١٠١/٣، ٢ و ٤٥٩/١٠٣/٣، ٤٦٠/١٠٤/٢، ٤٦٠/١٠٥/١، ٤٦٢/١٠٧/٢، ٢ و ٤٦٣/١٠٨/٣، ٣ و ٤٦١/١٠٥/٥، ٤٦٤/١٠٨/٤، ٤٦٥/١١٠/١، ١ و ٤٦٥/١١١/٢،٤٦٧/١١١/٧، ٤٦٨/١١٢/١، ٨ و ٤٦٩/١١٢/٩، ١٠ و ٤٧٠/١١٢/١١، ٢ و ٤ و ٤٧١/٦١٣/٥، ٤٧٢/١١٤/٣، ٤٧٣/١١٤/٧، ٩ و ٤٧٤/١١٤/١٠،٢ و ٤٧٥/١١٦/٥، ٣ و ٤٧٦/١١٧/٥. ٤٧٦/١١٨/١، ٣ و ٤٧٧/١١٨/٥، ٤ و ٤٧٨/١١٩/٦، ٤٨٠/١٢١/٢، ٢ و ٤٨١/١٢٢/٣، ٢ و ٣ و ٤٨٢/١٢٣/٤، ٤ و ٤٨٣/١٢٤/٥، ٤٨٤/١٢٤/٦، ٤٨٥/١٢٦/١، ٤٨٦/١٢٧/٣، ٤٨٧/١٢٨/١، ٤٨٧/١٢٩/١، ٤٨٨/١٢٩/٣، ٤٨٨/١٣٠/١، ٤٩٠/١٣٢/١، ١ و ٤٩١/١٣٥/٢، ٢ و ٤٩٢/١٣٦/٤، ٤٩٣/١٣٧/١، ٤٩٧/١٤٠/٤، ٥٠٠/١٤٣/١، ٣ و ٥٠١/١٤٣/٤، ٥٠٣/١٤٤/٦، ١ و ٥٠٤/١٤٥/٣، ٥٠٦/١٤٧/١، ٢ و ٥ و ٥٠٧/١٤٨/٦، ٥٠٩/١٥٠/١، ٥١٢/١٥٢/٦، ٥١٤/١٥٤/٣، ٥١٥/١٥٥/٥، ٧ و ٥١٧/١٥٧/٨، ٩ و ٥١٨/١٥٧/١٠، ٥١٩/١٥٨/٤، ٣ و ٥٢٠/١٥٩/٤، ٢ و ٥٢١/١٦٠/٥، ٥٢٧/١٦٧/٤، ٥٢٥/١٦٥/٢، ٥٣٠/١٦٩/٣، ١، ٥٣١/١٧٠/٤، ٥٣٣/١٧٣/١، ٥٣٤/١٧٥/١، ٥٣٥/١٧٦/٢، ٥٣٨/١٧٩/١، ٥٣٨/١٨٠/١، ٣ و ٥٣٩/١٨٠/٤، ١ و ٥٣٩/١٨١/٢، ٥٤٠/١٨٢/٢، ٥٤٠/١٨٣/٣، ٤ و ٥٤١/١٨٤/٥، ٦ و ٥٤٢/١٨٤/٨، ٥٤٨/١٨٦/١٠، ٥٤٩/١٨٧/١، ٥٥٠/١٨٧/٧، ٥٥١/١٨٨/٢، ٥ و ٥٥٤/١٨٩/٧، ٥٥٥/١٩٠/٦، ٨ و٥٥٦/١٩٠/٩، ٥٥٩/١٩٠/١٢، ١٦ و ٥٦٠/١٩٠/١٧، ٥٦٠/١٩٠/١٨، ٥٦٠/١٩٠/١٩، ٥٦١/١٩٠/٢٢، ٣٠ و ٥٦٣/١٩٠/٣١، ٥٦٣/١٩٠/٣٢، ٣٣

و ٥٦٤/١٩٠/٣٦، ٥٦٥/١٩٠/٤١، ٥٦٦/١٩٠/٤٦، ٥٦٧/١٩٠/٤٧، ٥٦٧/١٩٠/٤٩، ٥٦٨/١٩٠/٥٤، ٥٦٩/١٩٠/٥٥، ٥٦٩/١٩٠/٥٨.

ج٦ / كتاب العقيقة: ٣/١/٨، ٤/٢/٣، ٥/٣/٣، ٢ و٨/٤/٣، ٨ و٩/٤/٩، ١ و ١١/٥/٢، ١ و ١٢/٦/٢، ٣ و ١٣/٦/٤، ١٥/٦/٥، ٦ و ١٦/٦/٧، ١٦/٧/١، ١٧/٨/١، ٥ و ١٨/١٠/٧، ٢١/١٠/١٦، ١ و ٢ و ٢٢/١٢/٣، ٢٣/١٢/٥، ٢٣/١٣/١، ٢٤/١٤/١، ٣ و ٢٥/١٤/٤، ٢٨/١٧/٨، ٢٩/١٨/١، ٤ و ٣١/١٩/٥، ٣٣/٢١/٢٠، ٣ و ٣٥/٢٣/٤، ٥ و ٦ و ٣٦/٢٣/٧، ١ و ٣٧/٢٤/٢، ٣٨/٢٥/١، ١ و ٣٩/٢٦/٢، ١ و ٤٠/٢٨/٢، ٦ و٧ و ٤١/٢٨/٨، ٤٢/٢٩/١، ١ و ٢ و ٤٢/٣٠/٣، ١٠ و ١١ و ٤٤/٣٠/١٢، ٢ و ٤٥/٣١/٥، ١ و ٤٦/٣٢/٢، ٤٧/٣٣/٨، ٤٨/٣٤/٢، ٤٩/٣٥/٢، ٥١/٣٦/١، ٥١/٣٧/١، ٥٢/٣٨/٥، ٦ و ٥٣/٣٨/٨. كتاب الطلاق: ٥٤/١/٣، ٤ و ٥٥/١/٥، ٥٧/٣/٥، ٥٩/٤/١٠، ٦٠/٤/١٣، ٢ و ٦٢/٥/٣، ٦٢/٦/١، ٦٤/٧/٢، ٧١/١١/٢، ٧٢/١٣/٢، ٧٣/١٣/٥، ١ و ٧٤/١٥/٢، ٧٨/١٩/١، ٧٩/١٩/٢، ٢ و ٤ و ٨٠/٢١/٧، ١ و ٨١/٢٢/٢، ٨٢/٢٢/١٢، ٤ و ٨٤/٢٣/٧، ٨٥/٢٤/١+، ٨٦/٢٥/١، ٨٨/٢٦/١١، ٨٩/٢٧/٤، ٩٠/٢٨/٥، ٦ و ٩١/٢٨/١١، ٩٢/٢٨/١٣، ٩٧/٣٢/١، ٤ و ٥ و ٩٩/٣٤/٦، ٩ و ١٠٠/٣٤/١١، ٢ و ١٠٣/٣٧/٤، ١٠٤/٣٨/٤، +٤ و ١٠٧/٤٠/٨، ١١ و ١٠٨/٤٠/١٢، ٤ و ٥ و ١٠٩/٤١/٦، ٤ و ٧ و ١١١/٤٢/٨، ١ و ٢ و ١١٢/٦٣/٦، ١١٤/٤٥/٤، ٨ و ١١٥/٤٥/١٠، ١١٥/٤٦/٢، ٨ و ١١٦/٤٦/٩، ١١٧/٤٦/١٢، ١١٨/٤٦/١٤، ١ و ١١٨/٤٧/٢، ١٢٠/٤٧/١١، ١٢٠/٤٨/٤، ١٢١/٤٨/٥، ١ و ١٢١/٤٩/٢، ٨ و ١٢٢/٤٩/٩، ١٢٣/٥٠/١+، ١٢٤/٥١/٢، ١٢٥/٥٢/١، ١٢٦/٥٣/٢، ١٢٧/٥٤/٤، ١٢٨/٢٤/٥، ١٢٩/٥٦/٢، ١٣١/٥٧/٣، ١٣٢/٥٧/٧، ١٣٣/٥٧/١١، ١٣٣/٥٨/١، ١٣٤/٥٨/٤، ١٣٧/٦١/٤، ١٣٧/٦٢/١، ١٣٧/٦٢/٢،

١٤٠/٦٣/٤، ١٤٢/٦٤/٣، ٧ و ١٤٣/٦٤/١٠، ٨ و ١٤٤/٦٥/٩، ١٤٥/٦٦/١، ١ و ١٤٦/٦٧/٤، ١٤٧/٦٧/٢، ١٤٨/٦٨/٣، ١ و ١٤٩/٦٩/٢، ١٥٠/٧٠/١، ١٥١/٧١/١، ١٥١/٧٢/١، ٤ و ١٥٤/٧٣/٦، ١٥٦/٧٣/١٢، ١٥٧/٧٣/١٩، ٢١ و ١٥٨/٧٣/٢٢، ٢٥ و ١٥٨/٧٣/٢٦، ١٦١/٧٣/٣٤، ١٢ و ١٦٥/٧٤/١٤، ١٦ و ١٦٦/٧٤/١٧، ١٨ و ١٦٦/٧٤/١٩، ١٦٨/٧٦/١، ٦ و ١٦٩/٧٦/٧، ١٦٩/٧٧/٢، ١٧٠/٧٧/٤، ١٧٠/٧٨/٢، ١٧١/٧٩/١، ١٧٢/٧٩/٧، ١ و ١٧٤/٨١/٢، ١٧٥/٨٢/٣، ١٧٦/٨٢/٤. كتاب العتق والتدبير والكتابة: ١ و ٢ و ٣ و ١٧٧/١/٤، ١٨٧/١/٧، ١٧٨/٢/٢، ١٨٠/٥/٣، ١ و ١٨١/٦/٣، ١٨١/٧/٢، ١٨٢/٨/١، ٣ و ٦ و ١٨٤/١٠/٧، ٨ و ١٨٥/١٠/٩، ١٨٥/١١/١، ٦ و ١٨٦/١١/٧، ١٨٧/١١/٨، ١٢ و ١٨٨/١١/١٣، ١٤ و ١٨٨/١١/١٥، ١٨٩/١١/١٧، ١٨٩/١٢/١، ١٩٠/١٣/١، ١٩٠/١٣/٤، ١٩١/١٣/٥، ١٩٣/١٥/٥، ١٩٣/١٦/١، ١٩٥/١٦/٨، ٩ و ١٩٦/١٦/١٠، ١٩٧/١٦/١٥، ١٩٧/١٧/٢، ٣ و ١٩٨/١٧/٥، ١٩٩/١٨/٥، ١٩٩/١٩/١، ٤ و ٥ و ٢٠٠/١٩/٧، ٩ و ٢٠١/١٩/١٠. كتاب الصيد: ٣ و ٢٠٣/١/٦، ٩ و ٢٠٤/١/١٠، ١٦ و ٢٠٥/١/١٤، ١٧ و ٢٠٦/١/١٩، ٢ و ٢٠٧/٢/٣، ٢٠٩/٢/٢، ٢٠٩/٤/١، ٢ و ٥ و ٢١٠/٤/٧، ٨ و ٩ و ٢١١/٤/١١، ٢١١/٤/١٢، ٢١٢/٥/١، ٢١٣/٥/٥، ٣ و ٢١٣/٦/٦، ٢١٥/٨/١، ٢١٥/٨/٢+، ٢١٥/٩/١، ٢١٥/١٠/١، ٢١٦/١١/٣، ٧ و ٢١٧/١١/١٠، ١١ و ٢١٨/١١/١٦، ٢١٩/١١/١٧، ٢٢١/١٢/١١، ٢٢٢/١٣/٣. كتاب الذبائح: ٢٢٧/١/٣، ١ و ٢٢٨/٢/٣، ٥ و ٢٢٩/٣/٧، ٢٣٠/٣/٨، ١ و ٢٣١/٥/٤، ١ و ٢٣٢/٧/٢، ٢٣٣/٨/٢، ٢٣٤/٨/٥، ٢٣٥/١٠/٢، ٢٣٦/١٢/١، ٢٣٧/١٣/١+، ٤ و ٢٣٨/١٤/٦، ٢ و ٣ و ٢٣٩/١٥/٥، ٦ و ٢٣٩/١٥/٧، ٢٤٠/١٥/١٣. كتاب الاطعمة: ٧ و ٢٤٥/٢/٨، ١١ و ٢٤٦/٢/١٢، ١٤ و ٢٤٦/٢/١٥، ٢٤٧/٣/٢، ٢٥٠/٥/٣،

١/٦/٢٥٠، ٤ و ٥/٦/٢٥١، ٧ و ٨ و ١٠/٦/٢٥٢، ١ و ٢/٧/٢٥٣، ٢/٢٢/٢٧٠، ٢ و٤ و ٦ و ٧/٨/٢٥٥، ٣ و ٥/٩/٢٥٨، ٧/٩/٢٥٩، ٢/١٢/٢٦٠، ١/١٣/٢٦١، ٢/١٤/٢٦١، ١/١٥/٢٦٢، ٢ و ٤/١٦/٢٦٣، ٥ و ٦ و ١٠/١٦/٢٦٤، ١/١٨/٢٦٥، ٦/١٨/٢٦٦، ٢ و ٥/١٩/٢٦٧، ٢/٢٠/٢٦٨، ٩/٢١/٢٦٩، ١٠ و ١١/٢١/٢٧٠، ٣/٢٣/٢٧١، ١٠/٢٣/٢٧٢، ١/٤/٢٧٢، ١/٢٦/٢٧٣، ١ و ٤/٢٨/٢٧٤، ٢/٢٩/٢٧٥، ٣ و ٤ و ٥/٣٠/٢٧٦، ٤/٣١/٢٧٧، ٢ و ٣/٣٢/٢٧٨، ١/٣٣/٢٧٩، ١/٣٤/٢٨١، ١ و ٣/٣٧/٢٨٣، ٢/٣٨/٢٨٤، ١/٣٩/٢٨٥، ٣ و ٤/٤٠/٢٨٦، ٣/٤١/٢٨٦، ٧/٤١/٢٨٧، ٢/٤٢/٢٨٨، ٤/٤٣/٢٨٨، ٧/٤٣/٢٨٩، ١١/٤٣/٢٨٩، ٣/٤٤/٢٩٠، ٢/٤٥/٢٩١، ٥ و ٦ و ٩/٤٧/٢٩٣، ١٧/٤٧/٢٩٥، ٢٢ و ٢٣/٤٧/٢٩٦، ١/٤٨/٢٩٦، ٦ و ٧/٤٨/٢٩٧، ١٥/٤٨/٢٩٨، ١٧/٤٨/٢٩٩، ١/٤٩/٢٩٩، ٨/٤٩/٣٠٠، ٨ و ٩/٥٠/٣٠٣، ٢ و ٣/٥٢/٣٠٥، ١ و ٢/٥٣/٣٠٥، ١٣ و ١٤/٥٣/٣٠٧، ١/٥٤/٣٠٧، ٢/٥٤/٣٠٧، ١ و ٤/٥٥/٣٠٨، ٧/٥٥/٣٠٩، ٢/٥٧/٣١٠، ١/٥٨/٣١٠، ٣/٥٨/٣١١، ١ و ٢/٥٩/٣١١، ٤/٦٠/٣١٢، ٢/ ٦٢/٣١٣، ٢/٦٤/٣١٤، ١/٦٤/٣١٤، ٢ و ٣/٦٤/٣١٤، ٢/٦٥/٣١٥، ٢/٦٦/٣١٦، ٦ و ٩/٦٧/٣١٨، ١/٦٨/٣١٨، ٣/٦٨/٣١٨، ٤/٦٩/٣٢٠، ٢/٧٠/٣٢٠، ٢/٧١/٣٢١، ١/٧٢/٣٢١، ٤/٧٢/٣٢٢، ١/٧٤/٣٢٣، ١٠/٧٤/٣٢٤، ٦/٧٥/٣٢٥، ١/٧٦/٣٢٥، ٤ و ٥ و ٧/٧٦/٣٢٦، ٥/٧٧/٣٢٨، ٩ و ١٠ و ١٢/٧٨/٣٣٠، ١/٧٩/٣٣٠، +١/٨٠/٣٣١، ٧/٨٠/٣٣٢، ٢ و ٤/٨١/٣٣٢، ٢ و ٣/٨٢/٣٣٣، ٨ و ١١/٨٢/٣٣٤، ٢/٨٤/٣٣٦، ٣/٨٥/٣٣٧، ١/٨٦/٣٣٨، ١/٨٧/٣٣٨، ١/٨٨/٣٣٨، ١/٨٩/٣٣٩، ٣/٨٩/٣٤٠، ٢ و ٣/٩٠/٣٤٠، ١/٩١/٣٤١، ١/٩٢/٣٤٢، ١ و ٢/٩٤/٣٤٤، ١/٩٥/٣٤٤، ٢/٩٦/٣٤٥، ١٠ و ١٢ و ١٣/٩٧/٣٤٧، ١٧/٩٧/٣٤٨، ٢/٩٨/٣٤٩، ٥/٩٩/٣٥١، ١/١٠٠/٣٥١،

٣٥٣/١٠١/٩، ٣٥٣/١٠١/١٠، ٣٥٥/١٠٢/١، ٥ و ٧ و ٨ /٣٥٦/١٠٢، ١ و ٣٥٧/١٠٣/٤، ١ و ٣٥٨/١٠٥/٢، ٣٥٩/١٠٦/١، ١ و ٣٥٩/١٠٧/٢، ٣٦٠/١٠٧/٥، ٣٦١/١٠٩/١، ٣٦١/١١٠/٢، ١ و ٣٦٢/١١٢/٢، ٦ و ٣٦٣/١١٢/١٠، ٢ و ٣٦٤/١١٣/٤، ٣٦٦/١١٦/١، ٣٦٧/١١٧/١، ٣٦٧/١١٩/١، ٣٦٨/١٢٠/٣، ٣٦٩/١٢١/٤، ٣٦٩/١٢٢/١، ٣٧٠/١٢٣/٣، ٣٧١/١٢٥/١، ٣٧٢/١٢٥/٢، ٣٧٢/١٢٦/١، ٣٧٣/١٢٧/٢، ٣٧٥/١٣٠/٢، ٣٧٥/١٣١/١، ٣ و ٣٧٦/١٣٢/٤، ٣٧٨/١٣٣/٤، ١ و ٣٧٨/١٣٤/٣، ٥ و ٣٧٩/١٣٤/٦. كتاب الاشربة: ١ و ٣٨٠/١/٣، ٣٨١/١/٦، ٣٨٣/٤/٩، ١ و ٣٨٤/٥/٢، ١ و ٥ و ٣٨٥/٦/٦، ٣٨٦/٦/٨، ٣٨٦/٧/٤، ٣٨٧/٧/٦، ١ و ٣٨٧/٨/٢، ٣٨٨/٨/٣، ٢ و ٣ و ٣٨٨/٩/٤، ٣٨٩/١٠/٣، ٣٩٠/١١/٢، ٣/٤ و ٣٩١/١١/٦، +٣٩٢/١٢/٢، ٣٩٧/١٥/٨، ٣٩٨/١٥/١٣، ٤٠١/١٦/٦، ٤٠٢/١٦/١٢، ٧ و ٨ و ٤٠٣/١٧/٩، ٤ و ٤٠٨/٢١/٧، ٤٠٩/٢١/١٠، ٤١١/٢١/١٧، ٤١٢/٢٢/٢، ٥ و ٤١٤/٢٣/٦، ٧ و ٤١٤/٢٣/٨، ١ و ٤١٥/٢٤/٢، ٤١٦/٢٤/٤، ٣ و ٤١٩/٢٦/٤، ٤١٩/٢٧/٢، ١ و ٤٢٠/٢٨/٦، ٧ و ٤٢١/٢٨/١١، ٤٢٢/٢٩/١، ٤٢٢/٣٠/٣، ٤ و ٤٢٣/٣٠/٦، ٧ و ٩ و ٤٢٣/٣٠/١٠، ١١ و ٤٢٤/٣٠/١٢، ١٣ و ٤٢٤/٣٠/١٤، ٤٢٤/٣١/١، ٤٢٥/٣١/٢، ٣ و ٤٢٦/٣١/٤، ٢ و ٤٢٧/٣٢/٣، ٤٢٧/٣٣/١، ٤٢٨/٣٤/١، ٤٢٨/٣٥ ١، ٤٢٩/٣٥/٢، ٤٣٠/٣٥/٥، ٤٣٢/٣٦/١١، ١٢ و ٤٣٣/٣٦/١٥، ٤٣٤/٣٦/٢٢، ١ و ٤٣٥/٣٧/٢، ٦ و ٤٣٦/٣٧/٨، ٤٣٧/٣٧/١٤. كتاب الزي والتجمل والمرؤة: ١ و ٤٣٨/١/٣، ٤٤٠/١/١٥، ١ و ٤٤١/٢/٦، ٤٤٤ ٢/١٤، ٢ و ٤٤٥/٣/٤، ٤٤٥/٤/١، ٤٤٦/٤/٤، ٤٤٦/٥/١، ٤٤٧/٥/٨، ٤٤٩/٨/١، ١ و ٤٥٣/١١/٤، ٦ و ٤٥٤/١١/٨، ٤٥٥/١٢/١٢، ٤٥٦/١٢/٤، ٤٥٨/١٣/١، ٥ و ٤٥٩/١٣/٦، ١ و ٤٦٠/١٤/٢، ٤٦٠/١٥/٢، ٤٦١/١٥/٣، ٤٦٣/١٧/٤، ٤٦٤/١٧/٩، ٤٦٤/١٧/١١، ٤٦٥/١٨/٣،

٤٦٦/١٨/٧، ٤٦٧/١٩/٥، ١ و ٤٦٧/٢٠/٤، ٤٦٨/٢٠/٥، ٢ و
٤٦٨/٢١/٤، ٥ و ٤٦٨/٢١/٦، ٤٧١/٢٢/٧، ٤٧١/٢٢/٨، ٤٧٢/٢٥/٢،
٤٧٤/٢٦/٩، ٣ و ٤٧٥/٢٧/٨+، ٦ و ٤٧٧/٢٨/٨، ١ و ٤٨٠/٢٩/٤، ١،
٤٨٠/٣٠/٢، ٨ و ٤٨١/٣٠/١٠، ٤٨٢/٣١/١، ١ و ٤٨٤/٣٣/٥،
٤٨٥/٣٤/٣، ٤٨٦/٣٤/٥، ٧ و ٤٨٧/٣٥/٨، ٤٨٨/٣٦/١، ٤٨٨/٣٧/١، ٦ و
٤٨٩/٣٧/١١، ١ و ٣ و ٤٩٠/٣٨/٤، ٤٩١/٣٨/١١، ٤٩١/٣٨//١٢، ٢ و
٤٩٤/٤١/٧، ٤٩٥/٤٢/٢، ٧ و ٤٩٦/٤٢/٩، ٤٩٧/٤٣/٤، ٤٩٨/٤٣/٩، ١٧
و ٥٠٠/٤٣/١٩، ٥٠٠/٤٣/٢٠، ٢٦ و ٥٠١/٤٣/٢٨، ٥٠٢/٤٣/٣٥، ٢ و
٥٠٤/٤٤/٤، ٢ و ٥٠٥/٤٥/٦، ٥٠٦/٤٥/١٢، ٥٠٧/٤٦/٢، ٥٠٨/٤٦/٦،
٥٠٩/٤٧/٢، ٢ و ٤ و ٥١٠/٤٨/٥، ٥١٢/٤٨/١٨، ٥١٢/٤٩/٣،
٥١٣/٤٩/٤، ٣ و ٤ و ٥١٥/٥١/٨، ٥١٦/٥٢/٢، ٥١٧/٥٣/١، ١ و
٥١٨/٥٤/٥، ١ و ٢ و ٥١٩/٥٥/٥، ١ و ٥٢٠/٥٦/٢، ٥٢١/٥٧/٢، ٧ و
٥٢٢/٥٧/١٠، ٥٢٢/٥٨/١، ٥٢٣/٥٩/١، ٥٢٣/٦٠/١، ٥٢٤/٦٠/٢،
٥٢٤/٦١/١، ٥٢٥/٦٣/٢، ٥٢٤/٦٤/١، ٣ و ٥٢٧/٦٤/٧، ٥٢٧/٦٤/٩،
٥٣٠/٦٦/٤، ٥٣٢/٦٧/١١، ١ و ٥٣٣/٦٨/٣. كتاب الدواجن: ٥٣٥/١/٢،
٥٣٨/٢/٦، ٣ و ٥٤١/٣/٤، ٥٤٢/٤/٣، ٧ و ٥٤٣/٤/١٠، ٥٤٤/٥/٦،
٥٤٥/٦/١، ٥٤٦/٧/١، ٥٤٩/٨/٣، ٥٥٢/١٢/٤، ٨ و ٥٥٣/١٢/١٠.

ج٧ / كتاب الوصايا: ٤ و ٣/١/٥، ٣/٢/١، ٤/٢/٥، ٥ و ٨ و ٨/٤/١٠،
١٠/٦/١، ٦ و ١٠/٦/٧، ١٢/٧/١، ١ و ١٢/٨/٣، ١٣/٨/٤، ١٣/٩/١،
١٢/٨/٢، ٢ و ١٣/٩/٣، ١٤/١٠/٢، ١٥/١٠/٥، ٢ و ٣ و ١٧/١٣/٤،
١٨/١٣/١٠، ١٦ و ١٧ و ٢٠/١٣/١٨، ٢١/١٤/٢، ٢ و ٢٢/١٥/٣،
٢٢/١٦/٣، ٢٣/١٧/١، ٥ و ٢٥/١٨/٦، ٢٧/١٩/٣، ٣ و ٢٩/٢٢/٤،
٣٠/٢٣/٤، ٣١/٢٣/٧، ٣٢/٢٣/١٢، ١٨ و ٣٣/٢٣/٢٢، ٢٣ و ٣٤/٢٣/٢٤،
٣٦/٢٣/٣٠، ٣٤ و ٣٧/٢٣/٣٦، ٣٧ و ٣٨/٢٣/٣٩، ٤٠/٢٥/٢، ٣ و

٤٢/٢٧/٤، ٤٣/٢٩/١، ١ و ٢ و ٣ و ٤/٣٠/٤٤، ٤٥/٣١/١، ٤٥/٣٢/٢، ١ و ٤٦/٣٣/٢، ٤٦/٣٤/١، ٤٧/٣٥/١، ٤٨/٣٥/٤، ٥٤/٣٥/٩، ٥٧/٣٧/١، ٥٨/٣٧/٤، ٨ و ٩ و ١٠/٣٧/٥٩، ١١ و ١٢/٣٧/٥٩، ٦٠/٣٧/١٣، ٦٢/٣٧/٢٠، ٢١ و ٢٢/٣٧/٦٣، ٦٣/٣٧/٢٣، ٢٤ و ٢٥ و ٢٧/٣٧/٦٤، ٦٥/٣٧/٢٩، ٦٦/٣٨/١، ٦٧/٣٨/٣، ٦٨/٣٩/١، ٦٩/٣٩/٩. كتاب المواريث: ٧٧/٥/١، ٢ و٣/٨/٨١، ٨٢/١٠/١، ٥ و٦/١٤/٨٧، ٨٨/١٥/٣، ٣ و ٩٢/١٧/٥، ٩٣/١٧/٦، ٩٨/٢٠/١، ١٠٤/٢٢/٧، ١١٠/٢٣/٤، ١١١/٢٣/١١، ١ و ٢ و ٣/٢٤/١١١، ١١٢/٢٤/٥، ٥ و ١٨/٢٥/١١٣، ٩ و ١١٤/٢٥/١٠، ١١٤/٢٥/١٣، ١١٩/٢٦/٤، ١٢٠/٢٦/٧، ١٣٢/٣٢/٣، ١٣٣/٣٣/٣، ١٣٤/٣٤/٢، ٣ و ٤/٣٥/١٣٥، ١٣٩/٣٧/٧، ١٤٣/٣٩/٥، ٢ و ١٤٧/٤٣/٣، ٢ و ٣/٤٨/١٥٠، ١٥٠/٤٩/١، ١٥٢/٥١/٧، ١٥٥/٥٣/٩، ١٥٦/٥٥/٢، ١٥٧/٥٥/٤، ١٥٨/٥٦/٣، ١٦٠/٥٩/٢+، ١٦٣/٦٢/٢، ١٦٤/٦٣/٢، ١٦٥/٦٤/٢، ١٦٦/٦٥/٣، ١٦٩/٧١/٢، ١٧٠/٧١/٥، ١٧٠/٧٢/١، ١٧٢/٧٢/٩، ١٧٢/٧٣/١، ١٧٣/٧٣/٢. كتاب الحدود: ١٧٤/١/١، ١٧٥/١/٦، ١٧٥/١/٨، ١٧٦/٢/١، ١٧٨/٣/٣، ٩و١١/٣/١٧٩ ١٨٠/٤/٢، ١٨١/٥/٦، ١٨٢/٥/٨، ١٨٣/٦/١، ١٨٤/٧/٣، ١٨٤/٨/٣، ١٨٩/١٠/٥، ١٩٠/١١/٣، ١٩١/١٢/٢، ١٩١/١٣/٢، ١٩٢/١٤/١، ١٩٣/١٤/٤، ٤ و ٨/١٥/١٩٥، ١٩٦/١٦/١، ١٩٧/٢٠/١، ١٩٨/٢٠/٢، ١٩٩/٢١/٥، ٧ و ٨/٢١/٢٠٠، ١١ و ١٢/٢١/٢٠٠، ٣ و ٤/٢٣/٢٠٢، ٢٠٤/٢٥/١، ٤ و ٦/٢٦/٢٠٥، ١٩٧/١٧/١، ٢٠٨/٢٦/١٣، ٢٠٨/٢٦/١٨، ٢٠٩/٢٧/٢، ١ و ٣/٢٨/٢١٠، ٢١١/٢٩/١، ٢١٢/٢٩/١٠، ٢١٤/٣١/٣، ٦ و ٨/٣١/٢١٥، ٢١٦/٣١/١٣، ٣ و ٤ و ٥/٣٣/٢١٨، ٢١٩/٣٤/٢، ٤ و ٢٢٠/٣٤/٧، ٥ و ٦/٣٥/٢٢١، ٢٢٢/٣٦/٢، ٢٢٣/٣٦/٦، ١٦ و ٢٢٥/٣٦/١٧، ٢ و ٣/٣٨/٢٢٧، ٢٣٠/٤١/١، ٢٣٠/٤٢/٤، ٢٣١/٤٣/١،

٢٣٣/٤٤/٩، ٣ و ٢٣٤/٤٥/٤، ٦ و ٨ و ٢٣٥/٤٥/٩، ٢٣٦/٤٥/١٥، ١٨ و ٢٣٧/٤٥/١٩، ٢٣٨/٤٦/٢، ٣ و ٢٣٩/٤٦/٦، ٢٤١/٤٨/٩، ١٠ و ٢٤٢/٤٨/١٤، ٢٤٣/٤٨/١٦، ٢٤٣/٤٩/١، ٢٤٤/٤٩/٣، ٢٤٥/٥٠/١، ٢٤٨/٥٠/١٢، ٢٥٠/٥٢/١، ٢٥٠/٥٣/١، ٣ و ٢٥٢/٥٤/٥، ٢٥٤/٥٧/١، ٢٥٥/٥٩/١، ٢ و ٢٥٦/٦١/٥، ٨ و ٢٥٧/٦١/١٠، ٢٥٨/٦١/١٣، ٢٢ و ٢٥٩/٦١/٢٣، ٢٦٠/٦٢/٢، ١ و ٢٦٠/٦٣/٤، ٢٦١/٦٣/٧، ٢٦٢/٦٣/١١، ١٦ و ٢٦٣/٦٣/١٧، ٢٦٥/٦٣/٢٥، ٤٢ و ٢٦٩/٦٣/٤٣، ٢٦٩/٦٣/٤٤.
كتاب الديات: ٢٧٢/١/٣، ٢٧٢/١/٧، ٢٧٣/١/١٠، ٢٧٤/٢/٤، ٢٧٨/٥/١، ٢٧٩/٥/٧، ٢٨١/٦/٢، ٢٨٢/٦/٨، ٢٨٣/٦/١٠، ٢٨٤/٧/٧، ٢٨٥/٧/١٠، ٢٨٥/٨/٢، ٢٨٦/١٠/١، ٢٨٧/١١/٣، ٢٨٩/١٣/١، ٢٩٠/١٣/٣، ٢٩١/١٤/٢، ٧ و ٩ و ٢٩٢/١٤/١٠، ٢٩٥/١٦/١، ٢٩٦/١٨/٢، ٢٩٧/١٩/١، ٢٩٨/١٩/٣، ٣ و ٢٩٩/٢٠/٤، ٣٠٠/٢٠/٩، ٣٠١/٢٠/١٤، ٣٠١/٢١/١، ٣٠٣/٢٣/٣، ٣٠٤/٢٤/٤، ٨ و٣٠٥/٢٤/١٠، ٣٠٨/٢٥/٢، ٣٠٩/٢٦/٤، ٤ و ٣١٢/٢٧/٦، ٣١٤/٢٧/٨، ٣١٥/٢٧/٢١، ٣١٧/٣٠/٢، ٣١٨/٣٠/٥، ٣١٩/٣١/٤، ٦ و٧ و٣٢٠/٣١/٨، ٣٢١/٣٢/٩، ٦ و ٣٢٣/٣٢/٨، ٣٢٤/٣٢/١٠، ٣٢٥/٣٣/١، ٣٢٦/٣٥/٢، ٣٢٧/٣٥/٤، ٣٢٨/٣٥/١١، ٣٢٩/٣٧/١، ٦ و ٣٣٣/٣٩/٧، ٣٣٤/٣٩/٩، ٣٣٨/٣٩/١١، ٤ و ٣٤٥/٤٠/٥، ٣٤٨/٤١/٣، ٣ و ٣٥٠/٤٢/٤، ١ و ٣٥٤/٤٤/٢، ٢ و ٣٥٥/٤٥/٣، ٣٥٦/٤٧/١، ٣٥٨/٤٧/٨، ٣٥٨/٤٨/٢، ٣٥٩/٤٩/١، ٧ و ٣٦٢/٥١/٨، ٣٦٤/٥٣/١، ٣٧٠/٥٦/٤، ١٣ و ٣٧٤/٥٦/١٤، ٣٧٥/٥٦/١٥، +٣٧٦/٥٦/١٦، +٣٧٧/٥٦/١٨. كتاب الشهادات: ٣٧٩/٢/٢، ٣٨١/٤/٣، ٥ و ٣٨٢/٤/٦، ٣٨٢/٥/١، ٣٨٤/٧/٣، ٣٨٦/٨/٨، ٣٨٨/١٠/٢، ٣٨٩/١٢/٢، ٣٩١/١٣/٤، ٣٩٢/١٣/١١، ٣٩٢/١٤/١، ٣٩٣/١٤/٢، ٣٩٣/١٥/٣، ٣٩٣/١٥/٤، ٣٩٤/١٦/٢، ٣٩٤/١٦/٣، ٣٩٤/١٦/٤،

٣٩٥/١٧/٣، ٣٩٦/١٧/٨، ٣٩٦/١٧/٩، ٣٩٦/١٧/١٠، ٣٩٦/١٧/١١، ٣٩٧/١٧/١٤، ١ و ٣٩٧/١٨/٦، ٣٩٨/١٩/٥، ٣٩٩/١٩/٧، ٤٠٠/٢١/٢، ٤٠٠/٢٢/١، ٤٠١/٢٣/٢، ٤٠٢/٢٣/٤، ٤٠٣/٢٣/٥، ٤٠٥/٢٣/١١. كتاب القضاء والاحكام: ٤٠٦/١/٢، ٤٠٩/٤/٢، ٤٠٩/٥/٣، ٤١١/٨/١، ٤١١/٨/٢، ٤١١/٨/٣، ٤١٢/٨/٥، ٤١٤/٩/٦، ٤١٤/١٠/٣، ٤١٥/١٠/٤، ٤١٥/١٢/١، ٤١٦/١٣/٢، ٤١٧/١٤/٢، ٤١٨/١٦/١، ٤١٩/١٦/٢، ٤١٩/١٦/٥، ٤١٩/١٦/٦، ٤٢١/١٩/٢، ٤٢٢/١٩/٣، ٤٢٧/١٩/١٠، ٤٢٨/١٩/١١، ٤٣٠/١٩/١٤، ٤٣١/١٩/١٦، ٤٣١/١٩/١٧، ٤٣٢/١٩/١٩، ٤٣٢/١٩/٢١. كتاب الايمان و النذور والكفارات: ٤٣٥/١/٦، ٤٣٦/٢/٦، ٤٣٦/٢/٩، ٤٣٨/٥/٢، ٤٣٨/٦/١، ٤٣٩/٧/٣، ٤٤٢/٧/١٣، ٤٤٢/٧/١٤، ٤٤٢/٧/١٥، ٤٤٢/٧/١٦، ٤٤٢/٧/١٨، ٤٤٣/٩/٢، ٤٤٤/٩/٤، ٤٤٤/١٠/٢، ٤٤٥/١١/١، ٤٤٥/١٢/١، ٤٤٥/١٢/٢، ٤٤٦/١٢/٣، ٤٤٦/١٢/٥، ٤٤٦/١٢/٧، ٤٤٧/١٣/١، ٤٤٧/١٣/٢، ٤٤٨/١٣/٤، ٤٥١/١٥/٤، ٤٥١/١٥/٥، ٤٥٢/١٦/٣، ٤٥٣/١٦/٨، ٤٥٣/١٦/١١، ٤٥٤/١٦/١٢، ٤٥٥/١٧/٢، ٤٥٦/١٧/٨، ٤٥٧/١٧/١٤، ٤٥٧/١٧/١٥، ٤٥٧/١٧/١٦، ٤٥٨/١٧/١٨، ٤٦٠/١٨/٣، ٤٦٠/١٨/٤، ٤٦١/١٨/٧، ٤٦٢/١٨/١٠، ٤٦٣/١٨/١٦.

ج ـ محمد بن يحيى العطار: ثلاثة موارد.

ج٣ / كتاب الصلاة: ١ و ٣٧٣/٥٠/٢.

ج٥ / كتاب النكاح: ٣٢٠/١/٢.

ثانياً: ملحق مَوَارِدِ الكُلَيْنِـي عَنِ العُـدَّةِ

١ ـ عدة احمد بن محمد بن عيسىٰ

بلغت موارد ثقة الاسـلام الكليني عن العدة، عن احمد بن محمد بن عيسى ستمائة وخمسة وتسعين مورداً من موارده في فروع الكافي، وُزِّعَت كما يلي:

أ ـ عدة من اصحابنا، عن احمد: مورد واحد فقط.

ج٤ / كتاب الحج: ٢٢٧/٧٧/٤.

ب ـ عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد: خمسمائة وسبعون مورداً.

ج٣ / كتـاب الطـهـارة: ٣/٣/١، ٤/٣/٥، ٥/٤/١، ٦/٤/٦، ٧/٥/١، ١١/٨/٢، ١٢/٩/٢، ١٤/١٠/٢، ١٦/١٢/٢، ١٩/١٣/٢، ٢١/١٤/٣، ٢٢/١٤/٧، ٢٣/١٥/٢، ٢٤/١٧/٢، ٢٦/١٧/٧، ٢٩/١٩/١، ٣٠/١٩/٦، ٣٢/٢٠/١، ٣٣/٢١/٤، ٣٣/٢٢/١، ٧ و ٣٥/٢٢/٦، ٤ و ٣٦/٢٣/٨، ٣٧/٢٣/١٠، ٤ و ٤٢/٢٨/٦، ٤٣/٢٩/٤، ١٢ و ٤٥/٢٩/١٤، ٤٥/٢٩/١٥، ٢ و ٤٦/٣٠/٣، ٤٨/٣١/٥، ٥٠/٣٣/٢، ٥١/٣٣/١٠، ٥٢/٣٤/٣، ٧ و ٥٦/٣٦/٨، ٦٤/٤١/٦، ٦٨/٤٥/٣، ٧١/٤٦/٧. كتاب الحيض: ٩٠/٩/٧، ٩١/١٠/٣، ٣

و ٩٧/١٢/٥، ٩٨/١٢/٣، ٤ و ٩٩/١٣/٥، ١٠٧/٢١/٣، ١٠٨/٢١/١، ١٠٩/٢٣/١. كتاب الجنائز: ١١٣/٢/١، ١١٤/٢/٨، ١٤٣/١٩/٣، ١٨١/٥٢/٥، ١٩٧/٦٤/١١، ٢١٨/٨٠/١، ٢٢٧/٨٤/١، ٢٢٨/٨٥/٢، ٢٤٦/٩٣/١. كتاب الصلاة: ٢٧٦/٥/٥، ٢٧٩/٦/٧، ٢٨١/٦/١٢، ٢٩٦/١٤/٢، ٣٠٠/١٦/٤، ٣٢١/٢٥/٢، ٣٢٢/٢٥/٥، ٣٤٢/٣٢/٨، ٣٤٤/٣٢/٢٢، ٣٧٠/٤٨/١٢، ٣٧١/٤٨/٦، ٣٧١/٤٩/٢، ٣٧٢/٤٩/٤، ٣٧٥/٥١/١، ٣٧٦/٥٢/١، ٣٧٩/٥٥/٤، ٣٨٠/٥٥/٨، ٣٨٣/٥٦/١٢، ٣٨٤/٥٧/١، ١٨ و ٣٩١/٥٨/١٩، ٣٩١/٥٨/٢٠، ٣٩٦/٥٩/١٥، ٤٠٣/٦٠/٢٦، ٤٠٣/٦٠/٢٩، ٤١٢/٦٥/٦، ٤١٨/٦٧/١٠، ٤٢٨/٧٤/٣، ٤٣٨/٨٠/١٠، ٤٤٧/٨٤/٢٠، ٤٦٨/٩٢,٢، ٤٧٤/٩٤/٣، ٤٧٧/٩٥/٤، ٥ و ٤٧٨/٩٥/٨، ١ و ٤٨١/٩٩/٢، ٤٨٨/١٠٠/٨، ٤٨٩/١٠٠/١٤، ٤٩١/١٠٢/٢، ٤٩٤/١٠٣/١، كتاب الزكاة: ٤٩٨/١/٧، ٢٢ ٥٠٦/٢/٢، ٥١٤/٧/٥، ٩ و ٥٢١/١١/١٢، ٥٢٣/١٢/٤، ٥٢٩/١٦/٩، ٥٣٩/٢٢/٦، ٥٤٤/٢٦/٢، ٥٤٥/٢٧/١، ٥٤٧/٢٨/٦، ٥٥٢/٣٤/١، ٥٥٤/٣٥/٩، ٥٥٦/٣٧/٢، ٥٥٧/٣٨/١، ٥٥٨/٣٩/١، ٥٥٨/٤٠/٢، ٤ و ٥٦٠/٤٣/٩، ١١ و ٥٦٢/٤٣/١٢، ٥٦٥/٤٥/٣.

ج٤ / كتاب الزكاة: ٨/٤/٣، ١٤/١٠/١، ٥٠/٣٧/١٦، ٥١/٣٨/٩، ٥٢/٣٩/١، ٧ و ٥٣/٣٩/٨، ٥٤/٣٩/١١، ٥٥/٤٠/٣. كتاب الصيام: ٦٧/٢/٥، ٦٩/٤/٢، ٨١/٩/١، ٨٢/٩/٤، ٨٧/١١/٣، ٩١/١٣/١، ٩٤/١٤/٢، ٩٥/١٦/١، ٩٧/١٧/٦، ٩٩/١٨/٥، ١٠٣/٢٢/٥، ١٠٤/٢٣/٣، ١١١/٣٠/١، ١١١/٣١/١، ١١٢/٣٢/١، ١١٥/٣٤/٤، ١١٥/٣٦/١، ١١٦/٣٧/٢، ١١٨/٣٩/٦، ١٢٠/٤١/١، ٢ و ١٢٢/٤٢/٥، ١٢٥/٤٥/٢، ١٢٦/٤٧/١، ١٢٧/٤٨/٢، ١٢٩/٥٠/٤، ١٣٠/٥١/٣، ١٣٢/٥٢/٦، ١٣٣/٥٣/١، ١٣٣/٥٤/١، ٨ و ١٣٧/٥٥/١٠، ٦ و ١٣٩/٥٦/٧، ١٤٠/٥٧/٣، ٢ و

١٤١/٥٨/٤، ١٤٣/٥٩/١، ١٤٥/٦٠/٢، ١٤٨/٦٢/٢، ١٥٠/٦٤/٢، ١٥٢/٦٥/٤، ١٥٢/٦٦/٣، ١٥٤/٦٨/١، ١٥٦/٦٩/١، ١٥٩/٦٩/٩، ١٦٨/٧٢/٢، ١٧١/٧٥/٢، ١٧٣/٧٥/١٧، ١٧٧/٧٨/٤، ١٧٧/٧٩/١، ١٧٨/٨٠/١، ١٧٩/٨١/٢، ١٧٩/٨٢/٢، ١٨٠/٨٣/٣. كتـــاب الحـــج: ١٨٧/٢/١، ١٨٩/٣/٧، ٢٠٦/٧/٦، ٢٠٧/٧/٧، ٧ و ٢١٤/٨/٩، ٢١٦/٩/٢، ٢٢٠/٩/٧، ٢٢٢/٩/٨، ٢٢٩/١٧/١، ٢٣٤/٢١/٩، ٢٣٧/٢١/٢٢، ٢٤١/٢٤/١، ٢٤٣/٢٥/٥، ٢٤٣/٢٦/١، ٢٤٤/٢٧/١، ٢٤٩/٢٧/٧، ٢٥٢/٢٨/٢، ٢٥٤/٢٨/٩، ٢٥٥/٢٨/١٠، ٢٥٦/٢٨/٢١، ٢٥٨/٢٨/٢٧، ٢٥٩/٢٨/٣٠، ٢٦٠/٢٨/٣٥، ٢٦٢/٢٨/٤٢، ٢٦٣/٢٨/٤٤، ٣ و ٢٦٧/٣٠/٤، ٢٧١/٣٤/٤، ٢٧٢/٣٦/٢، ٢٧٣/٣٧/٤، ٢٧٣/٣٨/١، ٢٧٦/٣٨/٩، ١٥ و ٢٧٧/٣٨/١٦، ٢٨٠/٤١/٣، ٢٨١/٤٢/١، ٢٨٢/٤٤/٤، ٢ و ٢٨٣/٤٥/٤، ٢٨٣/٤٦/١، ٢٨٨/٤٨/٤، ٢٩٢/٥١/٧، ٢٩٣/٥١/١٣، ٢٩٥/٥٢/٢، ٣٠٢/٥٧/٩، ٣٠٥/٥٩/٢، ٣٠٧/٦٠/٤، ٣٠٨/٦٢/٣، ٣١٣/٧٠/١، ٣١٤/٧١/١، ٣١٥/٧٢/٢، ٣١٧/٧٣/٢، ٣١٩/٧٤/٣، ٣٢٠/٧٤/٦، ٣٢١/٧٤/٩، ٣٢٢/٧٥/٦، ٣٢٣/٧٦/٢، ٣٢٤/٧٦/٣، ٣٢٨/٧٨/٤، ٣٢٩/٧٩/٤، ٣٣٣/٨٠/٨، ٣٣٦/٨١/٤، ٣٣٧/٨٢/٢، ٣٣٩/٨٣/١، ٣٣٩/٨٢/٦، ٣٤١/٨٣/١٣، ٣٤٣/٨٤/٢، ٣٤٥/٨٥/٥، ٣٤٦/٨٥/١٠، ٣٤٩/٨٩/١، ٣٥٠/٩٠/١، ٣٥١/٩٠/٥، ٣٥٢/٩٠/١١، ٣٥٦/٩٢/١٨، ٣٥٨/٩٤/٣، ٣٦١/٩٥/٨، ٣٦٢/٩٦/١، ٣٦٤/٩٧/٧، ٣٧٠/١٠١/٤، ١ و ٣٧٢/١٠٢/٥، ٣٧٤/١٠٣/٦، ٣٧٥/١٠٣/٧، ٣٧٩/١٠٥/٦، ٣٨١/١٠٦/٤، ٣٨٨/١٠٩/١٢، ٣٨٩/١١٠/٣، ٣٩٢/١١١/٥، ٣٩٥/١١٤/٥، ٤٠٠/١١٨/٧، ٤٠٥/١٢٢/٣، ٤٠٧/١٢٣/٢، ٤٠٨/١٢٣/٧، ٤١٠/١٢٤/٣، ٦ و ٤١٤/١٢٩/٣، ٤١٦/١٣٠/٤، ٤٢١/١٣٥/٣، ٤٢٩/١٣٩/١٠، ٤٣٢/١٤١/٣، ٤٣٤/١٤٢/١، ٤٣٥/١٤٢/٨، ٤٣٦/١٤٢/٩،

٤٣٩/١٤٦/٥، ٤٤٠/١٤٧/١، ٤٤٣/٤٩/٢، ٤٤٤/١٥٠/٢، ٤٤٥/١٥٠/٣، ٤٤٧/١٥١/٨، ٤٥٦/١٥٨/٥، ٤٥٩/١٦٠/٢، ٤٦٢/١٦٣/٦، ٤٦٤/١٦٥/٥، ٤٦٧/١٦٦/٣، ٤٧٠/١٦٨/٢، ٤٧٤/١٧٠/٥، ٤٧٥/١٧١/١، ٤٧٩/١٧٣/٥، ٢ و ٤٨٤/١٧٦/٣، ٤٨٥/١٧٦/٥، ٤٨٥/١٧٧/٣، ٤٨٦/١٧٨/١، ٤٩٣/١٨٢/٢، ٤٩٥/١٨٣/٩، ٤٩٦/١٨٤/٣، ٤٩٩/١٨٦/٣، ٥٠٢/١٨٨/١، ٥٠٥/١٨٩/٣، ٥٠٦/١٩١/١، ١١ و ٥٠٩/١٩١/١٢، ٥١٣/١٩١/٣، ٥١٩/١٩٨/١، ١ و ٥٢٤/٢٠٠/٢، ٥٢٥/٢٠١/١، ٥٢٦/٢٠١/٩، ٥٣٢/٢٠٣/٣، ٥٣٤/٢٠٧/١، ٥٤٠/٢١٢/١، ٥٤٦/٢١٢/٣٣، ٥٥٣/٢١٦/٧، ٥٥٥/٢١٧/٦، ٥٥٦/٢١٧/١١، ٥٦١/٢٢١/٤، ٥٦٣/٢٢٣/١، ٥٦٥/٢٢٤/٢، ٥٦٧/٢٢٦/١، ٥٧٢/٢٣٠/١، ٥٧٥/٢٣٠/٢، ٥٨١/٢٣٣/٦، ٥٨٧/٢٣٦/٥، ١ و ٥٨٧/٢٣٧/٢.

ج٥ / كتاب الجهاد: ٢/١/١، ٩/٨/٣٠، ٤٧/٢٢/١، ٦٢/٣٠/١، ٦٣/٣٢/٢.

كتاب المعيشة: ٧١/٣/٢، ٨٥/١٠/٥، ٨٧/١٢/١، ٨٧/١٢/٣، ٨٩/١٤/١، ٩٥/٢٠/١، ٩٨/٢١/٣، ١٠٢/٢٧/٢، ١٠٣/٢٨/٢، ١١٢/٣٢/١، ١١٣/٣٣/١، ١١٧/٣٥/١، ١١٩/٣٧/١، ١٢١/٣٨/١، ١٢١/٣٩/٢، ١٢٢/٤٠/١، ١٢٤/٤١/٣، ١٢٦/٤١/٩، ١٢٨/٤٣/١، ١٢٩/٤٤/١، ١٣٦/٤٨/١، ١٣٨/٤٩/٦، ١٤٠/٤٩/١٣، ١٤٦/٥١/١٠، ١٤٨/٥٣/٢، ١٤٩/٥٣/١٢، ١٥٠/٥٤/١، ١٥٦/٥٧/٢، ١٥٦/٥٨/٢، ١٥٧/٥٨/٣، ١٥٧/٥٩/١، ١٥٨/٥٩/٥، ١٦٦/٦٦/١، ١٦٧/٦٧/١، ١٦٨/٦٨/٣، ١٧٣/٧١/١، ١٧٨/٧٤/١، ١٨٩/٨٠/١٠، ١٩٠/٨١/٢، ١٩٦/٨٤/٤، ١٩٧/٨٥/١، ١٩٩/٨٧/١، ٢٠٠/٨٧/٥، ٢٠٦/٩١/١، ٢٠٧/٩١/٣، ٢١٠/٩٣/٨، ٢٢٤/١٠٢/١، ٢٢٧/١٠٣/٨، ٢٣٣/١٠٩/١، ٢٣٤/١٠٩/٩، ٢٣٤/١٠٩/١٠، ٢٣٩/١١١/٨، ٢٤٥/١١٥/٢، ٢٤٩/١١٥/١٩، ٢٤٩/١١٥/٢٢، ٢٥٧/١٢٢/١، ٢٥٩/١٢٣/٨، ٢٦٤/١١٧/١، ٢٦٥/١٢٧/٥،

٢ و ٢٦٧/١٢٨/٤، ٢٦٧/١٢٩/١، ٢٦٨/١٢٩/٤، ٢٦٩/١٣٠/٤، ٢٧٣/١٣٢/٩، ٦ و ٢٧٥/١٣٤/٧، ٢٧٦/١٣٥/٢، ٢٨٤/١٤٠/٤، ٢٨٦/١٤٢/١، ٢٨٦/١٤٣/٢، ٢٨٩/٤٧/٢، ٢٩٠/١٤٧/٦، ٢٩٢/١٤٨/١، ٢٩٥/١٥٠/٥، ٣٠٠/١٥٥/٣، ٣٠١/١٥٦/٢، ٣٠٧/١٥٩/١٣، ٣٠٧/١٥٩/١٦، ٣١٠/١٥٩/٢٦. كتاب النكاح: ٣٢٦/٥/٢، ٣٢٧/٧/٢، ٣٢٨/٩/١، ٣٣١/١١/٢، ٣٣٢/١٢/١، ٣٣٣/١٤/١، ٣٤٧/٢٤/٣، ٣٤٧/٢٥/١، ٣٥٩/٣٤/١، ٣٦٨/٤٢/٣، ٣٨٥/٥٢/٥، ٣٩٤/٥٧/٦، ٤١١/٦٨/٦، ٤٢٩/٨٢/١١، ٣ و ٤٦٦/١١١/٤، ٤٧٧/١١٩/١، ٤٨٧/١٢٧/٥، ٤٨٩/١٣١/٢، ٥٠٦/١٤٨/١، ٥١٣/١٥٣/٢، ٥١٦/١٥٧/٢، ٥٢٢/١٦١/٣، ٥٢٥/١٦٦/١، ٥٢٦/١٦٧/٣، ٥٢٨/١٦٨/٣، ٥٢٩/١٦٩/٢، ٥٣١/١٧٠/٢، ٥٣٢/١٧١/٣، ٥٣٧/١٧٧/٧، ٥٤٣/١٨٥/١، ٥٥٠/١٨٧/٦، ٥٥٣/١٨٩/٣، ٥٥٤/١٨٩/٤، ٥٥٥/١٩٠/٤، ٥٥٦/١٩٠/١٠، ٥٦٢/١٩٠/٢٥، ٥٦٤/١٩٠/٣٧، ٥٦٦/١٩٠/٤٢.

- ج٦ / العقيقة: ٢ و٣/١/٢، ١٣/٣/٧، ٣/٩/١٧، ٢/١٠/١٨، ٨/١٠/١٩، ٢٤/١٣/٥، ٢٦/١٥/٤، ٢٨/١٧/٧، ٣٣/٢١/٣، ٣٧/٢٤/٤، ٦ و ٨/٣٥/٥٠. كتاب الطلاق: ١/١/٥٤، ١/٢/٥٥، ٩/٤/٥٩، ٢/٦/٦٣، ١/١٠/٧٠، ٨٥/٢٤/٥، ١/٣١/٩٧. ٣/٨٠/١٧٣، كتاب العتق و التدبير والكتابة: ١٨٤/١٠/٥، ١/١٨/١٩٨. كتاب الصيد: ٤/١٢/٢٢٠. كتاب الاطعمة: ٢٥٠/٥٠/٤، ١ و ٢٦٥/١٨/٤، ٢٩١/٤٦/٣، ٣٠٣/٥٠/٣، ٣٠٩/٥٦/٢، ٣١٥/٦٥/١، ٣١٦/٦٦/٧، ٣٢٤/٧٤/٨، ٣٣٥/٨٣/٥، ١ و ٣٣٦/٨٤/٦، ٣٥٠/٩٩/١، ٣٥١/٩٩/٤، ٣٥٣/١٠١/٧، ٣٧٣/١٢٧/١، ٣٧٣/١٢٨/١، ٣٧٦/١٣٢/٢. كتاب الاشربة: ٣٨٣/٤/٣، ٣٨٥/٦/٣، ٣٨٦/٧/١، ٣٩٠/١١/١، ٣٩١/١١/٥، ٣٩٥/١٤/٢، ٣٩٧/١٥/٦. كتاب الزي والتجمل والمروؤة: ٨ و ٤٣٩/١/١٠، ٤٤٠/١/١١، ٤٤٩/٧/١، ٤٥٣/١٠/٣،

٤٦٤/١٧/١٤، ٤٦٥/١٨/١، ٤٧٠/٢٢/٢، ٤٧٣/٢٦/١، +٤٧٦/٢٧/١، ٤٨٥/٣٣/٧، ٤٩٢/٣٩/١، ٥١٤/٥٠/٢، ٥١٦/٥٢/١، ٥٣٢/٦٧/١٢، ٥٣٧/٢/٢، ٥٣٨/٢/٤، ٥٣٩/٢/١٣، ٥٤٧/٧/٩، ٢ و ٥٥٢/١٢/٧، ٥٥٣/١٣/١.

ج٧ / كتاب الوصايا: ١١/٦/٣، ١٨/١٣/١٢، ٥٥/٣٥/١٠، ٦٩/٣٩/٨. كتاب المواريث: ١و ٧٦/٣/٢، ١١٤/٢٥/١٦، ١٣٨/٣٦/٧، ١٦٥/٦٤/١، ١٧١/٧٢/٤. كتاب الحدود: ١٧٦/١/١٣، ١٧٧/٢/٦، ١٧٩/٣/٨، ٢٠٩/٢٦/٢٣، ٢٢١/٣٥/٣، ٢٢٣/٣٦/٥، ٢٢٨/٣٨/٥، ٢٦١/٦٣/٥، ٢٦٣/٦٣/١٩، ٢٦٧/٦٣/٣٤. كتاب الديات: ٣١٣/٢٧/١١. كتاب الشهادات: ٣٨٢/٥/٢، ٤٠١/٢٣/٣. كتاب القضاء والاحكام: ٤٠٨/٣/٣. كتاب الايمان والنذور والكفارات: ٤٣٤/١/١، ٤٣٥/٢/١، ٤٣٧/٣/١، ٤٣٨/٤/٢، ٤٤٠/٧/٧.

ج ـ عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن عيسى: مائة وموردان.

ج٣ / كتاب الطهارة: ٤٤/٢٩/٧، ٤٦/٣٠/٢. كتاب الحيض: ٧٥/٢/١، ٢٠٢/٦٩/١. كتاب الصلاة: ٢٦٦/١/٨، ٢٧٤/٤/٢، ٣٠٦/١٨/٢٦، ٢٦٨/١٨/٤، ٣١٧/٢٢/١، ٣٢٤/٢٥/١٢، ٣٢٦/٢٥/١٩، ٣٣٦/٢٩/٣، ٣٦٤/٤٥/١، ٤٢٨/٧٤/٢، ٤٦٨/٩٢/٥، ٤٧٣/٩٤/٢. كتاب الزكاة: ٥٠٢/١/١٩، ٥١٢/٧/٢، ١٥/٩/٣، ٥١٨/١٠/٥، ٥٣٨/٢٢/٤، ٥٥١/٣٣/١، ٥٦٣/٤٤/١.

ج٤ / كتاب الزكاة: ٢٦/٢١/٣، ٣١/٢٦/٢، ٣٣/٢٨/١، ٤٢/٣٥/١. كتاب الصيام: ٨ و ٧٧/٦/٥، ١٠١/٢٢/١، +١٩٥/٥/١. كتاب الحج: ٢٥٩/٢٨/٢٩، ٢٧٩/٤٠/٣، ٢٨٦/٤٧/٢، ٤٠٥/١٢٢/٧، ٤١٣/١٢٨/١، ٤١٨/١٣٢/٢، ٤٤٥/١٥١/١، ٤٧٦/١٧١/٤، ٥٤٨/٢١٣/١، ٥٨٠/٢٣٣/٢.

ج٥ / كتاب المعيشة: ٥/٣/٧٢، ١٥/٤/٧٧، ٥/٥/٧٨، ٢/٧/٨٠، ١٠/٧/٨٢، ١/٣٦/١١٨، ١/٥١/١٤٤، ٢٠/٥٤/١٥٤، ١/٨٩/٢٠٢، ١٣/٩٥/٢١٦، ٣/١١٥/٢٤٥، ١/١٠٠/٢٢٣، ٧/١١٣/٢٤٢، ٢/١١٤/٢٤٣، ١/١١٥/٢٤٤. كتاب النكاح: ١/٢٠/٣٣٨، ٣/٢٠/٣٣٩، ٢/٢٢/٣٤٤، ١/٤٤/٣٦٩، ٢/٧٩/٤٢٣، ٢/١٠٦/٤٦٢، ٤/١١٢/٤٦٨، ٨/١١٤/٤٧٣، ١/١٦٠/٥٢٠، ١/١٦٤/٥٢٤، ١/١٦٥/٥٢٥، ١٥/١٩٠/٥٥٩.

ج٦ / كتاب العقيقة: ١/١٠/١٨، ٦/٢٤/٣٨. كتاب الصلاق: ٣/٦/٦٣. كتاب العتق والتدبير والكتابة: ١١/١١/١٨٧. كتاب الاشربة: ١٠/١٥/٣٩٨، ١/٢٥/٤١٨، ٣/٣٤/٤٢٢. كتاب الزي والتجمل والمرؤة: ١/١٠/٤٥٢، ١/٦٢/٥٢٤.

ج٧ / كتاب الوصايا: ١/٤/٧، ١/١١/١٥، ١/٢٢/٢٩، ١/٣٦/٥٦، ١٤/٣٧/٦٠، ٧/٣٩/٦٩. كتاب المواريث: ٧/١٧/٩٣، ١/٢٢/٩٩، ٨/٣٥/١٣٦، ١/٣٨/١٤٠، ١/٧٠/١٦٩. كتاب الحدود: ١٢/١/١٧٦، ٦/٤٨/٢٤١، ٣/٥٢/٢٥٠، ١/٥٥/٢٥٣، ٤/٦١/٢٥٦. كتاب الديات: ٥/٢/٢٧٤، ٣/٣/٢٧٦، ٤/٢٣/٣٠٣. كتاب الشهادات: ٢/٢/٣٨٠، ٥/٢/٣٨٠. ٥/١٧/٣٩٥. كتاب القضاء والاحكام: ٥/٣/٤٠٨، ٢/٥/٤٠٩.

د ـ جماعة، عن احمد بن محمد بن عيسىٰ: سبعة موارد.

ج٣ / كتاب الصلاة: ٨/١/٢٦٦، ٤/٢/٢٦٨، ٣٥/١٨/٣٠٨، ١/٢٢/٣١٧، ٣/٢٩/٣٣٦، ١/٤٥/٣٦٤، ٢/٧٤/٤٢٨.

هـ ـ جماعة من اصحابنا عن احمد بن محمد: خمسة عشر مورداً.

ج٣ / كتاب الصلاة: ٢/٢٥/٣٢١، ٥/٢٥/٣٢٢، ١٢/٤٨/٣٧٠، ٢/٤٩/٣٧١، ٤/٤٩/٣٧٢، ١/٥١/٣٧٥، ٢/٥٢/٣٧٦، ٤/٥٥/٣٧٩، ٨/٥٥/٣٨٠،

١/٥٧/٣٨٤، ١٨/٥٨/٣٩١، ١٩/٥٨/٣٩١، ٢٠/٥٨/٣٩١، ٦/٦٥/٤١٢، ١٥/٥٩/٣٩٦.

مَوَارِدُ الكُلَيْنِيُّ عَنِ العُدَّةِ

٢ ـ عُدَّةُ احمد بن محمد بن خالد البرقي

بلغت موارد الكليني عن العدة، عن احمد بن محمد بن خالد البرقي اربعمائة وثلاثة وستين مورداً، وُزِّعت كما يلي:

أ ـ عدة من اصحابنا، عن احمد بن ابي عبد الله: مائتان وخمسة وعشرون مورداً.

ج٣ / كتاب الجنائز: ٥/٣/١١٦، ٥/٨/١٢٠، ٢/٤٠/١٦٩، ٣/٤٠/١٦٩. كتاب الزكاة: ١٤/١/٥٠١، ٢/٤٤/٥٦٣.

ج٤ / كتاب الزكاة: ١٠/١/٤، ٦/٢/٦، ٣/٣/٨، ٢/٥/٩، ٩/٧/١٢، ٢/٩/١٤، ٣/١١/١٥، ١/١٣/١٧، ٢/١٤/١٧، ٦/١٧/٢١، ٢/١٨/٢٢، ٣/٢٠/٢٥، ١/٢٤/٢٩، ٣/٢٦/٣١، ٢/٢٧/٣٢، ٢/٣٣/٣٨، ١١/٣٤/٤١، ٤/٣٦/٤٥، ٤/٣٨/٥٠، ١/٤٠/٥٤، ٢/٤٠/٥٥، ٨ و ٩/٤٢/٦٠، ٣/٤٣/٦١. كتاب الصيام: ٢/٣/٦٨، ٥/٨٣/١٨١. كتاب الحج: ١/٤٠/٢٧٩، ٤/٤٧/٢٨٦، ٧/٤٧/٢٨٧، ١/٤٨/٢٨٧، ٨/٨١/٣٣٧، ١/١١٦/٣٩٨، ٩/١٢٢/٤٠٦، ١/١٢٥/٤١١، ٦/١٥١/٤٤٧، ١/٢٠٢/٥٢٧، ٤/٢١٣/٥٤٨.

ج٥ / كتاب الجهاد: ١١/٢٨/٥٩. كتاب المعيشة: ٢/٢/٧٠، ١٣/٣/٧٣، ٢/٤/٧٤، ١٣/٤/٧٦، ٣/٨/٨٣، ٢/١٣/٨٨، ٢/١٧/٩١، ٩/١٩/٩٤، ٩/٢٠/٩٧، ٨/٤٠/١٢٣، ١/٤١/١٢٤، ٣/٤٢/١٢٧، ٧/٥١/١٤٦، ٥/٥٤/١٥١، ١/٦٨/١٦٨، ٦/١٠٢/٢٢٥، ٧/١٠٢/٢٢٦، ١/١٠٨/٢٣٣، ٢٤/١١٥/٢٥٠، ٤/١٢١/٢٥٧، ٥/١٢٤/٢٦٠، ٣/١٥٣/٢٩٨،

١٧/١٥٩/٣٠٧، ٤٨/١٥٩/٣١٥. كتاب النكاح: ١/٢/٣٢٢، ٤/١٠/٣٣٠، ٤/١٦/٣٣٥، ٦/١٩/٣٣٧، ٣/٢٤/٣٤٧، ٢/٣٠/٣٥٤، ٣/٥٠/٣٨٣، ٣/٩٩/٤٥٦، ٤/١٣٩/٤٩٦، ٤/١٤٦/٥٠٥، ١/١٤٩/٥٠٨، ٣/١٥٠/٥٠٩، ٢/١٥٢/٥١١، ٤/١٥٦/٥١٦، ٥/١٥٧/٥١٧، ١ و ٢ و ٥/١٦٨/٥٢٨ ١/١٦٩/٥٢٩، ٤/١٦٩/٥٣٠، ٢/١٧٤/٥٣٤، ٢/١٧٩، ٥٣٨، ٨/١٨٧/٥٥٠، ١٣/١٩٠/٥٥٩.

ج٦ / كتاب العقيقة: ١/٢٠/٣٢، ٩/٢٣/٣٦، ٢/٣٨/٥٢. كتاب العتق والتدبير والكتابة: ٧/١٦/١٩٥، ١١/١٦/١٩٦. كتاب الصيد: ٢/١٠/٢١٦، ٢/١٣/٢٢٢، ١/١٤/٢٢٢. كتاب الاطعمة: ٥/٨/٢٥٥، ١/٢٠/٢٦٨، ٧/٢١/٢٦٩، ٤/٢٣/٢٧١، ٣/٢٤/٢٧٢، ٢/٢٥/٢٧٣، ٥/٣٣/٢٨٠، ٤/٤١/٢٨٦، ٦/٤١/٢٨٧، ١٢/٤٧/٢٩٤، ١٨/٤٨/٢٩٩، ٦/٥٨/٣١١، ٤/٦٦/٣١٦، ٥/٦٨/٣١٩، ١/٧٣/٣٢٢، ٢/٧٤/٣٢٣، ٣/٧٥/٣٢٤، ٥/٧٥/٣٢٥، ١٠/٧٦/٣٢٧، ٣/٨٠/٣٣١، ٦/٨٢/٣٣٣، ٩/٨٢/٣٣٤، ٣/٨٣/٣٣٥، ٢/٨٧/٣٣٨، ٤/٨٨/٣٣٩، ٣/٩١/٣٤١، ٣/٩٤/٣٤٤، ٨/٩٧/٣٤٦، ١٩/٩٧/٣٤٩، ١/٩٨/٣٤٩، ٤/٩٨/٣٥٠، ٤/١٠٠/٣٥٢، ٣/١٠١/٣٥٢، ٩/١٠٢/٣٥٦، ٧/١٠٣/٣٥٨، ١/١٠٨/٣٦٠، ٥/١١٠/٣٦١، ٧/١١٢/٣٦٣، ٥/١١٤/٣٦٥، ١/١١٥/٣٦٦، ١/١١٨/٣٦٧، ١ و ٤/١٢٠/٣٦٨، ١/١٢١/٣٦٩، ٢/١٢٢/٣٧٠، ٧/١٢٣/٣٧١، ٢/١٢٦/٣٧٢، ٦/١٣٢/٣٧٦، ١٠/١٣٢/٣٧٧، ٤/١٣٤/٣٧٩. كتاب الاشربة: ٤/١/٣٨٠، ٥ و ٦/٤/٣٨٣، ٣/٥/٣٨٤، ٦/١٧/٤٠٣، ٨/٢١/٤٠٩. كتاب الزي و التجمل والمروؤة: ٣/٤/٤٤٥، ١/٦/٤٤٩، ٦/٩/٤٥١، ٣/١١/٤٥٣، ٤/١٥/٤٦١، ٤/١٦/٤٦٢، ٧/١٧/٤٦٣، ١٢/١٧/٤٦٤، ٥/١٨/٤٦٦، ٢/١٩/٤٦٦، ١/٢٥/٤٧٢، ٣/٢٥/٤٧٣، ١٠/٢٧/٤٧٦، ٥/٢٨/٤٧٧، ١١/٣٠/٤٨٢، ٥/٣١/٤٨٣، ٤/٣٢/٤٨٣، ٣ و ٩/٣٥/٤٨٧، ٦/٣٨/٤٩٠، ١٣/٣٨/٤٩١،

٤٩٣/٣٩/٦، ٣ و ٤٩٤/٤١/٩، ٤٩٥/٤١/١١، ٥٠٤/٤٤/٥، ٥٠٥/٤٥/٤، ٥٠٨/٤٦/٤، ٥٠٩/٤٧/٣، ٨ و ٥١١/٤٨/١٠، ٥١١/٤٨/١٤، ٥١٣/٥١/١+، ٥١٤/٥١/٢، ٥١٥/٥١/٥، ٥١٦/٥٢/٣، ٥١٨/٥٤/٣، ٥٢٠/٥٦/٣، ٥٢١/٥٧/٥، ٥٢٢/٥٨/٢، ٥٢٣/٥٩/٣، ٥٢٤/٦١/٢، ٢٢٥/٦٢/٤، ٥٢٦/٦٣/٤، ٥٢٩/٦٥/٥، ٥٣١/٦٧/٧. كتاب الدواجن: ٥٤١/٢/١٩، ٥٤١/٣/٥، ٥٤٢/٤/٥، ٥٤٥/٥/٩.

ج٧ / كتاب الوصايا: ٣٢/٢٣/١٦، ٣٥/٢٣/٢٨، ٤٠/٢٥/١، ٥٧/٣٦/٥. كتاب المواريث: ١٣٨/٣٦/٦. كتاب الحدود: ٢٢٤/٣٦/١٤، ٢٤٩/٥١/٤. كتاب الديات: ٢٩٥/١٧/٢، ٣٠٤/٢٤/٢، ٣٣٤/٣٩/٨، ٣٧٣/٥٦/٩، ٣٧٦/٥٦/١٨. كتاب الشهادات: ٣٧٩/٢/١، ٣٨٠/٣/١. كتاب القضاء والاحكام: ٤١٣/٩/٥.

ب ـ عدة من اصحابنا عن احمد بن ابي عبد الله البرقي: ثلاثة موارد.

ج٥ / كتاب النكاح: ٣٢١/١/١٠، ٣٢٦/٦/٢.

ج٦/ كتاب الاشربة: ٣٨٠/١/١+.

ج ـ عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد البرقي: عشرة موارد.

ج٣ / كتاب الصلاة: ٢٢٧/٢٥/٢١، ٣٥٦/٤٢/٣، ٤٠٣/٦٠/٢٧، ٤٣٣/٧٧/٤، ٤٣٧/٨٠/٤+، ٤٧٥/٩٤/٥.

ج٥ / كتاب النكاح: ٣٢٥/٤/٦، ٤٥٤/٩٧/٥، ٥١٥/١٥٥/٦.

ج٦/ كتاب الاطعمة: ٣٢٨/٧٧/٨.

د ـ عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن ابي عبد الله: خمسة موارد.

ج٣ / كتاب الجنائز: ١٧١/٤٢/٢.

ج٤ / كتاب الزكاة: ٢/١/٣؛ كتاب الحج: ٤٨٠/١٧٣/٧.
ج٦ / كتاب الصيد: ٢٢٤/١٦/١، ٢٢٥/١٧/١.

هـ ـ عدة من اصحابنا، عن احمد بن محمد بن خالد: مائتان وعشرون مورداً.

ج٣ / كتاب الجنائز: ١٤٨/٢٢/٣، ١٥٥/٢٥/٣، ١٩٩/٦٧/٢، ٢٠٤/٧٠/٢، ٢٠٥/٧١/٢، ٢٠٦/٧٢/٢، ٢١١/٧٥/٤، ٢١٢/٧٦/٣، ٢١٣/٧٦/٦، ٢١٩/٨٠/٥، ٢١٩/٨٠/٦، ٢١٩/٨٠/٧، ٢٢٠/٨١/٣، ٢٢٧/٨٤/١، ٢٣٦/٨٨/٦. كتاب الصلاة: ٣٤٢/٣٢/٧، ٣٤٣/٣٢/١٧، ٤٣٧/٨٠/٥، ٤٥٧/٨٦/٤. كتاب الزكاة: +٥٠٣/٢/٥.

ج٤ / كتاب الزكاة: ١٨/١٥/١، ٢٠/١٧/٣، ٢٨/٢١/١٢، ٣٨/٣٤/١، ٤٣/٣٥/٥، ٤٧/٣٧/٧، ٤٨/٣٧/١١. كتاب الصيام: ٩٣/١٣/٨، ١١٢/٣٢/٢، ١١٣/٣٢/٣؛ كتاب الحج: ٢٢٩/١٦/١، ٢٦٤/٢٨/٤٧.

ج٥ / كتاب الجهاد: ٣/١/٥، ٨ و٩/١/٨، ٥٢/٢٤/٥، ٥٣/٢٥/٣، ٥٥/٢٨/١، ٥٦/٢٨/٣، ٥٩/٢٨/١٣، ٦٢/٣١/١، ٦٤/٣٢/٥. كتاب المعيشة: ٧٢/٣/١١، ٧٨/٥/٤، ٧٩/٦/١، ٨٤/٩/٣، ١٣٣/٤٦/٣، ١٤٣/٥٠/٧، ١٥٢/٥٤/١٢، ١٥٩/٥٩/٩، ١٦٢/٦٢/٣، ١٦٣/٦٣/٥، ١٦٦/٦٥/١، ١٦٧/٦٦/٣، ١٧٦/٧٣/٧، ٢٣٤/١٠٩/٥، ٢٥٦/١٢١/١، ٢٦٠/١٢٤/١، ١٦٣/١٢٦/٢، ٢٩٢/١٤٩/٢، ٣٠٢/١٥٧/٢، ٣١٢/١٥٩/٣٦. كتاب النكاح: ٣٢٤/٤/٢، ٣٢٤/٤/٥، ٣٢٦/٥/٢، ٣٣٨/١٩/٨، ١٣٨/٢٠/٢، ٣٤٤/٢٢/٤، ٣٥٧/٣٣/٥، ٣٦٥/٣٩/٥، ٣٧٢/٤٤/٦، ٣٧٨/٤٦/٦، ٣٨٢/٤٨/١٨، ٤١١/٦٨/٨، ٤٣٧/٨٧/٩، ٤٦٢/١٠٦/١، ٤٧٢/١١٤/١، ٤٨٨/١٣٠/٢، ٤٩٧/١٤٠/١، ٤٩٩/١٤١/٢، ٥٠٣/١٤٤/٤، ٥٠٤/١٤٦/١، ٥٠٨/١٤٨/٧، ٥١٣/١٥٤/١، ٥١٤/١٥٥/١، ٥٢٦/١٦٧/١، ٥٢٦/١٦٧/٣، ٥٣٥/١٧٧/١، ٥٤٠/١٨٣/١، ٥٤٤/١٨٦/٥، ٥٥٠/١٨٧/٤، ٥٥٣/١٨٩/١، ٥٥٤/١٨٩/٦،

٣٥/١٩٠/٥٦٤، ٥٠/١٩٠/٥٦٧، ٥٩/١٩٠/٥٦٩.

ج٦ / كتاب العقيقة: ٦ و ١٢/١/٣، ١/٣/٤، ٦/٣/٥، ١١/٣/٦، ١/٩/١٧، ٣/١٠/١٨، ٣/١٠/٢٠، ١/١١/٢١، ٤/١٢/٢٢، ١/١٥/٢٦، ٦/١٧/٢٨، ١١/١٧/٢٩، ٦/٩/٣١، ٣/٢٠/٣٢، ٣/٢٦/٣٩، ٢/٣٣/٤٦، ٥/٣٣/٤٧، ١/٣٥/٤٩. كتاب الطلاق: ٧/٢٢/٨٢، ٥/٣٨/١٠٤، ١/٤٥/١١٣، ١/٥١/١٢٤، ٢/٦٠/١٣٦، ٤/٦٨/١٤٨. كتاب العتق والتدبير والكتابة: ٥/٩/١٨٣. كتاب الصيد: ٤/١٤/٢١٠، ٢/٨/٢١٥، ٥/١١/٢١٧. كتاب الذبائح: ٤/١/٢٢٧، ٤/٩/٢٣٥. كتاب الاطعمة: ٩/٢/٢٤٥، ١/٩/٢٥٦، ١/١٦/٢٦٣، ٢/١٨/٢٦٥، ١/٢٩/٢٧٥، ٢/٣١/٢٧٧، ٣/٣٣/٢٨٠، ١/٤٢/٢٨٧، ١/٤٥/٢٩٠، ٧/٤٩/٣٠٠، ٩/٤٩/٣٠١، ١/٦٠/٣١٢، ٥/٦٤/٣١٤، ٢/٦٩/٣١٩، ١/٧٠/٣٢٠، ١/٧٥/٣٢٤، ١/٧٧/٣٢٧، ٢/٨٥/٣٣٧، ٤/٩١/٣٤٢، ٣/٩٢/٣٤٣، ٢/٩٣/٣٤٣، ١/٩٧/٣٤٥، ١٥/١٠١/٣٥٤، ٣/١٠٧/٣٦٠، ٥/١٢٩/٣٧٤، ٣/١٣٠/٣٧٥، ١/١٣٣/٣٧٧. كتاب الاشربة: ٨ و ١٠/١٦/٤٠١، ٨/١٨/٤٠٥، ٧/٣٥/٤٣٠، ١٤/٣٦/٤٣٣. كتاب الزي والتجمل والمرؤة: ١٠/٢/٤٤٣، ٣/٣/٤٤٥، ١٢/٥/٤٤٨، ٩/١١/٤٥٤، ٨ و ١٠/١٢/٤٥٧، ٨/٢١/٤٦٩، ١٤/٢١/٤٧٠، ١٦/٢١/٤٧٠، ١/٢٢/٤٧٠، ٢/٢٣/٤٧١، ٢/٢٨/٤٧٦، ٧/٢٨/٤٧٧، ٨/٣٧/٤٨٩، ١/٤٣/٤٩٦، ١٤/٤٣/٤٩٩، ٣٠/٤٣/٥٠٢، ١٥/٤٥/٥٠٧، ١/٤٩/٥١٢، ٦/٥٥/٥١٩، ٦/٦٤/٥٢٧، ١/٦٥/٥٢٨، ٤/٦٨/٥٣٣. كتاب الدواجن: ٢/٣/٥٤١، ٨/٤/٥٤٣، ٧/٥/٥٤٥، ١/٨/٥٤٩، ١/٩/٥٤٩، ٣/٩/٥٥٠، ١/١٠/٥٥٠، ٢/١١/٥٥١، ٥/١٢/٥٥٢.

ج٧ / كتاب المواريث: ٤/١٣/٨٦، + ١/٥٨/١٥٩. كتاب الحدود: ٤/١/١٧٤، ٢/٨/١٨٤، ٤/١١/١٩٠، ٢/٢٣/٢٠٢، ١/٢٤/٢٠٢، ١/٣٠/٢١٣، ٨/٣٦/٢٢٣، ٤/٣٧/٢٢٦، ١٣/٤٥/٢٣٦، ١/٤٦/٢٣٨، ١/٥٤/٢٥١. كتاب

الديات: ٢٧٥/٣/١، ٣٠٢/٢٣/١، ٣١١/٢٧/٢، ٣٤٦/٤٠/١٤، ٣٤٩/٤٢/١، ٣٥٢/٤٣/٦، ٣٥٦/٤٦/١، ٣٦٩/٥٦/١. كتاب الشهادات: ٣٧٨/١/١، ٣٨٣/٦/١، ٣٨٧/٩/٣، ٣٩٦/١٧/١٣. كتاب القضاء والاحكام: ٤٠٧/٢/١، ٤٢٤/١٩/٧. كتاب الايمان والنذور والكفارات: ٤٣٤/١/٤، ٤٥١/١٥/٢.

مَوَارِدُ الكُلَيْنِيُّ عَنِ العُدَّةِ

٣ـ عُدَّة سهل بن زياد

بلغت موارد الكليني عن العدة، عن سهل بن زياد تسعمائة و خمسة موارد وزعت كما يلي:

ج٣ / كتاب الجنائز: ٥ و ١١٢/١/١٠، ١١٤/٢/٥، ١١٧/٦/١، ١١٨/٦/٤، ١١٩/٨/١، ١٢٠/٨/٦، ١٢٤/٩/٧، ١٢٧/١٢/٢، ١٢٨/١٣/١، ١٣٣/١٣/٩، ١٣٤/١٣/١١، ٤ و ١٤٠/١٨/٣، ١٤٤/٢٩/٦، ١٤٥/١٩/١١، ١٤٧/٢٠/٢، ٤٧/٢١/٢، ١٤٨/٢٢/٢، ١٤٩/٢٢/٨، ١٥٠/٢٣/١، ١٥١/٢٣/٥، ٦ و ٨ و ١٥٣/٢٤/١٠، ١٥٦/٢٧/٣، ١ و ١٥٦/٢٨/٢، ٧ و ١٥٨/٢٩/٩، ١٦٠/٣١/٣، ١٦١/٣١/٧، ١٦٤/٣٣/١، ١٦٦/٣٧/١، ١٦٩/٤٠/٢، ١٧١/٤٢/١، ١٧٣/٤٣/٥، ١٧٤/٤٥/١، ١٧٥/٤٥/٣، ١٧٧/٤٧/٢، ١٧٧/٤٨/٥، ١٧٩/٥٠/١، ١٨٢/٥٤/١، ١٨٤/٥٤/٥، ١٨٥/٥٥/٢، ١٨٦/٥٦/١، ١٨٨/٥٧/٦، ١٨٨/٥٨/٢، ١٩٠/٥٨/٦، ١٩١/٦٠/١، ١٩٢/٦١/٢، ١٩٢/٦٢/١، ١٩٣/٦٢/٤، ٣٩٣/٦٣/٥، ١٩٤/٦٣/٨، ١٩٥/٦٤/٣، ١٩٦/٦٤/٨، ٢٠٠/٦٧/٧، ٢٠٢/٦٨/٣، ٢٠٣/٦٩/٢، ٢٠٣/٧٠/١، ٢٠٥/٧٠/١٠، ٢٠٦/٧٣/١، ٢٠٨/٧٣/٦، ٢١٢/٧٦/٤، ٢١٤/٧٧/٣، ٢١٤/٧٨/١، ٢٢٠/٨١/١، ٢٢٢/٨٢/١، ٢٢٤/٨٢/٧، ٢٢٥/٨٢/٨، ٢٢٨/٨٥/٤، ٢٢٩/٨٥/٦، ٢٣٠/٨٦/٤، ٢٣١/٨٦/٥،

٢٣٥/٨٨/٢، ٢٣٧/٨٨/٨، ٢٣٨/٨٨/١٠، ٢٤٢/٨٩/٢، ٢٤٣/٩٠/٢، ٢٤٤/٩١/٢، ٢٤٥/٩٢/٢، ٢٤٦/٩٢/٤، ٢٤٨/٩٤/٢، ٢٤٩/٩٤/٥، ٢٥١/٩٥/٥، ٢٥٤/٩٥/١٢، ٢٦٠/٩٥/٣٥، ٢٦٢/٩٥/٤٢، ٢٦٢/٩٥/٤٥، ٢٦٣/٩٥/٤٦. كتاب الزكاة: ٢ و٣/١/٤٩٧، ٥/٢/٥٠٣، ١٢/٢/٥٠٤، ٥١٦/٩/٤، ٥٢٩/١٦/٦، ٥٤٠/٢٢/٨، +٥٤٢/٢٤/٣، ٥٤٣/٢٥/٣، ٥٤٩/٣٢/١، ٥٥١/٣٣/٣، ٥٦٣/٤٤/٣، ٥٦٨/٤٦/٦.

ج٤ / كتاب الزكاة: ٤/١/٢، ١/٢/٥، ١/٣/٧، ١ و٢ و٥/٧/١١، ٤/١١/١٥، ١٧/١٤/١، ١٨/١٥/٣، ١٩/١٦/١، ٢٤/١٩/٥، ٤ و٥/٢١/٢٧، ٢٨/٢٢/١، ٥٤/٣٩/١٣، ٥٥/٤٠/٤، ٥٦/٤٠/٩، ٦١/٤٣/٥. كتاب الصيام: ٨/١/٦٤، ١٤ و١٧/١/٦٥، ٧٦/٥/٨، ٧٨/٧/٢، ٨١/٨/٤، ٨٨/١١/٤، ٩٠/١٢/٣، ٩٣/١٣/٧، ١٠٠/٢٠/١، ١٠١/٢١/٣، ١٠٦/٢٤/٥، ١٠٦/٢٥/٦، ١٠٧/٢٦/٤، ١١٠/٢٩/٣، ١٢٤/٤٤/٦، ١٢٦/٤٨/١، ١٢٩/٥٠/٣، ١٣٠/٥١/١، ١٣١/٥١/٥، ١٣٢/٥٢/٧، ١٣٥/٥٥/٥، ١٣٨/٥٦/٤، ١٣٩/٥٦/٨، ١٤٢/٥٨/٨، ١٤٤/٥٩/٣، ٢ و٤/٦٣/١٤٩، ١٥٠/٦٤/١، ١٦٠/٦٩/١٢، +١٦٧/٧١/١، ١٦٨/٧٢/٤، ١٧٣/٧٥/١٦، ١٧٥/٧٦/٣، ١٧٧/٧٧/١، ١ و٢/٧٨/١٧٦، ١٧٨/٧٩/٥، ١٧٨/٨٠/٢، ١٧٩/٨٢/١.

كتاب الحج: ١٨٤/١/٢، ١٩١/٤/٢، ١٩٥/٥/٢، ٢١٠/٧/١٦، ٢١٤/٨/١٠، ٢٢٤/١١/٢، ٢٢٩/١٧/٢، ٢٣٠/١٩/١، ٢٣١/٢٠/١، ٢٣٣/٢١/٣، ٢٣٤/٢١/١١، ٢٣٥/٢١/١٤، ٢٣٨/٢١/٢٨، ٢٤٠/٢٣/٤، ٢٥١/٢٧/١١، ٢٦٠/٢٨/٣٤، ٢٦٢/٢٨/٣٩، ٢٦٥/٢٩/٥، ٧ و٩/٢٩/٢٦٦، ٢٧٠/٣٣/٢، ٢٧٢/٣٧/١، ٢٧٥/٢٨/٥، ٢٧٦/٢٨/٨، ٢٧٨/٢٨/١٨، ٢٨٠/٤١/٤، ٢٨٥/٤٧/١، ٢٨٩/٤٩/١، ٢٩١/٥١/٥، ٢٩٤/٥١/١٦، ٢٩٧/٥٤/٥، ٢٩٩/٥٧/١، ٣٠٣/٥٨/٢، ٣٠٥/٥٨/٩، ٣٠٦/٦٠/١، ٣٠٧/٦١/٢، ٣٠٨/٦٢/١، ٣٠٨/٦٢/٥، ٣٠٩/٦٣/٢، ٣٠٩/٦٤/٢، ٣١٠/٦٦/١،

٣١٢/٦٩/١، ٣١٥/٧٢/٣، ٣١٦/٧٢/٧، ٣٢٠/٧٤/٥، ٣٢١/٧٥/٢، ٣٢٢/٧٥/٥، ٣٢٣/٧٦/٤، ٣٢٧/٧٧/٥، ٣٢٨/٧٨/٥، ٣٢٩/٧٨/٨، ٣٣٥/٨٠/١٥، ٣٣٨/٨٣/٤، ٣٤١/٨٣/١٢، ٣٤٣/٨٤/١، ٣٤٤/٨٥/٢، ٣٤٥/٨٥/٦، ٣٤٦/٨٥/٩، ٣٤٧/٨٦/٣، ٣٤٨/٨٧/١، ٣٥١/٩٠/٤، ٣٥٢/٩٠/١٢، ٣٥٤/٩٢/٩، ٣٦٤/٩٧/٦، ٣٦٧/١٠٠/١، ٣٦٨/١٠١/١، ٣٦٩/١٠١/٢، ٣٧٠/١٠١/٦، ٣٧٦/١٠٤/٣، ٣٨١/١٠٦/٥، ٣٨٤/١٠٨/٢، ٣٨٥/١٠٩/١٢+، ٣٨٦/١٠٩/٦، ٣٨٧/١٠٩/١١، ٣٩٠/١١٠/١٠، ٣٩٢/١١١/٤، ٣٩٣/١١٢/٣، ١٤ و ٤٠٩/١٢٣/١٥، ٤١٠/١٢٤/١، ٤١٢/١٢٦/٣، ٤١٤/١٢٩/٥، ٤١٨/١٣٢/٢، ٤٢٠/١٣٤/١، ٤٢٤/١٣٧/٩، ٤٢٧/١٣٩/٣، ٤٢٨/١٣٩/٧، ٤٣٣/١٤١/٨، ٤٣٤/١٤٢/٤، ٤٣٥/١٤٢/٧، ٤٣٨/١٤٥/٢، ٤٣٩/١٤٦/٣، ٤٤٤/١٤٩/٥، ٤٤٨/١٥١/١٠، ٤٥٦/١٥٨/٣، ٤٦٠/١٦١/٣، ٤٦٣/١٦٥/١، ٤٦٥/١٦٥/٨، ٤٦٦/١٦٥/١١، ٤٦٧/١٦٦/٤، ٤٧٢/١٦٩/١، ٤٧٣/١٦٩/٦، ٤٧٣/١٧٠/١، ٤٧٤/١٧٠/٤، ٤٧٧/١٧٢/٢، ٤٧٨/١٧٢/٧، ٤٨٣/١٧٥/١، ٤٨٣/١٧٥/٣، ٤٨٧/١٧٩/١، ٤٨٨/١٨٠/٣، ٥٠١/١٨٦/٩، ٥٠٢/١٨٨/٢، ٥٠٣/١٨٨/٧، ٥٠٤/١٨٩/٢، ٥٠٩/١٩١/٨، ٥١٢/١٩٣/١، ٥٢١/١٩٨/٩، ٥٢٥/٢٠٠/٨، ٥٢٧/٢٠١/١١، ٥٣٣/٢٠٥/٢، ٥٣٥/٢٠٨/١، ٥٣٦/٢٠٨/٢، ٥٣٨/٢١٠/٢، ٥٤١/٢١٢/٥، ٥٤٥/٢١٢/٢٨، ٥٤٦/٢١٢/٣٠، ٥٤٧/٢١٢/٢٤، ٥٤٩/٢١٤/٤، ٣ و ٥٥٢/٢١٦/٥، ٥٥٣/٢١٦/٨، ٥٥٦/٢١٧/١٤، ٥٥٨/٢١٩/٣، ٥٦١/٢٢١/٧، ٥٦٧/٢٢٥/٣، ٥٦٧/٢٢٦/٣، ٥٦٩/٢٢٧/١، ٥٧١/٢٢٩/٢، ٥٧٧/٢٣٠/٣، ٥٨٥/٢٣٥/٥، ٥٨٧/٢٣٦/٦، ٥٨٨/٢٣٧/٦.

ج٥ / كتاب الجهاد: ٢٢/٦/٢، ٣٤/١١/٢، ٣٤/١٢/٢، ٣٦/١٤/٢، ٤٦/٢٠/١، ٥٧/٢٨/٦. كتاب المعيشة: ٧١/٣/٤، ٧٣/٣/١٥، ٧٢/٣/١٢، ٧٤/٤/٣، ٧٥/٤/٩، ٧٦/٤/١٢، ٧٨/٥/٦، ٨٤/٩/١، ٨٥/١٠/١، ٩٢/١٩/١،

٩٥/١٩/١١، ٩٥/٢٠/٢، ٩٨/٢١/١، ٤ و ١٠١/٢٥/٥، ١ و ١٠٥/٣٠/٣، ١٠٨/٣٠/١٢، ١٠٩/٣٠/١٤، ١١٥/٣٤/١، ١١٩/٣٦/٤، ٤ و ١٢٠/٣٧/٥، ١٢٣/٤٠/٣، ١٢٤/٤٠/٩، ١٢٦/٤٢/١، ١٢٧/٤٢/٧، ١٢٨/٤٣/٣، ١٣٠/٤٤/٣، ١٣١/٤٥/٤، ١٣٥/٤٧/٢، ٢ و ١٣٧/٤٩/٣، ١٤١/٤٩/١٦، ١٤١/٥٠/٢، ١٤٢/٥٠/٤، ١٤٦/٥١/٩، ١٥١/٥٤/٣، ١٥٤/٥٤/٢١، ١٦٢/٦٣/٢، ١٦٥/٦٤/٦، ١٦٧/٦٧/٣، ١٦٨/٦٩/٢، ١٦٩/٧٠/١، ١٧٤/٧٢/١، ١٧٧/٧٣/١١، ١٨٧/٨٠/١، ١٣ و ١٨٩/٨٠/١٤، ١٩٤/٨٣/١٠، ١٩٩/٨٥/٨، ٢٠٧/٩٢/١، ٢٠٨/٩٣/١، ٢٠٩/٩٣/٤، ٢١٠/٩٣/٩، ٢١٢/٩٣/١٥، ٢١٣/٩٤/٢، ٢١٣/٩٥/١، ٢١٦/٩٥/١٥، ٢١٩/٩٨/٢، ٢٢٣/١٠٠/٣، ٢٢٧/١٠٣/٧، ٢٢٨/١٠٤/١، ٢٣٠/١٠٧/١، ٢٣٤/١٠٩/٧، ٢٣٦/١٠٩/١٦، ٢٤٤/١١٤/٧، ٢٥٣/١١٨/٢، ٢٥٨/١٢٢/٣، ٢ و ٢٦٠/١٢٤/٤، ٢٦٩/١٣٠/١، ٢٧٠/١٣١/٢، ٢٧١/١٣٢/١، ٢٧٢/١٣٢/٥، ٢٧٥/١٣٤/٤، ٢٧٧/١٣٥/٥، ٢٧٨/١٣٦/٥، ٢٧٩/١٣٧/٢، ٢٨٣/١٣٩/٤، ٢٨٥/١٤١/٤، ٢٩٥/١٥٠/٢، ٢٩٧/١٥٢/١، ٢٩٨/١٥٤/١، ٣٠٠/١٥٥/٤، ٣١٠/١٥٩/٢٨، ٣١٣/١٥٩/٣٩، ٣١٤/١٥٩/٤١، ٣١٤/١٥٩/٤٣، ٣١٤/١٥٩/٤٥، ٣١٦/١٥٩/٥٠، ٣١٨/١٥٩/٥٥. كتاب النكاح: ٣٢٢/٣/٢، ٣٢٣/٣/٣، ٣٢٤/٤/١، ٣٢٥/٥/١، ٣٢٧/٧/١، ٣٢٨/٩/١+، ٣٣٢/١٣/١، ٣٣٤/١٤/٤، ٣٣٤/١٥/١، ٣٣٤/١٦/١، ٣٣٥/١٦/٧، ٣٤٧/٢٤/١، ٣٤٨/٢٧/١، ٣٥٢/٢٨/٣، ٣٥٤/٣١/١، ٣٥٧/٣٣/٣، ٣٦٧/٤٢/١، ٣٦٨/٤٣/٢، ٣٧٥/٤٥/١، ٣٧٦/٤٥/٣، ١ و ٣٧٧/٤٦/٥، ٣٨٣/٤٩/٢، ٣٨٤/٥٢/٢، ٣٨٧/٥٤/٤، ٣٨٨/٥٥/٢، ٣٨٩/٥٥/٤، ٣٩٣/٥٧/٣، ٣٩٥/٥٨/٣، ٣٩٦/٥٨/٦، ٣٩٨/٦٢/١، ٤٠١/٦٤/٤، ٤٠٢/٦٦/١، ٤٠٤/٦٦/٩، ٤ و ٤٠٦/٦٧/٨، ٤٠٨/٦٧/١٤، ٤١٠/٦٨/٣، ٤١١/٦٨/٧، ٤١٣/٧١/٢، ٤١٤/٧٢/١، ٤١٦/٧٤/٦،

٤١٩/٧٦/٨، ٤٢٠/٧٦/٩، ٤٢٤/٨٠/٢، ٤٢٥/٨١/٢، ٤٢٦/٨٢/١، ٤٢٧/٨٢/٥، ٤٢٩/٨٢/١٢، ٣ و ٤٣٠/٨٣/٤، ٤٣٤/٨٥/٢، ٤٣٧/٨٦/٨، ٤٣٧/٨٧/٣، ٤٤٠/٨٩/٤، ٤٤٣/٩٠/٣، ٤٤٧/٩٢/١، ٤٤٨/٩٤/١، ٤٥٣/٩٦/٣، ٤٥٥/٩٨/١، ٤٥٦/٩٩/٢، ٤٥٧/١٠٠/١، ٤٥٨/١٠٢/١، ٤٥٩/١٠٣/١، ٤٦٠/١٠٣/٥، ٤٦٧/١١١/١٠، ٢ و ٤٦٨/١١٢/٣، ١ و ٤٧١/١١٣/٦، ٤٧٥/١١٦/٣، ٤٧٩/١٢٠/١، ٤٨١/١٢٣/١، +٤٩٣/١٣٦/٧، ٤٩٤/١٣٨/٢، ٤٩٤/١٣٩/١، ٤٩٦/١٣٩/٦، ٤٩٧/١٤٠/٢، ٤٩٩/١٤١/٤، ٥٠٢/١٤٤/١، ٥٠٣/١٤٤/٣، ٥٠٧/١٤٨/٤، ٢ و ٥١٦/١٥٦/٣، ٥١٩/١٥٨/٦، ٥٢٠/١٥٩/٢، ٥٣٢/١٧٢/١، ٥٣٣/١٧٣/٣، ٥٤١/١٨٣/٤، ٥٤١/١٨٤/٣، ٥٦٧/١٩٠/٤٨، ٥٦٩/١٩٠/٥٧.

ج٦ / كتاب العقيقة: ٩/٤/٦، ١٠/٤/١١، ١٢/٥/٤، ٢٣/١٢/٦، ٣١/١٩/٣، ٣٨/٢٤/٥، ٤٣/٣٠/٦، ٥٣/٣٨/٧. كتاب الطلاق: ٥٧/٤/١، ٢ و٥٨/٤/٦، ٦٥/٨/٢، ٦٨/٨/٩، ٧٣/١٤/١، ٢ و ٧٦/١٧/٦، ٧٩/٢٠/١، ٨١/٢١/٩، ٨١/٢٢/٥، ٨٣/٢٣/١، ٨٥/٢٤/٤، ٩٠/٢٨/٢، ٩١/٢٨/٧، ٩٩/٣٤/٢، ١٠٢/٣٦/٥، ١٠٥/٣٩/٥، ١٠٩/٤١/٣، ١١٠/٤١/٧، ١١١/٤٢/٣، ١١٢/٤٣/٥، ١١٥/٤٥/٩، ١٢٤/٥١/٤، ١٢٥/٥٢/٤، ١٢٦/٥٢/٧، ١٢٩/٥٦/٥، ١٣٤/٥٨/٢، ١٣٤/٥٩/١، ١٣٨/٦٢/٣، ١٤١/٦٣/٥، ١٤٤/٦٥/١، ١٥٠/٦٩/٥، ١٥٦/٧٣/١٥، ١٥٨/٧٣/٢٤، ١ و ١٦٢/٧٤/٣، ١٦٤/٧٤/٨، ١٦٥/٦٤/١٣، ١٦٧/٧٥/٥، ١٧٠/٧٨/١. كتاب العتق والتدبير والكتابة: ١٧٩/٣/٢، ١٩١/١٤/٢. كتاب الصيد: ٢٠٣/١/٤، ٢٠٤/١/٨، ٧ و ٢٠٨/٢/٨، ٢١٢/٥/٣، ٢١٣/٦/٥، ٢١٦/١٠/٣، ٢١٩/١٢/١، ٢٢٣/١٥/٢، ٢٢٥/١٧/٣. كتاب الذبائح: ٢٢٩/٣/٣، ٢٣٢/٧/٤، ٢٣٣/٧/٦، +٢٣٤/٩/٣، ٢٣٦/١٢/٢، ٢٣٩/١٥/٤، ٢٤٠/١٥/١١. كتاب

الاطـعـمـة: ١/١/٢٤٢، ٦/٢/٢٤٥، ١٦/٢/٢٤٧، ٥/٣/٢٤٨، ١/٤/٢٤٨، ٦/٦/٢٥٢، ١٢/٦/٢٥٣، ٣ و ٥/٧/٢٥٤، ١/٨/٢٥٤، ١/١٠/٢٥٩، ١/١٧/٢٦٥، ٣/١٨/٢٦٥، ٥/١٨/٢٦٦، ٤/١٩/٢٦٧، ٧/١٩/٢٦٨، ٢/٢١/٢٦٩، ٣/٣١/٢٧٧، ٢/٣٣/٢٨٠، ١/٤٠/٢٨٥، ٦/٤٣/٢٨٩، ١٠/٤٣/٢٨٩، ١/٤٤/٢٩٠، ٨/٤٧/٢٩٣، ٢٤/٤٧/٢٩٦، ٣/٤٨/٢٩٧، ٢١/٤٨/٢٩٩، ٤/٤٩/٣٠٠، ٦/٥٣/٣٠٦، ٣/٥٤/٣٠٧، ٩/٥٥/٣٠٩، ٢ و ٤ و ٧/٥٨/٣١١، ١/٦١/٣١٣، ٣/٦٥/٣١٥، ٣/٦٧/٣١٧، ١٠/٦٧/٣١٨، ٢/٦٨/٣١٨، ١/٧١/٣٢١، ٤/٧٥/٣٢٥، ٩/٧٧/٣٢٨، ١/٨٠/٣٣١، ٦/٨٠/٣٣٢، ١ و ٥/٨١/٣٣٢، ١/٨٢/٣٣٢، ١٠/٨٢/٣٣٤، ٣/٨٤/٣٣٦، ٧/٩١/٣٤٢، ١/٩٦/٣٤٤، ٦/٩٧/٣٤٥، ٣/٩٨/٣٥٠، ٤/١٠٠/٣٥٢، ١٣/١٠١/٣٥٤، ١٨/١٠١/٣٥٥، ٤/١٠٢/٣٥٦، ١١/١٠٢/٣٥٧، ٤/١٠٧/٣٦٠، ٣/١٠٨/٣٦٠، ٤/١١٠/٣٦١، ١/١١١/٣٦٢، ٩/١١٢/٣٦٣، ٣/١١٣/٣٦٤، ١/١١٤/٣٦٥، ٤/١٢٣/٣٧١، ٣/١٢٥/٣٧٢، ٢/١٢٨/٣٧٣، ١/١٢٩/٣٧٤، ٥/١٣٢/٣٧٦، +٥/١٣٢/٣٧٦. كتاب الاشربة: ١/٢/٣٨١، ٢/٣/٣٨٢، ٢ و ٤/٣/٣٨٢، ٧/٦/٣٨٥، ٣/٧/٣٨٦، ٥/٧/٣٨٧، ٢/١٠/٣٨٩، ٤/١٠/٣٩٠، ٣/١٥/٣٩٦، ١٢/١٥/٣٩٨، ١٤ و ١٦/١٥/٣٩٩، ١٧/١٥/٤٠٠، ٣/١٧/٤٠٢، ٢/١٨/٤٠٤، ٩/١٨/٤٠٥، ٣/١٩/٤٠٥، ١٣و١٥/٢١/٤١٠، ١ و ٣/٢٢/٤١٢، ٤ و ٥/٢٢/٤١٢، ٣/٢٣/٤١٣، ١٠/٢٣/٤١٤، ٥/٢٤/٤١٦، ١٠/٢٨/٤٢١، ١/٣٠/٤٢٢، ٨/٣٠/٤٢٣، ١/٣٢/٤٢٦، ٦/٣٥/٤٣٠، ١/٣٦/٤٣١، ٨/٣٦/٤٣٢، ٢٥/٣٦/٤٣٥، ٣/٣٧/٤٣٥، ٩/٣٧/٤٣٦، ١٥/٣٧/٤٣٧. كتاب الزي والتجمل والمرؤة: ٤/١/٤٣٨، ٤/٢/٤٤١، ٧/٢/٤٤٢، ١٣/٢/٤٤٣، ١٦/٢/٤٤٤، ٤ و ٦/٥/٤٤٧، ٩ و ١١/٥/٤٤٨، ٣/٦/٤٤٩، ٢ و ٣/٨/٤٥٠، ٢/٩/٤٥٠، ٤/٩/٤٥١، ١٠/٩/٤٥٢، ٣/١٢/٤٥٦، ٧/١٢/٤٥٧، ٣/١٤/٤٦٠،

٤٦١/١٥/٧، ٤٦٢/١٧/١، ٤٦٥/١٨/٢، ٤٦٦/١٩/١، ٤٦٧/١٩/٦، ٤٦٧/٢٠/٣، ٤٦٩/٢١/١١، ٤٧١/٢٣/٣، ٤٧٢/٢٤/١، ٤٧٥/٢٧/٧، ٤٧٦/٢٧/٩، ١ و ٤٧٦/٢٨/٣، ٤٧٩/٢٩/١٠، ٤٨٤/٣٣/٣، ٤٨٥/٣٣/٨، ٤٨٥/٣٤/١، ٤٨٦/٣٤/٤، ٤٨٨/٣٥/١٢، ٤٨٩/٣٧/١٠، ٤٩٠/٣٨/٥، ٤٩٣/٤٠/١، ٤٩٤/٤١/١٠، ٣ و ٤ و ٤٩٥/٤٢/٥، ٤٩٧/٤٣/٧، ٥٠١/٤٣/٢٢، ٥٠٦/٤٥/٩، ٥٠٨/٤٦/٧، ١ و ٥١٠/٤٨/٣، ٥١١/٤٨/١٥، ٥١٢/٤٩/٢، ٥١٣/٥١/١، ٥١٤/٥١/١، ٥١٧/٥٢/٥، ٥١٧/٥٣/٤، ٥١٩/٥٥/٤، ٥٢٠/٥٥/٧، ٥٢٢/٥٧/٨، ٥٢٥/٦٣/٣، ٥٢٨/٦٤/١١، ٥٢٩/٦٥/٦، ١ و ٥٣١/٦٧/٤، ٧ و ٥٣٤/٦٨/١٠. كتاب الدواجن: ٥٣٥/١/٣، ٥٣٦/١/٥، ٥٣٨/٢/٥، ٥٣٩/٢/٩، ٥٤٢/٣/٦، ٥٤٣/٤/٩، ٥٤٦/٧/٧، ٥٤٧/٧/١٢، ١٤ و ٥٤٨/٧/١٩، ٥٤٩/٨/٢، ٥٤٩/٩/٢، ٥٥٣/١٢/٩.

ج٧ / كتاب الوصايا: ٧/٣/٦، ١١/٦/٤، ٩/٥/٢، ١٠/٥/٥، ١٤/١٠/٣، ١٤/١٠/٤، ١٩/١٣/١٣، ١٩/١٣/١٥، ٢٣/١٧/٢، ٢٨/٢١/١، ٣٠/٢٣/٣، ٣٥/٢٣/٢٩، ١ و ٤٥/٣٢/٣، ٥٨/٣٧/٧، ٦٥/٣٧/٣٠، ٦٧/٣٨/٢. كتاب المواريث: ٨١/٨/٥، ٨٣/١٠/١+، ٨٨/١٥/١، ٩١/١٦/١، ٩٤/١٨/٢، ٩٦/١٩/٢، ٩٩/٢١/١، ١٠٣/٢٢/٥، ١٠٤/٢٢/٨، ١١٠/٢٣/٨، ١١٩/٢٦/١، ١٢٦/٢٧/٧، ١٢٦/٢٨/٤، ١٢٧/٢٨/٥، ١٢٧/٢٩/٢، ١٢٨/٢٩/٥، ١٣٠/٢٩/١١، ١٣١/٣٢/١، ١٣٢/٣٢/٢، ١٣٦/٣٦/١، ١٣٨/٣٧/١، ١٤٠/٣٧/٨، ١٤٠/٣٨/٤، ١٤١/٣٨/٦، ١٥٠/٥٠/١، ١٥١/٥١/٥، ١٥٢/٥٢/٢، ٦ و ١٥٤/٥٣/٧+، ١٥٨/٥٦/٢، ١٥٩/٥٨/١، ١٦٠/٥٩/٥، ١٦١/٥٩/٧، ١٦٢/٦٠/١، ١٦٤/٦٢/٤، ١٦٨/٦٨/١، ١٦٩/٦٩/٢، ١٧١/٧٢/٥. كتاب الحدود: ١٨٤/٧/٥، ١٩٠/١١/٦، ١٩٢/١٤/٢، ١٩٧/١٩/٤، ١٩٩/٢١/٤، ٢٠٤/٢٥/٤، ٢٠٥/٢٦/٣،

٢١١/٢٩/٥، ٢١٢/٢٩/٧، ٢١٤/٣٠/٥، ٢١٦/٣١/١١، ٢١٩/٣٤/١، ٢٢٤/٣٦/١٢، ٢٢٦/٣٧/٨، ٢٢٨/٣٨/٤، ٢٣١/٤٢/٦، ٢٣١/٤٣/٣، ٢٣٣/٤٤/٦، ٢٣٤/٤٥/٥، ٢٤٤/٤٩/٥، ٢٤٦/٥٠/٦، ٢٤٨/٥٠/١٣، ٢٥٢/٥٤/٤، ٢٥٤/٥٧/٢، ٢٥٤/٥٧/٤، ٢٥٥/٦٠/١، ٦ و ٢٥٧/٦١/١١، ١٥ و ٢٥٨/٦١/١٦، ٢٥٨/٦١/١٧، ٢٥٩/٦١/١٩، ٣١ و ٢٦٦/٦٣/٣٢، ٢٦٨/٦٣/٤٠. كتاب الديات: ٢٧٢/١/٥، ٢٧٦/٣/٢، ٢٧٩/٥/٥، ٢٨٦/٩/٢، ٢٨٨/١٢/١، ٢٩٤/١٥/١، ٢٩٨/١٩/٢، ٣٠٠/٢٠/٨، ٣٠٣/٢٣/٦، ٣٠٥/٢٤/١١، ٣٠٦/٢٤/١٦، ٣١٠/٢٦/٧، ٣١٠/٢٦/١٣، ٣١٤/٢٧/١٩، ٣١٦/٢٧/٢٣، ٣١٧/٢٩/١، +٣٢٤/٣٢/٩، ٣٢٦/٣٥/١، ٩ و ٣٢٨/٣٥/١٢، ٣٣١/٣٨/٣، +٣٣١/٣٩/١، ٣٣٤/٣٩/١٠، ٣٤٢/٣٩/١٢، ٣٤٢/٤٠/١، ٣٥٠/٤٢/٥، ٣٥١/٤٢/٤، ١٠ و ٣٥٣/٤٣/١٣، ٣٥٥/٤٤/٤، ٣٥٩/٤٨/٣، ٣٦٦/٥٤/١، ٣٦٧/٥٥/٢، ٣٦٨/٥٥/٤. كتاب الشهادات: ٢٨٠/٢/٦، ٣٨١/٣/٣، ٣٨٩/١١/٦، ٣٩١/٣/٩، ٣٩٢/١٣/١٣، ٣٩٥/١٧/٤، ٣٩٦/١٧/١٢، ٣٩٨/١٩/١، ١ و ٤٠٠/٢١/٣، ٤٠٤/٢٣/٩. كتاب القضاء والاحكام: ٤٠٦/١/١، ٤٠٨/٣/٤، ٤١٠/٦/٢، ٤٢٠/١٨/١، ٤٣٣/١٩/٢٢. كتاب الايمان والنذور والكفارات: ٤٣٥/٢/٢، ٤٣٩/٧/١، ٤٤١/٧/٩، ٤٤٧/١٢/٨، ٣ و ٤٤٨/١٣/٦، ٤٥٠/١٤/٣، ١٨ و ٤٦٣/١٨/٢٠.

الخلاصة

الخلاصة

ظهرت في هذه الرسالة بعض النتائج والامور المهمة التي توصل اليها البحث، وفيما يأتي اهمها:

١ ـ اضطراب الامور السياسية في بيئة الكليني البغدادي لم يؤد الى اضطراب الحياة الفكرية، خصوصا في بغداد مما كان له اثر كبير في تكوين شخصيته العلمية.

٢ ـ المذاهب الاسلامية في حقيقتها وحدة متراصة وانما اختلافها هو اختلاف الرأي والمنهج بدليل تكاتف الجميع ازاء مايعرض مصلحة الاسلام العليا للخطر، يظهر ذلك من مواقف علمائهم ازاء ماطرحته الفرق المنحرفة من افكار، وماأبدته الحركات المتطرفة من تصرف، كما هو الحال في روايات الاصول من الكافي ـ التي ناقشت تلك الافكار وفندتها ـ وفي عنوان كتابه: الرد على القرامطة.

٣ ـ ثناء علماء الاسلام ـ بمختلف مذاهبهم ـ على الكليني، وتوثيقهم له هو السبب وراء اطلاق لقب (ثقة الاسلام) عليه.

٤ ـ انشغال الكليني عشرين عاما بتأليف الكافي جعله مقلا في التأليف قياسا الى غيره من اقطاب علماء مذهبه.

٥ ـ وفاة الكليني كانت بسنة ٣٢٩هـ ببغداد، وأنه دفن في بغداد الغربية بباب الكوفة (جانب الكرخ) لا في بغداد الشرقية (جانب الرصافة) كما هو عليه مكان القبر اليوم.

٦ ـ شيوخ الكليني ليس كلهم من الثقات والمعروفين بل فيهم الضعيف والمجهول، مما يستدعي ذلك التوقف باطلاق الحكم بصحة جميع مروياته وصدورها عن الائمة من آل البيت(ع).

٧ ـ روايات الكليني ليست احادية المذهب، وتلاميذه ليس كلهم من مذهبه وهذا

يدل على الروعة العلمية في عصره من حيث اتساع رواية الحديث بتعدد مصادره.

٨ ـ منهج الكليني في سند الحديث ومتنه يقضي باعادة النظر في نتائج من تصدر او يتصدر لتصنيف احاديثه من ان فيها كذا حديث صحيح وكذا ضعيف، ما لم تراع تلك النتائج الامور الدقيقة التي بينها البحث كمنهجه في الاكثار من طرق الرواية، او اختصاره السند وغيرها.

٩ ـ الاسماء المشتركة بين الضعيف والثقة في اسانيد الفروع، محددة معلومة، واصحابها جميعا من الثقات ـ كما توصل اليه البحث ـ فلاموجب للتوقف ازاءها اوردها بحجة عدم التميز.

١٠ ـ اهم شيوخه على الاطلاق هو علي بن ابراهيم ومن ثم محمد بن يحيى واهم رجال عدته هي العدة التي تروي عن سهل بن زياد.

١١ ـ سند الحديث المنتهي الى الامام(ع) يعد موصلا الى النبي(ص).

١٢ ـ روايات الفروع من الكافي عن المنحرفين عن الخط الامامي الأثني عشري، كرواة الواقفة والفطحية والناووسية واضرابهم، ليس فيها اي دليل على عدم تثبت ثقة الاسلام الكليني فيما رواه، وذلك لحصول الظن القوي بصحتها عنده، اما لثبوت مضامينها بطرق اخرى لديه، اولاقترانها بما يفيد صدورها عن الأئمة عليهم السلام، او لكون الرواية عنهم قبل انحرافهم وفي حال استقامتهم، او لغير هذا وذاك من القرائن الأخرى التي خفيت على المتأخرين.

١٣ ـ ليس من ضرورات المذهب الامامي الا ثني عشري تقييدالرواية بالامامي فيما اذا ثبتت وثاقة غيره.

١٤ ـ الكافي لم يعرض على امام معصوم قط، ولم يستحسنه احد منهم عليهم السلام، والحكم بصحة جميع مافيه يحتاج الى برهان، ودليل اقطاب وعلماء المذهب يعاكسه.

١٥ ـ لايوجد في نظر الامامية كتاب ـ سوى القرآن الكريم ـ يتصف بالقداسة، حتى لايمكن اخضاعه للنقد والدراسة لاسيما كتب الحديث، لما في ذلك من اثر محمود في حفظ السنة المطهرة و صيانتها.

فهرست المصادر والمراجع

خير ما نبتدئ به: القرآن الكريم

أولاً: المخطوطات:

المؤلف مجهول.

١ ـ العيون والحدائق، مخطوطة جامعة بغداد / كلية الاداب / قسم الدراسات العليا، برقم (١٥١٣).

الحكيم: حسن عيسى علي (الدكتور).

٢ ـ دراسات في علم الحديث المقارن ـ محفوظة في مكتبة المؤلف.

ابن حمدون: محمد بن الحسن (ت / ٥٦ هـ).

٣ ـ التذكرة الحمدونية، مخطوطة مصورة بجامعة بغداد / كلية الاداب / قسم الدراسات العليا، برقم (١٢٨٢).

المفيد: ابوعبدالله محمد بن محمد بن النعمان العكبري (ت / ٤١٣ هـ).

٤ ـ تصحيح الاعتقاد ـ مخطوطة في مكتبة السيد حسن السيد علي الحسيني ـ النجف ـ خزانة رقم: ٦٥.

ثانياً: المطبوعات:

الأبطحي: محمد بن علي.

٥ ـ تاريخ آل زرارة وشرح رسالة ابي غالب الزراري، مطبعة رباني، اصفهان،

١٣٩٩ هـ.
٦ ـ تهذيب المقال في تنقيح كتاب الرجال للشيخ ابي العباس احمد بن علي بن احمد بن العباس النجاشي، المولود سنة ٣٧٢ هـ.
(زمان الطبع و مكانه) بلا.

الاتابكى: جمال الدين ابي المحاسن يوسف به تغري بردي (ت / ٨٧٤ هـ).
٧ ـ النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، المؤسسة المصرية العامة للتأليف و الترجمة والطباعة والنشر، طبعة مصورة عن طبعة دار الكتب.

ابن الاثير: عزالدين ابوالحسن علي بن محمد الجزري (ت /٦٣٠ هـ).
٨ ـ الكامل في التاريخ، المطبعة المنيرية، القاهرة /١٣٥٣هـ.

ابن الأثير: ابو السعادات مبارك بن محمد الجزري (ت / ٦٠٦هـ).
٩ ـ جامع الأصول من أحاديث الرسول(ص)، ج١، ط١، ١٣٦٨ هـ / ١٩٤٩م.
ج١٢، ط١، مطبعة السنة المحمدية، القاهرة، ١٣٧٤ هـ / ١٩٥٥م.

احمد بن حنبل (ت / هـ).
١٠ ـ مسند احمد، شرح احمد محمد شاكر، ط٢، دارالمعارف، مصر، ب . ت.

احمد عمر هاشم (الدكتور).
١١ ـ قواعد اصول الحديث، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٤٠٤هـ / ١٩٨٤م.

الأردبيلي: محمد بن علي الغروي الحائري (ت /١١٠٠هـ).
١٢ ـ جامع الرواة وازاحة الاشتباهات عن الطرق والاسناد، عن نسخة درسال، ١٢٣٤هـ.

الاسنوي: جمال الدين عبد الرحيم (ت /٧٧٢هـ).
١٣ ـ طبقات الشافعية ـ تح: عبد الله الجبوري ـ مطبعة الارشاد ـ بغداد، ١٣٩٠ هـ.

الأشعري: سعد بن عبد الله القمي (ت /٣٠١هـ).
١٤ ـ المقالات والفرق، مطبعة حيدر ـ طهران، ١٩٦٣م.

الأشعري: ابوالحسن علي بن اسماعيل (ت / ٣٣٠هـ).
١٥ ـ مقالات الاسلاميين واختلاف المصلين ـ تح: محمد محي الدين عبد الحميد، ط١، مطبعة السعادة، مصر، ١٩٥٤م.

ابن أبي أصيبعة: موفق الدين ابي العباس احمد بن القاسم بن خليفة ابن يونس السعدي الخزرجي (ت / ٦٦٧هـ).

١٦ ـ عيون الانباء في طبقات الاطباء، تح: الدكتور نزار رضا، منشورات دار مكتبة الحياة، بيروت، ١٩٦٥م.

الأفندي: الميرزا عبد الله الافندي الاصبهاني (من اعلام القرن الثاني عشر).

١٧ ـ رياض العلماء، تح: احمد الحسيني، مطبعة الخيام، ايران قم، ١٤٠١هـ.

امين: احمد (ت /١٣٧٣هـ).

١٨ ـ ضحىٰ الاسلام، ط٧، مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر، القاهرة، ١٩٦٤م.

١٩ ـ ظهر الاسلام، ط٣، مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر ـ القاهرة، ١٩٦٢م.

٢٠ ـ فجر الاسلام، ط٧، مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر ـ القاهرة، ١٣٧٤هـ / ١٩٥٥م.

الأمين: حسن.

٢١ ـ دائرة المعارف الاسلامية الشيعية، بيروت، ١٩٧٣م.

الأمين السيد محسن الحسيني العاملي (ت / ١٣٧١هـ).

٢٢ ـ اعيان الشيعة، ج١، القسم الاول والثاني، ط٣، مطبعة الانصاف بيروت، ١٣٧٠ هـ / ١٩٥١م. والاجزاء الاخرى، ط٤، ١٩٦٠م.

ابن الأنباري: كمال الدين عبد الرحمن بن محمد بن ابي سعيد الانباري النحوي (ت / ٥٧٧هـ).

٢٣ ـ نزهة الالباء في طبقات الادباء ـ تح: عطية عامر، المطبعة الكاثوليكية، بيروت، ١٩٦٣م.

الأنصاري: عبد الواحد.

٢٤ ـ اثر الشيعة الجعفرية في تطوير الحركة الفكرية ببغداد، بغداد، ١٣٨٢هـ ـ ١٩٦٢م.

البحراني: يوسف بن احمد (ت / ١١٨٦هـ).

٢٥ ـ الكشكول، مطبعة النعمان، النجف، ١٣٨١ هـ ـ ١٩٦١م.

٢٦ ـ لؤلؤة البحرين في الاجازات او التراجم لرجال الحديث والا ثر ـ تح: محمد صادق بحر العلوم، ط٢، مطبعة النعمان، النجف، ١٩٦٩م.

بحر العلوم: محمد صادق.

٢٧ ـ دليل القضاء الشرعي اصوله وفروعه، مطبعة النجف ـ النجف، ١٣٧٨هـ / ١٩٥٩م.

بحر العلوم: السيد محمد بن مهدي الطباطبائي (ت/١٢١٢هـ).

٢٨ ـ رجال السيد بحر العلوم المعروف بالفوائد الرجالية ـ تح: محمد صادق بحر العلوم ـ ط١، مطبعة الاداب.

البخاري: محمد بن اسماعيل (ت / ٢٥٦ هـ).

٢٩ ـ الجامع الصحيح، مطبعة مصطفى البابي الحلبي و اولاده بمصر، ١٣٧٧هـ.

البرقي: أبو جعفر أحمد بن أبي عبد الله (ت / ٢٧٤ أو ٢٨٠ هـ).

٣٠ ـ كتاب الرجال (مطبوع مع كتاب الرجال لابن داود الحلي)، طهران، ١٣٨٣هـ.

بروكلمان: كارل (ت / ١٩٥٦م).

٣١ ـ تاريخ الأدب العربي ـ تر: يعقوب بكر، ورمضان عبد التواب، دار المعارف، مصر، ب . ت.

البسيوي: ابو يوسف يعقوب بن سفيان (ت / ٢٧٧هـ).

٣٢ ـ كتاب المعرفة والرجال، مطبعة الارشاد، بغداد، ب ـ ت.

البغدادي: اسماعيل باشا بن محمد أمين بن مير سليم الباباني (ت/١٣٣٩هـ).

٣٣ ـ هدية العارفين اسماء المؤلفين وآثار المصنفين، مطبعة المعارف، استنبول، ١٩٥٥م.

البغدادي: صفي الدين عبد المؤمن بن عبد الحق (ت / ٧٣٩هـ).

٣٤ ـ مراصد الاطلاع على اسماء الامكنة والبقاع ـ تح: محمد البجاوي، ط١، مطبعة عيسى البابي الحلبي، مصر، ١٣٧٤هـ / ١٩٥٥م.

البغدادي: عبد القاهر بن طاهر بن محمد الاسفرائيني التيمي (ت / ٤٢٩هـ).

٣٥ ـ الفرق بين الفرق ـ تح: محمد محيي الدين عبد الحميد، الناشر مكتبة محمد علي صبيح واولاده، مطبعة المدني، القاهرة.

البلاذري: احمد بن يحيى (ت / ٢٧٩ هـ).

٣٦ ـ فتوح البلدان، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٧٨م.

البهائي: محمد بن الحسين العاملي (ت / ١٠٣١هـ).

٣٧ ـ مشرق الشمسين (مطبوع ضمن كتاب الحبل المتين للبهائي ايضا)، مطبعة مهر، قم ايران، سنة الطبع / بلا.

٣٨ ـ الوجيزه (مطبوع ضمن كتاب منتهى المقال لابي علي الحائري)، طبعة حجرية، ١٣٠٠هـ، مكان الطبع لم يذكر.

البهادلي: الشيخ احمد كاظم.

٣٩ ـ مفتاح الوصول الى علم الاصول (محاضرات القيت على طلبة كلية الفقه في النجف وهي مطابقة لمفردات المنهج في كلية الشريعة / جامعة بغداد) طبعت على نفقة الجامعة المستنصرية في مكتب الرواد للطباعة، ١٩٨٣ ـ ١٩٨٤م.

التستري: محمد تقي.

٤٠ ـ قاموس الرجال، منشورات مركز نشر الكتاب، طهران، ١٣٨٤هـ.

التفريشي: مصطفى (ت / بعد سنة ١٠٤٤ هـ).

٤١ ـ نقد الرجال، طبعه حجرية، طهران، ١٣١٨هـ.

التنوخي: القاضي ابوعلي المحسن بن علي (ت: ٣٨٤هـ).

٤٢ ـ نشوار المحاضرة واخبار المذاكرة، مطبعة المفيد، دمشق، ب . ت.

التهانوي: ظفر احمد العثماني.

٤٣ ـ قواعد في علوم الحديث، تح: عبد الفتاح ابو غده، الناشر: مكتبة المطبوعات الاسلامية ـ حلب ـ ط٣، مطبعة دار القلم ـ بيروت، ١٣٩٢هـ.

الجاحظ: ابوعثمان عمرو بن بحر (ت / ٢٥٥هـ).

٤٤ ـ الحيوان ـ تح: عبد السلام محمد هارون، ط٢، مطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر، ١٣٨٥هـ /١٩٦٥م.

الجزائري: طاهر بن صالح (أو محمد بن صالح بن احمد بن موهوب (ت /١٣٣٨هـ).

٤٥ ـ توجيه النظر الى اصول الأثر، الناشر المكتبة العلمية بالمدينة المنورة لصاحبها محمد النمنكاني، ب. ت.

ابن الجوزي: ابوالفرج عبد الرحمن بن علي (ت / ٥٩٧هـ).

٤٦ ـ المنتظم في تاريخ الملوك والامم، ط١، مطبعة دائرة المعارف العثمانية، حيدرآباد الدكن، ١٣٥٨هـ.

٤٧ ـ نقد العلماء او تلبيس ابليس، المطبعة المنيرية، مصر، سنة الطبع لم تذكر.

الحائري: ابو علي محمد بن اسماعيل (من علماء القرن الثالث عشر الهجري).

٤٨ ـ منتهى المقال في احوال الرجال ـ طبع حجر ـ ١٣٠٠هـ.

حاجي خليفة: مصطفى بن عبد الله الشهير بكاتب حلبي (ت / ١٠٦٧هـ).

٤٩ ـ كشف الظنون من اسامي الكتب والفنون، المكتبة الاسلامية، طهران، ١٩٦٧م.

الحاكم: ابو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ النيسابوري (ت / ٤٠٥هـ).

٥٠ ـ معرفة علوم الحديث، منشورات المكتب التجاري للطباعة والتوزيع، بيروت، ب . ت.

٥١ ـ المستدرك على الصحيحين (وبذيلة التلخيص للحافظ الذهبي) الناشر / مكتبة المطبوعات الاسلامية ـ حلب، بيروت لبنان ب. ت.

ابن حجر: شهاب الدين ابوالفضل احمد بن علي العسقلاني (ت / ٨٥٢هـ).

٥٢ ـ تهذيب التهذيب، ط١، دار صادر، بيروت، سنة الطبع لم تذكر.

٥٣ ـ لسان الميزان، ط٢، منشورات مؤسسة الاعلمي للمطبوعات، بيروت، لبنان، ١٣٩٠هـ.

حرز الدين: محمد.

٥٤ ـ مراقد المعارف ـ تح: محمد حسين حرز الدين، مطبعة الاداب، النجف: ١٣٩١هـ / ١٩٧١م.

٥٥ ـ معارف الرجال في العلماء والادباء ـ تح: محمد حسين حرز الدين، مطبعة الاداب، النجف ١٣٨٣هـ ـ ١٩٦٤م.

الحر العاملي: محمد بن الحسن (ت/١١٠٤هـ).

٥٦ ـ وسائل الشيعة الى تحصيل مسائل الشريعة، تح: ابي الحسن الشعراني، دار احياء التراث العربي، بيروت، لبنان، ١٣٨٨هـ.

حسين بن عبد الوهاب (من علماء القرن الخامس).

٥٧ ـ عيون المعجزات، منشورات مكتبة الداوري، قم، ايران، ب . ت.

الحكيم: حسن عيسى علي (الدكتور).

٥٨ ـ الشيخ الطوسي ابوجعفر محمد بن الحسن (٣٨٥ ـ ٤٦٠هـ)، ط١، مطبعة الآداب،

النجف، ١٣٩٥هـ / ١٩٧٥م.

٥٩ ـ النظم الأسلامية، محاضرات القيت على طلبة السنة الثالثة في كلية الفقه، مضروبة على الآلة الكاتبة، ١٩٨٣ ـ ١٩٨٤م.

الحكيم: محمد تقي.

٦٠ ـ الأصول العامة للفقه المقارن، ط١، مطبعة دار الأندلس، بيروت، ١٣٨٣هـ / ١٩٦٣م.

الحلبي: برهان الدين (ت / ٨٤١هـ).

٦١ ـ الكشف الحثيث عمن رمي بوضع الحديث، تح: صبحي السامرائي، مطبعة العاني، بغداد، ب . ت.

الحلي: الشيخ حسن بن سليمان ـ تلميذ الشهيد الاول ـ (من علماء القرن التاسع).

٦٢ ـ المحتضر، ط١، المطبعة الحيدرية، النجف الاشرف، ١٣٧٠هـ / ١٩٥١م.

الحموى: شهاب الدين ابو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي البغدادي (ت /٦٢٦هـ).

٦٣ ـ إرشاد الأريب الى معرفة الأديب المعروف بمعجم الادباء ـ تح: د. س. مرجليوث، القاهرة، ١٩٣٠م.

٦٤ ـ معجم البلدان، منشورات مكتبة اسدي، طهران، ب . ت.

الحوفي: احمد محمد.

٦٥ ـ الطبري، وزارة الثقافة المصرية، القاهرة، ١٩٦٣م.

الخاقاني: علي (ت / ١٣٣٤هـ).

٦٦ ـ رجال الخاقاني ـ تح: محمد صادق بحر العلوم ـ ط١، مطبعة الاداب، النجف، ١٣٨٨هـ.

الخراساني: محمد جواد.

٦٧ ـ خلاصة الخلاصة، طبعة حجرية (زمان الطبع ومكانه) بلا.

الخراساني: محمد كاظم (ت / ١٣٢٩هـ).

٦٨ ـ كفاية الاصول، ج٢، المطبعة العلمية، النجف، ١٣٧٢هـ.

الخطيب البغدادي: ابوبكر احمد بن علي (ت / ٤٦٣هـ).

٦٩ ـ تاريخ بغداد أو مدينة السلام، ط١، الناشر / مكتبة الخانجي، مطبعة السعادة /

مصر: ١٣٤٩هـ / ١٩٣١م.
٧٠ ـ الكفاية في علم الرواية، مطبعة ادارة جمعية دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد الدكن، ١٣٥٧هـ.
ابن خلدون: ابوزيد عبد الرحمن بن محمد الحضرمي المغربي (ت / ٨٠٨هـ).
٧١ ـ المقدمة ـ تح: حجر عاصي، منشورات دار الهلال، بيروت، ١٩٨٦م.
ابن خلكان: شمس الدين ابوالعباس احمد بن محمد بن ابي بكر (ت / ٦٨١هـ).
٧٢ ـ وفيات الاعيان وانباء ابناء الزمان ـ تح: محمد محيي الدين عبد الحميد ط١، مطبعة السعادة، مصر، ١٩٤٨م.
الخوانساري: الميرزا محمد باقر الموسوي (ت / ١٣١٣هـ).
٧٣ ـ روضات الجنات في احوال العلماء والسادات ـ تح: اسد الله اسماعيليان، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٣٥١هـ.
الخوئي: السيد ابوالقاسم بن علي اكبر بن هاشم الموسوي (فقيه العصر).
٧٤ ـ معجم رجال الحديث، ط١، مطبعة الاداب، النجف، ١٣٩٠هـ / ١٩٧٠م.
الخياط: ابوالحسين عبد الرحيم بن محمد بن عثمان المعتزلي (ت / ٣٠٠هـ).
٧٥ ـ الانتصار والرد على ابن الراوندي، المطبعة الكاثوليكية، بيروت، ١٩٥٧م.
دائرة المعارف الاسلامية:
٧٦ ـ دائرة المعارف الاسلامية، اصدار احمد الشنيناوى و ابراهيم زكي خورشيد وعبد الحميد يونس وغيرهم. (المعلومات الاخرى لم تذكر).
الداماد: محمد باقر الحسيني المرعشي (ت / ١٠٤١هـ).
٧٧ ـ الرواشح السماوية في شرح الاحاديث الأمامية، طبع حجر، منشورات مكتبة آية الله العظمى المرعشي النجفي، قم ـ ايران، ب. ت.
ابن داود: تقي الدين الحسن بن علي الحلي (ت / ٧٤٠هـ).
٧٨ ـ الرجال: (ويتقدمه كتاب الرجال للبرقي)، طهران، ١٣٨٣هـ.
ابو داود: سليمان بن الاشعث السجستاني (ت / ٢٧٥هـ).
٧٩ ـ سنن ابي داود ـ تح: عزت عبيد الدعاس، حمص، ط١، ١٩٦٩م.
الداوودي: شمس الدين محمد بن علي بن احمد (ت / ٩٤٥هـ).

٨٠ ـ طبقات المفسرين ـ تح: علي محمد عمر، ط١، مطبعة الاستقلال الكبرى، ١٣٩٢ هـ ١٩٧٢م.

الدبو: ابراهيم فاضل.

٨١ ـ محاضرات في الحديث و مشاهير رجاله، ط١، مطبعة الجامعة، بغداد، ١٤٠٦هـ / ١٩٨٦م.

ابن دقيق العيد: تقي الدين (ت / ٧٠٢هـ).

٨٢ ـ الأقتراح في بيان الاصطلاح ـ تح: قحطان عبد الرحمن الدوري، مطبعة الارشاد، بغداد، ١٤٠٢ هـ /١٩٨٢م.

الدلجي: أحمد بن علي (ت / ٨٣٨هـ).

٨٣ ـ الفلاكة والمفلوكون، مطبعة الشعب، مصر، ١٣٢٢هـ.

الدنبلي: ابراهيم بن الحسين بن علي بن الغفار الخوئي (ت / ١٣٢٥هـ).

٨٤ ـ ملخص المقال في تحقيق احوال الرجال ـ طبعة حجرية ـ (السنة والمكان) بلا.

الدوري: عبد العزيز، وعبد الجبار المطلبي.

٨٥ ـ اخبار الدولة العباسية وفيه اخبار العباس و ولده ـ المؤلف مجهول من القرن الثالث الهجري ـ تح: عبد العزيز الدوري وعبد الجبار المطلبي ـ دار الطليعة للطباعة والنشر، بيروت، ١٩٧١م.

الدومي: احمد عبد الجواد.

٨٦ ـ الاتحافات الربانية بشرح الشمايل النبوية للترمذي، ط١، مطبعة الاستقامة، القاهرة، ١٣٨١هـ.

الديلمي: حسن بن ابي الحسن (من اعلام القرن الثامن الهجري).

٨٧ ـ اعلام الدين في صفات المؤمنين، تح: مؤسسة آل البيت عليهم السلام لاحياء التراث، ط١، مطبعة المهدية ـ قم ١٤٠٨هـ.

الذهبي: ابوعبدالله محمد بن احمد بن عثمان (ت / ٧٤٨هـ).

٨٨ ـ تذكرة الحفاظ، دار احياء التراث العربي، بيروت، ١٣٧٥هـ.

٨٩ ـ العبر في خبر من غبر ـ تح: فؤاد سيد، الكويت، ١٩٦١م.

٩٠ ـ ميزان الاعتدال في نقد الرجال ـ تح: علي محمد البجاوي، ط١، دار احياء

التراث العربي، مطبعة عيسى بابي الحلبي وشركاه، ١٣٩٢ هـ /١٩٦٣م.

الذهبي: محمد حسين.

٩١ ـ التفسير والمفسرون، ط١، دار الكتب الحديثة، القاهرة، ب. ت.

الرازي: عبد الرحمن بن ابي حاتم (ت / ٣٢٧هـ).

٩٢ ـ الجرح والتعديل، مصوّرة عن الطبعة الاولى، دار الامم، بيروت، ١٩٥٢م.

رونلدسون: داويت. م.

٩٣ ـ عقيدة الشيعة، تعريب، ع. م ـ مكتبة الخانجي ومطبعتها، مطبعة السعادة، مصر، ١٣٦٥هـ /١٩٤٦م.

الزبيدي: محب الدين ابوالفيض محمد بن محمد الملقب مرتضى الحسيني الواسطي الحنفي (ت / ١٢٠٥هـ).

٩٤ ـ تاج العروس، الناشر دار ليبيا للنشر والتوزيع، بنغازي، مطابع دار صادر، بيروت، ١٣٨٦هـ /١٩٦٦ م.

الزركلي: خير الدين (ت ١٩٧٦م).

٩٥ ـ الاعلام، ط٢، مطبعة كوستاف ماس و شركاه، ١٣٧٥هـ / ١٩٥٦م.

الزلمي: مصطفى ابراهيم (الدكتور).

٩٦ ـ اسباب اختلاف الفقهاء في الاحكام الشرعية، ط١، الدار العربية للطباعة، بغداد، ١٣٩٦هـ / ١٩٧٦م.

ابو زهو: محمد محمد.

٩٧ ـ الحديث والمحدثون او عناية الامه الاسلامية بالسنة النبوية، ط١، مطبعة مصر (شركة مساهمة مصرية) ـ ١٣٧٨هـ /١٩٥٨م.

زيدان: جرجي (ت / ١٩١٤م).

٩٨ ـ تاريخ التمدن الاسلامي، مطابع الهلال، ١٩٥٨م.

السبكي: تاج الدين ابو نصر عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي (ت / ٧٧١هـ).

٩٩ ـ طبقات الشافعية الكبرى، ط١، المطبعة الحسينية، القاهرة، ب. ت السراج: ابوبكر (ت /٣١٦هـ).

١٠٠ ـ كتاب الاصول في النحو، تح: الدكتور عبد الحسين الفتلي، مطبعة النعمان،

النجف، وسلمان الاعظمي - بغداد - ١٩٧٣م.

سليمان: احمد السعيد.

١٠١ - تاريخ الدول الاسلامية ومعجم الاسر الحاكمة، دار المعارف، مصر، ١٩٧٢م.

السيوطي: جلال الدين عبد الرحمن بن ابي بكر (ت / ٩١١هـ).

١٠٢ - الاتقان في علوم القرآن - تح: محمد ابوالفضل ابراهيم، الهيئة المصرية للكتاب، ١٩٧٥م.

١٠٣ - بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة، مطبعة السعادة، القاهرة، ١٣٢٦هـ.

١٠٤ - تاريخ الخلفاء - تح: محمد محيي الدين عبد الحميد، ط٢، مطبعة منير، بغداد، ١٩٨٣م.

١٠٥ - تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي - تح: عبد الوهاب اللطيف، ط٢، منشورات المكتبة العلمية بالمدينة المنورة، ١٣٩٢هـ /١٩٧٢م.

١٠٦ - الخصائص الكبرى تح: الدكتور محمد خليل هراس، الناشر دار الكتب الحديثة بالقاهرة، مطبعة المدني بالقاهرة، ١٩٦٧م.

١٠٧ - الدر المنثور في التفسير بالمأثور، بيروت، لبنان، ب . ت.

١٠٨ - طبقات المفسرين، مصوّرة عن طبعة ليدن - ١٨٣٩م - طهران، ١٩٦٠م.

الشمالي: عبده.

١٠٩ - دراسات في تاريخ الفلسفة العربية الاسلامية، مطبعة النهر، بيروت، ١٩٦٠م.

ابن شهر اشوب: رشيد الدين ابو جعفر محمد بن علي (ت / ٥٨٨هـ).

١١٠ - معالم العلماء، الناشر عباس اقبال، مطبعة فردين، طهران، ١٣٥٣هـ.

الشهرستاني: ابوالفتح محمد بن عبد الكريم (ت / ٥٤٨هـ).

١١١ - الملل والنحل - تح: محمد سيد كيلاني، ط٢، دار المعرفة بيروت، ١٩٧٥م.

الشهرستاني: محمد على هبة الدين الحسيني (ت /١٩٦٧م).

١١٢ - ثقات الرواة: طبعة حجرية، طهران، ١٣٦٣هـ.

الشهيد الثاني: زين الدين بن علي الجبعي العاملي (استشهد سنة ٩٦٦هـ).

١١٣ - الدراية، مطبعة النعمان، النجف، ١٣٧٩ هـ / ١٩٦٠م.

١١٤ - منية المريد في ادب المفيد و المستفيد، مطبعة الخيام، قم - ايران، ١٤٠٢هـ.

الصابي: هلال بن المحسن بن ابراهيم (ت ١٠٥٦م).
١١٥ ـ الوزراء او تحفة الامراء في تاريخ الوزراء، تح: عبد الستار احمد فرّاج، دار احياء الكتب العربية، ١٩٥٨م.
الصالح: صبحي (الدكتور).
١١٦ ـ علوم الحديث ومصطلحه، ط ١٠، دار العلم للملايين، بيروت، ١٩٧٨م.
صالح: محمد اديب.
١١٧ ـ لمحات في اصول الحديث والبلاغة النبوية، المكتب الاسلامي للطباعة والنشر، ب. ت.
الصباغ: محمد.
١١٨ ـ الحديث النبوى: مصطلحه، بلاغته، علومه، كتبه ـ منشورات المكتب الاسلامي للطباعة والنشر، ١٣٩٢هـ / ١٩٧٢م.
الصدر: السيد حسن بن السيد هادى الكاظمي (ت / ١٣٥٤هـ).
١١٩ ـ تأسيس الشيعة لعلوم الاسلام، شركة النشر والطباعة العراقية المحدودة، ١٣٧٠هـ ـ ١٩٥١م.
١٢٠ ـ الشيعة وفنون الاسلام، مطبعة العرفان، صيدا، ١٣٣١هـ.
١٢١ ـ عيون الرجال، مطبعة تصوير عالم بريس ديورى اغامير، لكنهو، الهند، ب. ت.
الصدوق: ابوجعفر محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي (ت / ٣٨١هـ).
١٢٢ ـ أمالي الصدوق، ط / ٥، مؤسسة الاعلمي للمطبوعات بيروت، ١٩٨٠م.
١٢٣ ـ التوحيد، تعليق و تصحيح هاشم الحسيني الطهراني، قم، ب.ت.
١٢٤ ـ ثواب الاعمال وعقاب الاعمال، المطبعة الحيدرية، النجف، ١٣٩٢ هـ / ١٩٧٢م.
١٢٥ ـ الخصال، تعليق و تصحيح علي اكبر غفاري، قم، ١٤٠٣هـ.
١٢٦ ـ علل الشرائع، المطبعة الحيدرية، النجف، ١٣٨٥ هـ /١٩٦٦م.
١٢٧ ـ عيون اخبار الرضا عليه السلام، انتشارات جهان، طهران، ب. ت.
١٢٨ ـ معاني الأخبار، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت، لبنان ١٣٩٩ هـ / ١٩٧٩م.

١٢٩ ـ من لايحضره الفقيه، تصحيح وتعليق علي اكبر غفاري، طهران، ١٣٩٦هـ.

الصعيدي: عبد المتعال.

١٣٠ ـ المجددون في الاسلام من القرن الاول الى الرابع عشر الهجري ١٠٠ ـ ١٣٧٠هـ، مكتبة الاداب، ومطبعتها بالجمايز، دار الحمامي للطباعة، ب. ت.

الصغير: محمد حسين علي (الدكتور).

١٣١ ـ المبادئ العامة لتفسير القرآن الكريم، ط١، بيروت، ١٣٨٣م.

الصفدي: صلاح الدين خليل بن ايبك (ت / ٧٦٤هـ).

١٣٢ ـ الوافي بالوفيات، اصدار جمعية المستشرقين الالمانية، دار صادر، بيروت، ١٣٨٩هـ /١٩٦٩م.

ابن الصلاح: ابو عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري (ت / ٦٤٣هـ).

١٣٣ ـ علوم الحديث لابن الصلاح ـ تح: نور الدين عتر، الناشر المكتبة العلمية بالمدينة المنورة، مطبعة الأصيل، صلب، ١٣٨٦هـ /١٩٦٦م.

١٣٤ ـ مقدمة ابن الصلاح و محاسن الاصطلاح ـ تح: الدكتورة عائشة عبد الرحمن بنت الشاطئ، مطبعة دار الكتب المصريه، ١٩٧٤م.

الصولي: ابو بكر محمد بن يحيى (ت / ٣٣٥هـ ـ ٩٤٦م).

١٣٥ ـ اخبار الراضي بالله والمتقي لله او تاريخ الدولة العباسية من سنة ٣٢٢ الى سنة ٣٣٣هـ من كتاب الاوراق، عنى بنشره: ج . هيورث. د ن بمدرسة اللغات الشرقية بلندن، مطبعة الصاوي ـ مصر، ١٣٥٤هـ /١٩٣٥م.

ضيف: شوقي (الدكتور).

١٣٦ ـ تاريخ الادب العربي ـ العصر العباسي الثاني ـ دار المعارف، مصر، ١٩٧٣م.

طاش كبرى زادة: احمد بن مصطفى بن خليل (ت/١٥٦١م).

١٣٧ ـ مفتاح السعادة ومصباح السيادة في موضوعات العلوم ـ تح: كامل كامل بكري عبد الوهاب ابو النور، دار الكتب الحديثة، ب. ت.

ابن طاووس: السيد رضي الدين اي القاسم علي بن موسى بن جعفر بن محمد (ت /٦٦٤هـ).

١٣٨ ـ كشف المحجة لثمرة المهجة، منشورات المطبعة الحيدرية في النجف، ١٣٧٠ هـ /١٩٥٠م.

١٣٩ ـ فتح الابواب بين ذوي الألباب وبين رب الارباب في الأستخارات، تح / حامد الخفاف، ط١، بيروت، ١٤٠٩هـ.

الطباطبائی: مهدی بن مرتضی.

١٤٠ ـ الخلاصة (منظومة شعرية في الحديث ورجاله) ـ طبع حجر، زمان الطبع ومكانه: بلا.

الطبرسي: ابوعلي الفضل بن الحسن بن الفاضل (ت / ٥٤٨هـ).

١٤١ ـ مجمع البيان فی تفسیر القرآن ـ تح: هاشم الرسولي المحلاتي، دار احياء التراث العربي، بيروت، لبنان، ١٣٧٩هـ.

الطبرسي: ابوالفضل علي بن ابي نصر رضي الدين الحسن بن امين الدين ابي علي الفضل بن الحسن بن الفضل (توفي في اوائل القرن السابع الهجري).

١٤٢ ـ مشكاة الأنوار في غرر الاخبار، ط٢، المطبعة الحيدرية، النجف، ١٣٨٥هـ / ١٩٦٥م.

الطبرسي: ابومنصور احمد بن علي بن ابي طالب (ت / ٦٢٠هـ).

١٤٣ ـ الأحتجاج، مؤسسة النعمان ـ بيروت، ب . ت، وطبعة مشهد /١٤٠٣هـ.

الطبري: ابوجعفر محمد بن جرير (ت / ٣١٠هـ).

١٤٤ ـ تاريخ الامم والملوك ، مطبعة الاستقامة، القاهرة، ١٣٥٨هـ / ١٩٣٩م.

والجزء العاشر منه بأسم: تاريخ الرسل والملوك ـ تح: محمد ابوالفضل ابراهيم، ط٢، دار المعارف، مصر، ١٩٧٦م.

١٤٥ ـ جامع البيان عن تأويل آي القرآن، ط٣، مطبعة مصطفى البابي الحلبي واولاده بمصر، ١٣٨٨ هـ / ١٩٦٨م.

الطريحي: فخر الدين بن محمد علي الرماحي النجفي (ت/١٠٨٥هـ).

١٤٦ ـ جامع المقال فيما يتعلق باحوال الحديث والرجال ـ تح: محمد كاظم الطريحي، مطبعة حيدري، طهران، ب. ت.

ابن الطقطقي: محمد بن علي بن طباطبا (ت / ٧٠٩هـ).

١٤٧ ـ الفخري في الاداب السلطانية، دار بيروت للطباعة والنشر، بيروت، ١٩٦٦م.

الطهراني: (اغابزرك): محمد حسن (ت / ١٣٨٩هـ).

١٤٨ ـ الذريعة الى تصانيف الشيعة، ط١، طهران، جابخانه بانک ملي ايران.
١٤٩ ـ طبقات اعلام الشيعة ـ القرن الرابع ـ ط١، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، ١٣٩٠ هـ /١٩٧١م.
١٥٠ ـ مصفى المقال في مصنفي علم الرجال، ط١، جابخانه دولتي ايران، ١٣٧٨هـ /١٩٥٩م.

الطوسي: ابوجعفر محمد بن الحسن (ت / ٤٦٠هـ).

١٥١ ـ اختيار معرفة الرجال المعروف برجال الكشي، تصحيح وتعليق وتقديم حسن مصطفوي، طبعة جامعة مشهد، ب. ت.
١٥٢ ـ الاستبصار فيما اختلف من الاخبار ـ تح: حسن الموسوي الخرسان، ط٢، مطبعة النجف، ١٣٧٦هـ / ١٩٥٧م.
١٥٣ ـ امالي الشيخ الطوسي، منشورات مكتبة الداوري، قم ـ ايران، ب. ت.
١٥٤ ـ التبيان في تفسير القرآن، المطبعة العلمية في النجف، ١٣٧٦هـ / ١٩٥٧م.
١٥٥ ـ تهذيب الاحكام في شرح المقنعة للشيخ المفيد ـ تح: حسن الموسوي الخرسان، ط٢، مطبعة النعمان، النجف، ١٣٨٢هـ / ١٩٦٢م.
١٥٦ ـ رجال الطوسي ـ تح: محمد صادق بحر العلوم، ط١، منشورات المكتبة والمطبعة الحيدرية، النجف، ١٣٨١هـ / ١٩٦١م.
١٥٧ ـ الغيبة، ط٢، مطبعة النعمان، النجف، ١٣٨٥هـ.
١٥٨ ـ الفهرست، ط٢، المطبعة الحيدرية، النجف، ١٣٨٠هـ /١٩٦٠م.

الطيبي: الحسين بن عبد الله (ت / ٧٤٣هـ).

١٥٩ ـ الخلاصة في اصول الحديث ـ تح: صبحي السامرائي، مطبعة الارشاد، بغداد، ١٣٩١ هـ / ١٩٧١م.

العاملي: جمال الدين ابو منصور الحسن بن الشهيد الثاني زين الدين بن علي (ت / ١٠١١هـ).

١٦٠ ـ منتقى الجمان في الاحاديث الصحاح والحسان، ط١، المطبعة الاسلامية، قم ـ ايران، ١٤٠٥هـ.

العاملي: علي بن محمد بن الحسن بن الشهيد الثاني زين الدين بن علي (ت / هـ).

١٦١ ـ الدر المنثور في المأثور وغير المأثور، ط١، مطبعة مهر، قم ـ ايران، ١٣٩٨هـ.

ابن عباد: الصاحب ابوالقاسم اسماعيل (ت / ٣٨٥هـ).

١٦٢ ـ عنوان المعارف وذكر الخلائف تح: محمد حسن آل ياسين، ط٣، مطبعة الارشاد، بغداد، ١٣٨٥هـ / ١٩٦٦م.

عبد الجبار: القاضي المعتزلي (ت / ٤١٥هـ).

١٦٣ ـ شرح الاصول الخمسة ـ تح: الدكتور عبد الكريم عثمان، مكتبة دهيت، ١٩٦٥م.

عبد المنعم محمد حسنين.

١٦٤ ـ سلاجقة ايران و العراق، ط٢، مكتبة النهضة المصرية، مطبعة السعادة، مصر، ١٣٨٠ هـ /١٩٧٠م.

العبيدي: رشيد.

١٦٥ ـ دراسات في التفسير والحديث، مطبعة المعارف ـ بغداد ١٩٧٠م.

عرفانيان: ميرزا غلام رضا.

١٦٦ ـ مشايخ الثقات، مطبعة الاداب، النجف، ب. ت.

ابن عساكر: ثقة الدين ابوالقاسم علي بن الحسن بن هبة الله الشافعي (ت / ٥٧١هـ).

١٦٧ ـ تهذيب تاريخ دمشق الكبير، ط٢، دار المسيرة، بيروت، ١٣٩٩هـ / ١٩٧٩م.

العلامة الحلي: الحسن بن يوسف بن علي المطهر (ت / ٧٢٦هـ).

١٦٨ ـ ايضاح الاشتباه في اسماء الرواة ـ طبع حجر ـ ١٣١٩هـ.

١٦٩ ـ خلاصه الاقوال في معرفة الرجال ـ تح: محمد صادق بحر العلوم ـ طبعة حجرية (زمان الطبع ومكانه) بلا.

١٧٠ ـ الرجال ـ تح: محمد صادق بحر العلوم، ط٢، المطبعة الحيدرية، النجف، ١٣٨١ هـ /١٩٦١م، (وفي نهايته طبع كتاب خلاصة الاقوال في معرفة الرجال ايضا).

عليان: محمد عبد الفتاح.

١٧١ ـ قرامطة العراق في القرنين الثالث والرابع الهجريين، الهيئة المصرية العامة للتأليف والنشر، المطبعة الثقافية، ب. ت.

علي بن الحسين شمس المحدثين:

١٧٢ ـ تاريخ مسجد براثا، الناشر: متولي المسجد، مطبعة دار المعرفة، بغداد، ١٣٧٣هـ

/ ١٩٥٤م.
العلي: صالح احمد (الدكتور) مع مجموعة من الاساتذة.
١٧٣ ـ العراق في التاريخ، دار الحرية للطباعة، بغداد، ١٩٨٣م.
ابن العماد: ابو الفلاح عبد الحي الحنبلي (ت / ١٠٨٩هـ).
١٧٤ ـ شذرات الذهب في اخبار من ذهب، الناشر دار الافاق الجديدة، بيروت (طبعة مصورة) ب. ت.
العمري: ياسين خير الله الموصلي (ت / بعد سنة ٨٩هـ).
١٧٥ ـ غاية المرام في تاريخ محاسن بغداد دار السلام، مطبعة الدار البصري، بغداد، ١٣٨٨هـ / ١٩٦٨م.
عياض (القاضي) بن موسى اليحصبي (ت / ٥٤٤هـ).
١٧٦ ـ الالماع الى معرفة اصول الرواية وتقييد السماع ـ تح: احمد الصقر، ط١، دار التراث، القاهرة، المكتبة العتيقة ـ تونس، ١٣٨٩هـ / ١٩٧٠م.
الغريفي: السيد محيي الدين الموسوي.
١٧٧ ـ قواعد الحديث، ط١، مطبعة الاداب، النجف، ب. ت.
الغزالي: ابوحامد محمد (ت / ٥٠٥هـ).
١٧٨ ـ فضائح الباطنية ـ تح: عبد الرحمن بدوي، مؤسسة دار الكتب الثقافية، الكويت. ب. ت.
غي السترانج: ( ) (ت / ١٩٣٣م).
١٧٩ ـ بغداد في عهد الخلافة العباسية ـ ترجمة: بشير يوسف فرنسيس، ط١، المطبعة العربية، بغداد، ١٣٥٥هـ / ١٩٣٦م.
فاروق عمر وآخرون:
١٨٠ ـ النظم الاسلامية (دراسة تاريخية)، مطبعة جامعة بغداد، ١٩٨٧م.
ابن الفقيه: ابوبكر احمد بن محمد الهمداني.
١٨١ ـ بغداد مدينة السلام ـ ط١، وزارة الثقافة والاعلام، الجمهورية العراقية. ب. ت.
١٨٢ ـ مختصر كتاب البلدان، مطبعة بريك، ليدن، ١٣٠٢هـ.

فياض: عبد الله (الدكتور)..
١٨٣ ـ الاجازات العلمية عند المسلمين، ط١، مطبعة الارشاد، بغداد، ١٩٦٧م.
الفيروزآبادي: مجد الدين محمد بن يعقوب (ت / ١٤١٤م).
١٨٤ ـ القاموس المحيط ـ توزيع مكتبة النوري ـ دمشق، ب. ت.
الفيض (الكاشاني): محمد محسن بن المرتضى (ت / ١٠٩١هـ).
١٨٥ ـ الوافي ـ تح: ابوالحسن الشعراني، طهران، ب. ت.
١٨٦ ـ تسهيل السبيل بالحجة في كشف المحجة انتخاب كشف المحجة لثمرة المهجة، ط١، مطبعة پايا، ايران، ١٤٠٧هـ.
القرطبي: عريب بن سعد (ت / ٣٢٠هـ).
١٨٧ ـ صلة تاريخ الطبري (مطبوع في نهاية الجزء الثامن من تاريخ الامم والملوك للطبري) مطبعة الاستقامة، القاهرة، ١٣٥٨ هـ /١٩٣٩م.
القزويني: زكريابن محمد بن محمود.
١٨٨ ـ آثار البلاد واخبار العباد ـ دار صادر، دار بيروت، بيروت، ١٣٨٠ هـ / ١٩٦٠م.
القفطي: ابوالحسن علي بن يوسف بن ابراهيم الشيباني (ت / ٦٤٦هـ).
١٨٩ ـ انباه الرواة على انباه النحاة ـ تح: محمد ابوالفضل ابراهيم، مطبعة دار الكتب المصرية، القاهرة، ١٩٥٢م.
١٩٠ ـ تاريخ الحكماء (مختصر الزوزني المسمى بالمنتخبات والملتقطات من كتاب اخبار العلماء باخبار الحكماء)، مؤسسة الخانجي، مصر، عن نسخة ليبرنج، ١٣٢٠هـ.
القلقشندي: احمد بن علي (ت / ٨٢٠هـ).
١٩١ ـ صبح الاعشى في صناعة الانشا: المؤسسة المصرية العامة للتأليف والترجمة والنشر، القاهرة، ١٩٦٣م.
القمي: الشيخ عباس بن محمد رضا (ت / ١٣٥٩هـ).
١٩٢ ـ سفينة البحار في مدينة الحكم و الا ثار (زمان الطبع ومكانه): بلا.
١٩٣ ـ الفوائد الرضوية في احوال علماء المذهب الجعفرية، مطبعة المركزي طهران. ١٣٢٧هـ.

١٩٤ ـ الكنى والالقاب، مطبعة العرفان، صيدا، ١٣٥٨هـ.
١٩٥ ـ هدية الاحباب فى ذكر المعروفين بالكنى والالقاب والانساب، طهران، ١٣٢٩هـ.
القهبائي: زكي الدين عناية الله بن علي (كان حيا سنة ١٠١٦هـ).
١٩٦ ـ مجمع الرجال ـ اصفهان، ١٣٨٧هـ.
ابن قولويه: ابوالقاسم جعفر بن محمد (ت / ٣٦٧هـ).
١٩٧ ـ كامل الزيارات، المطبعة المرتضوية، النجف، ١٣٥٦هـ.
ابن قيم الجوزية: ابو عبد الله محمد بن ابي بكر بن سعد بن حريز (ت / ٧٥١هـ).
١٩٨ ـ اعلام الموقعين عن رب العالمين ـ تح: عبد الرحمن الوكيل، دار الكتب الحديثة، مصر ١٣٨٩ هـ ـ ١٩٦٩م.
الكاظمي: عبد النبي (ت / ١٢٥٦هـ).
١٩٩ ـ تكملة الرجال ـ تح: محمد صادق بحر العلوم، مطبعة الاداب، النجف، ب. ت.
الكتبي: محمد بن شاكر بن احمد (ت/٧٦٤هـ).
٢٠٠ ـ فوات الوفيات، تح: محمد محيي الدين عبد الحميد، القاهرة، ١٩٥١م.
ابن كثير: عماد الدين ابوالفداء اسماعيل بن عمر القرشي (ت / ٧٧٤هـ).
٢٠١ ـ الباعث الحثيث في اختصار علوم الحديث، دار الفكر، دمشق، ب. ت.
٢٠٢ ـ البداية والنهاية في التاريخ، ط ١، دار المعارف، بيروت، ١٩٦٦م.
٢٠٣، تفسير القرآن العظيم، دار الأندلس للطباعة والنشر، بيروت، ب. ت.
الكراجكي: ابوالفتح محمد بن علي (ت / ٤٤٩هـ).
٢٠٤ ـ كنز الفوائد، طبع حجر، الناشر مكتبة المصطفوي، قم ـ ايران، ب. ت.
الكليني: ابو جعفر محمد بن يعقوب بن اسحاق الرازي السلسلي البغدادي (ت / ٣٢٩هـ).
٢٠٥ ـ اصول الكافي، مطبعة الحيدري (وهي الطبعة الحادية عشرة ـ وان لم تذكر)، طهران، ١٣٨١هـ.
٢٠٦ ـ روضة الكافي، مطبعة الحيدري (وهي الطبعة الخامسة ـ وان لم تذكر)، طهران، ١٣٧٧هـ.

٢٠٧ ـ فروع الكافي، مطبعة الحيدري (وهي الطبعة السادسة ـ وان تذكر)، طهران، ج٣ وج٤/١٣٧٧هـ، ج٥/١٣٧٨هـ، ج٦ وج٧/١٣٧٩هـ.

الكنتوري: إعجاز حسين النيسابوري (ت / ١٢٨٦هـ).

٢٠٨ ـ كشف الحجب والاستار على اسماء الكتب والاسفار، مطبعة بيتس مشن، كلكته، ١٣٣٠هـ.

ابن كيكلدي (العلائي): صلاح الدين ابي سعيد خليل (ت / ٧٦١هـ).

٢٠٩ ـ جامع التحصيل في احكام المراسيل ـ تح: حمدي عبد المجيد السلفي، ط١، الدار العربية للطباعة، بغداد، ١٩٧٨م.

لوبون: غوستاف.

٢١٠ ـ حضارة العرب، تر: عادل زعيتر، مطبعة عيسى بابي الحلبي، مصر، ١٩٦٩م.

المازندراني: محمد صالح (ت / ١٠٨١ أو ١٠٨٦هـ).

٢١١ ـ شرح اصول الكافي،المكتبة الاسلامية ـ طهران، ١٣٨٢هـ.

ابن ماكولا: ابونصر علي بن هبة الله (ت / ٤٧٥هـ).

٢١٢ ـ الاكمال في رفع الارتياب عن المؤتلف من الاسماء والكنى والانساب، ط١، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدرآباد الدكن، ١٣٨٤ هـ / ١٩٦٥م.

المامقاني: عبد الله بن محمد حسن (ت / ١٣٥١هـ).

٢١٣ ـ تنقيح المقال في احوال الرجال، المطبعة المرتضوية، النجف، ١٣٥٠هـ ـ ١٣٥٢هـ.

٢١٤ ـ مقباس الهداية في علم الدراية، المطبعة المرتضوية، النجف، ١٣٤٥هـ.

٢١٥ ـ نتائج التنقيح (مطبوع في مقدمة الجزء الاول من تنقيح المقال) المطبعة المرتضوية، النجف، ١٣٥٠هـ.

مبارك : زكي (الدكتور).

٢١٦ ـ النثر الفني في القرن الرابع الهجري ـ دار الجيل، بيروت، ١٣٩٥هـ / ١٩٥٦م.

المباركفوري: عبد الرحمن بن عبد الرحيم (ت / ١٣٥٣هـ).

٢١٧ ـ تحفة الاحوذي في شرح جامع الترمذي، الناشر: دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، ب. ت.

متز: آدم.

٢١٨ ـ الحضارة الاسلامية في القرن الرابع الهجري او عصر النهضة في الاسلام ـ تر: محمد عبد الهادي ابو ريده، ط٤، مكتبة الخانجي، القاهرة، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٣٨٧ هـ /١٩٦٧م.

المجلسي: محمد باقر بن محمد تقي (ت /١١١١هـ).

٢١٩ ـ بحار الانوار ـ طبعة حجرية ـ ١٣١٥هـ، والطبعة الثانية، مؤسسة الوفاء، بيروت، ١٤٠٣هـ / ١٩٨٣م.

٢٢٠ ـ مرآة العقول في شرح اخبار آل الرسول، طبعة حجرية، مكان الطبع وزمانه ـ بلا.

محفوظ: حسين علي (الدكتور).

٢٢١ ـ مقدمة اصول الكافي (وهي رسالة جعلت كمقدمة لكتاب اصول الكافي للكليني بطبعتين) مطبعة الحيدري، طهران، ١٩٧٤م و ١٩٨١م.

المحقق الحلي: نجم الدين جعفر بن الحسن (ت / ٦٧٦هـ).

٢٢٢ ـ المعتبر في شرح المختصر، ط١، ايران، ١٣١٧هـ.

المسعودي: ابوالحسن علي بن الحسين (ت / ٣٤٦هـ).

٢٢٣ ـ التنبيه والاشراف، الناشر مكتبة خياط، بيروت، ١٩٦٥م.

٢٢٤ ـ مروج الذهب ومعادن الجوهر، دار الاندلس: ١٩٦٥م.

مسكويه: ابوعلي احمد بن محمد (ت / ٤٢١هـ).

٢٢٥ ـ تجارب الأمم، مطبعة شركة التمدن، مصر، ١٣٣٢ هـ / ١٩١٤م.

مسلم: ابوالحسين بن الحجاج القشيري النيسابوري (ت / ٢٦١هـ).

٢٢٦ ـ صحيح مسلم، دار احياء التراث العربي، بيروت، ١٣٩٢ هـ / ١٩٧٢م.

المظفر: عبد الحسين عبد الله.

٢٢٧ ـ اصول الكافي لثقة الاسلام محمد بن يعقوب الكليني (شرح وتصحيح وتعليق وتنقيح)، مطبعة النعمان، النجف، ١٣٨٦هـ / ١٩٦٦م.

المظفر: محمد حسن:

٢٢٨ ـ دلائل الصدق، طبع على نفقة الحاج وداي عطية (مكان الطبع وزمانه): بلا.

المظفر: محمد رضا.

٢٢٩ ـ اصول الفقه، ط٢، مطبعة النعمان، النجف، ١٣٨٦ هـ /١٩٦٦م.

المظفر: محمود (الدكتور).

٢٣٠ ـ اصول الحديث المقارن (محاضرات القيت على طلبة السنة الثانية في كلية الفقه)، طبعت على نفقة الجامعه المستنصرية في مكتب الرواد للطباعة، ١٩٨٣م.

المفيد: ابو عبد الله محمد بن محمد بن النعمان العكبري (ت / ٤١٣هـ).

٢٣١ ـ الاختصاص، المطبعة الحيدرية، النجف، ١٣٩٠ هـ / ١٩٧١م.

٢٣٢ ـ الارشاد، ط٣، منشورات مؤسسة الاعلمي للمطبوعات، بيروت، ١٣٩٩هـ / ١٩٧٩م.

٢٣٣ ـ كتاب الامالي ـ تح: الحسين استبادولي، وعلي اكبرغفاري، قم ـ ايران، ب. ت.

المنجد: صلاح الدين (الدكتور).

٢٣٤ ـ بين الخلفاء والخلعاء في العصر العباسي، دار الحياة، بيروت ١٩٥٧م.

النجاشي: ابو العباس احمد بن علي بن العباس (ت / ٤٥٠هـ).

٢٣٥ ـ الرجال، بمبئ ـ الهند، ١٣١٧هـ، والطبعة الحجرية، مكتبة الداورى، ايران، ب. ت.

ابن النديم: محمد بن اسحاق (ت / ٣٨٥هـ).

٢٣٦ ـ الفهرست، المطبعة الرحمانية، مصر، ١٣٤٨هـ.

النراقي: ابوالقاسم محمد بن احمد (ت / ١٣١٩هـ).

٢٣٧ ـ شعب المقال في احوال الرجال، ديوان الانتشارات الدينية، يزد، ١٣٦٧هـ.

ابن منظور: جمال الدين محمد بن مكرم بن علي بن احمد الانصاري الافريقي (ت/٧١١هـ).

٢٣٨ ـ لسان العرب، دار صادر، بيروت، ١٣٧٤هـ /١٩٥٥م.

نكلسن: رينولد ـ ١ ـ (البروفيسور).

٢٣٩ ـ تاريخ الأدب العباسي، ترجمة صفاء خلوصي وتحقيقه ـ المكتبة الاهلية، مطبعة اسعد، بغداد، ١٣٨٧هـ /١٩٦٧م.

النوري: الميرزا محمد حسين الطبري (ت / ١٣٢٠هـ).

٢٤٠ ـ مستدرك الوسائل و مستنبط المسائل، مطبعة دار الخلافة، طهران، ١٣١٨ ـ

١٣٢١هـ.

الوحيد البهبهاني: محمد بن أكمل (ت / ١٢٠٦هـ).

٢٤١ ـ تعليقة الوحيد على منهج المقال، مطبوعة ضمن منهج المقال للاسترابادي، طبع حجر، ١٣٠٦هـ.

ابن الوردي: زين الدين عمر بن مظفر (ت /٧٤٩هـ).

٢٤٢ ـ تاريخ ابن الوردي، ط٢، المطبعة الحيدرية، النجف، ١٩٦٩م.

اليعقوبي: أحمد بن واضح (ت / ٢٨٤هـ).

٢٤٣ ـ البلدان، ط٣، المطبعة الحيدرية، النجف، ١٣٧٧هـ / ١٩٥٧م.

٢٤٤ ـ تاريخ اليعقوبي، المطبعة الحيدرية، النجف، ١٩٦٤م.

ابن ابي يعلى: القاضي ابوالحسين محمد (ت / ٤٥٨هـ).

٢٤٥ ـ طبقات الحنابلة ـ مطبعة السنة المحمدية ـ القاهرة، ١٣٧١ هـ / ١٩٥٢م.

ثالثاً: الرسائل والمجلات:

الهادلي: الشيخ احمد كاظم.

٢٤٦ ـ المعتزلة وعقيدتهم في صفات الله، بحث منشور في مجلة كلية الفقه، العدد الثاني لسنة ١٩٨٤م.

حبيب: مهدى جواد (الدكتور).

٢٤٧ ـ الدولة العلوية في طبرستان ـ رسالة ماجستير ـ جامعه بغداد / كلية الاداب، ١٣٧٨ هـ / ١٩٦٨م.

الحكيم: حسن عيسى علي (الدكتور).

٢٤٨ ـ الكليني وكتابه الكافي، بحث منشور في مجلة البلاغ، تصدرها الجمعية الاسلامية للخدمات الثقافية، الكاظمية، العراق، العددان: الخامس والسادس، السنة السادسة، ١٩٧٦م.

الدخيلي: ضياء الدين.

٢٤٩ ـ تحقيق تاريخي حول موقع قبر الامام الكليني ـ بحث منشور في مجلة لواء الوحدة الاسلامية، العدد الثاني، السنة الاولى ـ ١٩٤٩م ـ ١٩٥٠م.

فهرست المحتويات

فهرست المحتويات

الباب الاول

الشيخ الكليني البغدادي والحياة الفكرية في عصره

الباب الثاني
كتاب الكافي - الفروع